

١٠٧ مِنْهُجُ الْبَشِّرَةِ النَّبِيَّةِ

في نقض كلام الشيعة الفدرية


لابن شئيمية

أبي العباس سعيد الدين أحمد بن عبد المخلص

تحقيق

الدكتور محمد رشاد سالم

الجزء الخامس



الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٧

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول.
- ٢ - م = نسخة المكتبة محمودية بالمدينة المنورة.
- ٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية بيلاق.
- ٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول.
- ٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد.
- ٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد.
- ٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى.
- ٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية.
- ١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة.
- ١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة.
- ١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة.
- ١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى.
- ١٤ - ى = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية.
- ١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المظفر الحلى.

/ الفصل [الثاني]^(١)

قال المرافض^(٢) : «السادس^(٣) / إن الإمامية لما رأوا فضائل كلام المرافض^(٤) على فضائل على رضي الله عنه أمير المؤمنين وكمالاته لا تختص^(٥) قد رواها المخالف والمتفق^(٦) ، ورأوا الجمورو قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة، ولم ينقلوا في على طعنا ألبته، اتبعوا^(٧) قوله وجعلوه إماماً لهم حيث نزَّهه المخالف والمتفق^(٨) ، وتركوا غيره، حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته. ونحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم^(٩) ، ليكون حجة عليهم يوم القيمة.

فمن ذلك ما رواه أبو الحسن الأندلسى في «الجمع بين الصحاح الستة» موطاً^(١٠) مالك وصحيحي البخارى ومسلم^(١١)

(١) ن، م، و: فصل. وهنا تبدأ نسخة (ق) المختصرة.

(٢) و: قال الإمامى. والكلام التالى فى (ك) ١١٩ (م) ١٢٠ - (م).

(٣) السادس: ساقطة من (ب). وفي (ك): الوجه السادس.

(٤) ك: أمير المؤمنين عليه السلام وكمالاته التي لا تختص . . .

(٥) و: المتفق والمخالف؛ ك: المخالف والمتفق.

(٦) ك: اتبعوا.

(٧) ك: والمتألف.

(٨) ك: في المعتمد من كتبهم؛ م: في المعتمد من قولهم.

(٩) ك: الستة من موطاً . . .

(١٠) ر، ح، ك: وصحيحي البخارى ومسلم؛ ك: وصحيحي مسلم والبخارى.

وَسَنْ أَبْيَ دَادُ وَصَحِّحُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحِّحُ النَّسَائِيِّ^(١) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ: ٣٣]. أَنْزَلَتْ^(٢) فِي بَيْتِهَا وَأَنَا جَالِسَةُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقَلَتْ: يَارَسُولَ اللَّهِ أَلْسْتَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّكَ عَلَىٰ خَيْرٍ، إِنَّكَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣). قَالَتْ: وَفِي الْبَيْتِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) وَعَلَيْهِ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ^(٥) فَجَلَّهُمْ بِكَسَاءِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرُّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا.

الرد عليه والجواب أن يقال: إن الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لأبي بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلى، والأحاديث التي ذكرها هذا وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور، وأنهم نقلوها في المعتمد من قولهم وكتبهم، هو من آئين الكذب على علماء الجمهور؛ فإن هذه الأحاديث التي ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وال الصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل على إمامته على ولا على فضيلته على أبي بكر

(١) فوق كلمة النسائي في (ك) بين السطرين كتب ما يلى: «كأنه من بقعة النساء نسبته إلى بلد النساء. وفي وفيات الأعيان ٦٠ / ١ يقول ابن خلكان عن النسائي: «ونسبة إلى نسا بفتح النون وفتح السين المهملة وبعدها همزة - وهي مدينة بخراسان».

(٢) ن، م، أ، و: نزلت.

(٣) ك: النبي رسول الله.

(٤) ن، م: النبي صلى الله عليه وسلم؛ ك: رسول الله.

(٥) ك: والحسين عليهم السلام.

وعمر، "بل"^(١) وليس من خصائصه، بل هي فضائل / شاركه فيها غيره، بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر^(٢)؛ فإن كثيراً منها خصائص لها، لا سيما فضائل أبي بكر، فإن عامتها خصائص لم يشركها فيها غيره. وأما ما ذكره من المطاعن، فلا يمكن أن يوجه على الخلفاء الثلاثة [من]^(٣) مطعن إلا وجه على على ما هو مثله أو أعظم منه. فتبيّن أن ما ذكره في هذا الوجه من أعظم الباطل، ونحن نبيّن ذلك تفصيلاً.

وأما قوله: «إنهم جعلوه إماماً لهم حيث نزَّهه المخالف والموافق^(٤)، وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته».

فيقال: هذا كذب بينَ؛ فإن علياً رضي الله عنه لم ينْزَّهه المخالفون، بل القادحون في على طوائف متعددة، وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان، والقادحون فيه أفضل من الغلاة فيه، فإن الخوارج متافقون على كفره، وهم عند المسلمين [كلهم]^(٥) خير من الغلاة الذين يعتقدون إلاهيته أو نبوته، بل هم - والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين - خير عند جاهير المسلمين من الرافضة الاثني عشرية، الذين اعتقادوه إماماً معصوماً.

(١) ما بين النجمتين ساقط من (أ). (٢) بل: زيادة في (ن)، (م)، (د)، (ى).

(٣) ن: الموافق والمخالف.

(٤) كلهم: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

وأبو بكر وعمر وعثمان^(١) ليس في الأمة من يقدح فيهم إلا الرافضة ، والخوارج المُكْفِرُونَ لعلَّ يَوَالُونَ أباً بكر وعمر ويترضُّون عنَّها ، والمروانية الذين يُنْسِبُونَ علَيْها إلى الظلم ، ويقولون : إنَّه لَمْ يكن خليفة يَوَالُونَ أباً بكر وعمر مع أنَّها ليسا من أقاربهما ، فكيف يُقال مع هذا : إنَّ علَيْها نَزَّهَهُ المؤَلِّفُ^(٢) والمخالف بخلاف الخلفاء الثلاثة ؟

ومن المعلوم أنَّ النَّزَّهَيْنَ هُؤُلَاءِ أَعْظَمُ وأَكْثَرُ وَأَفْضَلُ ، وأنَّ القادحين في علَى - [حتى]^(٣) بالكفر والفسق والعصيان - طوائف مُعْرُوفَةٍ ، وهم أعلم من الرافضة وأدِينُوا ، والرافضة عاجزون معهم علَى ويدَهُمْ ، فلا يمكن الرافضة أن تقييم عليهم حجة تقطعهم بها ، ولا كانوا معهم في القتال منصوريين عليهم .

والذين قد حُدا في علَى رضى الله عنه وجعلوه كافراً وظالمًا ليس فيهم طائفة مُعْرُوفَةٍ بالردة عن الإسلام ، بخلاف الذين يمدحونه ويقدحون في الثلاثة ، كالغالبية الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم ، وكالإسماعيلية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية ، وكالغالبية الذين يدعون نبوته ؛ فإنَّ هؤلاء كفار مرتدون ، كفراً لهم

(١) عثمان: ساقطة من (أ)، (ب)، (ج)، (ي)، (ن)، (و).

(٢) المؤلف: كما في (و) فقط. وفي سائر النسخ: المواقف.

(٣) حتى: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

[بالله ورسوله]^(١) ظاهر لا يخفى على عالم بدين الإسلام ، فمن اعتقاد في بشر الإلهية ، أو اعتقد بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبيا ، أو أنه لم يكن نبيا بل كان على هو النبي دونه وإنما غلط جبريل ؟ فهذه المقالات ونحوها مما يظهر كفر أهلها لمن يعرف الإسلام أدنى معرفة .

بخلاف من يكفرُ علیاً ويلعنه من الخوارج ، ومن^(٢) قاتله ولعنه من أصحاب معاوية وبني مروان وغيرهم ؛ فإن هؤلاء كانوا مقررين بالإسلام وشرائعه : يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، ويصومون رمضان ، ويحجون البيت العتيق ، ويحرمون ما حرم الله ورسوله ، وليس فيهم كفر ظاهر ، بل شعائر الإسلام وشرائعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم ، وهذا أمر يعرفه كل من عرف أحوال الإسلام ، فكيف يُدعى مع هذا أن جميع المخالفين نَزَّهُوه / دون الثلاثة ؟

١٧٨ ظ

بل إذا اعتبر الذين كانوا يبغضونه ويتوالون عثمان ، والذين كانوا يبغضون عثمان ويحبون علياً ، وُجِدَ هؤلاء خيراً^(٣) من أولئك من وجوه متعددة ، فالنَّزَّهُون لعثمان القادحون في على أعظم وأدين

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م: من الخوارج من، وهو خطأ.

(٣) خيراً: كذلك في (د)، (ب). وفي سائر النسخ: خير.

وأفضل من المنزهين لعلى القادحين في عثمان ، [كالزالدية
مثلاً]^(١).

فمعلوم أن الذين قاتلوه ولعنوه وذمُّوه من الصحابة والتابعين
وغيرهم هم أعلم وأذين من الذين يتولونه ولعلنون عثمان ، ولو
تخلَّ أهل السنة عن موالاة على رضى الله عنه وتحقيق إيمانه
ووجوب موالاته ، لم يكن في المتولين له من يقدر أن يقاوم
المبغضين له من الخوارج والأموية والمروانية ؛ فإن هؤلاء طوائف
كثيرة.

ومعلوم أن شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفروه ، واعتقدوا أنه
مرتد عن الإسلام^(٢) واستحلّ قتله تقبلاً إلى الله تعالى ، حتى قال شاعرهم
عمران بن حطّان :

يا ضربة من تقى ما أراد بها إلا ليبلغ من ذى العرش رضوانا
إني لأذكره حيناً^(٣) فأحسبه أوف البرية عند الله ميزاناً
فعارضه شاعر أهل السنة فقال :-

يا ضربة من شقى ما أراد بها إلا ليبلغ من ذى العرش خسرانا
إني لأذكره حيناً^(٤) فألعنه لعنا وألعن عمران^(٥) بن حطّانه

(١) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ر: عن دين الإسلام.

(٣) ح، ب: يوماً.

(٤) ح: وألعن أيضاً عمران... .

وهؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشرة^(١) فرقة، كالازارقة أتباع نافع بن الأزرق^(٢)، والنجادات^(٣) أتباع نجدة الحروري^(٤)، والإباضية أتباع عبدالله

(١) ثمان عشرة: كذا في (ب) فقط، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: ثمانية عشر.

(٢) الأزارقة أتباع أبي راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي ، من أهل البصرة ، صحب في أول أمره عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ، ثم كان من أنصار الثورة على عثمان ومن والى عليا إلى أن خرج عليه في حرروراء ، وكان جباراً فتاكاً ، ومن أشد الخوارج تطرفا ، قتل سنة ٦٥ . والأزارقة يكفرون عثمان وعليا والزبير وطلحة ، كما يكفرون القعدة عن القتال معهم ، وقالوا بکفر أصحاب الكباير وخلودهم في النار ، وأن دار مخالفهم دار كفر. انظر عن نافع بن الأزرق
والازارقة : لسان الميزان ١٤٤/٦ - ١٤٥؛ تاريخ الطبرى ٥٢٨/٥ ، ٥٦٥
٥٦٨ - ٥٦٩ ، ٦١٣ ، ٦١٤؛ الأعلام ٣١٥/٨ - ٣١٦؛ مقالات الإسلاميين
١٥٧/١ - ١٥٨؛ الملل والنحل ١٠٩/١ - ١١٠؛ الفرق بين الفرق ،
ص ٥٠ - ٥٢؛ التبصير في الدين ، ص ٢٩ - ٣٠؛ الفصل في الملل والنحل
٥٢/٥ - ٥٣؛ الخطط للمقرizi ٢/٣٥٤.

(٣) ب (فقط): والنجدية.

(٤) النجادات أو النجدية أتباع نجدة بن عامر الحنفي ، ولد سنة ٣٦ وتوفي سنة ٦٩ وكان في بادئ أمره من أتباع نافع بن الأزرق ثم خالفه واستقل بمذهبة، استقر أيام عبدالله بن الزبير بالبحرين وتسمى أمير المؤمنين وأقام بها خمس سنين إلى أن قتل. والنجادات - كما يقول الأشعري - لا يقولون مثل سائر الخوارج إن كل كبيرة كفر، ولا يقولون إن الله يعذب أصحاب الكباير عذابا دائمًا، وزعموا أن من فعل صغيرة وأصر عليها فهو مشرك ، ومن فعل كبيرة ولم يصر عليها فهو مسلم ، وقال النجادات: ليس على الناس أن يتخذنوا إماما ، إنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم . انظر عن نجدة والنجادات : لسان الميزان ١٤٨/٦
شذرات الذهب ١/٧٦؛ الكامل لابن الأثير ٤/٧٨ - ٨٠؛ الأعلام ٣٢٤/٨ - ٣٢٥؛
مقالات الإسلاميين ١٥٦/١ ، ١٥٦ - ٢٦٤؛ الفرق بين الفرق ، ص ٥٢ - ٥٤؛ الملل
والنحل ١١٠ - ١١٢؛ التبصير في الدين ، ص ٣٠ - ٣١؛ الفصل في الملل والنحل ،
٥٣/٥؛ الخطط للمقرizi ٢/٣٥٤.

بن إياض^(١)، ومقالاتهم وسيرهم مشهورة في كتب المقالات والحديث والسير، وكانوا موجودين في زمن الصحابة والتابعين يناظرونهم ويقاتلونهم، والصحابة اتفقوا على وجوب قتالهم، ومع هذا فلم يكفُرُوهم ولا كفرُهم على بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأما الغالية في على رضي الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم، وكفرُهم على بن أبي طالب نفسه، وحرقُهم بالنار. وهؤلاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه، وأما الخوارج فلم يقاتلهم^(٢) على حتى قتلوا واحداً من المسلمين، وأغاروا على أموال الناس فأخذوها، فأولئك حكم فيهم على وسائر الصحابة بحكم المرتدين، وهؤلاء لم يحكموا^(٣) فيهم بحكم المرتدين.

(١) الإباضية أتباع عبد الله بن إياض المقاusi المري التميمي من بني مرة بن عبد بن مقاعس، اختلف المؤرخون في سيرته وتاريخ وفاته، كان معاصرًا لمعاوية وعاش إلى أواخر عصر عبد الملك بن مروان وتوفي على الأرجح سنة ٨٦هـ. قال الإباضية إن مخالفتهم من أهل القبلة كفار غير مشركين، ودار مخالفتهم من أهل الإسلام دار توحيد، إلا معسكر السلطان فإنه دار بغي، وأجمعوا على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر النعمة لا كفر الملة، وانقسموا إلى حفصية وحارثية وزيدية. انظر عن عبد الله بن إياض والإباضية: لسان الميزان ٣/٢٤٨؛ الأعلام ٤/١٨٤ - ١٨٦؛ مقالات الإسلاميين ١/١٧٠ - ١٧٦؛ الملل والنحل ١/١٢١ - ١٢٢؛ الفرق بين الفرق، ص ٦١ - ٦٥؛ التبصير في الدين، ص ٣٤ - ٣٥؛ الفصل في الملل والنحل ٥/٥١؛ الخطوط للمقريزى ٢/٣٥٥؛ الإباضية في موكب التاريخ على يحيى معمر ط. مكتبة وهبة، ١٩٦٤/١٣٨٤؛ الإباضية في دائرة المعارف الإسلامية لموتيانسكي.

(٢) ن، م: يقتلهم.

(٣) ح، هـ، ر: لم يحكم.

وهذا مما يبين أن الذين زعموا أنهم والوه دون أبي بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر باتفاق على جميع الصحابة ما لا يوجد في الذين عادوه وكفروه، ويبيّن أن جنس المبغضين^(١) لأبي بكر وعمر شر عند على جميع الصحابة من جنس المبغضين^(٢) لعلى.

فصل

وأما حديث الكسأ فهو صحيح رواه أحمد والترمذى من حديث أم سلمة^(٣)، ورواه مسلم فى صحيحه^(٤) من حديث عائشة. قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غدأة وعليه مِرْطٌ مُرْحَلٌ^(٥) من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فادخله^(٦)، ثم جاء الحسين فادخله معه^(٧)، ثم جاءت فاطمة فادخلها، ثم جاء على فادخله، ثم قال: **هُؤُلَاءِ مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا** [سورة الأحزاب: ٣٣]. وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضى الله عنهم،

(١) ن، م، و: المتعصبين.

(٢) سبق الحديث ٤/٤٢.

(٣) ٤/١٨٨٣ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بيته صلى الله عليه وسلم).

(٤) و، ر، ي: مرجل. وقال شارح صحيح مسلم: (مرط مرحل): المرط كساء، جمعه مروط. المرحل هو الموشى المنقوش عليه صور رجال الإبل.

(٥) ب (فقط): فادخله معه في المرط، وليس في «مسلم».

(٦) فادخله معه: كذا في (و)، (ب). وفي سائر النسخ: فادخل معهم. وفي «مسلم»: فدخل معه.

فليس هو من خصائصه. ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإماماة، فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأنثمة، بل يشركهم فيها غيرهم. ثم إن مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب عنهم^(١) الرجس ويطهرهم تطهيراً. وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم، واجتناب الرجس واجب على المؤمنين، والطهارة مأمورة بها كل مؤمن.

قال الله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ وَلَيُتُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦]. وقال: ﴿خُذُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيهِمْ بِهَا﴾ [سورة التوبة: ١٠٣]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٢].

فغاية هذا أن يكون هذا دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحظور. والصديق رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه: ﴿الْأَتَقَى * الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَتَرَكُى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجَزَى * إِلَّا ابْتَغَاهُ وَجْهُ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرَضَى﴾ [سورة الليل: ٢١ - ١٧].

وأيضاً فإن السابقين^(٢) الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهם بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه: ﴿وَأَعْدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبه: ١٠٠] لابد أن يكونوا قد فعلوا المأمور وتركوا المحظور، فإن هذا الرضوان وهذا

(١) و، ح، ئ: بأن يذهب الله عنهم.

(٢) ر، ن، م، و، ق: وأيضاً فالسابقون..

الجزاء إنما يُنال بذلك. وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب بعض صفاتهم. فما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الكساء هو بعض ما وصف الله به السابقين الأوّلين. والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير أهل الكساء بأن يصلي الله عليهم، ودعا لأقوام كثيرين^(١) / بالجنة والمغفرة وغير ذلك، مما هو أعظم من الدعاء بذلك، ولم يلزم أن يكون من دعا له / بذلك أفضل من السابقين الأوّلين.

ولكن أهل الكساء لما كان قد أوجب عليهم اجتناب الرجس و فعل التطهير، دعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به، لئلا يكونوا مستحقين للذم والعقاب، ولينالوا المدح والثواب.

الفصل [الثالث]^(٢)

قال الراضي^(٣): «في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ [سورة المجادلة: ١٢]. قال أمير المؤمنين على [بن أبي طالب رضي الله عنه] : لم ي عمل^(٤) بهذه الآية غيري، وبى خفف الله عن هذه الأمة أمر هذه الآية».

(١) ب، ق: كثيرة؛ ح: كثير.

(٢) ن، م، و: فصل.

(٣) في (ك) ١٢٠. ونص (ك): «ونحوه ما رواه أحمد بن حنبل وقال... الخ.

(٤) ن، م: على لم ي عمل؛ و: على عليه السلام لم ي عمل؛ ك: على عليه الصلاة والسلام: ما عمل..

الرد عليه والجواب أن يقال: الأمر بالصدقة لم يكن واجباً على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه، وإنما أمر به من أراد النجوى، واتفق أنه لم يُرِد النجوى إذ ذاك إلا على رضي الله عنه، فتصدق لأجل المناجاة^(١).

وهذا كأمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة إلى الحج، وأمره بالهوى لمن أحصر، وأمره لمن به أذى من رأسه بفدية من صيام أو صدقة أو نسك.

وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة لما مَرَّ به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفح تحت قدر وهوام رأسه تؤديه^(٢). وكأمره لمن كان مريضاً أو على سفر بعده من أيام آخر، وكأمره لمن حنث في يمينه بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة، وكأمره إذا قاموا إلى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم إلى المرافق، وكأمره إذا قرأوا القرآن أن يستعينوا بالله من الشيطان الرجيم، ونظائر هذا متعددة.

فالامر المعلق بشرط إذا لم يوجد ذلك الشرط إلا في حق واحد لم يؤمر

(١) انظر تأويل هذه الآية في تفسير ابن كثير وفيه: «قال ابن أبي نجج عن مجاهد قال: نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا، فلم يناجه إلا على ابن طالب، قلم ديناراً صدقة تصدق بها، ثم ناجي النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن عشر خصال، ثم أنزلت الرخصة... وقال معمر عن قتادة: (إذا ناجيتم الرسول فقلتموا بين يدي نجواكم صدقة): إنها منسخة، ما كانت إلا ساعة من نهار. هكذا روى عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أيبوب، عن مجاهد، قال على: ما عمل بها أحد غيري حتى نسخت، وأحسبه قال: وما كانت إلا ساعة».

(٢) وهذا كله في آية ١٩٦ من سورة البقرة: (وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتكم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك... الآية. وانظر تفسيرها في تفسير ابن كثير وغيره، وانظر ما رواه ابن كثير عن البخاري وأحمد في شأن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

به غيره. وهكذا آية النجوى؛ فإنه لم ينماج الرسول قبل نسخها إلا علىَ، ولم يكن علىَ من ترك النجوى حرج. فمثل هذا العمل ليس من خصائص الأئمة، ولا من خصائص علىَ رضى الله عنه، ولا يُقال: إن غير علىَ ترك النجوى بخلا بالصدقة، لأن هذا غير معلوم، فإن المدة لم تطل، وفي تلك المدة القصيرة قد لا يحتاج^(١) الواحد إلى النجوى، وإن قُدِرَ أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضى الله عنهم من هؤلاء. كيف^(٢) وأبو بكر رضى الله عنه قد^(٣) أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة، وعمر [رضى الله عنه] جاء^(٤) بنصف ماله بلا حاجة إلى النجوى. فكيف يدخل أحدهما^(٥) بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه؟

وقد روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر يقول: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصدق، فوافق ذلك مالاً عندى، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك ياعمر؟» فقلت: مثله. قال: وأتى أبو بكر بكل مال عنده. فقال: «يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟» فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسبقك إلى شيء أبداً^(٦).

(١) قد لا يحتاج: كذا في (د). وفي (ب): لا يحتاج. وفي سائر النسخ: فلا يحتاج.

(٢) ح، ب: وكيف.

(٣) قد: ساقطة من (ح)، (ب).

(٤) ن، م: وعمر قد جاء.

(٥) أحدهما: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: أحدهم.

(٦) سبق الحديث فيما مضى ٥٢/٢.

الفصل [الرابع] ^(١)

قال الرافضي ^(٢): «وعن محمد بن كعب القرظى قال: افتخر طلحة بن شيبة من بنى عبدالدار وعباس بن عبدالمطلب [وعلى ابن أبي طالب]^(٣). فقال طلحة بن شيبة: معى مفاتيح البيت، ولو أشاء بُتْ فيه. وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بُتْ في المسجد. وقال على^(٤): ما أدرى ما تقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد. فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ كَمَنْ آمَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة التوبه: ١٩].

والجواب أن يقال: هذا اللفظ لا يعرف في [شيء من]^(٥) كتب الحديث المعتمدة، بل دلالات^(٦) الكذب عليه ظاهرة. منها: أن طلحة بن شيبة لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبة بن عثمان بن [أبي]

(١) ن، م، و: فصل.

(٢) في (ك) ١٢٠ (م).

(٣) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م). وفي (ك): على بن أبي طالب عليه السلام.

(٤) و: على عليه السلام؛ ك: على عليه الصلة والسلام.

(٥) شيء من: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٦) ما بين النجمتين ساقط من (د).

(٧) ح: دلالة.

طلحة^(١). وهذا مما يبين لك أن الحديث لم يصح. ثم فيه قول العباس:
«لو أشاءت^(٢) في المسجد» فأى كبير / أمر في ميته في المسجد حتى
٦/٣ يتبعه به؟

ثم فيه قول على: «صليت ستة أشهر قبل الناس» فهذا مما يعلم
بطلاته بالضرورة، فإن بين إسلامه وإسلام^(٣) زيد وأبي بكر وخدیجة يوماً
أو نحوه، فكيف يصلى قبل الناس ستة أشهر؟!

وأيضاً فلا يقول: أنا صاحب الجهاد، وقد شاركه فيه عدد كثير جداً.

وأما الحديث فيقال: الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه^(٤)،

ولفظه عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أستيقن
 الحاج. وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام^(٥) إلا أن أعمل

(١) في جميع النسخ: شيبة بن عثمان بن طلحة. والتصويب من «الإصابة» و«الاستيعاب». في
 «الإصابة» لابن حجر ٢/١٥٧: «روى ابن سعد عن هودة عن عوف عن رجل من أهل
 المدينة قال: دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيبة بن عثمان فأعطاه مفتاح الكعبة
 فقال: «دونك هذا فانت أمين الله على بيته». وقال مصعب الزبيري: دفع إليه ولد عثمان
 ابن [أبي] طلحة وقال: «خذلها يابني أبي طلحة خالدة تالدة لا يأخذها منكم إلا ظالم».
 وذكر الواقعى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطاها يوم الفتح لعثمان، وأن عثمان ولد
 الحجاجة إلى أن مات، فولىها شيبة، فاستمرت في ولده. وانظر «الاستيعاب» بهامش
 «الإصابة» ٢/١٥٧ - ١٥٥.

(٢) ن، م، ر، ي: ليث.

(٣) ر، ح، ي: وبين إسلام.

(٤) ٣/١٤٩٩ (كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى).

(٥) أعمل عملاً بعد الإسلام: كذا في مسلم. وفي (ب): أعمل عملاً في الإسلام. وفي سائر
 النسخ: أعمل في الإسلام.

المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم.
فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو يوم الجمعة. ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتته فيما اختلفتم فيه. فأنزل الله عز وجل: **«أَجَعَلْنَا سَقَائِةَ الْحَاجَّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمْنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**
[سورة التوبة: ١٩] الآية إلى آخرها.

وهذا الحديث ليس^(١) من خصائص الأئمة، ولا من خصائص علىٰ،
١٧٩ فـان الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله / كثيرون،
والمهاجرون والأنصار يشتركون في هذا الوصف. وأبو بكر وعمر
أعظمهم^(٢) إيماناً وجهاداً، لا سيما وقد قال: **«الذين آمنوا وهاجروا
وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ»** [سورة
الأفال: ٧٢]. ولاريب أن جهاد أبي بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد علىٰ
وغيره.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إن
آمنَ^(٣) الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر»^(٤).

(١) وـ فهو جزءـ.

(٢) أـ، بـ: وهذه الآية ليست ...

(٣) حـ، رـ، بـ: أعظمـ.

(٤) حـ: إن من آمنـ.

(٥) هذا جزء من حديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وسبق فيما مضى ٥١٢-٥١٣ / ١
والحديث أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما في المستند (طـ. المعارف) ٤/٤، ٤٣٢، (طـ.
الحلبي) ٣/٤٧٧ - ٤٧٨، ٤٧٨ - ٢١٢ - ٢١١ (عن أبي سعيد بن المعلئ رضي الله عنه).

وقال: «ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر»^(١). وأبوبكر كان مجاهداً بلسانه ويده، وهو أول من دعا إلى الله^(٢)، وأول من أوذى في الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مشاركاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر، وحتى أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، لما قال: أفيكم محمد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيئوه». فقال: أفيكم ابن أبي قحافة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيئوه». فقال أفيكم ابن الخطاب؟^(٤) فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيئوه». فقال: أما هؤلاء فقد كفيتهم. فلم يملك عمر نفسه فقال: كذبت عدو الله^(٥)، إن الذين^(٦) عدّت لأحياء^(٧)، وقد أبقي الله لك

(١) و: ما نفعني مال كمال أبي بكر. والحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سنن ابن ماجة ١/٣٦ (المقدمة)، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ونصه: «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر. قال: فبكى أبو بكر وقال: يارسول الله: هل أنا وما لي إلا لك يارسول الله؟». والحديث في: المستند (ط. المعارف) ١٣/١٨٣ وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث وخالف تضعيف البوصيري له في زوائد، وصححه الألباني أيضاً في «صحيح الجامع الصغير» ٥/١٩٠. والحديث أيضاً في المستند (ط. المعارف) ١٦/٣٢٠ - ٣٢١ مطولاً.

(٢) ن (فقط): إلى الله ورسوله.

(٣) ن، م: وكان مشاركاً له؛ و: وكان مشاركاً للرسول؛ ق: وكان مشاركاً لرسول الله.

(٤) و: أفي القوم ابن الخطاب؟.

(٥) ح، و، ب: الذي.

(٦) أ، م: يأعدوا الله.

(٧) أ ب: أحياء.

ما يخزيك»^(١)، ذكره البخاري [وغيره]^(٢).

الفصل [الخامس]^(٣)

قال الرافضي^(٤): «ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك، قال: قلنا لسلمان: سل^(٥) النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه، فقال [له]^(٦) سلمان: يا رسول الله من وصيتك؟ فقال^(٧): يا سلمان من كان وصيًّاً موسى؟ فقال: يوشع بن نون. قال^(٨): فإن^(٩) وصيًّاً ووارثي يقضى^(١٠) ديني وينجز موعدى علىَّ بن أبي طالب»^(١١).

سب الرافضي
حدثنا موضوعاً
إلى الإمام أحد
ابن حنبل أن
على موالوسى

(١) ق، ب: يحزنك.

(٢) عبارة «ذكره البخاري وغيره»: ساقطة من (د). وسقطت كلمة «وغيره»: من (ن)، (م). وسبق الحديث فيما مضى ٥٢٣ / ١.

(٣) سقطت عبارة «الفصل الخامس» من (د). وفي (ن)، (م)، (أ): فصل.

(٤) الرافضي: ساقطة من (د). والكلام التالي في (ك) ١٢٠ - (م) ١٢١ - (ن).

(٥) ن، ح، ي، ر: أن سل.

(٦) له: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ب).

(٧) ك: فقال صلى الله عليه وآله..

(٨) ن، م، ح، ب: فقال؛ ك: قال قال..

(٩) ن، م: إن. وسقطت من (ك).

(١٠) ك: من يقضى.

(١١) ك: على بن أبي طالب عليه السلام.

والجواب، أن هذا الحديث^(١) كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة الرد عليه بالحديث^(٢)، ليس هو في مسند الإمام أحمد بن حنبل. وأحمد قد صنف كتابا في «فضائل الصحابة» ذكر فيه فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلى جماعة من الصحابة، وذكر فيه ما روى في ذلك من صحيح وضعيف للتعریف بذلك^(٣)، وليس كل ما رواه يكون صحيحا. ثم إن في هذا الكتاب زيادات من روایات^(٤) ابنه عبدالله، وزيادات من روایة القطبي عن شيوخه. وهذه الزيادات التي زادها القطبي غالباً كذب، كما سيأتي ذكر بعضها [إن شاء الله]^(٥)، وشيوخ القطبي يروون عنمن في طبقة أحمد. وهؤلاء الرافضة جهال إذا رأوا فيه حدثنا ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل، ويكون القائل لذلك هو القطبي، وذاك الرجل من شيوخ القطبي الذين يروون عنمن في طبقة أحمد. وكذلك / في المسند زيادات زادها ابنه عبدالله^(٦)، لا سيما في مسند على بن أبي طالب [رضي الله عنه]^(٧)، فإنه زاد زيادات كثيرة.

(*) : بدلاً من هذه العبارات في (و) : فيقال: هذا الحديث.

(١) ذكر الحديث ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٧٤ - ٣٧٥ من أربعة طرق كلها غير

صحيحة أو موضوعة، وتابعة السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١/٣٥٨ - ٣٥٩.

(٢) وهو الكتاب الذي حققه الأستاذ وصي الله بن محمد عباس، وأصدرته جامعة أم القرى: ١٤٠٣/١٩٨٣ وسبق الرجوع إليه.

(٣) أ، ب: روایة.

(٤) إن شاء الله: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ح، ي، ر: ابنه عبدالله بن أحمد؛ و: عبدالله بن أحمد.

(٦) ن، م: في مناقب على؛ و: في مناقب على بن أبي طالب.

الفصل [السادس]"

قال الرافضي^(١): «وعن يزيد بن أبي مريم^(٢) عن علي رضى الله عنه^(٣): قال: انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) حتى أتينا الكعبة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجلس، فصعد على منكبى، فذهبت لأنهض به، فرأى مني ضعفا، فنزل وجلس لي النبي صلى الله عليه وسلم وقال: اصعد على منكبى، فصعدت على منكبه^(٥). قال: فنهض بي. قال: فإنه تخيل لي^(٦) أنى لو شئت لزلت أفق السماء، حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس^(٧)، فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقذف به، فقذفت به فتكسر كما ينكسر^(٨) القوارير، ثم نزلت

(١) ن، م، أ: فصل. وسقطت «الفصل السادس» من (٥).

(٢) الرافضي: ساقطة من (٥). والكلام التالي في (ك) ١٢١ (م).

(٣) ن: زيد بن أبي مريم؛ ك: أبي مريم.

(٤) ك، و: على عليه السلام.

(٥) ك: أنا والنبي صلى الله عليه وآله.

(٦) ح، ر، ب: منكبيه. (٧) أ، ب، ق، ه، و، ر: يخيل لي.

(٨) ك: تمثال من صفر ونحاس.

(٩) ن، ه، ر، ق، ب: ينكسر؛ و: ينكسر.

فانطلقت^(١) أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبق حتى توارينا في البيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس».

الرد عليه والجواب^(٢): أن هذا الحديث إن صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص على؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّى وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع^(٣) على منكبيه، إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها. وكان إذا سجد جاء الحسن فارتاحله، ويقول: «إن ابني ارتحلني»^(٤) وكان يقبل زبيبة الحسن^(٥). فإذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في حمله لعلى ما يوجب أن يكون ذلك من خصائصه، [بل قد أشركه فيه غيره]^(٦)، وإنما حمله لعجز على عن

(١) و: وانطلقت.

(٢) ح، ب: الجواب.

(٣) بن الربيع: زيادة في (ن)، (م).

(٤) الحديث عن عبدالله بن شداد عن أبيه شداد بن الهدار رضي الله عنه في: سنن النسائي ١٨٢/٢ (كتاب التطبيق، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة) ونصه فيه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حستا أو حسينا، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه ثم كبر للصلوة، فصلى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطاها. قال أبا: فرفعت رأسي، وإذا الصبي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فرجعت إلى سجودي، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة، قال الناس: يا رسول الله إنك سجلت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلاتها حتى ظنتنا أنه قد حدث أمر، أو أنه يوحى إليك. قال: «كل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعيده حتى يقضى حاجته». والحديث في المسند (ط.

الحلبي) ٤٩٣ - ٤٩٤.

(٥) أ: رأس الحسن. ولم أجده هذا الحديث.

(٦) ما بين المعقوقتين في (أ) فقط.

حمله، فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم، "وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم"، كما حمله يوم أحد من حمله من الصحابة، مثل طلحة بن عبيد الله^(١)، فإن هذا نفع النبي^(٢) صلى الله عليه وسلم، وذاك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم، ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الإنسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وما له.

الفصل [السابع]^(٣)

قال الراافي^(٤): «وعن ابن أبي ليلى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصدّيقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل

دبيت موضع
آخر يذكره
الراافي في
سائل عن
رضي الله عنه

٠٠٠ ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(١) عن الزبير بن العوام رضي الله عنه في: سنن الترمذى ٥/٣٠٧ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي محمد طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه) قال: كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان، فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأقعده تحته طلحة، فصعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة. قال: فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أوجب طلحة» قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب». والحديث في: المستند (ط. المعارف) ٣/١٢ (وصححه أحمد شاكر رحمة الله)؛ سيرة ابن هشام ٣/٩١-٩٢.

(٢) ن، م، ح: أفعى للنبي . . . و، ر: نفع للنبي .

(٣) ن، م، و: فصل.

(٤) الراافي: ساقطة من (و). والكلام التالي في (ك) ص ١٢١ (م). ويوجد قبل هذا الكلام سطران في (ك) لم يردا في جميع النسخ وعما: «وعن مقلن بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم واله قال لفاطمة عليها السلام: ألا ترضين أن زوجك أقدم أمتى إسلاماً، وأكثرهم علماء، وأعظمهم حلماً؟».

ياسين^(١)، وحزقيل مؤمن آل فرعون^(٢)، وعلی بن أبي طالب وهو أفضليهم^(٣).

والجواب، أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا / بكر رضي الله عنه بأنه صديق^(٤). وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً. وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور^(٥) يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٦). فهذا يبين أن الصديقيين كثيرون.

وأيضاً فقد قال تعالى عن مريم ابنة^(٧) عمران إنها صديقة، وهي امرأة.

(١) مؤمن آل ياسين: كذا في (و)، (ك). وفي سائر النسخ: من آل ياسين. وزادت (ك): الذي قال: (يقوم اتبعوا المرسلين) [سورة آيسن: ٢٠].

(٢) زادت (ك): الذي قال: (أقتلنون رجالاً أن يقول ربى الله) [سورة غافر: ٢٨].

(٣) ذكرت في ت ٢ ص ٥٠١ من الجزء الثالث الحديث الذي رواه سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ثبت حراء، إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»، وبينت مواضع وروده في: سنن أبي داود والترمذى وابن ماجة والمسند. وقد سمع الصحابة والتابعون أبا بكر الصديق. انظر: سنن أبي داود ٩٤/٣ (كتاب الجهاد، باب في السلب يعطى القاتل) والحديث فيه عن أبي قتادة رضي الله عنه. وانظر أيضاً: المسند (ط. الحلبي) ٤/٤ والأثر عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه.

(٤) ب (فقط): والفحجور.

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٤/٢٦٦.

(٦) أ، ب، ح: بنت.

الحديث أخر
 صحيح يذكره
 لراغب في قال
 مل: أنت مني
 وأنا منك

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا أربع»^(١). فالصديقون من الرجال كثيرون.

الفصل [الثامن]^(٢)

قال الرافضي^(٣): «وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعليّ: «أنت مني وأنا منك».

(١) لم أجده الحديث بهذه النقوذ، ولكن ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١٨/٩ (ويقية الأحاديث التي فيها): «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا أربعة» في مواضعها مفرقة في فضل آدم وفاطمة وخديجة». ولم أجده الحديث في هذه المواضع ولكن وجدت في باب فضل خديجة حديثاً مقارباً ٢٢٣/٩ هو «وعن ابن عباس قال: خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض أربعة خطوط فقال: أتدرون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل نساء أهل الجنة: خديجة بنت خويلد وفاطمة ابنة محمد صلى الله عليه وسلم، ومريم ابنة عمران، وأسمية ابنة مزاحم امرأة فرعون». قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله رجال الصحيح». على أنه يوجد حديث صحيح الألفاظ مقاربة لهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه ٤/١٥٨ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون...). عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسمة امرأة فرعون ومريم ابنة عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». وهذا الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخاري ٤/٦٤ (كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: إذ قالت الملائكة يا مريم)، ٥/٢٩ (كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضل عائشة)، ٧/٧ (كتاب الأطعمة، باب فضل الشريد)، مسلم ٤/١٨٦ - ١٨٧ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل باب فضل الشريد)، سنن الترمذى ٣/١٧٩ - ١٨٠ (كتاب الأطعمة، باب ما جاء في خديجة أم المؤمنين)، سنن ابن ماجة ٢/١٠٩١ (كتاب الأطعمة، باب فضل الشريد على الطعام) المستند (ط. الحلبي) ٤/٣٩٤، ٤٠٩.

(٢) ن، م، و: فضل.

(٣) الرافضي: ساقطة من (و). والكلام التالي في (ك) ص ١٢٢ (م).

والجواب: أن هذا حديث^(١) صحيح أخرجه في الصحيحين^(٢) من التعليل على حدث البراء بن عازب، لما تنازع على [وجعفر]^(٣) وزيد في ابنة حمزة، فقضى بها لحالتها، وكانت تحت جعفر، وقال لعلي: «أنت مني / وأنا منك». وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخليقتي». وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٤).

لكن هذا اللفظ قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من أصحابه، كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو^(٥) أو قلت نفقة عيالهم^(٦) في المدينة^(٧) جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد، ثم قسموه بينهم بالسوية. هم مني وأنا منهم»^(٨).

وكذلك قال عن جليبيب^(٩): «هو مني وأنا منه» فروى مسلم في صحيحه^(١٠) عن أبي بربة قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مغزى^(١١) له. فأفاء الله عليه، فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحد؟»

(١) ب: الحديث.

(٢) وجعفر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م، و: إذا كانوا في الغزو.

(٤) ر، و: أو نقصت نفقة عيالاتهم؛ أ: أو نقصت نفقتهم غنائمهم (وهو تحريف)؛ ن، م: ونقصت نفقة عيالهم.

(٥) ن، م، و، ي: في السفر.

(٦) سبق الحديث ٤/٤٥.

(٧) أ: حبيب، وـ طـ.

(٨) ١٩١٨-١٩١٩ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه).

(٩) ح، ب: غزوة.

قالوا: نعم، فلاتنا وفلاتنا^(١). ثم قال: «هل^(٢) تفقلون من أحد؟» قالوا: نعم، فلاتنا وفلاتنا وفلاتنا. ثم قال: «هل تفقلون من أحد؟» قالوا: لا. قال: «لكنني أفقد جلبياً، فاطلبوه» فطلبوه^(٣) في القتل، فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوا. فتأتي النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال: «قتل سبعة ثم قتلوا. هذا مني وأنا منه، هذا مني وأنا منه» قال: فوضعه على ساعديه، ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم^(٤). قال: فحضر له فوضع^(٥) في قبره، ولم يذكر غسلاً^(٦).

فتبيين أن قوله لعلي: «أنت مني وأنا منك» ليس من خصائصه، بل قال ذلك للأشرين، وقاله لجليبيب. وإذا لم يكن من خصائصه، بل قد شاركه في ذلك غيره من^(٧) هو دون [الخلفاء]^(٨) الثلاثة في الفضيلة، لم يكن دالاً على الأفضلية^(٩) ولا على الإمامة.

الفصل [التاسع]^(١٠)

قال الرافضي^(١١): «وعن عمرو بن ميمون قال: لعلى [بن أبي

تابع كلام
الرافضي من
فضائل علـى
رضي الله عنه
قال عمرو بن
ميمون: لعل
بشر فضائل
ليست لغيره

(١) مسلم: فلاتا وفلاتا وفلاتا. (٢) ن، م، و، ر، ح، ي، ب: وهل.

(٣) مسلم: طلب.

(٤) ح، ب: ليس له سرير إلا ساعديه صلى الله عليه وسلم؛ ر، ي، أ: ليس له سرير إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم. (٥) و: فوضعه؛ مسلم: ووضع.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٣٥. (٧) ي، ب: من.

(٨) الخلفاء: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٩) و: الأفضلية عليهم.

(١١) الرافضي: ساقطة من (و). والكلام التالي في (ك) ص ١٢٢ (م) - ١٢٤ (م).

طالب^(١) عشر^(٢) فضائل ليست لغيره. قال [له]^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم : لأبعن رجلا لا يخزيه الله أبدا، يحب الله ورسوله ، [ويحبه الله ورسوله]^(٤) ، فاستشرف إليها^(٥) من استشرف . قال^(٦) : أين على [بن أبي طالب]^(٧) ؟ قالوا: هو أرمد^(٨) في الرحم يطحن . [قال:^(٩) وما كان أحدهم يطحن .

قال: فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر . قال: فنفت^(١٠) في عينيه ثم هز الراية ثلاثة وأعطها إياه^(١١) ، فجاء بصفية بنت حبيـ . قال: ثم بعث أبا بكر بسورة التوبـ^(١٢) ، فبعث عليا خلفـ^(١٣) فأخذـها منه وقال: لا يذهب بها إلا رجل هو مني وأنا منه .

(١) بن أبي طالب: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ك): لعلـ عليه السلام.

(٢) عشر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) له: في (و)، (ك) فقط.

(٤) ما بين المعقوتين ساقطـ من (ن)، (م)، (و)، (ى)، (أ).

(٥) كـ: لها.

(٦) حـ، بـ: فقالـ.

(٧) بن أبي طالب: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ى)، (أ). وفي (ك): علىـ عليه السلام.

(٨) أرمد: ليسـ في (ك).

(٩) قالـ: في (و)، (ك) فقطـ.

(١٠) كـ: فضلـ.

(١١) نـ، مـ، وـ، رـ، قـ، إـ، أـ: وأـعـطاـ إـيـاماـ؛ كـ: فـاعـطاـمـاـ إـيـاهـ.

(١٢) حـ، رـ، إـ، بـ، قـ: بـراءـةـ.

(١٣) وـ: فـبعثـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلامـ خـلـفـهـ؛ كـ: فـبعثـ عـلـيـهـ السـلامـ خـلـفـهـ.

وقال لبني عمه^(١): أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟ قال:
 وعلى معهم جالس^(٢) فأبوا، فقال علي^(٣): أنا أوليك في الدنيا
 والآخرة. [قال]^(٤): فتركه، ثم أقبل على رجلٍ رجل منهم^(٥)،
 فقال: أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟ فأبوا، فقال علي^(٦): أنا
 أوليك في الدنيا والآخرة، فقال: أنت ولبي في الدنيا والآخرة.
 قال: وكان على أول من أسلم من الناس بعد خديجة. قال:
 وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٧) ثوبه فوضعه على على
 وفاطمة والحسن والحسين، فقال: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا** [سورة الأحزاب: ٣٣].
 قال: وشري على نفسه وليس ثوب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثم نام مكانه، وكان^(٨) المشركون يرمونه بالحجارة.
 وخرج النبي صلى الله عليه وسلم^(٩) بالناس في غزاة تبوك،
 فقال له علي^(١٠): أخرج معك؟ قال^(١١): لا. فبكى علي^(١٢)، فقال له:

(١) ك: وقال صلى الله عليه وآله لبني عمه.

(٢) أ، ب: وعلى جالس معهم.

(٣) و، ك: على عليه السلام.

(٤) قال: ساقطة من (ن)، (م). (٥) ك: على رجل منهم.

(٦) ك (ص ١٢٣ م): أخذ النبي صلى الله عليه وآله. (٧) ك: فكان.

(٨) ح، إ، ر، ق، ب: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ك: قال: وخرج النبي صلى الله عليه وآله.

(٩) و، ك: على عليه السلام. (١٠) و، ر، أ، ب، ح، إ: فقال.

أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ إلا أنك لست
بني ، لا^(١) ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفي^(٢) .

وقال^(٣) له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت ولدي في كل
مؤمن بعدي .

قال : وسد^(٤) أبواب المسجد إلا باب على^(٥) . قال : وكان
يدخل المسجد^(٦) جنبا ، وهو طريقه ليس له طريق غيره .

وقال له : من كنت مولاه فعلى مولاه^(٧) .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا أنه بعث أبا بكر في
براءة إلى مكة^(٨) ، فسار بها^(٩) ثلاثة ثم قال لعلى : «الحقة فردة
ويبلغها أنت ، [ففعل]^(١٠) . فلما^(١١) قدم أبو بكر على النبي صلى الله
عليه وسلم بكى وقال : يا رسول الله حديث^(١٢) في شيء ؟ قال : لا ،
ولكن أمرت^(١٣) أن لا يبلغها^(١٤) إلا أنا أو رجل مني » .

(١) ك : ولا .

(٢) ك : خليفي في المدينة .

(٣) ك : قال : وقال .

(٤) ك : غير باب على عليه السلام .

(٥) ك : فليدخل المسجد .

(٦) ك : بالبراءة إلى أهل مكة .

(٧) و : فإن مولاه على ؛ ك : فهذا على مولاه .

(٨) ك : بـ (فقط) لها .

(٩) بـ (فقط) : لها .

(١٠) فعل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(١١) ك (ص ١٢٤ م) : ولما .

(١٢) ك : أحدث .

(١٣) أ ، ب : ولكنني أمرت ؛ ك : ولكنني أمرني .

(١٤) ك : إلا يبلغه .

الرد عليه **والجواب**، أن هذا^(١) ليس مسندًا بل [هو]^(٢) مرسل لو ثبت عن
 ١٨٠ عمرو بن / ميمون ، وفيه الفاظ هي كذب على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، كقوله [: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، غير
 أنك لستبني]^(٣) ، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتى . فإن النبي
 صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته على المدينة غير على ، كما
 اعتمر عمرة الحديبية وعلى / معه وخليفته غيره ، وغزا بعد ذلك خير
 ومعه على وخليفته بالمدينة غيره ، وغزا غزوة الفتح وعلى معه وخليفته في
 المدينة^(٤) غيره ، وغزا حنينا والطائف وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره ،
 [وحج حجة الوداع وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره]^(٥) ، وغزا غزوة بدر
 ومعه على وخليفته بالمدينة غيره .

وكل هذا معلوم بالأسانيد الصحيحة وباتفاق أهل العلم بالحديث ،
 وكان على معه في غالب الغزوات وإن لم يكن فيها قتال .

فإن قيل : استخلافه يدل على أنه لا يستخلف إلا الأفضل ، لزم أن
 يكون على مفضولا في عامة الغزوات ، وفي عمرته وحجته ، لا سيما وكل
 مرة كان يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين ، وعام تبوك ما كان
 الاستخلاف إلا على النساء والصبيان ومن عذر الله ، وعلى الثلاثة [الذين

(١) و: فيقال هذا ..

(٢) هو: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٣) ما بين المعقوتين في (د) فقط.

(٤) ح، ب، ب، ي، م، ر: بالمدينة.

(٥) ما بين المعقوتين ساقط من (ن)، (م).

خَلَفُوا^(١) أو مُتَّهِمٌ بالتفاق، وكانت المدينة آمنة لا يُخاف على أهلها، ولا يحتاج المستخلف إلى جهاد، كما يحتاج في أكثر الاستخلافات.

وكذلك قوله: «سد الأبواب كلها إلا باب على» فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة^(٢)، فإن الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرضه الذي مات فيه «إن أمن الناس على في ماله وصحته أبو بكر، ولو كنت متخدلاً خليلاً غير رئي لاتخذت أبو بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر» ورواوه ابن عباس أيضاً في الصحيحين^(٣). ومثل قوله: «أنت ولسي في كل مؤمن بعدى» فإن هذا

(١) عبارة «الذين خلفوا»: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٢) أورد ابن الجوزي هذا الجزء من حديث عمرو بن ميمون الموضوع في «الموضوعات» ٣٦٤ / ١ وحكم عليه بالوضع ٣٦٦ / ١ ذكر أن هذا الحديث من هذا الطريق وغيره حديث موضوع ثم قال: «فهذه الأحاديث كلها من وضع الراضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته في: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر».

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٥١٢ / ١. والحديث عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في: البخاري ٩٧ - ٩٦ / ١ (كتاب الصلاة، باب الخروجة والممر في المسجد)، ٤ / ٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخدلاً خليلاً). والحديث في مسلم عن عبدالله بن مسعود وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما ١٨٥٦ - ١٨٥٥ / ٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر..) ونص الشيخ أحمد شاكر على أن الحديث من روایة ابن عباس في مسلم وذلك عند ورود الحديث في المسند (ط. المعارف) ٢٠٢ / ٥ (حديث رقم ٣٥٨٠) كما جاء الحديث قبل ذلك عن ابن عباس في المسند (ط. المعارف) ١٤٣ / ٤ (حديث رقم ٢٤٣٢) وجاءت قطعة منه ٢٥٤ / ٥ (حديث رقم ٣٦٨٩).

موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(١)، والذى فيه من الصحيح^(٢) ليس هو من خصائص الأئمة، بل ولا من خصائص علىّ، بل قد شازكه فيه غيره، مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كون علىّ مولى من النبي صلى الله عليه وسلم مولاً^(٣) فإن كل مؤمن موالٍ لله ورسوله، ومثل كون «براءة» لا يبلغها إلا رجلٌ من بنى هاشم؛ فإن هذا يشترك فيه جميع الهاشميين، لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود [ويحلها]^(٤) إلا رجل من قبيلة المطاع.

الفصل [العاشر]^(٥)

قال الرافضي^(٦): «ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ياعلى لو أن عبداً^(٧) عبد الله عز

تابع كلام
الرافضي عن
فضائل علّي
رضي الله عنه:
كلام أخطب
خوارزم.

(١) جاء هذا الحديث في كتاب «فضائل الصحابة» ١/٥٠٣ (رقم ٥٢١)، ١/٥٢٤ (رقم

(٢) وقال المحقق ١/٥٠٣: «موضوع وفيه متروكان متهمان بالوضع: طلحة وعبيدة»..

(٣) وجاء الحديث في حق عثمان بن عفان رضي الله عنه في «الموضوعات» ١/٣٣٤، «البداية

والنهاية» ٧/٢١٣ وغيرها من المراجع، وذكر المحقق أن هذا الحديث أيضاً موضوع.

(٤) ن، م: في الصحيح.

(٥) أ، ب: مولى من والاه.

(٦) ويحلها: ساقطة من (ن)، (م)، (د)، (ن).

(٧) ن، م، و، أ: فضل.

(٨) الرافضي: ساقطة من (د). والكلام التالي في (ك؛ ص ١٢٤ (م) - ١٢٦ (م)).

(٩) أ، ب: رجال.

وجل مثل ما قام^(١) نوح في قومه، وكان له مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله، و مدّ في عمره حتى حج ألف عام على قدميه^(٢)، ثم قُتل بين الصفا والمروة مظلوماً، ثم لم يوالك ياعلى ، لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها.

وقال رجل لسلمان: ما أشد حبك لعلى . قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني . وعن أنس^(٣) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خلق الله من نور وجه على^(٤) سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحببيه^(٥) إلى يوم القيمة .

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أحب علياً قبل الله عنه^(٦) صلاته وصيامه وقيامه، واستجاب دعاءه^(٧) . ألا ومن أحب علياً أعطاه الله بكل عرق من بدنـه^(٨) مدينة في الجنة . ألا ومن أحب آل محمد أمن من الحساب والميزان والصراط . ألا ومن مات على حب آل محمد فأنا كفيله في الجنة^(٩) مع الأنبياء ، [ألا]^(١٠) ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيمة

(١) ب (فقط): أقام .

(٢) ن، م، و، ح، ي: قدمه .

(٣) ح، ي، ر، ب: وعن أنس بن مالك .

(٤) ك: خلق الله تعالى من نور وجه على بن أبي طالب عليه السلام ..

(٥) ك: يستغفرون لمحببيه ..

(٦) أ، ب: منه .

(٧) و، ر، ي: دعوه .

(٨) ك: في بدنـه .

(٩) ك: بالجنة .

(١٠) ألا: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ح)، (ي)، (ن).

مكتوباً^(١) بين عينيه: «آيس من رحمة الله». وعن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول]^(٢): من زعم أنه آمن بي ويما جئت به وهو يبغض^(٣) علياً فهو كاذب ليس بمؤمن.

وعن أبي بربعة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم: والذى نفسى بيده لا يزول قدم^(٤) عبد يوم القيامة حتى يسأله الله تبارك وتعالى^(٥) [عن أربع]^(٦): عن عمره فيما^(٧) أفناه، وعن جسده فيما^(٨) أبلاه، وعن ماله مما اكتسبه وفيه أنفقه^(٩)، وعن حبنا أهل البيت^(١٠). فقال له عمر: فما آية حكم من بعدكم^(١١)? فوضع يده على رأس على^(١٢) [بن أبي طالب]^(١٣) وهو إلى جانبه^(١٤) [فقال]^(١٥): إن حبي من بعدي حب هذا.

(١) أ، ب، ح: مكتوب.

(٢) ن، م، ر، ح، أ، ي: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) أ، ب: لا تزول قدمًا.

(٩) ك: مبغض.

(٥) أ، ب، ر، ي، ح، م، ق: حتى يسأله تبارك وتعالى؛ ك: حتى يسأله ربه تبارك وتعالى.

(٦) عن أربع: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٧) ب: فيه.

(٩) ن، ي، ر، ح: مما اكتسبه وفيه أنفقه.

(١٠) ك: أهل البيت عليهم السلام.

(١١) ح، ر، ب، ن، م، ق، أ، ي: من بعده.

(١٢) ك، و: على عليه السلام؛ ن، م، ق، أ: على.

(١٤) م: وهو جالس إلى جانبه.

وعن [عبد الله] بن عمر^(١) قال: سمعت رسول الله / صلى الله عليه وسلم وقد سئل^(٢): بأى لغة خاطبك ربك ليلاً المراج؟ فقال: خاطبني بلغة على^(٣)، فألهمني أن قلت: يارب خاطبني أم على؟ فقال: يا محمد^(٤) أنا شئ لست كالأشياء^(٥)، لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء^(٦)، خلقت من نورى وخلقت على^(٧) من نورك فاطلعت على سرائر قلبك، فلم أجده إلى قلبك أحبت من على^(٨)، فخاطبتك بلسانه فيما^(٩) يطمئن قلبك.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أن الرياض أقلام، والبحر مداد، والجنة حساب، والإنس كتاب ما أحصوا فضائل على^(١٠) [بن أبي طالب^(١١)].

وبالإسناد قال: قال رسول الله صلى الله / عليه وسلم: إن الله تعالى جعل الأجر على^(١٢) فضائل على^(١٣) لا يُحصى كثرة^(١٤)،

(١) ن، م: وعن ابن عمر.

(٢) ح، ب: .. وسلم يقول وقد سئل ..

(٣) ك، و: على عليه السلام.

(٤) ك: يالحمد.

(٥) م، و: ليس كالأشياء؛ ك: لا كالأشياء.

(٦) عبارة «لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء» سقطت من الطبعة الأولى ولكنها في (ك) ص ٣٦.

(٧) و: على عليه السلام؛ ك: على بن أبي طالب.

(٨) ك: كما.

(٩) و، ك: بن أبي طالب عليه السلام؛ ن، م: على.

(١٠) ح، ب: في.

(١١) ك: إن الله تعالى جعل لآخر على فضائل لا تحصى كثرة.

فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرأً بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقى لتلك الكتابة رسم، ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع، ومن نظر إلى^(١) كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر، ثم قال: النظر إلى وجه أمير المؤمنين على^(٢) عبادة، وذكره عبادة، لا يقبل^(٣) الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه.

وعن حكيم [بن حزام]^(٤) عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٥): لَمْ يَأْرِزْ عَلَيْهِ لَعْنُو بْنُ [عبد]^(٦) وَدَيْمَانُ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أَمْتَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً بالسبّ فأبي، فقال: ما منعك أن تسبّ علىّ بن أبي طالب؟^(٧) قال: ثلث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن

(١) أ، ب: في.

(٢) ك ص ١٢٥ (م)- ١٢٦ (م): على بن أبي طالب عليه السلام.

(٣) أ، ب، : ولا يقبل؛ م: فلا يقبل.

(٤) بن حزام: ليست في (ك).

(٥) ن، م: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال..

(٦) أ، ب، ر، ح، ي: على بن أبي طالب؛ و: على بن أبي طالب عليه السلام؛ ك: على عليه السلام.

(٧) عبد: ساقطة من (ن)، (م)، (د)، (ح).

(٨) ك: أن تسب أبا تراب؟

أسبه، لأن يكون لى واحدة منهن أحب^(١) إلى من حمر النعم: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى وقد خلفه في بعض مغازيه، فقال [له]^(٢) عليٌّ: تخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما ترضى^(٣) أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي. وسمعته يقول يوم خير^(٤) لأعطيين الرایة رجلاً^(٥) يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. قال: فتطاولنا، فقال^(٦): ادعوا إلى^(٧) علياً، فأتاه وبه رمد، فبصق في عينيه^(٨) ودفع الرایة إليه، ففتح الله عليه. وأنزلت^(٩) هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُم﴾ [سورة آل عمران: ٦١] دعا^(١٠) رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة والحسن والحسين فقال: «هؤلاء^(١١) أهلى».

والجواب: أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب [فيه]^(١٢) من

-
- (١) ك: لأن يكون أحب.
 - (٢) له: ساقطة من (ن)، (م).
 - (٣) ك: فقال له: يا على أما ترضى
 - (٤) أ، ب: يوم خير يقول.
 - (٥) ك: لأعطيين الرایة غداً رجلاً ..
 - (٦) ك: قال.
 - (٧) ك: ادعوا إلى .. .
 - (٨) أ، و، ب، ق: عينه.
 - (٩) ك: ولما نزلت.
 - (١٠) م، ب: فدعا؛ ر، ح: ودعا.
 - (١٢) فيه: ساقطة من (ن)، (م).
 - (١١) ك: اللهم هؤلاء .. .

الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث، فضلاً عن علماء الحديث، وليس هو من علماء الحديث ولا من يرجع إليه في هذا الشأن أبته^(١). وهذه الأحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنها من المكذوبات. وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم، ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم، فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع، ولم يُروَ^(٢) في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا صححه أحد من أئمة الحديث.

فالعشرة الأولى^(٣) كلها كذب إلى [آخر حديث]: قتله^(٤) لعمرو بن عبد ود. وأما حديث سعد لما أمره معاوية بالسب فأبي، فقال: ما منعك أن تسب على بن أبي طالب؟ فقال: ثلث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه، لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم.. الحديث. فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه^(٥) وفيه ثلث فضائل لعليٍّ لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص

(١) يقول الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على « منهاج الاعتدال » ص ٣١٢: « أخطب خوارزم أديب متшибع من تلاميذ الزمخشري، اسمه الموفق بن أحمد بن إسحاق ٤٨٤ - ٥٦٨) له ترجمة في « بقية الوعاة » ٤٠١ و « دروسات الجنات » (الطبعة الثانية) ٧٢٢ وغيرها، وكتابه الذي كتب فيه هذا الغير على رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه « مناقب أهل البيت ». .. وانظر ترجمة أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي في : الأعلام ٢٨٩ / ٨ وذكر الزركلى أن كتابه « مناقب أمير المؤمنين على بن أبي طالب » مطبوع.

(٢) ن، م، و، ي: ولا يروى.

(٣) أ، ب: الأولى.

(٤) ن، م، و: إلى قوله... .

(٥) سبق الحديث فيما مضى ١/٥٠١ وذكرت هناك أنه في: مسلم ٤/١٨٧١.

علىَّ، فإنْ قوله وقد خلَفَه في بعض مغازيِّه فقال له علىَّ: يارسول الله تخلَفْتَني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلَى الله عليه وسلم: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبيٌّ بعدِي، ليس من خصائصه؛ فإنه استخلفَ علىَّ المدينةَ غيرَ واحدٍ، ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره. ولهذا قال له علىَّ: أتخلَفْتَني مع النساء والصبيان؟ لأنَّ النبيَّ صلَى الله عليه وسلم كان في كلِّ غزوةٍ^(١) يتُرك بالمدينة رجلاً من المهاجرين والأنصار، إلا في غزوةٍ تبوك فـإنه أمر المسلمين جميعهم بالتفير^(٢)، فلم يتخلَفْ / بالمدينة إلا عاصٍ أو معنور غير النساء والصبيان. ولهذا كره علىَّ الاستخلاف، وقال: أتخلَفْتَني مع النساء والصبيان؟ يقول ترکتني مخلفاً لا تستصحبني معك؟ فيبَين له النبيُّ صلَى الله عليه وسلم أنَّ الاستخلاف ليس نقصاً^(٣) ولا غضاضة؛ فإنَّ موسى استخلفَ هارون علىَّ قومه لأمانته عندَه، وكذلك أنت استخلفتَ لأمانتك عندَي، لكنَّ موسى استخلفَ نبيًّا وأنا لا نبي بعدِي. وهذا تشبيه في أصل الاستخلاف، فإنَّ موسى استخلفَ هارون علىَّ جميع بَنِي إسرائيل، والنبيُّ صلَى الله عليه وسلم استخلفَ علىَّه قليل من المسلمين، وجمهورهم استصحبهم في الغزاة. وتشبيهه بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر: هذا بإبراهيم وعيسى، وهذا بنوح وموسى؛ فإنَّ هؤلاء الأربعة أفضل من هارون، وكلَّ من أبي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد، فكان^(٤) هذا التشبيه أعظم من تشبيه

(١) ح، ب، ر: غزوة.

(٢) أ، ب: بالفر.

(٣) ن (فقط): بعضاً.

(٤) ن، م: وكان.

على ، مع أن استخلاف على له فيه اشباء وأمثال من الصحابة .
وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبيه ، فلم يكن الاستخلاف من
الخصائص ، ولا التشبيه ببني في بعض أحواله من الخصائص .

وكذلك قوله : «لَا تُعْطِنَ الرَايَةَ رجُلًا يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [ويحبه الله
ورسوله]^(١) قَالَ: فَتَطَالُوْنَا، فَقَالَ: ادْعُوا لِي عَلَيْاً، فَأَتَاهُ وَبِهِ رَمْدٌ، فَبَصَرَ
فِي عَيْنِيهِ^(٢) وَدَفَعَ الرَايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ . وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْحَحُ مَا
رُوِيَ لِعَلَىٰ مِنَ الْفَضَائِلِ، أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ . وَلَيْسَ
هَذَا الْوَصْفُ مُخْتَصًا بِالْأَئمَّةِ وَلَا بِعَلَىٰ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَحْبُّ كُلَّ مُؤْمِنٍ
تَقِيٍّ، وَكُلَّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَكِنَّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحْسَنِ
مَا يُحْتَاجُ بِهِ عَلَى النَّوَاصِبِ الَّذِينَ يَتَبَرَّقُونَ مِنْهُ وَلَا يَتَوَلَّونَهُ وَلَا يَحْبُّونَهُ، بَلْ
[قَدْ]^(٣) يَكْفُرُونَهُ [أَوْ يَفْسُقُونَهُ]^(٤) كَالْخَوَارِجِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ شَهَدَ لَهُ بِأَنَّهُ يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [ويحبه الله ورسوله]^(٥) .

لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون
النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردهم ؛ فإن الخوارج /
ظ ١٨١ تقول في على مثل ذلك ، لكن هذا باطل ، فإن الله - ورسوله - لا يطلق
هذا المدح على من يعلم أنه يموت كافرا^(٦) ، وبعض أهل الأهواء من

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٢) ح، ن، م، أ، ب: عينه.

(٣) قد: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) أو يفسقونه: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٥) ويحبه الله ورسوله: في (أ)، (ب)، (م) فقط.

(٦) ن، م، و: فإن الله ورسوله لا يحب ولا يرضي عنمن يعلم أنه يموت كافرا.

المعترضة وغيرهم، وبعض المروانية ومن كان على هواهم، الذين كانوا يبغضونه ويسبونه.

وكذلك حديث المباهلة شركه فيه فاطمة وحسن وحسين^(١)، كما شركوه^(٢) في حديث الكسae، فعلم أن ذلك^(٣) لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالأئمة، بل يشركه^(٤) فيه المرأة والصبي، فإن الحسن والحسين كانوا صغيرين عند المباهلة، فإن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة [سنة تسع أو عشر]^(٥)، والنبي صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين، والحسن أكبر منه بنحو سنة، وإنما دعا هؤلاء لأنه أمر أن يدعو كل واحد من^(٦) الأقربين: الأبناء^(٧) والنساء والأنفس، فيدعو^(٨) الواحد من أولئك: أبنائه ونساءه، وأخص الرجال به نسباً.

وهوأء أقرب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم نسباً، وإن كان غيرهم أفضل منهم عنده، فلم يؤمن أن يدعو أفضل أتباعه، لأن المقصود أن يدعو كل واحد [منهم]^(٩) أخص الناس به، لما في جبلة الإنسان من الخوف عليه وعلى ذوي^(١٠) رحمة الأقربين إليه، ولهذا خصهم في حديث الكسae.

(١) أ، ب: والحسن والحسين.

(٢) ر، أ، ب، ح، ي: شركه.

(٣) ن، م، و: وأن ذلك ...

(٤) ح، ي، ر، م: شركه؛ أ: تشركه.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (ج).

(٦) من: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) أ، ب: والأبناء.

(٨) أ، ب: فدعا.

(٩) منهم: زيادة في (أ)، (ب).

(١٠) ر، ح، ي، ب: ذي.

والدعاء لهم والمحاكمة مبنها على العدل^(١)، فأولئك أيضاً يحتاجون أن يدعوا أقرب الناس إليهم نسباً، وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الأجانب، ولهذا امتنعوا عن^(٢) المحاكمة، لعلمهم بأنه^(٣) على الحق، وأنهم إذا باهلوه حقهم بهلة الله^(٤) وعلى الأقربين إليهم، بل قد يحذر الإنسان على ولده ما لا يحذره^(٥) على نفسه.

فإن قيل: فإذا^(٦) كان ما صع من فضائل على رضي الله عنه، كقوله صلى الله عليه وسلم: «لأعطي الرأية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»، قوله: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»، قوله: «اللهم [هؤلاء]^(٧) أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا» ليس من خصائصه، بل له فيه شركاء، فلماذا تمنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك، كما روى عن سعد^(٨) وعن عمر؟

فالجواب: أن في ذلك شهادة / النبي صلى الله عليه وسلم لعله يليمانه باطننا وظاهراً، وإثباتاً لموالاته لله ورسوله ووجوب موالة المؤمنين له. وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه، كالخوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس، كما قال [النبي]^(٩) صلى الله عليه

(١) ن، م: مبنها على الأعداء. (٢) أ، ب: من.

(٣) أ: أنه.

(٤) أ، ب: لعنة الله. وفي «اللسان»: «البَهْلُ: اللعن... وعليه بهلة الله وبهله أى لعنته».

(٥) م، ح، ي، ر: ما لا يحذر. (٦) ن، م، ب: إذا.

(٧) هؤلاء: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن (فقط): عن سعيد.

(٩) النبي: ساقطة من (ن)، (م).

وسلم [فيهم]^(١): «يُحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتهم هم فاقتلوهم»^(٢) وهؤلاء يكفرون به ويستحلون قتله، ولهذا قتل واحد منهم، وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي، مع كونه كان من أعبد الناس.

وأهل العلم والسنّة يحتاجون إلى إثبات إيمان على وعلمه ودينه للرد على هؤلاء، أعظم مما يحتاجون إلى مناظرة الشيعة؛ فإن هؤلاء أصلق وأدین، والشیعه^(٣) التي يحتاجون بها أعظم من الشیعه^(٤) التي تحتاج إليها الشيعة، كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه إلى مناظرة اليهود والنصارى، فيحتاجون أن يتقدوا عنه ما يرميه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا، وإلى نفي ما تدعى به النصارى من الإلهية، وجدل اليهود أشد من جدل النصارى، ولهم شبه لا يقلل النصارى أن يجيئون عندها، وإنما يجيئون عنها المسلمين. كما أن للتوصيب شبهها^(٥)

(١) فيهم: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٢) سبق الكلام على أحاديث الخارج فيما مضى ٦٦/١. وما ذكره ابن تيمية هنا جزء من حديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن على وأبي سعيد الخدري وحذير بن عيلله رضي الله عنهم في: البخاري ٤/٢٠١ - ٢٠٠ (كتاب المتنابق، باب علامات النبي)؛ مسلم ٧٤٧ - ٧٤٠/٢ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخارج وصفاتهم، باب التحريف على قتل الخارج). وانظر: جامع الأصول لابن الأثير ١٠/٤٣٦ - ٤٤٠؛ سنن أبي داود ٤/٣٣٦ (كتاب السنّة، باب في قتال الخارج)؛ سنن أبي ماجة ١/٦٠ - ٦١ (المقلعة، باب في ذكر الخارج)؛ المستند (ط. الحسيني) ٣٥٤، ٣٥٣، ٧٣، ٦٨، ٦٥/٣.

(٣) ح، ب: والشیعه؛ أ: والسنّة. (٤) ح، ب: الشیعه؛ أ: السنّة.

(٥) ب (فقط): شبهة.

لَا يمكن الشيعة أن يجيئوا عنها، وإنما يجيئهم عنها أهل السنة .
 فهذه الأحاديث الصحيحة المثبتة لإيمان على باطننا وظاهرها رد على
 هؤلاء، وإن لم يكن ذلك من خصائصه، كالنصوص الدالة على إيمان
 أهل بذر وبيعة الرضوان باطننا وظاهرها؛ فإن فيها ردًا على من ينماز في
 ذلك من الروافض والخوارج، وإن لم يكن ما يستدل به من خصائص
 واحد منهم. وإذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين بشهادة، أو دعا
 له بدعا، أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة ومثل^(١)
 ذلك الدعاء، وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير
 ويذعن به لخلق كثير، وكان تعينه لذلك المعين من أعظم فضائله
 ومناقبه، وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس^(٢) وعبد الله بن
 سلام^(٣) وغيرهما، وإن كان قد شهد بالجنة لأخرين . والشهادة بمحبة الله

(١) ب (فقط): أو مثل.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ١١٠ / ١ (كتاب الإيمان، باب
 مخافة المؤمن أن يحيط عمله) أن ثابت بن قيس رضي الله عنه لما نزل قوله تعالى: «(بِا
 ليها الَّذِينَ آمَنُوا لَا ترْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوقَ صَوْتِ النَّبِيِّ» [سورة الحجرات: ٢] حزن واحتبس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال كلاما آخره .. فأنما من أهل النار، فذكر ذلك سعد (بن
 معاذ) للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ
 الْجَنَّةِ». والحديث في المسند (ط. الحلبي) ١٤٦ - ١٤٥ ، ١٣٧ / ٣ . ٢٨٧ .

(٣) روى البخاري ٥ / ٣٧ - ٣٨ (كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب عبد الله بن سلام رضي
 الله عنه) ومسلم ٤ / ١٩٣٢ - ١٩٣٠ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن
 سلام رضي الله عنه) حدثنا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول فيه .. وهذه رواية
 البخاري -: ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من
 أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام .. الحديث. كما رواه حدثنا آخر عن قيس بن عباد ذكر
 فيه أنه كان في حلقة فيها قوم (عند مسلم: فيها سعد بن مالك وابن عمر رضي الله عنهم) =

رسوله لعبد الله حمار الذى ضرب فى الخمر^(١)، وإن شهد بذلك لمن هو أفضل منه، وكىشهادته لعمرو بن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما فى قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح: «إنى لأعطى رجالاً وأدع رجالاً، والذى أدع أحب إلى من الذى أعطى». أعطى رجالاً لما فى قلوبهم من الهمم والعجز، وأأكل رجالاً إلى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير، منهم عمرو بن تغلب»^(٢).

وفي الحديث الصحيح لما صلى على ميت^(٣) قال: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه / واعف عنه، وأكرم منزله، ووسع^(٤) مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد^(٥)، ونقّه من الذنوب والخطايا^(٦) كما يُنقى^(٧) الثوب الأبيض من الدنس، وأبدلله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وقه فتنة القبر وعذاب النار، وافسح له في قبره، ونور له فيه». قال عوف بن

= فمر عبدالله بن سلام فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة. فسأله قيس عن ذلك فذكر له عبدالله بن سلام أنه رأى رؤيا فصها على النبي صلى الله عليه وسلم فأولها له وقال في آخر كلامه صلى الله عليه وسلم «... وأما العروة فهي عروة الإسلام، ولن تزال مستمسكا بها حتى تموت».

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٧ - ٤٥٨.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٦٤ - ٦٥.

(٣) أ، ب: الميت.

(٤) ن، م: وأوسع.

(٥) ح، ي، و، ر: بماء وثلج وبرد.

(٦) و، ر، ح، ي: من الخطايا.

(٧) ن، م، و، ح، ي: كما نقى.

مالك: فتمنيت أن أكون [أنا]^(١) ذلك الميت^(٢). وهذا الدعاء ليس مختصاً بذلك الميت.

الفصل [الحادي عشر]^(٣)

قال الراضي^(٤): «وعن عامر بن وائلة^(٥) قال: كنت مع على عليه السلام^(٦) [يوم الشورى]^(٧) يقول لهم^(٨): لاحتجن عليكم بما لا يستطيع عليكم ولا عجميكم تغيير ذلك، ثم قال: أنشدكم بالله أيها النفر جميعاً، أفيكم^(٩) أحد وحد الله تعالى

تابع كلام
الراضي من
لصائل عن
رضي الله عنه

(١) أنا: زيادة في (ج)، (د)، (ب).

(٢) الحديث.. مع اختلاف في الألفاظ - عن عوف بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ٤٦/٢ - ٦٦٢/٦٦٣ (كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت في الصلاة); سنن الت Bai ١ (كتاب الطهارة، باب الرضوء بماء البرد)، ٤٥٩ - ٤٥٦ (كتاب الجنائز، باب الدعاء); المسند (ط. الحلبي) ٦/٢٣.

(٣) ن، م، و، أ: فصل.

(٤) الراضي: ساقطة من (د). والكلام التالي في (ك) ص ١٢٦ (م) - ١٣٠ (م).

(٥) ن: واية.

(٦) عليه السلام: في (ن)، (و)، (ك). وفي (ر)، (ج)، (ق): رضي الله عنه.

(٧) يوم الشورى: كذا في (ق) فقط. وفي (ك): في البيت يوم الشورى، فسمعت علياً عليه السلام.

(٨) أ، ب، ق، ر، ح، ج: وهو يقول لهم؛ و: يقول.

(٩) ك (ص ١٢٦ - ١٢٧ م): هل فيكم.

قبلى؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم^(١) بالله هل فيكم أحد له
أخ مثل أخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيري؟ قالوا:
اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله: هل فيكم أحد له عمّ مثل عمى
حمزة أسد الله وأسد رسوله سيد الشهداء غيري؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجه مثل زوجتي فاطمة
بنت محمد سيدة [نساء]^(٢) أهل الجنة غيري؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له^(٣) سبطان مثل سبطي
الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيري؟ قالوا: اللهم
لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجي رسول الله صلى الله
عليه / وسلم عشر مرات قدم^(٤) بين يدي نجواه^(٥) صدقة غيري^(٦)؟
قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم: من كنت مولاه فعلت^(٧) مولاه، اللهم
وال من والاه، وعاد من عاداه^(٨)، ليبلغ^(٩) الشاهد الغائب غيري؟

(١) أ، ب: أنشدكم.

(٢) نساء: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ف)، (أ)، (ي).

(٣) و، أ، ب، ح، ي، ر، ق: من له.

(٤) قدم: كذا في (ب). وفي (ك): وقدم. وفي سائر النسخ: أقدم.

(٥) نجواه: كذا في (ب)، (ك) وفي سائر النسخ: نجواي.

(٦) ك: مثلـ.

(٧) ك: فهذا علىـ.

(٨) ك: من عاداه، وانصر من نصره، وانخلع من خذله.

(٩) ك: ولبلغـ.

قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم ائنني بأحب خلقك^(١) إليك وإلى يأكل معى من هذا الطير^(٢)، فأتاه فأكل^(٣) معه غيري؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأعطيين الراية رجلا^(٤) يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، لا يرجع حتى يفتح الله على يديه إذ رجع غيري منهزماً غيري؟^(٥) قالوا: اللهم لا^(٦). قال^(٧): فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني وكيعة^(٨): لتنتهن أو لأبعش إليكم رجلاً نفسه كنفسى، وطاعته كطاعتى، ومعصيته كمعصيتى^(٩) يفصلكم^(١٠) بالسيف غيري؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال

(١) ك: الخلق.

(٢) ك: وإلى وأشدتهم لك حباً ولى حباً يأكل معى هذا الطائر.

(٣) م: يأكل؛ ك: وأكل.

(٤) * : ما بين التحذتين ساقط من (م).

(٥) ك: الراية غداً رجلاً.

(٦) أ، ب: على يديه غيري. وسقطت «غيري» الثانية من جميع النسخ ما عدا (ن)، (ق)، (ك)، (و).

(٧) قال: ساقطة من (ك).

(٨) ك: لبني ربيعة.

(٩) ك: وطاعته طاعتى ومعصيته معصيتى.

(١٠) ن، م: يعطلكم.

له رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب من زعم أنه يحبني
 ويبغض هذا غيري؟ قالوا : اللهم لا . قال : فأنشدكم بالله هل
 فيكم أحد^(١) سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من
 الملائكة : جبرائيل^(٢) وميكائيل وإسرافيل حيث جئت بالماء إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من القليب غيري؟ قالوا : اللهم
 لا . قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نودى به من السماء : لا
 سيف إلا ذو الفقار ، ولا فتى إلا على غيري؟ قالوا : اللهم لا .
 قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه^(٣) هي
 المواساة ، فقال له^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه مني^(٥)
 وأنا منه . فقال جبريل^(٦) : وأنا منكما غيري؟ قالوا : اللهم لا .
 قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له^(٧) رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين ، على لسان
 النبي صلى الله عليه وسلم غيري^(٨)؟ قالوا : اللهم لا . قال :

(١) أ، ر، ن، م، ب، ح : رجل .

(٢) أ، ح، ب، ن، م، ق، و : جبريل ؛ ك (ص ١٢٨م) : جبرائيل .

(٣) ك : جبرائيل يوم حنين هذه ؛ ي : جبرائيل هذه ..

(٤) له : ساقطة من (ك) ، (و) .

(٥) أ، ب : هو مني .

(٦) ي : فقال له جبرائيل ؛ ك : فقال جبرائيل عليه السلام .

(٧) له : ساقطة من (ك) .

(٨) ك : على النبي غيري .

فأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هُلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِ الْقُرْآنِ وَأَنْتَ تَقْاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِهِ غَيْرِي؟^(١) قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هُلْ فِيكُمْ أَحَدٌ رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّىٰ صَلَّى الْعَصْرَ فِي وَقْتِهِ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هُلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذْ «بَرَاءَةً» مِنْ أَبْنَى بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبْنَى بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَلَ^(٢) فِي شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ^(٣) لَا يَؤْدِي عَنِّي إِلَّا عَلَيَّ^(٤) غَيْرِي قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا.

قَالَ فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هُلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبغضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ [كَافِرٌ]^(٥) غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا.

قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هُلْ تَعْلَمُونَ^(٦) أَنَّهُ أَمْرَ بَسَدَ أَبْوَابِكُمْ وَفَتْحِ بَابِي فَقْلَمِ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَنَا سَدَّتُ أَبْوَابِكُمْ^(٧) وَلَا فَتَحْتَ بَابِهِ، بَلَّ اللَّهُ سَدَّ أَبْوَابِكُمْ وَفَتَحَ بَابِهِ

(١) ك: وتقاتل على تأويل القرآن غيري.

(٢) ن، م: هل نزل.

(٣) ك: فقال: إنه...

(٤) أ، ب: إلا أهلي.

(٥) ن، م، ق: إلا منافق؛ و، ك: إلا كافر؛ أ: إلا كافر منافق.

(٦) ك: أتعلمون.

(٧) ن، م، ر: بابكم.

غيرى؟ قالوا: اللهم لا^(١).

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون^(٢) أنه ناجانى^(٣) يوم الطائف
دون الناس فأطال ذلك، فقلت: ناجاه دوننا، فقال: ما أنا
انتجىته بل الله اتجاه غيرى؟ قالوا: اللهم نعم^(٤).

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: الحق مع على وعلي مع الحق يزول الحق مع على
كيفما زال^(٥)? قالوا^(٦): اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون^(٧) أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال. إنى تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل
بيتى، لن تضلوا ما استمسكتم بهما، ولن يفترقا حتى يردا على
الحوض؟ قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد وفى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بنفسه من المشركين واضطجع فى مضجعه غيرى^(٨)؟

(١) ن، م، أ، ر، ي: اللهم نعم.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) أ، ب، ق، ح: هل تعلمون.

(٤) ك: أنه صلى الله عليه وآله ناجانى ..

(٥) ك (ص ١٢٩ م): مع الحق يدور معه حيث دار.

(٦) ر، و، ح، ي، ب: فقالوا.

(٧) ح، ب: هل تعلمون.

(٨) ك: هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله حين هرب من المشركين: من
يغدinci بنفسه؟ فقدى له بنفسه واضطجع فى مضجعه غيرى؟.

قالوا: [اللهم]^(١) لا.

قال: فأنشدكم بالله^(٢) هل فيكم أحد بارز عمرو بن عبد^(٣) وَ العامری حيث^(٤) دعاكم إلى البراز غيري؟ قالوا:
الله لا.

١٨٢٥
قال: / فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نزل فيه آية التطهير حيث^(٥) يقول: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣] غيري؟ قالوا: اللهم لا.

قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت سيد المؤمنين^(٦) غيري؟ قالوا: اللهم لا.

١٤/٣
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله / صلى الله عليه وسلم: ما سألت الله شيئاً إلا وسألت لك^(٧) مثله غيري؟
قالوا: [اللهم]^(٨) لا.

ومنها ما رواه أبو عمرو^(٩) الزاهد عن ابن عباس قال: لعل

(١) اللهم: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) ك: بالله ربكم.

(٣) عبد: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ى)، (ق).

(٤) أ، ب: حين.

(٥) حيث: ساقطة من (ك).

(٦) ك: أنت سيد العرب المؤمنين.

(٧) ك: إلا سألت لك ..

(٨) اللهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) أبو عمرو: كذا في (أ)، (ر)، (ك). وفي سائر النسخ: أبو عمر.

أربع خصال ليست^(١) لأحد من الناس غيره، هو أول عربي وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم^(٢)، وهو الذي كان لواهه^(٣) معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم حنين^(٤)، وهو الذي غسله وأدخله قبره^(٥).

وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مررت ليلة المراج بقوم^(٦) تُشرشِر أشداقهم، فقلت: يا جبريل^(٧) من هؤلاء؟ قال: قوم يقطعون^(٨) الناس بالغيبة. قال: ومررت بقوم وقد ضوضئوا^(٩)، فقلت: يا جبريل^(١٠) من هؤلاء؟ قال: هؤلاء^(١١) الكفار. قال: ثم عدلنا عن الطريق^(١٢)، فلما انتهينا إلى السماء الرابعة رأيت عليا يصلى^(١٣)، فقلت: يا جبريل^(١٤) هذا على قد سبقنا. قال: لا ليس هذا على^(١٥). قلت: فمن هو^(١٦)? قال: إن الملائكة

(١) ك: ليس.

(٢) ك: صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٣) م، ح، ي، ر، و: لواه؛ ك: لواهه.

(٤) ن: خير؛ أ: في يوم حنين.

(٥) ك: وأدخله في قبره صلى الله عليهما، أ: وأدخله في قبره.

(٦) أ: بأقوام. (٧) أ، ك: يا جبريل.

(٨) ك (ص ١٢٩ م - ١٣٠ م): هؤلاء الذين يقطعون؛ و: هؤلاء قوم يقطعون.

(٩) أ، ب: بقوم قد ضوضئوا، ك: بقوم ضوضئوا. (١٠) ي، ك: يا جبريل.

(١١) هؤلاء: ساقطة من (ك).

(١٢) ر: عدلنا الطريق؛ ك: عدلنا عن ذلك الطريق.

(١٣) ي: فقلت يا جبريل؛ ك: فقلت لجبريل: يا جبريل.

(١٤) ك: على. (١٥) أ، ب: فمن هذا؟

المقربين والملائكة الكروبيين لما سمعت فضائل على وخاصته^(١)
وسمعت^(٢) قوله فيه: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه
لا نبى بعدى، اشتاقت إلى علیٰ، فخلق الله تعالى لها ملائكة على
صورة علىٰ، فإذا اشتاقت إلى علیٰ^(٣) جاءت^(٤) إلى ذلك المكان،
فكأنها قد رأت علىٰ.

وعن ابن عباس قال: إن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال
ذات يوم وهو نشيط: أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى . قال:
فقوله: أنا الفتى، [يعنى]^(٥) هو فتى العرب^(٦) ، قوله ابن
الفتى، يعني إبراهيم^(٧) من قوله تعالى: سِمِّعْنَا فَتَّى يَذْكُرُهُمْ
يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ^(٨) [سورة الأنبياء: ٦٠] ، قوله: أخو الفتى، يعني
عليٰ، وهو معنى قول جبريل [في]^(٩) يوم بدر وقد عرج إلى السماء
[وهو فرح]^(١٠) وهو يقول^(١١): لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علىٰ.

(١) ك: ومحاسنه.

(٢) ن، م، و، ق، ر: سمعت.

(٣) ن، م: إليه.

(٤) ك: جامعوا ..

(٥) يعني: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ك: العرب بالإجماع أى سيدها.

(٧) ك، و: إبراهيم الخليل عليه السلام.

(٨) في: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) وهو فرح: ساقطة من (ن)، (م)، (ق).

(١٠) ك: وقد عرج إلى السماء بالفتح وهو فرح مسرود يقول ..

وعن ابن عباس^(١) قال: رأيت أبا ذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو يقول من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أبوذر، لو صممت حتى تكونوا كالآوتار، وصليلتم حتى تكونوا كالخنايا، ما نفعكم ذلك حتى تجروا عليّا»^(٢).

والجواب: أما قوله^(٣) عن عامر بن وائلة وما ذكره يوم الشورى، فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بال الحديث^(٤)، ولم يقل على رضي الله عنه يوم الشورى شيئاً من هذا ولا ما يشابهه^(٥)، بل قال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: لئن أمرتكم لتعذلن؟ قال: نعم. قال: وإن^(٦) بايعت عثمان لتسمعن وتطيعن؟ قال: نعم. وكذلك قال لعثمان. ومكت [عبد الرحمن]^(٧) ثلاثة أيام يشاور المسلمين.

ففي الصحيحين^(٨) - وهذا لفظ البخاري^(٩) - عن عمرو بن ميمون في

(١) ب: وعن ابن عباس رضي الله عنهم؛ ح: وعن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) ك، و: عليا عليه السلام؛ ر، ي: عليا رضي الله عنه.

(٣) و: فيقال قوله.

(٤) ذكر ابن الجوزي قسماً من هذا الحديث في «الموضوعات» ٣٧٨ / ١ - ٣٨٠ وقال: «هذا حديث موضوع لا أصل له، وانظر باقي كلامه. وقد ذكر كلاماً مماثلاً السيوطى في «اللائىء المصنوعة» ٣٦١ / ١.

(٥) ن، م: ولم ينقل عن على يوم الشورى شيء من هذا ولا ما يشبهه.

(٦) أ: ولكن.

(٧) عبد الرحمن: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) لم أجده الحديث في مسلم مع طول بحثي عنه ..

(٩) ١٥/٥ - ١٨ - (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قصة البيعة والكلام التالي ص ١٧ - ١٨).

مقتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «فِلَمَا فُرِغَ مِنْ دُفْنِهِ اجْتَمَعَ هُؤُلَاءِ الرَّهْطِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(١): اجْعَلُوهُ أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ. قَالَ^(٢) الزَّبِيرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلَيْهِ. وَقَالَ^(٣) طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي [إِلَى عَشَانَ]. وَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي]^(٤) إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥). فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيْكُمْ تَبْرِأُ^(٦) مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ وَاللهُ عَلَيْهِ وَالإِسْلَامُ لِيَنْظُرُوا أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ^(٧)? فَأَسْكَنَتِ الشِّيخَانِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَجْعَلُونَهُ إِلَى اللَّهِ عَلَىَّ[أَنْ] لاَ آلَوْ^(٨) عَنْ أَفْضَلِكُمْ. قَالَا: نَعَمْ، فَأَخْذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكُمْ قِرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَدْمُ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، فَاللَّهُ عَلَيْكُمْ لَثَنٌ أَمْرَتُكُمْ لِتَعْدِلُنَّ وَلَئِنْ أَمْرَتُكُمْ عَلَيْكُمْ لَتَسْمَعُنَّ وَلَتَطِيعُنَّ. ثُمَّ خَلَّ بِالْآخِرِ فَقَالَ لِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخْذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: ارْفِعْ يَدَكِ يَا عَشَانَ»^(٩).

(١) ر، و، ح، ي: عبد الرحمن بن عوف.

(٢) البخاري ١٧/٥: فقال.

(٣) البخاري: فقال.

(٤) ما بين المعقوقتين ساقط من جميع النسخ ما عدا (ب) وهو في «البخاري».

(٥) البخاري: إلى عبد الرحمن بن عوف.

(٦) ن، ر، أ، ح، ي: يتبرأ.

(٧) ن، ر، ح، ي: أَفْضَلُ مَنْ فِي نَفْسِهِ؛ أ: أَفْضَلُ مَنْ فِي نَفْسِهِ؛ و: أَفْضَلُ فِي نَفْسِهِ؛ م: أَفْضَلُ مَنْ هُوَ فِي نَفْسِهِ.

(٨) ن، م: عَلَى لَا آلَوْ؛ ح: عَلَى مِنْ أَنْ لَا آلَوْ.

(٩) جاء جزء من هذا الحديث في: البخاري ١٠٣/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم). . والحديث في: البخاري ٧٨/٩ (كتاب الأحكام، باب كيف يباع الإمام الناس).

وفي حديث المسور بن مخرمة^(١) قال المسور^(٢): «إن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا. قال لهم عبد الرحمن^(٣): لست بالذى أتكلم في هذا الأمر^(٤) ولكنكم إن شتم^(٥) اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس على عبد الرحمن [حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع ذلك الرهط ولا يطأ عقبه، وما مال الناس على عبد الرحمن]^(٦) يشاورونه تلك^(٧) الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبایعنا^(٨) عثمان. قال المسور: طرقني عبد الرحمن بعد هجّع^(٩) من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الليلة^(١٠) بكثير نوم، انطلق فادع الزبير وسعدًا، فدعوتهم الله، فشاورهما^(١١) ثم دعاني، فقال: ادع لي علياً، فدعوتاه، فنواجهه [حتى إبهار الليل، ثم قام على من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى

(١) بن مخرمة: ساقطة من (ج)، (ب).

(٢) عبارة «قال المسور»: ساقطة من (ب) فقط. وفي (د): قال المسور بن مخرمة.

(٣) أ: فقال عبد الرحمن؛ ب، ح، ي: فقال عبد الرحمن بن عوف؛ ن، م، ر: قال عبد الرحمن.

(٤) البخاري: لست بالذى أنافسكم على هذا الأمر.

(٥) ن، م، أ: إن شئت.

(٦) ما بين المعقوقتين فى (د)، البخاري فقط وفي «البخاري»: أولئك الرهط.

(٧) ح، ب: فى تلك.

(٨) ن: فيها بایعنا.

(٩) ح، ب: هجّعة.

(١٠) و، ح، ي: هذه الثالثة؛ أ، ر، ب: في هذه الثالثة.

(١١) ح، أ، ب، ر: فسارهما.

من على شيئاً. ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوه فناجاه^(١) حتى فرق بينهما المؤذن بالصبع، فلما صلَّى الناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المبرأ / أرسل إلى من^(٢) كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجَّة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد يا علي إني^(٣) قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً. فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله^(٤) والخلفتين من بعده، فبأيده عبد الرحمن، وبأيده الناس والمهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون، هذا لفظ البخاري.

وفي هذا الحديث الذي ذكره هذا الرافضي أنواع من الأكاذيب التي نزَّه الله علِيًّا عنها، مثل احتجاجه بأخيه وعمه وزوجته، وعلى رضي الله عنه أفضل من هؤلاء، وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم. ولو قال العباس / هل فيكم مثل أخي حزه ومثل أولاد إخوتي^(٥) محمد وعلى وجعفر؟! وكانت هذه الحجَّة من جنس تلك، بل احتجاج الإنسان ببني إخوته أعظم من احتجاجه بعمه. ولو قال عثمان: هل فيكم من تزوج بنتي نبي^(٦) لكان من جنس قول القائل: هل فيكم من زوجته كزوجتي^(٧)؟ وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشورى كما ماتت زوجتا عثمان، فإنها ماتت

(١) ما بين المقوفين ساقط من جميع النسخ وأثبته من «البخاري».

(٢) ب: أرسل لمن؛ البخاري: فأرسل إلى من.

(٣) ن، م، أ: غلطى.

(٤) ح، ب: على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) د، ح: لخوتي.

(٦) ن، م: بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٧) أ، ب: مثل زوجتي.

بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ستة أشهر^(١).
وكذلك قوله: «هل فيكم من له ولد كولدي^(٢)?». وفيه أكاذيب متعددة، مثل قوله: «ما سألت الله شيئاً إلا وسألت لك مثله». وكذلك قوله: «لا يؤذى عنك إلا على» من الكذب^(٣).
وقال الخطابي في كتاب «شعار الدين»^(٤): «وقوله: لا يؤذى عنك إلا رجل من أهل بيتي» هو شيء جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يثيم^(٥)، وهو متهم في الرواية منسوب إلى الرفض. وعامة^(٦) من بلغ عنه غير أهل بيته، فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زراة إلى المدينة يدعو الناس إلى الإسلام، ويعلم الأنصار القرآن، ويفقههم في الدين. وبعث العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أسيد إلى مكة. فain قول من زعم أنه لا يبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته؟!
وأما حديث ابن عباس ففيه أكاذيب: منها قوله: كان لواوه معه في كل

(١) ح، ب: بستة أشهر.

(٢) أ: هل فيكم من ولد له ولدين كولدي؛ ب: هل فيكم أحد له ولد كولدي؛ ح: هل فيكم ولد كولدي.

(٣) أ، ب: فمن الكذب.

(٤) سبقت ترجمة الخطابي ٣٠٣/١. ولم يذكر سرذكن في ترجمته للخطابي ١ ج١، من ٤٢٧ - ٤٢٩ كتاب «شعار الدين» فهو من الكتب المفقودة.

(٥) أ: زيد بن يثيم، وذكره النهي في «ميزان الاعتدال» ١٠٧/٢. وقال: «زيد بن يثيم الهمданى، عن على وأبي ذر. ما روى عنه سوى أبي إسحاق، وسماه أبان بن تغلب: زيد ابن نقيع. والأول أصح».

(٦) أ: وغايه.

زحف، فإن هذا من الكذب المعلوم، إذ لواء النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير باتفاق الناس، ولواؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام، وأمره^(١) رسول الله^(٢) صلى الله عليه وسلم أن يركز رايته بالحجون، فقال العباس للزبير [بن العوام]^(٣): أهأنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ترکز الرایة؟ أخرجه البخاري في صحيحه^(٤).

وكذلك قوله: «وهو الذي صبر معه يوم حنين».

وقد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبدالمطلب، وأبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، والعباس آخذ^(٥) بلجام بغلته، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بركابه، وقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «ناد أصحاب السمرة» قال: فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ فواه كأن عطفتهم على حين سمعوا صوتي عطفة^(٦) البقر على أولادها، فقالوا: يالبيك يالبيك. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أنا النبي لاكذب، أنا ابن عبدالمطلب» ونزل عن بغلته وأنخذ كما من حصى فرمي بها^(٧) القوم وقال: «انهزموا ورب الكعبة» قال العباس: «فواه ما هو إلا

(١) وأمره: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وأمر.

(٢) رسول الله: ليست في (ج)، (ب).

(٣) بن العوام: في (ج)، (س)، (ر)، (ب) فقط.

(٤) الحديث عن نافع بن جبير (وهو تابع) في: البخاري ٤/٥٣ (كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم، ونفعه: قال سمعت العباس يقول للزبير رضي الله عنه: أهأنا أمرك النبي صلى الله عليه وسلم أن ترکز الرایة؟).

(٥) ن، م، و: وهو آخذ.

(٦) و: عطف.

(٧) ح: به.

أن رماهم فمازالت أرى حذهم كليلاً وأمرهم ملبراً، حتى هزمهم الله»
آخر جاه في الصحيحين^(١). وفي لفظ للبخاري قال: «وأبو سفيان آخذ
بلجام بغلته»^(٢) وفيه: «قال العباس: لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين فلم نفارقه»^(٣).
وما غسله صلى الله عليه وسلم وإدخاله قبره، فاشترك فيه أهل بيته،

(١) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه في: مسلم ١٣٩٨/٣ - ١٤٠٠ (كتاب
الجهاد والسير، باب في غزوة حنين)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٨/٣ - ٢١٠. وذكر
الشيخ أحمد شاكر رحمة الله في تعليقه: «والحديث رواه مسلم ٢٠٨/٢ - ٦٦ من طريق
يونس عن الزهرى، ومن طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى. وكذلك رواه الحاكم في
المستدرك ٣٢٧ وزعم أن الشيفين لم يخرجا، واستدرك عليه الذهبي بـ«الخارج مسلم
إيه». وهكذا لا نجد ما يدل على أن حديث العباس رواه البخاري ولعل ابن تيمية يقصد
أن الحديث بمعناه من روایة البراء بن عازب في البخاري. وأما قوله: «فمازالت أرى حذهم
كليلاً» أي: مازلت أرى قوتهم ضعيفة.

(٢) الحديث عن البراء بن عازب رضي الله عنه في: البخاري ٤/٣٠ - ٣١ (كتاب الجهاد
والسير، باب من قاد دابة غيره) ونصله. قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنهما: أفرزتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين؟ قال: لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفر، إن هوازن كانوا قوماً رماة، وإننا لما قتلامهم حملنا عليهم فانهزموا، فاقبل المسلمون
على الغنائم، واستقبلونا بالسهام، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر، فلقد رأيته
على بغلته البيضاء وإن أبي سفيان آخذ بلجامها، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أنا
النبي لا كذب.. أنا ابن عبدالمطلب». والحديث في: مسلم ١٤٠١ - ١٤٠٠/٣
(الموضع السابق). وجاء الحديث عن البراء رضي الله عنه في مواضع أخرى في البخاري:
٤/٤٣٢ (كتاب الجهاد والسير، باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء)،
٤/٦٧ (كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة...)،
٥/١٥٣ (كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ويوم حنين إذ أعجبتكم كثركم...). وانظر: فتح الباري ٢٨/٨ - ٣٢.
(٣) هذه العبارة في حديث العباس رضي الله عنه في: مسلم ١٣٩٨/٣، المسند (ط.
المعارف) ٢٠٨/٣.

كالعباس وأولاده، ومولاه [شقران]^(١)، وبعض الأنصار، لكن على^(٢) كان^(٣)
يباشر الغسل، والعباس حاضر لجلالة العباس، وأن علياً أولاهم ب المباشرة
ذلك.

وكذلك قوله: «هو أول عربي [وعجمى]^(٤) صلى» ينافي ما هو
المعروف عن ابن عباس.

﴿فصل﴾

وأما حديث المعراج وقوله فيه: إن الملائكة المقربين والملائكة
الكروبيين / لما سمعت فضائل علىٰ وخاصته وقول النبي صلى الله عليه
 وسلم^(٥): «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» اشتاقت
إلى علىٰ فخلق الله^(٦) لها ملائكة علىٰ صورة علىٰ.

١٦/٣

فالجواب: أن هذا^(٧) من كذب الجهل الذين لا يحسنون أن يكذبوا
فإن المعراج كان بمكة قبل الهجرة بإجماع الناس، كما قال تعالى:
﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهِ لِتُرِيكُوهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

[سورة الإسراء: ١].

(١) شقران: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) أ، ب، ي: لكن كان علىٰ.

(٣) وعجمى: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م: وخاصة قوله صلى الله عليه وسلم؛ و، ر، ح، ي: وخاصة قول النبي صلى الله
عليه وسلم.

(٥) لفظ الجلاله ليس في (ح)، (ن)، (و)، (ي). (٦) و: فيقال هذا..

[وكان الإسراء من المسجد الحرام]^(١)؛ وقال : ﴿وَالنُّجْمٌ إِذَا هَوَىٰ * مَا
ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
[سورة النجم : ١ - ٤] إلى قوله ﴿أَفَتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ * وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَىٰ
* عِنْدَ سِلْرَةِ الْمُتَنَاهِىٰ﴾ [سورة النجم : ١٢ - ١٤] إلى قوله : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْلَّاتَ
وَالْعَزَّىٰ﴾ [سورة النجم : ١٩] وهذا كله نزل بمكة بإجماع الناس.

وقوله : «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» قاله في
غزوة تبوك، وهي آخر الغزوات عام تسعٍ من الهجرة. فكيف يقال : إن
الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله : «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة
هارون من موسى؟».

ثم قد علم أن الاستخلاف على المدينة مشترك، فكل الاستخلافات
التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان يكون بالمدينة رجال من المؤمنين
[المطبيعين]^(٢) يستخلف عليهم. وغزوة^(٣) تبوك لم يكن فيها رجل مؤمن
مطيع إلا من عذر الله من هو عاجز عن الجهاد، فكان المستخلف
عليهم في غزوة تبوك أقل وأضعف من المستخلف عليهم في جميع
أسفاره ومعازيه وعمره وحجه، وقد سافر [النبي صلى الله عليه وسلم]^(٤)
من المدينة قريباً من ثلاثين سفرة، وهو يستخلف فيها من يستخلفه، كما
استخلف في غزوة الأباء سعد بن عبدة^(٥)، واستخلف^(٦) في غزوة^(٧)

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) المطبيعين : ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) غزوة : كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ : وفي غزوة.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٥) انظر في ذلك : جامع السيرة لأبي حزم، ص ١٠٠ (٦) ن، م، و: وفي غزوة...

بُوَاط سعد بن معاذ^(١)، ثم لما رجع وخرج في طلب كُرْز بن جابر^(٢) الفهري ظ ١٨٣ استخلف زيد بن حارثة^(٣) / ، واستخلف في غزوة العشيرة أبا سلمة بن عبد الأشهل^(٤)، وفي غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم^(٥)، واستخلفه في غزوة فرقة الْكُنْدِر^(٦)، ولما ذهب إلى بني سليم، وفي غزوة^(٧) حمراء الأسد، وغزوة بني النضير، وغزوة بني قريظة، واستخلفه^(٨) لما خرج في طلب اللقاح التي استاقها عبيدة بن حصن، ونودي ذلك^(٩) اليوم : يا خيل الله اركبي ، وفي غزوة الحديبية ، واستخلفه في غزوة الفتح ، واستخلف

(١) الذي في «سيرة ابن هشام»، ص ٢٤٨/٢ وفي «جوامع السيرة»، ص ١٠٢ أن الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة في غزوة بُوَاط هو السائب بن عثمان بن مظعون . ولكن يذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣/٢٤٦ : «وقال الواقدي : استخلف عليه سعد ابن معاذ . وقال المقريزى في «إمتناع الأسماء» ص ٥٤ : «واستخلف على المدينة سعد ابن معاذ ، وقيل : السائب بن عثمان بن مظعون » .

(٤-٥) ما بين النجمتين ساقط من (٦) .

(٦) انظر في ذلك (وهذه غزوة بدر الأولى) : البداية والنهاية ٣/٢٤٧ ، إمتناع الأسماء ، ص ٥٤ ، ابن هشام ٢٥١/٢ .

(٧) في : البداية والنهاية ٣/٢٤٦ ، إمتناع الأسماء ص ٥٥ ، ابن هشام ٢٤٨/٢ ، جوامع السيرة ، ص ١٠٢ : أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غزوة العشيرة على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي .

(٨) انظر في ذلك : جوامع السيرة ، ص ١٠٧ ، ابن هشام ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ .

(٩) وتعرب بغزوة بني سليم . قال ابن هشام ٣/٤٦ وابن حزم «جوامع السيرة» ص ١٥٢ : واستعمل على المدينة سباع بن عرفطة الغفارى أو ابن أم مكتوم . وقال المقريزى في «إمتناع الأسماء» ، ص ١٠٧ : واستخلف على المدينة عبدالله بن أم مكتوم .

(١٠) ن ، م : إلى بني سليم في غزوة . . .

(١١) ن ، م ، أ ، إ : واستخلف .

(١٢) ح ، ب : ونودي في ذلك . . .

أبا لبابة في غزوة بنى قينقاع وغزوة السوريق، واستختلف عثمان بن عفان في غزوة غطفان التي يقال لها غزوة أنمار، واستختلف في غزوة ذات الرقاع، واستختلف ابن رواحة في غزوة بدر الموعد، واستختلف سباع بن عرفطة الغفارى في غزوة دومة الجنديل وفي غزوة خيبر، واستختلف زيد بن حارثة في غزوة المريسيع، [استختلف] أبا رهم^(١) في عمرة^(٢) القضية^(٣)، وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف على رضى الله عنه عام تبوك، وكلهم كانوا منه بمنزلة^(٤) هارون من موسى، إذ المراد التشبيه في أصل الاستخلاف^(٥).

وإذا قيل: في تبوك كان السفر بعيداً.

قيل: ولكن كانت المدينة وما حولها أمناً، لم يكن هناك عدو يُخاف، لأنهم كلهم أسلموا، ومن لم يسلم ذهب. وفي غير تبوك كان العدو موجوداً حول المدينة، وكان يُخاف على من بها، فكان خليفته يحتاج إلى مزيد اجتهداد ولا يحتاج إليه في الاستخلاف [في] تبوك^(٦).

﴿فصل﴾

وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس: أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال [ذات يوم]^(٧) وهو نشيط: أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى، قال:

(١) ن، م: وأبا رهم.

(٢) ر، ح: في غزوة.

(٣) ن، م، و: وكلهم كان بمنزلة؛ ر، ح، إ: وكلهم كان.

(٤) ن: الاستخلافات.

(٥) ن، م، و: في استخلاف تبوك. وسقطت عبارة «في تبوك»: من (ح)، (إ)، (ن).

(٦) ذات يوم: ساقطة من (ن)، (م)، (ن).

فقوله أنا الفتى : يعني فتى العرب ، قوله : ابن الفتى ، يعني إبراهيم الخليل صلوات الله عليه ، من قوله ﴿سَمِعْنَا فَتَيْ يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [سورة الأنبياء: ٦٠] قوله : أخو الفتى : يعني علياً ، وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج إلى السماء وهو فرح وهو يقول : لا سيف إلا ذو الفقار ، ولا فتى إلا علىَّ.

فإن هذا الحديث^(١) من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل المعرفة

بال الحديث^(٢) ، وكذبه معروف من غير جهة الإسناد من وجوه.

منها : أن لفظ «الفتى» في الكتاب والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح ، كما ليس هو من أسماء الذم ، ولكنه بمنزلة اسم^(٣) الشاب / والكهل والشيخ ونحو ذلك ، والذين قالوا عن إبراهيم : سمعنا فتى يذكرهم يُقال له : إبراهيم ، هم الكفار ، ولم يقصدوا مدحه بذلك ، وإنما الفتى كالشاب الحديث^(٤).

(١) ن : فإن هذه الأحاديث..

(٢) لم أجده الجزء الأول من هذا الحديث الموضوع ، وأما الجزء الأخير منه وهو : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علىَّ ، فوصفه بالوضع وتكلم على الكذابين من روایه كل من ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٨١ - ٣٨٢؛ والسيوطى في «اللآلئ المصنوعة» ١/٣٦٤ - ٣٦٥؛ وعلى القارىء في «الأسرار المرفوعة» ص ٣٨٤ - ٣٨٥؛ وابن عراق الكتانى في «تنزية الشريعة» ١/٣٨٥؛ وابن العجلونى في «كشف الخفاء» ٢/٣٦٤ - ٣٦٣.

(٣) اسم : ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) بعد كلمة «الحدث» يوجد سقط طويل في (ح)، (ى)، (ر) يتنهى عند عبارة «تفعله إيمانه وإن أبغضه» (ص ٧٥).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم أَجْلٌ من أن يفتخر بجده وابن
عمه^(١).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخِ علِيًّا ولا غيره، وحديث
المؤاخاة لعلٍّ، ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الأكاذيب. وإنما آخى بين
المهاجرين والأنصار، ولم يؤاخِ بين مهاجرٍ ومهاجرٍ.

ومنها: أن هذه المناداة يوم بدر كذب.

ومنها: أن ذا الفقار لم يكن لعلٍّ، وإنما كان سيفاً من سيفوف أبي جهل
غممه المسلمون منه يوم بدر، فلم يكن يوم بدر ذو الفقار من سيفوف
ال المسلمين، بل من سيفوف الكفار، كما روى ذلك أهل السنن. فروى الإمام
أحمد والترمذى وابن ماجة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
تنفل^(٢) سيفه ذا الفقار^(٣) يوم بدر^(٤).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلاً قد تعددت سن
الفتيان.

(١) ب (فقط): أو ابن عمه.

(٢) ب (فقط): نقل.

(٣) ب: سيف ذي الفقار؛ أ: سيف ذو الفقار؛ ن: سيفه ذو الفقار.

(٤) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: سنن الترمذى ٦٠/٣ - ٦١ (كتاب السير،
باب في النفل) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وهو في: سنن ابن ماجة
٩٣٩/٢ (كتاب الجهاد، باب السلاح). وجاء الحديث مطولاً في: المسند (ط.
المعارف) ١٤٦ - ١٤٧. وقال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله: «إسناده صحيح ..
والحادي ث ذكره ابن كثير في التاريخ ١١/٤ - ١٢ من روایة البیهقی من طريق ابن وهب عن
ابن أبي الزناد بطول مما هنا . . . ذو الفقار: بفتح القاء، سمي بذلك لأنّه كانت فيه حفر
صغار حسان، والسيف المفتر: الذي فيه حزوز مطمئنة عن متنه».

﴿فصل﴾

وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه ليس مرفوعاً^(١)، فلا يحتاج به، مع أن^(٢) نقله عن أبي ذر فيه^(٣) نظر، ومع هذا فحب على واجب، وليس ذلك من خصائصه، بل علينا أن نحبه، كما علينا أن نحب عثمان وعمر وأبا بكر، وأن نحب الأنصار.

ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٤) وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال: «إنه لعهد النبي الأمي إلى أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»^(٥).

﴿فصل﴾

قال **الرافضي**^(٦): «ومنها ما نقله صاحب «الفردوس» في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٧): «حب

تابع كلام
الرافضي من
فضائل علی
رضي الله عنه

(١) عبارة «ليس مرفوعاً»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: مع أنه.

(٣) أ، ب: وفيه.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٢٩٧/٤.

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٢٩٦/٤.

(٦) الرافضي: ساقطة من (د). والكلام التالي في (ك) ص ١٣٠ (م) - ١٣١ (م).

(٧) ك: عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وأله قال؛ و: عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال.

علي^(١) حسنة لا تضر معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع^(٢) معها حسنة».

والجواب، أن كتاب «الفردوس»^(٣) فيه من الأحاديث الموضوعات ما شاء الرد عليه الله، ومصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي^(٤) وإن كان من طلبة الحديث ورواته، فإن هذه الأحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها، [نقلها]^(٥) من غير اعتبار لصحيحها وضعيفها وموضوعها؛ فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جداً.

وهذا الحديث مما يشهد المسلم بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقوله^(٦)؛ فإن حب الله ورسوله أعظم من حب علي، والسيئات تضر مع ذلك. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله / بن حمار^(٧) في

(١) ك: على بن أبي طالب عليه السلام.

(٢) ك: لا تنفع.

(٣) و: فيقال أما كتاب «الفردوس».

(٤) أ، ن، ب، م: شهريار، وهو خطأ. وهو شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، ولد سنة ٤٤٥ وتوفي سنة ٥٠٩، مؤرخ ومحدث، له «تاريخ همدان» و«فردوس الأخبار» وهو كتاب كبير في الحديث اختصره ابنه شهردار، واختصر المختصر ابن حجر العسقلاني. انظر ترجمة شيرويه في: شذرات الذهب ٤/٢٣ - ٢٤ - ٢٦٨/٣.

(٥) نقلها: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) أ، ب: ما يقوله. ولم أجده هذا الحديث الموضوع ولكنني وجدت حديثاً موضوعاً مقارياً ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» ١ - ٣٧ وهو: «حب علي بن أبي طالب يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب». وذكره أيضاً السيوطي في «اللالي» المصنوعة

.٣٥٥/١

(٧) و: عبدالله حماراً؛ ن، م: عبدالله حمار.

الخمر، وقال: «إنه يحب الله ورسوله»^(١). وكل مؤمن فلابد أن يحب الله ورسوله، والسيئات تضره. وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الشرك يضر صاحبه^(٢) «ولا يغفره الله لصاحبها»، ولو أحب على ابن أبي طالب؛ فإن أبوه أبا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار، والغالبية يقولون إنهم يحبونه وهم كفار من أهل النار.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يدها»^(٣). وقد علم بالإضطرار من دين الإسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وإن كان يحب علياً، ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب علياً، ولو قتل لأقىد بالقتل وإن كان يحب علياً. وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب علي، ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف لا يضره ذلك مع حب علي؟.

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٧/٤ - ٤٥٨.

(٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: ولو أن فاطمة.. والحديث عن عائشة رضي الله عنها، وجاء في البخاري في ثلاثة مواضع: ٢٣/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر أسماء بن زيد)، ١٧٥/٤ (كتاب الآية، باب حلتنا أبو اليمان..) ونصه فيه: ... أن قريشاً أعمهم شأن المرأة المخزوقة التي سرقت... وفيه: ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتشفع في حد من حدود الله؟» ثم قام فاختطب ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم...»، الحديث. وهو في: البخاري ١٦٠/٨ (كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع)؛ مسلم ١٣١٥/٣ - ١٣١٦ (كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره...)؛ سنن أبي داود ٤/١٨٨ (كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه). وجاء الحديث في: سنن الترمذى وأبن ماجة والنسائي والدارمى ومسند أحمد.

ثم من المعلوم أن المحبين له الذين رأوه وقاتلوا معه أعظم من غيرهم، وكان هو دائمًا يذمّهم [ويعييهم]^(١) ويطعن عليهم ويترأ من فعلهم به^(٢)، ودعا الله عليهم أن يبدلهم بهم خيراً منهم، ويبدلهم به شرًا منه، ولو لم تكن إلا ذنوبهم بتخاذلهم في القتال معه ومعصيتهم لأمره - فإذا كان أولئك خيار الشيعة وعلى يبين أن تلك الذنوب تضرهم - فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك؟!

وبالجملة فهذا^(٣) القول كفر [ظاهر]^(٤) يستتاب صاحبه، ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر.

وكذلك قوله: «ويغضبه سيئة لا ينفع معها حسنة» فإن من أغضبه إن كان كافرا / فكره هو الذي أشقاء، وإن كان مؤمنا نفعه إيمانه وإن أغضبه^(٥).

وكذلك الحديث الذي ذكره^(٦) عن ابن مسعود [أن النبي صلى الله عليه وسلم قال]^(٧): حب آل محمد يوماً خير من عبادة سنة، ومن مات عليه دخل الجنة. قوله عن علي: أنا وهذا حجة الله على خلقه - هما حدثان

(١) ويعييهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) به: ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٣) أ، ب: وبالجملة هذا...

(٤) ظاهر: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٥) هنا يتنهى السقط الطويل في (ح)، (ر)، (ى).

(٦) ح، ر: ومنها الذي ذكره؛ ي: ومنها ما ذكره.

(٧) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (د)، (أ)، (ى).

موضوع عن عند أهل العلم بال الحديث^(١). وعبادة سنة فيها الإيمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان، وقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهراً، فضلاً عن حبهم يوماً.

وكذلك حجة الله على عباده قامت بالرسل فقط. كما قال تعالى: ﴿لَنَّا لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ [سورة النساء: ١٦٥]. ولم يقل: بعد الرسل والأئمة أو الأوصياء^(٢) أو غير ذلك.

وكذلك قوله: «لو اجتمع الناس على حب على لم يخلق الله النار» من أبين الكذب^(٣) باتفاق أهل العلم [والإيمان]^(٤)، ولو اجتمعوا على حب على لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا صالحاً، وإذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة، وإن لم يعرفوا علينا بالكلية، ولم يخطر بقلوبهم لا حبه ولا بغضبه.

(١) لم أجده الحديث الأول. أما الحديث الثاني فقد وصفه بالوضع وتكلم على رواة الوضاعين كل من: ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٨٢ - ٣٨٣؛ والسيوطى في «اللآلئ المصنوعة» ١/٣٦٥ - ٣٦٦؛ والشوكانى في «القواعد المجمعة» ص ٣٧٣. ولم ينقل ابن تيمية كعادته كلام ابن المطهر بنصه ثم يرد عليه ولكن ذكر كلامه هنا مباشرة مع الرد عليه في نفس الوقت. ونص كلام ابن المطهر في (ك) ص ١٣١ (م)؛ (وعن ابن مسعود قال: حب آل محمد صلى الله عليه وآله يوماً خيراً من عبادة سنة، ومن مات عليه دخل الجنة). وعن أنس قال: كنت جالساً مع النبي صلى الله عليه وآله إذ أقبل على عليه السلام فقال: أنا وهذا حجة الله على خلقه».

(٢) أو الأوصياء: كذا في (أ)، (ى)، (ب). وفي سائر النسخ: والأوصياء.

(٣) و: المكتوبات. وهذا الكلام ذكره ابن المطهر في (ك) ص ١٣١ (م) بهذا النص، ولم يفرد ابن تيمية بكلام مستقل كعادته من قبل.

(٤) ن، م: أهل العلم؛ و: أهل المعرفة.

قال الله تعالى: «بَلْىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ إِذَا
رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ» [سورة البقرة: ١١٢].

وقال تعالى: «وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّلَّيْقِينَ وَالشَّهِدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أُولَئِكَ
رَفِيقًا» [سورة النساء: ٦٩].

وقال تعالى: «وَسَارَعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ
وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَقِينَ * الَّذِينَ يُنْفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ
الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا
فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ
رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعِمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ»
[سورة آل عمران ١٣٣ - ١٣٦]^(١) فهو لاء في الجنة، ولم يشترط عليهم ما ذكره
من حب علي.

وكذلك قوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا * إِذَا مَسَهُ الشَّرُّ جَزُوعًا
* وَإِذَا مَسَهُ الْخَيْرُ مَنْوِعًا * إِلَّا الْمُصْلِحُونَ» [سورة الماعز: ١٩ - ٢٢] إلى قوله:
«أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكَرَّمُونَ» [سورة الماعز: ٣٥] وأمثال ذلك، ولم يشترط
حب علي.

وقد قيل على النبي صلى الله عليه وسلم علة وفود، وآمنوا به، وآمن

(١) ن، م: «أعدت للمتقين» إلى قوله: «فتقعم أجر العاملين».

(٢) جامت هذه الآيات كاملة في (أ)، (ب) فقط. وفي سائر النسخ: «هالوعاء» إلى قوله:
«إلا المصليين».

به طوائف ممن لم يره، وهم لم يسمعوا بذكر على ولا عرفوه، وهم من المؤمنين المتقين المستحقين للجنة. وقد اجتمع على دعوى جبه الشيعة **الرافضة^(١)** والنصيرية والإسماعيلية، وجمهورهم من أهل النار بل **مخلدون في النار.**

﴿فصل﴾

وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهده الله^(٢) في علي، وأنه راية الهدى وإمام الأولياء، وهو الكلمة التي ألزمها للمتقين^(٣) الخ^(٤).

(١) أ، ب، ت، م، و: الشيعة والرافضة. (٢) أ، م، ح، ب: عهد الله.

(٣) أ، ب، م: المتقين.

(٤) نص كلام ابن المطهر في (ك) ص ١٣١ : «ومنها ما رواه أبو عبدالله الحافظ الشافعى ياسناده عن أبي بردة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله عهد إلى عهداً في علي عليه السلام، فقلت: يارب بيته لي، فقال: اسمع، فقلت: سمعت، فقال: إن علياً راية الهدى، وإمام الأولياء، ونور من أطاعنى، وهو الكلمة التي ألزمتها المتقين، من أحبه أحبنى، ومن أبغضه أغضنى، فبشره بذلك، فجاءه على عليه السلام بشيرته، فقال: يا رسول الله، أنا عبد الله وفي قبضته، فإن يعذبني فبذنبى، وإن يتم لي الذي بشرتني فالله أولى بي، قال: فقلت: اللهم اجل قلبه، واجعل ربيعاً الإيمان، فقال الله عز وجل: قد فعلت به ذلك، ثم إنه رفع إلى أنه سيخصه من البلاء شىء، لم يخص به أحد من أصحابى، فقلت: يارب أخي وصاحبى، فقال: إن هذا شىء قد سبق، إنه مبتلى ومبتلى به. وروى صاحب كتاب «حلية الأولياء» عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: آمن (في الأصل: أو من) من آمن بي وصدقنى بولايته على بن أبي طالب عليه السلام، ومن تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله عز وجل. وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا على من سبُك فقد سبَّتِي، ومن سبَّتِي فقد سبَّتِ الله، ومن سبَّ الله أكبَه على منحرِيه في النار. والأخبار الواردة من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى، لكن اقتصرنا في هذا المختصر على هذا التقدير».

فإن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة [بال الحديث]^(١) والعلم .
ومجرد روایة صاحب «الحلية» ونحوه^(٢) لا تقييد ولا تدل على الصحة ؛ فإن
صاحب «الحلية» قد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلى
الأولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة باتفاق العلماء^(٣) ، وهو
وأمثاله من الحفاظ الثقات أهل^(٤) الحديث ثقات فيما يروونه عن
شيوخهم ، لكن الأفة منهن هو فوقهم . وهم لم يكذبوا في النقل عمن
نقلوا عنه ، لكن يكون واحد من رجال الإسناد من يعتمد الكذب أو
يغلط ، وهم يبلغون عمن حديثهم ما سمعوه منه ، ويررون الغرائب
لتُعرف . وعامة الغرائب ضعيفة ، كما قال الإمام أحمد : «اتقوا هذه
الغرائب ، فإن عامتها ضعيفة» .

وقوله في الحديث : «هو كلمة التقوى» مما يبين أن [هذا] كذب^(٥) ؛
فإن تسميتها «كلمة» من جنس تسمية المسيح عليه السلام «كلمة [الله]^(٦)»
واليس يسمى بذلك لأن مثله عند الله كمثل آدم ، خلقه من / تراب ثم
قال له كن فيكون ، فهو مخلوق بالكلمة . وأما على فهو مخلوق كما خلق

(١) بالحديث: زيادة في (ح)، (ب).

(٢) ونحوه: ساقطة من (أ)، (ح)، (ب)، (ر).

(٣) أ، ب: باتفاق أهل العلم . وقال الذهبي عن السلمي في ميزان الاعتدال ٤٦/٣ - ٤٧.

(٤) قيل: كان يضع الأحاديث للصوفية . وانظر: لسان الميزان ١٤٠/٥ - ١٤١ . وسبقت
ترجمة السلمي ٤٦٥/٢ .

(٥) ح، ب: وأهل.

(٦) ن، م: أنه كذب.

(٧) كلمة الله: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ «كلمة».

سائر الناس .

وكلمة التقوى مثل لا إله إلا الله ، والله أكبر، من الكلمات التي يصدق المؤمنون بمضمونها إن كانت خبرا^(١)، ويطيرونها إن كانت أمراً، فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة / الدنيا وفي الآخرة .

١٩/٣

وكلمة «التقوى» اسم جنس لكل كلمة يُتقى الله فيها^(٢)، وهو الصدق والعدل .

فكل من تحرى الصدق في خبره ، والعدل في أمره ، فقد لزم كلمة التقوى . وأصدق الكلام وأعدله قول لا إله إلا الله ، فهو أخص الكلمات بأنها كلمة التقوى .

وكذلك حديث عمّار وابن عباس كلاماً من الموضوعات^(٣) .

(١) أ، ن، م، و: خيراً.

(٢) ح، ب، ق: بها.

(٣) لم أجدهم في الحديثين .

قال الرافضي :
المطاعن في
الصحاباة كثيرة
حتى صفت
الكلبي كتاب
«مثالي الصحابة»
ولم يذكر فيه
منقصة واحدة
لأهل البيت

الرد عليه

(فصل) ^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل
الجمهور منها أشياء كثيرة»^(٣) : حتى صفت الكلبي كتابا «في
مثالي» الصحابة و لم يذكر فيه منقصة واحدة لأهل البيت^(٤) .
والجواب : أن يقال : قبل^(٥) الأجوية المفصلة عمّا يُذكر من المطاعن
أن ما يُنقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان : أحدهما : ما هو كذب :
إما كذب كله ، وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يُخرجه إلى
الذم والطعن . وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب
يرويها الكاذبون المعروفون بالكذب ، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى^(٦) ،
ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبي وأمثالهما من الكاذبين . ولهذا
استشهد هذا الرافضي بما صفت هشام الكلبي في ذلك ، وهو من أكذب

(١) ي، ر: الفصل الثالث عشر. وسقطت كلمة «فصل» من (ح)، (أ).

(٢) عبارة «قال الرافضي» : ساقطة من (أ). والكلام التالي في (ك) ص ١٣٢ (م). ويستغرق
الرد عليه حوالي مائة صفحة من نسخة (ب) ١٩/٣ - ١١٦.

(٣) ن، م، و: شيئاً كثيراً.

(٤) ك: كتاباً كله في مثالب: ..

(٥) ك: أهل البيت عليهم السلام؛ و: لأهل البيت عليهم الصلاة والسلام.

(٦) و: فيقال قيل: ..

(٧) سبقت ترجمته ٥٩/١.

الناس^(١)، وهو شيعي يروى عن أبيه^(٢) وعن أبي مخنف، وكلاهما متزوك كذاب. وقال الإمام أحمد في هذا: «الكلبي ما ظنتت^(٣) أن أحداً يحدث عنه^(٤)، إنما هو صاحب سمر [وشبه]^(٥)». وقال الدارقطني: «هو متزوك» وقال ابن عدى: «هشام الكلبي الغالب عليه الأسمار، ولا أعرف له في المسند شيئاً، وأبوه أيضاً كذاب». وقال زائدة والليث وسليمان التيمي^(٦): «هو كذاب». وقال يحيى: [ليس بشيء]^(٧) كذاب ساقط». وقال ابن حبان^(٨): «وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراء^(٩) في وصفه».

النوع الثاني: ما هو صدق. وأكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير تخرجها

(١) سبقت ترجمة هشام الكلبي فيما مضى ٥٩/١. وترجمته عند سزكين ١، ٢، ٥٧ - ٥٧ ولم يذكر من كتبه الموجودة كتاب «مثال الصحابة» وكذلك لم يذكره الزركلى في كتابه «الأعلام» ٨٧/٩ وبروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» ٣٠ - ٣٣ ولكتهم ذكرروا جميعاً كتاب «مثال العرب» وذكر بروكلمان أن الكلبي تكلم على «مثال الأميين»، وذكر خبر كتابته في مثال الأميين الطبرى في تاريخه ونقل ذلك عنه الأستاذ أحمد أمين في «ضحي الإسلام» ٢٧/٢ (الطبعة الثالثة ١٣٧١/١٩٥٢).

(٢) انظر ما ذكره الأستاذ محب الدين الخطيب عن محمد بن السائب الكلبي في «المتنقى»، ص ٣١٨ - ٣١٩.

(٣) وقال الإمام أحمد بن حنبل فيه ما ظنتت ...

(٤) ن، م: يروى عنه.

(٥) وشبة: ساقطة من (ن)، (م). وفي (أ)، (ب)، (ر): ونسب. وفي (ق): ذنوباً وشبه.

(٦) ن: سليمان والتيمي.

(٧) عبارة «ليس بشيء»: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، و، ر: ابن حيان.

(٩) ن، أ: الإعراف؛ و: الاعتراف؛ ح: التعريف؛ ق: الإغراب.

عن أن تكون ذنوباً، وتجعلها من موارد الاجتهاد، التي إن أصاب المجتهد فيها فله أجران وإن أخطأ فله أجر. وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب، وما قدر من هذه الأمور ذنبنا محققاً فإن ذلك لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة، لأن الذنب المحقق يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة.

منها^(١): التوبة الماحية. وقد ثبت عن أئمة الإمامية^(٢) أنهم تابوا من الذنوب المعروفة عنهم.

ومنها: الحسنات الماحية للذنوب؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات.

وقد قال تعالى: «إِن تَجْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ»

[سورة النساء: ٣١].

ومنها: المصائب المكفرة.

ومنها: دعاء المؤمنين بعضهم لبعض، وشفاعة نبيهم، فما من سبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد [من الأمة]^(٣) إلا والصحابة أحق بذلك، فهم أحق بكل مدح، ونفي كل ذم ممن بعدهم من الأمة.

ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم ولسائر الأمة فنقول: لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية يرد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، ولا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات، [فيتولد فساد عظيم]^(٤).

(١) و: أحدها.

(٢) من أئمتهم.

(٣) من الأمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

الكلام فى
تصويب المجتهدين
وتحخطتهم
وتأثيمهم فى
مسائل الفروع
والأصول

فنقول : الناس قد تكلموا فى تصويب المجتهدين وتحخطتهم وتأثيمهم
وعدم تأثيمهم فى مسائل الفروع والأصول . ونحن نذكر أصولاً جامعة
نافعة .

الأصل الأول : أنه هل يمكن كل أحد أن يعرف باجتهاده الحق فى
كل مسألة فيها نزاع ، وإذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل إلى
الحق ، بل قال ما اعتقاد أنه هو الحق فى نفس الأمر ، ولم يكن هو
[الحق]^(١) فى نفس الأمر : هل يستحق أن يُعاقب أم لا؟

هذا أصل هذه المسائل ، وللناس فى هذا الأصل ثلاثة أقوال ؛ كل
قول عليه طائفة من النّظار .

الأول : قول من يقول : إن الله قد نصب على الحق فى كل مسألة
دليلًا يُعرف به ، يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه أن يعرف الحق ،
وكل من لم يُعرف الحق فى مسألة أصولية أو فروعية ، فإنما هو لتفريطه
فيما يجب عليه ، لا لعجزه . وهذا القول هو المشهور عن القدريّة
والمعترلة ، و[هو] قول^(٢) طائفة من / أهل الكلام غير هؤلاء .

ثم قال هؤلاء : أما المسائل العلمية فعليها أدلة قطعية تُعرف بها ، فكل
من لم يُعرفها فإنه لم يستفرغ وسعه في طلب الحق فيائمه .

وأما المسائل العملية الشرعية فلهم فيها مذهبان : أحدهما : أنها
كالعلمية ، وأنه على كل مسألة دليل قطعى ، من خالفه فهو آثم . وهؤلاء

(١) الحق : ساقطة من (ن) .

(٢) ن ، م : وقول .

الذين يقولون: المصيب واحد في كل مسألة أصلية وفرعية، وكل من سوى المصيب فهو آثم لأنه مخطيء، والخطأ والإثم عندهم متلازمان. وهذا قول بشر المرسي وكتير من المعتزلة البغداديين.

/ الثاني: أن المسائل العلمية^(١) إن كان عليها دليل قطعي فإن من خالقه آثم مخطيء كالعلمية، وإن لم يكن عليها دليل قطعي فليس الله فيها حكم في الباطن، وحكم الله في حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده إليه. وهؤلاء وافقوا الأولين في أن الخطأ والإثم متلازمان^(٢)، وأن كل مخطيء آثم، لكن خالفوهم في المسائل الاجتهادية، فقالوا: ليس فيها قاطع.

والظن ليس عليه دليل عند هؤلاء، وإنما هو من جنس ميل النفوس إلى شيء دون شيء. فجعلوا الاعتقادات الظنية من جنس الإرادات، وادعوا أنه ليس في نفس الأمر [حكم مطلوب بالاجتهاد، ولا ثم في نفس الأمر]^(٣) أمارة أرجح من أمارة.

وهذا القول قول أبي الهذيل العلّاف ومن اتبّعه كالجبائي وابنه، وهو أحد قولي الأشعري وأشهرهما، وهو اختيار القاضي أبي بكر الباقياني، وأبي حامد الغزالى، وأبى بكر بن العربي، ومن اتبّعهم، وقد بسطنا القول في ذلك بسطاً كثيراً [في غير هذا الموضوع].

(١) ح، م: العلمية، وهو خطأ.

(٢) ن، م، و: يتلازمان.

(٣) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م).

والمخالفون لهم كأبي إسحاق الإسفرايني، وغيره من الأشعرية، وغيرهم، يقولون: هذا القول أوله سفسطة وآخره زنقة. وهذا قول من يقول: إن كل مجتهد في المسائل الشرعية^(١) الاجتهادية العملية فهو مصيبة باطناً وظاهراً، ولا يتصور^(٢) عندهم أن يكون مجتهداً مخطئاً إلا بمعنى أنه خَفِيَ عليه بعض الأمور، وذلك الذي خَفِيَ عليه ليس هو حكم الله: لا في حقه ولا في حق أمثاله. وأما من كان مخطئاً - وهو المخطئ في المسائل القطعية - فهو آثم عندهم.

والقول الثاني في أصل المسألة: إن المجتهد المستدل قد يمكنه أن يعرف الحق، وقد يعجز^(٣) عن ذلك، لكن إذا عجز عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى، وقد لا يعاقبه، فإن له أن يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء بلا سبب أصلاً، بل لمحض المشيئة. وهذا قول الجهمية والأشعرية، وكثير من الفقهاء أتباع الأئمة الأربعية وغيرهم.

ثم قال هؤلاء: قد عُلم بالسمع أن كل كافر فهو في النار، فنحن نعلم أن كل كافر فإن الله يعذبه، سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الإسلام أو لم يجتهد. وأما المسلمين المختلفون، فإن كان اختلافهم في الفروعيات، فأكثرهم يقول: لا عذاب فيها، وبعضهم يقول: لأن^(٤) الشارع عفا عن الخطأ فيها، وعلم ذلك بإجماع السلف على أنه لا إثم على

(١) ن، م: الفروعية.

(٢) أ، ب: إذ لا يتصور.

(٣) ن، م: وهو يعجز.

(٤) ن، م، أ: إن.

المخطىء فيها. وبعضهم يقول: لأن^(١) الخطأ في الظنيات ممتنع، كما تقدم ذكره عن بعض الجهمية والأشعرية. وأما القطعيات فاكتشراهم يؤثّم المخطىء فيها، ويقول: إن السمع قد دلّ على ذلك. ومنهم من لا يؤثّمها. والقول المحكى عن عُبيد الله بن الحسن العنبرى^(٢) هذا معناه: أنه كان لا يؤثّم المخطىء من المجتهدين من هذه الأمة: لا في الأصول ولا في الفروع. وأنكر جهور الطائفتين من أهل الكلام والرأى على عبيد الله هذا القول.

وأما غير هؤلاء فيقول: هذا قول السلف وأئمة الفتوى، كأبى حنيفة والشافعى والثورى وداود بن على وغيرهم: لا يؤثّمون مجتهدا خطئاً لا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية، كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره. ولهذا كان أبو حنيفة والشافعى وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء، إلا الخطابية^(٣)، ويصححون الصلاة خلفهم، والكافر لا تُقبل شهادته على المسلمين، ولا يصلى خلفه.

وقالوا: هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين: إنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثّمون أحداً من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة عملية ولا علمية.

قالوا: والفرق بين مسائل الأصول والفروع إنما هو من أقوال أهل البدع

(١) ن، م: إن.

(٢) و: القنبرى، وهو خطأ. انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٧/٧ - ٨ (وفيه: مات فى ذى القعدة سنة ثمان وستين ومائة).

(٣) سبق الكلام على الخطابية ١/٦٢.

٢١/٣ من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك / سبيلهم . وانتقل هذا القول إلى أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه ، ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره .

قالوا : والفرق في ذلك بين مسائل الأصول والفروع كما أنه بدعة محدثة^(١) في الإسلام ، لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا إجماع ، بل ولا قالها أحد من السلف والأئمة ، فهي باطلة عقلا ؛ فإن المفرقين^(٢) بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا^(٣) بينها بفرق صحيح يميز بين النوعين ، بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة .

فمنهم من قال : مسائل الأصول هي العلمية الاعتقادية التي يُطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ، ومسائل الفروع هي العملية التي يُطلب فيها العمل .

قالوا : وهذا فرق^(٤) باطل ؛ فإن المسائل العملية فيها ما يكفر جاده ، مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش . وفي المسائل العلمية مالا يأثم المتنازعون فيه ، كتنازع الصحابة : هل رأى محمد ربّه ؟ وكتنازعهم في بعض النصوص : هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ وما أراد بمعناه ؟ وكتنازعهم في بعض الكلمات : هل هي من القرآن أم لا ؟ وكتنازعهم في بعض معانى القرآن

(١) ح : كما أنها بدعة محدثة ؛ ب : كما أنها محدثة ؛ أ : كما أنه محدثة .

(٢) ن ، م ، ر ، ح ، ئ : فإن الفرق .

(٣) و : لم يفصلوا .

(٤) ن ، م : الفرق .

والستة: هل أراد الله ورسوله كذا وكذا؟ وكتنازع الناس في دقيق الكلام: كمسألة الجوهر الفرد، ومقابل الأجسام، وبقاء الأعراض، ونحو ذلك؛ فليس في هذا تكفير ولا تفسيق.

قالوا: والمسائل العملية فيها علم وعمل، فإذا كان الخطأ مغفوراً [فيها]^(١)، فالتي فيها علم بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفوراً. ومنهم من قال: المسائل الأصولية هي ما كان عليها دليل قطعى، والفرعية^(٢) ما ليس عليها دليل قطعى.

قال أولئك: وهذا الفرق خطأ أيضاً، فإن كثيراً من المسائل العملية عليها / أدلة قطعية عند من عرفها، وغيرهم لم يعرفها، وفيها ما هو قطعى بالإجماع، كتحريم المحرمات الظاهرة، ووجوب الواجبات الظاهرة، ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة، كما أن جماعة استحلوا [شرب]^(٣) الخمر على عهد عمر، منهم قدامة، ورأوا أنها حلال لهم، ولم يكفرهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا.

وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى يتبيّن^(٤) لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود، ولم يؤثّرهم^(٥) النبي صلى الله عليه وسلم، فضلاً عن تكفيتهم، وخطؤهم قطعى. وكذلك أمامة بن زيد، وقد قتل الرجل المسلم، وكان خطاؤه قطعياً.

(١) فيها: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م، و، ي، أ: والفرعية.

(٣) شرب: ساقطة من (ن)، (م)، (د).

(٤) أ، ر، ح، ب، ي، و: تبيّن.

(٥) ن، م: ثم لم يؤثّرهم.

وكذلك الذين وجدوا رجلاً في غنم له، فقال: إني مسلم، فقتلوه وأخذوا ماله، كان خطؤهم قطعياً. وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بنى جذيمة وأخذ^(١) أموالهم كان مخطئاً قطعاً. وكذلك الذين تيمموا إلى الأباط. وعمّار الذي تمّعك في التراب للحجابة [كما تمعك الدابة، بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا،]^(٢) كانوا مخطئين قطعاً.

وفي زماننا لو أسلم قوم في بعض الأطراف، ولم يعلموا وجوب الحج، أو لم يعلموا تحريم الخمر، لم يُحدُّوا على ذلك. وكذلك لو نشأوا بمكان جهل.

وقد زنت على عهد عمر امرأة، فلما أقرت به، قال عثمان^(٣): إنها تستهل به استهلال من لم يعلم^(٤) أنه حرام. فلما تبين للصحابية أنها لا تعرف التحرير لم يُحدُّوها. واستحلال الزنا خطأً قطعاً.

والرجل إذا حلف على شيء يعتقده، كما حلف عليه فتيين بخلافه، فهو مخطيءً قطعاً، ولا إثم عليه بالاتفاق، وكذلك لا كفارة عليه عند الأكثرين.

ومن اعتقاد بقاء الفجر فأكل، فهو مخطيءً قطعاً إذا تبين له الأكل بعد الفجر، ولا إثم عليه، وفي القضاء نزاع. وكذلك من اعتقاد غروب الشمس، فتيين بخلافه، ومثل هذا كثير.

(١) و: وأكل.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (أ).

(٣) ن، م: قال عمر.

(٤) ح، ب: من لا يعلم.

وقول الله تعالى في القرآن : **﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَلْنَا﴾**
 [سورة البقرة: ٢٨٦] قال الله تعالى : قد فعلت^(١) . ولم يفرق بين الخطأ القطعي
 والظني^(٢) ، بل لا يجزم بأنه خطأ إلا إذا [كان]^(٣) أخطأ قطعاً .

قالوا : فمن قال : إن المخطيء في مسألة قطعية [أو ظنية]^(٤) يأثم فقد
 خالف الكتاب والسنة والإجماع القديم . قالوا : وأيضاً فكون المسألة قطعية
 أو ظنية هو أمر^(٥) إضافي بحسب حال المعتقدين ، ليس هو وصفاً للقول في
 نفسه ؛ فإن الإنسان قد يقطع بأشياء علمها بالضرورة أو بالنقل المعلوم
 صدقه عنده ، وغيره لا يعرف ذلك لا قطعاً ولا ظناً ، وقد يكون / الإنسان
 ذكياً قوى الذهن سريع الإدراك [علماً وظناً]^(٦) ، فيعرف من الحق ويقطع
 به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لا علمًا ولا ظناً ، فالقطع والظن يكون
 بحسب ما وصل إلى الإنسان من الأدلة ، وبحسب قدرته على الاستدلال .

والناس يختلفون في هذا وهذا ، فكون المسألة قطعية أو ظنية ليس هو
 صفة ملزمة للقول المتنازع فيه ، حتى يُقال : كل من خالقه قد خالف
 القطعي ، بل هو صفة لحال الناظر المستدل المعتقد ، وهذا مما يختلف فيه
 الناس . فعلم أن هذا الفرق لا يُطرد ولا ينعكس .

ومنهم من فرق بفرق ثالث ، وقال : المسائل الأصولية هي المعلومة

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤/٣٢٠ .

(٢) ح ، ب : القطعي في مسألة قطعية أو ظنية والظني .

(٣) كان : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) أو ظنية : ساقطة من (ن) ، (م) ، (د) ، (أ) ، (ى) .

(٥) و : فرق .
 (٦) علماً وظناً : زيادة في (د) .

بالعقل، فكل مسألة علمية^(١) استقل العقل بذرتها^(٢)، فهي من مسائل الأصول التي يكفر أو يفسق مخالفها. والمسائل الفروعية هي المعلومة بالشرع. قالوا: فالأول كمسائل الصفات والقدر، والثاني كمسائل الشفاعة وخروج أهل الكبائر من النار.

فيقال لهم: ما ذكرتموه بالضد أولى؛ فإن الكفر والفسق^(٣) أحكام شرعية، ليس ذلك من الأحكام التي يستقل بها العقل^(٤). فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا، والفاشق من جعله الله ورسوله فاسقا، كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمناً ومسلاً، والعدل من جعله الله ورسوله عدلاً، والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوماً، والشقي فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقي فيها، والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله، والمستحقون ليراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين، والذى يقتل حدًا أو قصاصاً من جعله الله [ورسوله]^(٥) مباح الدم بذلك، [والمستحق للفراء والخمس من جعله الله ورسوله مستحقاً لذلك]^(٦)، المستحق للموالة والمعاداة^(٧) من جعله الله

(١) أ: عقلية.

(٢) ن: اشتغل العقل بذكرها؛ م: استقل العقل بذرها.

(٣) ن: والفسق.

(٤) ن: التي يشتغل العقل بها؛ ر، ح، ي: التي تستقل بالعقل، م: التي يستقل العقل.

(٥) ورسوله: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ما بين المعقوتين ساقط من (ن)، (م).

(٧) ما بين النجمتين ساقط من (ح).

رسوله مستحقة للموالة والمعاداة^(١) ، والحلال ما أحله الله ورسوله ، والحرام ما حرمه الله ورسوله ، والدين ما شرعه الله ورسوله . فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع .

وأما الأمور التي يستقل بها العقل فمثل الأمور الطبيعية ، مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلانى ، فإن مثل هذا يعلم^(٢) بالتجربة والقياس وتقليل الأطباء الذين علموا ذلك بقياس أو تجربة . وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك ، هذا مما^(٣) يعلم بالعقل . وكذلك مسألة الجوهر الفرد ، ومقابل الأجسام أو اختلافها ، وجوازبقاء الأعراض وامتناع بقائها ؛ وهذه ونحوها تعلم بالعقل .

وإذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفاسقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية ، فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا ، ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم / بعقله كافرا؟ وهل يكفر أحد بالخطأ في مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام ؟

فإن قيل : هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسألة عقلية ، لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التي يعلم بها صدق الرسول ؛ فإن العلم بصدق الرسول مبني عليها^(٤) : [على مسائل معينة]^(٥) ، فإذا اخطأ فيها لم يكن عالماً بصدق الرسول فيكون كافرا .

(١) ن : يعرف .

(٢) ن : هو مينا ..

(٣) عليها : ساقطة من (م) ، (ى) .

(٤) على مسائل معينة : في (ج) ، (ن) ، (ى) ، (م) فقط .

قيل : تصدق الرسول ليس مبنيا على مسائل معينة من مسائل النزاع ، بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول ، كقول من قال من المعتزلة والجهمية : إنه لا يعلم صدق الرسول إلا بأن يعلم أن العالم حادث ، ولا يعلم ذلك إلا بأن يعلم ^(١) أن الأجسام محدثة ، ولا يعلم ذلك إلا [بالعلم] ^(٢) بأنها لا تنفك من الحوادث : إما الأعراض مطلقا ، وإما إلها ، وإما الحركات ، ولا يعلم حدوثها ^(٣) حتى يعلم امتناع حوادث الأكون ^(٤) ، وإنما الحركات ، ولا يعلم حدوثها ^(٥) حتى يعلم أن الرب غنى ، ولا يعلم غناه حتى يعلم أنه ليس بجسم .

ونحو ذلك من الأمور التي تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصديق الرسول لا يعلم صدقه بدونها ، هي مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل إيمان الناس موقوفا عليها ، بل ولا دعا الناس إليها ، ولا ذكرت في كتاب ولا سنة ، ولا ذكرها أحد من الصحابة ، لكن الأصول التي بها يعلم ^(٦) صدق الرسول مذكورة في القرآن ، وهي غير هذه ، كما قد يُنَّ ^(٧) في غير هذا الموضع .

وهؤلاء الذين / ابتدعوا أصولا زعموا أنه لا يمكن تصدق الرسول إلا بها ، وأن معرفتها شرط في الإيمان ، أو واجبة على الأعيان - هم من أهل

(١) ح ، أ ، ر ، ي : ولا نعلم ذلك إلا بأن نعلم .

(٢) بالعلم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م ، ب : الألوان .

(٤) ح : ولا نعلم حدثها .

(٥) ر ، ح ، ي : التي نعلم بها .

(٦) ن : تبيّن .

البدع عند السلف والأئمة، وجمهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة. لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل، وأما الحذاق من الأئمة ومن اتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل، مبتدعة في الشرع، وأنها تناقض ما جاء به الرسول.

وحيثند فإن كان الخطأ في المسائل العقلية التي يُقال: إنها أصول الدين كفراً^(١)، فهو لاء السالكون هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لا من خالفهم، وإن لم يكن الخطأ فيها كفراً، فلا يكفر من خالفهم فيها، فثبتت أنه ليس كافرا في حكم الله ورسوله على التقديررين.

ولكن من شأن أهل البدع أنهم يتدعون أقوالا يجعلونها واجبة في الدين، بل يجعلونها من الإيمان الذي لابد منه، ويکفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه، كفعل الخوارج والجهمية والرافضة والمعزلة وغيرهم. وأهل السنة لا يتدعون قولًا ولا يکفرون من اجتهد فأخطأ، وإن كان مخالفًا لهم، مکفراً لهم، مستحلاً لدمائهم، كما لم تکفر الصحابة الخوارج، مع تکفيرهم لعثمان وعلى ومن والاهما، واستحلالهم لدماء المسلمين المخالفين لهم.

وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والتخطئة، والتأنيم [ونفيه]^(٢)، والتکفير ونفيه، لكونهم بنوا على القولين المتقددين: قول القدرية الذين يجعلون كل مستدل قادرًا على معرفة الحق، فيعذّب كل من

(١) ن: أصول الذين كفروا، وهو تحرير.

(٢) ونفيه: ساقطة من (ن)، (م).

لم يعرفه، وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون: لا قدرة للعبد على شيء أصلاً، بل الله يعذب بمحض المشيئة، فيعذب من لم يفعل ذنبًا قط، وينعم من كفر وفسق، وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرین، وهؤلاء يقولون: يجوز أن يعذب الأطفال والمجانين وإن لم يفعلوا ذنبًا قط، ثم منهم من يجزم بعذاب أطفال الكفار في الآخرة، ومنهم من يجوزه ويقول: لا أدرى ما يقع، وهؤلاء يجوزون أن يغفر لأفسق أهل القبلة بلا سبب أصلًا، ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة، وإن كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلًا بل بمحض المشيئة.

وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد المتأثرين على الآخر بلا مرجح. لكن هؤلاء الجهمية يقولون: إنه في كل حادث يرجح بلا مرجح، وأولئك القدرية والمعتزلة والكرامية، وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون: أصل الإحداث والإبداع كان ترجيحاً بلا مرجح، وأما بعد ذلك فقد خلق أسباباً وحكم على الحوادث بها.

وأختلفت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم. فقالت القدرية: الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم ببعضًا. فإذا قيل: إنه خالق أفعال العباد وإنه مريد لكل ما وقع، وقيل مع ذلك: إنه يعذب العاصي، كان هذا ظلماً كظلمنا، وسموا أنفسهم العدلية. وقالت الجهمية: الظلم في حقه هو ما يمتنع وجوده، فاما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم؛ فإن الظلم: إما مخالفة أمر من تجب طاعته، وإما التصرف في ملك الغير بغير

إذنه، فالإنسان يُوصف بالظلم لأنَّه مخالف لأمر ربه، ولأنَّه قد^(١) يتصرف في ملك غيره بغير إذنه. والرب تعالى ليس فوقه أمر، ولا لغيره ملك، بل إنما يتصرف في ملكه، فكل ما يمكن فليس بظلم، بل إذا نعم فرعون وأبا جهل وأمثالهما من كفر به وعصاه، وعذب موسى ومحمداً من آمن به وأطاعه فهو مثل العكس، الجميع بالنسبة إليه سواء، ولكن لما أخبر أنه ينعم المطين وأنَّه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقع لخبره الصادق، لا لسبب اقتضى ذلك. / والأعمال علامات على الثواب والعقاب، ليست ظ ١٨٦ أسباباً.

فهذا قول جهم وأصحابه، ومن وافقه كالأشعرى، ومن وافقه من أتباع الفقهاء الأربعاء والصوفية وغيرهم. وهذا جوز هؤلاء أن يُعذب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد، فليس عندهم في نفس الأمر أسباب للحوادث ولا حكم، ولا في الأفعال صفات لأجلها كانت مأموراً بها ومنهياً عنها، بل عندهم يمتنع أن يكون في خلقه وأمره لام «كى».

وأما / القدرية فيثبتون له شريعة فيها يجب عليه وتحرم عليه بالقياس على عباده. وقد تكلمنا على قول الفريقين في مواضع، وذكرنا فصلاً في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدَّم، لما تكلمنا على ما نسبه هذا الرافضى إلى [جميع]^(٢) أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الجبرية، وبيننا أن هذه المسألة لا تتعلق بمسألة الإمامة والتفضيل، بل من الشيعة من يقول بالجبر والقدر، وفي أهل السنة من يقول بهذا وبهذا.

(١) قد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) جميع: ساقطة من (ن)، (م).

والمقصود هنا أن نبين أن الكلام في تصويب المتنازعين: مصيبين أو خطئين، مثابين أو معاقيبين، مؤمنين أو كفارا - هو فرع عن هذا الأصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها.

وبهذا يظهر القول الثالث في هذا الأصل، وهو أنه ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق، ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأمورا به^(١) أو فعل محظورا. وهذا هو قول^(٢) الفقهاء والأئمة، وهو القول المعروف عن سلف الأمة، وقول جهور المسلمين.

وهذا القول يجمع الصواب من القولين، فالصواب من القول الأول - قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور - وهو أنه ليس كل من طلب واجتهد واستدل على الشيء يتمكن من معرفة الحق فيه، بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة.

والقدرة يقولون^(٣): إن الله تعالى سُوِّي بين المكلفين في القدرة، ولم يخص المؤمنين بما فضلهم به على الكفار حتى آمنوا، ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى أطاعوا.

وهذا من أقوال^(٤) القدرية والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة وإجماع السلف والعقل الصريح كما بسط في موضعه. ولهذا قالوا: إن كل مستدل فمعه قدرة تامة يتوصل بها إلى معرفة الحق.

(١) به: زيادة في (ن)، (م).

(٢) ن، م: وهذا من قول...

(٣) يقولون: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: يجعلون.

(٤) ن، م: من قول.

ومعلوم أن الناس إذا اشتبهت عليهم القبلة [في السفر]^(١) فكلهم مأمورون بالاجتهاد والاستدلال على جهة القبلة، ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها، وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط، فيظن في بعض الجهات أنها جهتها، ولا يكون مصيباً في ذلك. لكن هو مطيع لله ولا إثم عليه في صلاته إليها، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، فعجزه عن العلم بها كعجزه عن التوجّه إليها، [كالمقيّد والخائف والمحبوس والمريض الذي لا يمكنه التوجّه إليها]^(٢).

ولهذا كان الصواب في الأصل الثاني: قول من يقول: إن الله لا يعذّب في الآخرة إلا من عصاه بترك المأمور أو فعل المحظور. والمعزلة في هذا وافقوا الجماعة، بخلاف الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية وغيرهم؛ فإنهم قالوا: بل يعذّب من لا ذنب له، أو نحو ذلك.

ثم هؤلاء يحتجّون على المعزلة في نفس الإيجاب والتحريم العقلى بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [سورة الاسراء: ١٥]. وهو حجة عليهم أيضاً في نفي العذاب مطلقاً إلا بعد إرسال الرسل، وهم يجذّبون التعذيب قبل إرسال الرسل، فأولئك يقولون: يعذّب من لم يبعث إليه رسولاً لأنّه فعل القبائح العقلية، وهؤلاء يقولون: بل يعذّب من لم يفعل قبيحاً قطّ كالأطفال.

وهذا مخالف للكتاب والسنة والعقل أيضاً. قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا

(١) في السفر: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

مَعْذُوبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَّثَ رَسُولًا» [سورة الاسراء: ١٥]. وقال تعالى عن النار: «**كُلُّمَا أَقْرَى فِيهَا فَوْجٌ سَالَّهُمْ خَرَّنَتْهَا الْمِنَارٌ يَأْتُكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَثِيرٍ**» [سورة الملك: ٩، ٨]. فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كلما أقرى فيها فوج سالم الخزنة: هل جاءهم ^(١) نذير؟ فيعرفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار إلا وقد جاءهم نذير، فمن لم يأته نذير لم يدخل النار.

وقال تعالى لإبليس: «**لَا مَلَائِكَةٌ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمْنُ تَبِعُكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ**» [سورة ص: ٨٥]، فقد أقسم سبحانه أنه يملؤها من إبليس وأتباعه، وإنما أتباعه من أطاعه، فمن لم يعمل ذنبًا لم يطعه، فلا يكون من تملأ ^(٢) به النار، وإذا ملئت بأتبعاه لم يكن لغيرهم فيها موضع.

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال يُلقى في النار وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه» وفي رواية: «فيضع قدمه عليها فتقول: قط قط، وينزوى بعضها إلى بعض» ^(٣) أى تقول: حسي

(١) ن، م: جاءكم.

(٢) ن، ر، ح، و، ي: تمتليء.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهمما في: البخاري ١٣٨/٦ (كتاب التفسير، سورة ق، قوله تعالى: وتقول هل من مزيد). وعن أنس فيه ١٣٤/٨ - ١٣٥ (كتاب الأيمان والتنور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكماله). وعن أبي هريرة أيضا ١١٦/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وهو العزيز الحكيم). وعن أبي هريرة فيه ١٣٤/٩ (كتاب التوحيد، باب ما جاء في قوله تعالى: إن رحمة الله قريب من

حسبي . وأما الجنة فيبقى فيها «فضل»، فينشىء الله لها خلقاً فيسكنهم فضول / الجنة^(١). هكذا رُوى في الصحاح من غير وجه، ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال فيه: «وأما النار فيبقى فيها فضل»^(٢) والبخاري رواه فيسائر الموضع على الصواب ليبين غلط هذا الرواوى، كما جرت عادته بمثل ذلك إذا وقع من بعض الرواوه غلط في لفظ ، ذكر الفاظ سائر / الرواة التي يعلم بها الصواب، وما علمتُ وقع فيه غلط إلا ص ١٨٧

المحسنين). وجاء الحديث أيضاً في مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهم ٢١٨٦ / ٤ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون). وفي المستند عن أبي هريرة (ط. المعارف) ١٣ / ١٧ - ١٤، (ط. الحلبي) ٥٠٧ / ٢.

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه ولغفظه «.. وأما الجنة فإن الله عز وجل ينشئ لها خلقاً» في : البخاري ١٣٨ / ٦ - ١٣٩ (الموضع السابق)؛ مسلم ٢١٨٦ / ٤ (الموضع السابق). وفي مسلم ٢١٨٨ / ٦ عن أنس رضي الله عنه: «يبقى من الجنة ما شاء الله أن يبقى ، ثم ينشئ الله تعالى لها خلقاً مما يشاء». وعن أنس رضي الله عنه رواية أخرى جاء فيها: «.. ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقاً فيسكنهم فضل الجنة» وهي في البخاري ١١٧ / ٩ (الموضع السابق) وفي مسلم ٤ / ٤ ٢١٨٨ (الموضع السابق).

(٢) لم أجده هذه الألفاظ في البخاري مع طول البحث ولكنني وجدت حدثنا في ١٣٤ / ٩ (كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى: إن رحمة الله قريب من المحسنين) عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيه: «.. وقال للنار: أنت عذابي أصيّب بك من أشاء ولكل واحدة منكم ملؤها. قال: فاما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحدا وإنه ينشئ للنار من يشاء فيلقولون فيها فتقول: هل من مزيد؟ ثلاثاً، حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ، ويرد بعضها إلى بعض وتقول: قط قط قط».

وذكر ابن حجر في شرحه للحديث (فتح الباري ١٣ / ٤٣٦ - ٤٣٧): «قال أبو الحسن القابسي: المعروف في هذا الموضع أن الله ينشئ للجنة خلقاً، وأما النار فيضع فيها

وقد بَيْنَ فِيهِ^(١) الصواب، بخلاف مسلم فإنه وقع في صحيحه عدة أحاديث غلط، أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم. والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخرير أحاديث، لكن الصواب فيها مع البخاري، والذي أنكر على الشيفين أحاديث قليلة جداً، وأما سائر متونهما فمما اتفق علماء المحدثين على صحتها وتصديقها وتلقينها بالقبول لا يستريبون في ذلك.

وقد قال تعالى : ﴿ يَا مَغْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّمَا يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا قَالُوا شَهَدْنَا عَلَى أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهَدُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ * ذَلِكَ أَنَّ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَآهَلُهَا غَافِلُونَ ﴾ [سورة الأنعام : ١٣٠]

قدمه . قال : ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشيء للنار خلقاً إلا هذا . انتهى وقد قال جماعة من الأئمة إن هذا الوضع مقلوب . وجزم ابن القيم بأنه غلط ، واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتليء من إيليس وأتباعه ، وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقني واحتج بقوله : (ولا يظلم ربك أحداً) ثم قال : وحمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب انتهى . . . وقال الشيخ عبد العزيز بن باز في تعليقه على الحديث ٤٣٤/١١ : (جزم ابن القيم بأن هذا غلط من الراوى ، صوابه « ينشيء للجنة » كما تقدم برقم ٤٨٥٠ (حديث أبي هريرة في تفسير سورة ق) : قوله تعالى : وتقول هل من مزيد) وكما في رقم ٧٣٨٤ (حديث أنس في كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : وهو العزيز الحكيم) من طريق قتادة عن أنس . فتبين منها أن الراوى هنا سبق لفظه من الجنة إلى النار ، ويسمونه في مصطلح الحديث « المنتقلب » .

ووُجِدَتْ كلام ابن القيم المشار إليه في كتابه « حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح » من ص ٢٨٥ (ط . المدني ، ١٣٩٨) .

(١) ر ، ح : فيها .

[١٣١]، فقد خاطب الجن والإنس، واعترف المخاطبون بأنهم جاءتهم رسال يقصّون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيمة. ثم قال: «ذلك أن لم يكن ربكم مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون» أي هذا بهذا السبب، فعلم أنه لا يعذب من كان غافلاً ماله يأنه نذير، فكيف الطفل الذي لا عقل له؟!.

ودل أيضاً على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه، وإنما فلو كان الظلم هو الممتنع لم يتصور أن يهلكهم بظلم، بل كيماً أهلكهم فإنه ليس بظلم عند الجهة العبرية.

وقد قال تعالى: «وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أَمْمَهَا رَسُولًا يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كَانَ مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ» [سورة القصص: ٥٩]. وقال تعالى: «وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُضْلِلُونَ» [سورة هود: ١١٧]. وقال تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا» [سورة طه: ١١٢]. قال المفسرون: الظلم أن يحمل عليه سيناثات غيره، والهضم أن ينقص من حسناته، فجعل سبحانه عقوبته بذنب غيره ظلماً ونزه نفسه عنه.

ومثل هذا كثير قوله: «لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكتَسَبَتْ» [سورة البقرة: ٢٨٦]، قوله: «وَلَا تَنْزِرْ وَازْرَةً وَزَرْ أُخْرَى» [سورة الأنعام: ١٦٤]، وكذلك قوله: «لَا تَخْتَصِّمُوا لَدَيَ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ • مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْتَّعْيِيدِ» [سورة ق: ٢٨، ٢٩]، فيبين سبحانه أنه قدّم

بالوعيد وأنه ليس بظلم للغبيـد^(١)، كما قال في الآية الأخرى: ﴿فَذلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرْآنِ نَقْصَهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آهَاتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرُ تَشْبِيبٍ﴾ [سورة هود: ١٠١، ١٠٠]، فهو سبحانه نَزَّهَ نفسه عن ظلمهم، وبين أنهم هم الذين ظلموا أنفسهم بشرکهم، فمن لم يكن ظالماً لنفسه تكون عقوبته ظلماً تَنَزَّهَ الله عنه.

وقال في الآية الأخرى: ﴿وَإِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الزخرف: ٧٤ - ٧٦].

وهذا الظلم الذي نَزَّهَ نفسه عنه: إن كان هو الممتنع الذي لا يمكن فعله فأى فائدة في هذا؟ وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك؟ وأى تنزيه في هذا؟ وإذا قيل: هولا يفعل إلا ما يقدر عليه. قيل: هذا معلوم لكل أحد، وكل أحد لا يفعل إلا ما يقدر عليه، فأى مدح في هذا مما يتميز به الرب سبحانه عن العالمين؟^(٢).

“فَعُلِمَ أَنَّ مِنَ الْأَمْرِ مَا هُوَ ظَلْمٌ تَنَزَّهُ اللَّهُ سَبَّاحَهُ عَنْهُ مَعَ قَدْرَتِهِ عَلَيْهِ، وَبِذَلِكَ يُحْمَدُ وَيشْتَرَى عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْحَمْدَ وَالثَّنَاءَ يَقْعُدُ بِالْأَمْرِ الْأَخْتِيَارِيِّ مِنْ فَعْلٍ وَتَرْكٍ، كَعَامَةٍ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْحَمْدِ، وَالشَّكْرِ أَخْصَـ

(١) للغبيـد: كذا في (ن)، (م)، (ى): وفي سائر النسخ: لهم.

(٢) ح، ر: عن العالمين الظالمين؛ و، أ: عن الظالمين.

(٣-٤): ما بين التجمتين جاء في (ر)، (ح)، (ى) في غير موضعه الصحيح.

من ذلك يكون على النعم ، والمدح أعم من ذلك ، وكذلك التسبيح فإنه تنزيه وتعظيم ، فإذا سبج بحمده جمع له^(١) بين هذا وهذا ، كما قد بسطنا الكلام على حقيقة التسبيح والتحميد ، ومعنى التسبيح بحمده في غير هذا الموضع^(٢) .

وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿وَقَالُوا اخْنَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بِلْ عِبَادَ مُكْرَمُونَ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٦] ، فالاتخاذ فعل من الأفعال ، وقد نزه سبحانه نفسه عنه . فعلم أن من الأفعال ما نزه سبحانه نفسه عنه . والجبرية^(٣) عندهم لا ينزع عن فعل من الأفعال .

وفي حديث «البطاقة» الذي رواه الترمذى وصححه [وغيره]^(٤) ، ورواه الحاكم فى صحيحه . قال فيه : «فَيُنَشِّرُ لَهُ تِسْعَةً / وَتِسْعُونَ سَجْلًا ، كُلُّ سَجْلٍ مِنْهَا مَدَّ الْبَصَرِ . ثُمَّ يُقَالُ : لَا ظُلْمٌ عَلَيْكَ ، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا بَطَاقَةً ، فَتَوَضَّعُ الْبَطَاقَةُ فِي كَفَّةِ الْمَدَدِ ، وَالسَّجْلَاتُ فِي كَفَّةِ الْمَدَدِ ، فَثَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ ، وَطَاشَتِ السَّجْلَاتُ»^(٥) فقوله : «لَا ظُلْمٌ عَلَيْكَ» دليل على أنه إن لم يجاز بتلك

(١) له : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) ، (ر) ، (ح) ، (ى) .

(٢) ر ، ح : والجبريين .

(٣) وغيره : زيادة في (و) .

(٤) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما في : سنن الترمذى ٤ / ١٣٣ - ١٣٤ (كتاب الإيمان ، باب فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله) من روایتين (رقم ٢٧٧٦ ، ٢٧٧٧) وقال الترمذى بعد الأولى : «هذا حديث حسن غريب» . والحديث في : سنن ابن ماجة ٢ / ١٤٣٧ (كتاب الزهد ، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٧ / ١١ - ٢٠٠ ، ١٢ / ٢٣ - ٢٤ (مختصرًا)؛ المستدرك للحاكم ٥٢٩ / ١ . وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي . وأول الحديث في سنن الترمذى : «إِنَّ اللَّهَ سَيُخْلُصُ رِجْلًا مِنْ أَمْتَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنَشِّرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ سَجْلًا ..» الحديث .

الحسنات، وتُوزن حسناته مع سيئاته، كان ذلك ظلماً يُقدّس^(١) الله عنه؛ فإنه القائم بالقسط.

وقد قال تعالى : «وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهٗ هَذَا الْكِتَابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَخْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا» [سورة الكهف: ٤٩]، فهل يُقال : هذا النفي أنه لا يفعل مع أحد ما لا يمكن ولا يقدر عليه؟ أو لا يظلمهم شيئاً من حسناتهم، بل يخصها كلها ويشيّهم^(٢) عليها؟ فدل على أن العبد يُثاب على حسناته، ولا يُنقص شيئاً منها، ولا يُعاقب إلا على سيئاته، وأن عقوبته بغير ذنب، وبخس حسناته ظلم يُنْزَه^(٣) الرب تبارك وتعالى عنه.

وأيضاً قوله تعالى : «أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ» [سورة القلم: ٣٥]، وقال تعالى : «أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَارِ» [سورة ص: ٢٨]، وقال : «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنَّنَا نَجْعَلُهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ» [سورة الجاثية: ٢١] ظ ١٨٧ إلى غير ذلك.

فدل على أن التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السيء الذي يُنْزَه عنه، وأن ذلك منكر لا يجوز نسبته إلى الله تعالى ، وأن من جُوَز ذلك

(١) ن، م: تقدس.

(٢) و: يحصرها كلها ويشيّه ..

(٣) ن، م: تنْزَه.

فقد جوز منكراً لا يصلح أن يُضاف إلى الله تعالى؛ فإن قوله : **﴿أَفَنَجْعَلُ**
الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ [سورة القلم: ٣٥] استفهام إنكار، فعلم أن جعل
 هؤلاء مثل هؤلاء منكر لا يجوز أن يُظن بالله أنه يفعله. فلو كان هذا وضده
 بالنسبة إليه سواء، جاز أن يفعل هذا وهذا.

وقوله : **﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾** [سورة الأنعام: ١٣٦] دل على أن هذا حكم
 سيءٌ، والحكم السيء هو الظلم الذي لا يجوز، فعلم أن الله تعالى
 متزه عن هذا. ومن قال إنه يسوّي بين المختلفين، فقد نسب إليه الحكم
 السيء. وكذلك تفضيل أحد المتماثلين، بل التسوية بين المتماثلين
 والتفضيل بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يُوصف به
 رب سبحانه وتعالى.

والظلم وضع الشيء في غير موضعه؛ فإذا جعل النور كالظلمة،
 [والحسن كالسيء]^(١)، والمسلم كال مجرم - كان هذا ظلماً وحكما
 سيئاً [يُقدس] ويتزه عنه^(٢) سبحانه وتعالى.

وقال تعالى : **﴿أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾** [سورة العائدة: ٥٠]. وعند هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية
 لكان حسناً، وليس في نفس الأمر حكم حسن وحكم غير حسن، بل
 الجميع سواء. فكيف يُقال مع هذا: ومن أحسن من الله حكما؟! فدل
 هذا النص على أن حكمه حسن لا أحسن منه، والحكم الذي يخالفه

(١) : ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م: سيئاً تزه عنه..

سيء ليس بحسن. وذلك دليل على أن الحسن صفة لحكمه، فلو لم يكن الحسن إلا ما تعلق به^(١) الأمر، أو مالم ينفع عنه، لم يكن في الكلامفائدة، ولم يقسم الحكم إلى حسن وأحسن، لأن عندهم يجوز أن يحكم رب بكل ما يمكن وجوده، وذلك كله حسن، فليس عندهم حكم يُترَّه للرب عنه.

وقال تعالى: ﴿فَوَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةً قَالُوا لَن نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتَى رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤]^(٢)، فدلل على أنه أعلم بال محل الذي يناسب الرسالة، ولو كان الناس مستويين، والشخص يختص بلا سبب، لم يكن لهذا العلم معلوم يختص به محل الرسالة.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذْرُ * كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلُّهَا فَأَخْذَنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ * أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بِرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [سورة القمر: ٤١ - ٤٣]، وقال: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تَّبَعُ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [سورة الدخان: ٣٧]. فهذا يبين أن أولئك إذا كانوا كفارا وقد عذبناهم، والكافر الذين كذبوا محمداً ليسوا خيرا من أولئك بل هم مثلهم^(٣) - استحقوا من العقوبة ما استحقه أولئك، ولو كانوا خيرا منهم لم يستحقوا ذلك. فعلم أنه سبحانه يسوى بين المتماثلين، ويفضل صاحب الخير، فلا يسوى بينه وبين من هو دونه.

(١) و: إلا ما يتعلق به.

(٢) ن، م، و: رسالاته.

(٣) و: بل هم منهم.

وكذلك قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنَّوْا أَنَّهُمْ مَانَعْتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدْ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ يُخْرِجُونَ بِيُوتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا وَأَيُّ اُولَى الْأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢] إلى قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الأنفال: ١٣] ، والاعتبار يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ

٢٧/٣

الاعتبار أن يعبر منهم إلى أمثالهم ، فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا ، ولو كان تعالى قد يسوى بين المتماثلين وقد لا يسوى ، لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين^(١) مما يسوى بينه وبين نظيره ، وحينئذ فلا يمكن الاعتبار إلا بعد معرفة حكم ذلك المعين^(٢) ، وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتبار .

ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس ، وإنما تدل عليه لكون الاعتبار^(٣) يتضمن التسوية بين المتماثلين ، فعلم أن الرب يفعل هذا في حكمه ، فإذا اعتبروا بها في أمره الشرعي للدلالة مطلق الاعتبار على ذلك ، فهلاً استدلوا بها على حكمه الخلقي الكوني في الثواب والعقاب ، وهو الذي قصد بالأية ، فدلالتها عليه أولى ؟

فعلم أن المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق العقاب ،

(١) و: المعنى .

(٢) ح: لأن الاعتبار؛ ر: يكون الاعتبار .

بخلاف من لم يشركهما في ذلك. وإذا قيل: هذا قد عُلم بخبره. قيل: هولم يخبر قبل بهذا، بل دلّ على أن هذا هو حكمه الذي لا يجوز أن يُضاف إليه سواه، كما دلّ على ذلك ما تقدم من الآيات.

وأيضاً فالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط، وأن الله لا يظلم مثقال ذرة، وإن تلك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنها أجراً عظيماً، فدلّ هذا على أن مثقال ذرة إذا زِيد في السَّيئات أو نقص من الحسنات كان ظلماً يُنْزَه الله عنه، ودلّ على أنه يزن الأفعال بالقسط، الذي هو العدل، فدلّ على أن خلاف ذلك ليس قسطاً، بل ظلماً^(١) تنْزَه الله عنه، ولو لم يكن هنا عدل لم يحتاج إلى الموازنة؛ فإنه إذا كان التعذيب والتشعيم بلا قانون عدلي، بل بمحض المشيئة، لم يحتاج إلى الموازنة.

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْتُلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٨] قال الزجاج وغيره: قد أعلمنا أنه يعذّب من عذبه لاستحقاقه. وقال آخر: معناه أنه لا يعاقبهم بلا جرم، فسمى هذا ظلماً.

وأيضاً فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكلّف نفساً إلا وسعها، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة الأعراف: ٤٢]، وقوله: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسَ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]، وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾

(١) بل ظلم: كذا في (ب) فقط، وفي سائر النسخ: بل ظلماً.

(٢) ح: هذا.

[سورة الطلاق: ٧]، وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦]، وقد دعا المؤمنون بقولهم: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦] فقال: قد فعلت^(٣).

فدللت هذه النصوص على أنه لا يكلف نفسا ما تعجز عنه، خلافا للجهمية المجبرة^(٤)، ودللت على أنه لا يؤخذ المخطيء والناسي، خلافا للقدريه والمعتزلة، وهذا فصل الخطاب في هذا الباب.

فالمجتهد المستدل - من إمام وحاكم وعالم وناصر ومناظر ومفت وغير ذلك - إذا اجتهد واستدل فاتقى الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله أليته، خلافا للجهمية المجبرة^(٥)، وهو مصيبة بمعنى أنه مطيع لله ، لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر، وقد لا يعلمه، خلافا للقدريه والمعتزلة في قولهم: كل من استفرغ وسعه علم الحق، فإن هذا باطل كما تقدم، بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب.

وكذلك الكفار من بلغته^(٦) دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في دار الكفر، وعلم أنه رسول الله فآمن به، وأمن بما أنزل عليه، واتقى الله ما استطاع، كما فعل النجاشي وغيره، ولم يمكنه الهجرة إلى دار الإسلام،

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤/٣٢٠.

(٢) و: الجبرية.

(٣) و: الجبرية.

(٤) من بلغته: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: من بلغه.

ولا التزام جميع شرائع^(١) الإسلام، لكونه ممنوعاً من إظهار دينه، وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الإسلام - فهذا مؤمن من أهل الجنة، كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون، وكما كانت امرأة فرعون، بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر؛ فإنهم كانوا كفاراً، ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام، فإنه دعاهم إلى التوحيد والإيمان فلم يجيئوه.

قال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ
بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلتُمْ فِي شَكٍّ مَّمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ
اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ [سورة غافر: ٣٤].

وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصارى فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، بل إنما دخل معه نفر منهم. وللهذا لما مات لم يكن هناك من^(٢) يصلى عليه، / فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة: خرج بال المسلمين إلى المصلى فصفهم صفووا وصلى عليه، وأخبرهم بمماته يوم مات، وقال: «إن أخا لكم صالحًا من أهل الحبشة مات»^(٣).

٢٨/٣

(١) ن: شعائر.

(٢) ب (فقط): أحد.

(٣) حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي إلى المسلمين وصلاته عليه بعد أن صفت المسلمين صفووا روى عن عدة من الصحابة فرواه أبو هريرة وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم في: البخاري ٥/٥١ (كتاب مناقب الأنصار، باب موت النجاشي) وجاء الحديث في البخاري في عدة مواضع من كتاب الجنائز، وهو في: مسلم

وكثر من شرائع الإسلام - أو أكثرها - لم يكن دخل فيها لعجزه عن ذلك، فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت، بل قد روى أنه لم يكن يصلى الصلوات الخمس، ولا يصوم شهر رمضان، ولا يؤدي الزكاة الشرعية، لأن ذلك كان يظهر عند قومه فينكرونه عليه، وهو لا يمكنه مخالفتهم . ونحن نعلم قطعا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم القرآن.

والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه إذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم إلا بما أنزل الله إليه، وحذره أن يفتنه عن بعض ما أنزل الله إليه . وهذا مثل الحكم في الزنا للممحصن بعد الرجم، وفي الديات بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع : النفس بالنفس، والعين بالعين، وغير ذلك .

والنجاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن ؟ فإن قومه لا يقرّونه على ذلك . وكثيراً ما يتولى الرجل بين المسلمين والتارقاضيا - بل وإماما - وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها، فلا يمكنه ذلك، بل هناك من يمنعه [ذلك]^(١)، ولا يكلف الله نفسها إلا وسعها .

وعمر بن عبد العزيز عُودى وأوذى على بعض ما أقامه من العدل، وقيل: إنه سُمّ على ذلك .

= ٦٥٦ - ٦٥٨ (كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنائز). والحديث في سنن أبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجة ومسند الإمام أحمد. وانظر: مفتاح كنز السنة (النجاشى).

(١) ذلك: ساقطة من (ن)، (م). وفي (و): عن ذلك.

فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة، وإن كانوا لم يلتزموا^(١) من شرائع الإسلام ما لا يقدرون على التزامه، بل كانوا يحكمون بالأحكام التي يمكنهم الحكم بها، ولهذا جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْهِمْ خَاطِئِينَ لَهُ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٩]. وهذه الآية قد قال طائفة من السلف: إنها نزلت في النجاشي. ويرى هذا عن جابر وابن عباس وأنس. ومنهم من قال: فيه وفي أصحابه^(٢)، كما قال الحسن وقتادة، وهذا مراد الصحابة، لكن^(٣) هو المطاع؛ فإن لفظ الآية لفظ الجمع لم يُرد بها واحد، وعن عطاء قال: نزلت في أربعين من أهل نجران وثلاثين من أهل^(٤) العحبة، وثمانية من الروم، كانوا^(٥) على دين عيسى فآمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم^(٦).

(١) و: لم يلتزموا.

(٢) و: وفي الصحابة.

(٣) بـ: ولكن.

(٤) أهل: زيادة في (ن)، (م).

(٥) بـ: وكانوا.

(٦) انظر في تفسير هذه الآية: الدر المثمر للسيوطى ١١٣ / ٢ (وذكر من وجوه تأويل الآية: وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة، قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في النجاشي وفي ناس من أصحابه آمنوا بنبي الله وصدقوا به). وانظر: تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٤٩٦ - ٥٠٠؛ زاد المسير لابن الجوزى ١ / ٥٣٢ - ٥٣٣ (وذكر الوجه الرابع من وجوه تأويل الآية: في أربعين من أهل نجران، وثلاثين من العحبة، وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى فآمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم، قاله عطاء). وانظر: تفسير ابن عطية

ولم يذكر هؤلاء من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، مثل عبد الله بن سلام وغيره من كان يهودياً، وسلامان الفارسي وغيره من كان نصراانياً؛ لأن هؤلاء صاروا من المؤمنين، فلا يقال فيهم: «وَإِنْ مِنْ أُهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ» [سورة آل عمران: ١٩٩]. ولا يقول أحد: إن اليهود والنصارى، بعد إسلامهم وهجرتهم، ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين، يقال: إنهم من أهل الكتاب، كما لا يقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين: وإن من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله، فإنهم بعد الإيمان ما بقوا يسمون مشركين؛ فدل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب، أى من جملتهم، وقد آمنوا بالرسول.

كما قال تعالى في المقتول خطأ: «فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» [سورة النساء: ٩٢] ^(١) فهو من العدو، ولكن هو كان قد آمن وما أمكنه الهجرة وإظهار الإيمان والتزام شرائعه، فسمّاه مؤمنا لأنّه فعل من الإيمان ما يقدر عليه.

وهذا كما أنه / قد كان بمكة جماعة من المؤمنين يستخفون ١٨٨

(المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسى، المتوفى سنة ٥٤٦هـ، تحقيق المجلس العلمى، فاس، المغرب، ١٣٩٧/١٩٧٧) ص ٣٢٧-٣٢٨. وانظر: تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ١٦٨/٢.

(١) فى (ح)، (ب): وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق... إلى قوله... عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة، وهو خطأ إذ أنه يخالف ترتيب كلمات الآية الكريمة.

بأيمانهم، وهم عاجزون عن الهجرة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَاهُمُ
الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٍ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَا كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ
قَالُوا أَمْ تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا فَأَوْلَئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ
وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا مُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ لَا
يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأَوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ
اللَّهُ عَفُوا غَفُورًا﴾ [سورة النساء: ٩٧ - ٩٩] فعذر سبحانه المستضعف العاجز
عن الهجرة.

وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْبَةِ الظَّالِمُونَ
أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [سورة النساء:
٧٥]، فأولئك كانوا عاجزين عن إقامة دينهم، فقد سقط عنهم ما عجزوا
عنه.

فإذا كان هذا فيمن كان مشركاً وأمن، مما اظن بمن كان من أهل

الكتاب / وأمن؟ ٢٩/٣

وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [سورة النساء: ٩٢]
قيل: هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب، مثل أن يكون^(١) في
صفتهم^(٢) فيعذر القاتل لأنّه مأموري بقتاله، فتسقط عنه الديمة وتجب
الكافرة. وهو قول الشافعى وأحمد فى أحد القولين.

(١) ر، ح، ي، و: مثل من يكون.

(٢) ن، م: فى صفتهم.

وقيل : بل هو من أسلم ولم يهاجر، كما ي قوله أبو حنيفة . لكن هذا قد أوجب فيه الكفارة . وقيل : إذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث ، فلا يعطى أهل الحرب ديته^(١) ، بل تجب الكفارة فقط . وسواء عُرف أنه مؤمن وقتل خطأ ، أو ظُن أنه كافر . وهذا ظاهر الآية . وقد قال بعض المفسرين : إن هذه الآية نزلت في عبدالله بن سلام وأصحابه ، كما نقل عن ابن جريج ومقاتل وابن زيد ، يعني قوله : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَيُعَذِّبُهُمْ﴾ . ويعضمهم قال : إنها في مؤمني أهل الكتاب من اليهود والنصارى^(٢) .

فهذا إن أراد به من كان في الظاهر معدوداً من أهل الكتاب ، فهو كالقول الأول . وإن أراد العموم ، فهو كالثاني . وهذا قول مجاهد ، ورواوه أبو صالح عن ابن عباس ، وقول من دخل فيها مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف ؛ فإن هؤلاء من المؤمنين ظاهراً وباطناً من كل وجه ، لا يجوز أن يقال فيهم : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَاتِمُ النَّبِيِّنَ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّا قَلِيلًا أَوْ لَيْكَ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [سورة آل عمران : ١٩٩] .

أما أولاً : فلأن ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقال : « فلما رأيت وجهه علمت^(٣) أن وجهه ليس بوجه كذاب^(٤) .

(١) ح : دية ؛ ي : الديمة .

(٢) انظر ما ذكرته عن تفسير هذه الآية قبل صفحات (ص ١١٤) .

(٣) أ ، ب : عرفت .

(٤) الحديث عن عبدالله بن سلام رضي الله عنه في : سنن الترمذى ٦٥ / ٤ (كتاب صفة

وسمة آل عمران إنما نزل ذكر أهل الكتاب فيها لما قدم وفدى نجران
 سنة تسع أو عشر.
 وثانياً: أن ابن سلام - وأمثاله - هو واحد من جملة الصحابة
 والمؤمنين، وهو من أفضلهم. وكذلك سلمان الفارسي . فلا يقال فيه:
 إنه^(١) من أهل الكتاب . وهؤلاء لهم أجور مثل أجور سائر المؤمنين ، بل
 يتوفون أجراهم مرتين ، وهم ملتزمون جميع شرائع الإسلام ، فأجرهم
 أعظم من أن يُقال فيه: أولئك لهم أجراهم عند ربهم .
 وأيضاً فإن أمر هؤلاء كان ظاهراً معروفاً ، ولم يكن أحد يشك فيهم ،
 فـأى فائدة في الإخبار بهم؟ .

وما هذا إلا كما يُقال: الإسلام دخل فيه من كان مشركاً ومن كان
 كتابياً . وهذا معلوم لكل أحد بأنه دين لم يكن يُعرف قبل محمد صلى
 الله عليه وسلم ، فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركاً وإما من أهل
 الكتاب ، إما كتابياً وإما أمياً ، فـأى فائدة في الإخبار بهذا؟

القيمة، باب ١٥) ونصه: «لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني المدينة، انجل
 الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجئت في الناس لأنظر إليه،
 فلما استبنت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان
 أول شيء تكلم به أن قال: «يا أيها الناس افشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس
 نائم، تدخلوا الجنة بسلام». قال الترمذى: «هذا حديث صحيح». والحديث - مع
 اختلاف في الألفاظ - في: سنن ابن ماجة ٤٢٣/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في
 قيام الليل)، ١٠٨٣/٢ (كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام؛ سنن الدارمى
 ١٣٤٠ - ٣٤١ (كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الليل)، ٢٧٥/٢ (كتاب الاستذان،
 باب في إفشاء السلام؛ المستند (ط. الحلبي) ٤٥١/٥.

(١) ب (فقط): إن..

بخلاف أمر النجاشي وأصحابه من كانوا متظاهرين بكثير مما عليه النصارى؛ فان أمرهم قد يشتبه، ولهذا ذكروا في سبب نزول هذه الآية أنه لما مات [النجاشي]^(١) صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال قائل: «تُصْلَى عَلَى هَذَا الْعَلْجِ النَّصْرَانِيِّ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ؟!» فنزلت هذه الآية. هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس، وهم من الصحابة الذين باشروا الصلاة على النجاشي^(٢).

وهذا بخلاف ابن سَلَام وسلمان الفارسي؛ فإنه إذا صلى على واحد من هؤلاء لم ينكر ذلك أحد. وهذا مما يبين أن المظاهرين للإسلام فيهم منافق لا يصلى عليه، كما نزل^(٣) في حق ابن أبي وأمثاله، وأن من هو في أرض الكفر قد يكون مؤمناً يصلى عليه كالنجاشي.

ويشبه هذه الآية أنه لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال: ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ * لَن يَضُرُوكُمْ إِلَّا أَذَى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوْلُوْكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنَصَّرُونَ * ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَمَا ثَقَفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحْبَلٍ مِّنَ النَّاسِ وَتَأْوِلُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسَكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * لَيَسْوَأُ سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾

(١) النجاشي: زيادة في (ح).

(٢) ن، م: الصلاة عليه. وانظر الكلام على هذا الحديث قبل صفحات (ص ١١٢).

(٣) ر، ح، ي: كما نزلت.

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأَوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ》 [سورة آل عمران: ١١٠ - ١١٤]. وهذه الآية^(١) قيل: إنها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه، وقيل: إن قوله: «منهم المؤمنون وأكثربهم الفاسقون» هو عبد الله بن سلام وأصحابه^(٢). وهذا والله أعلم - من نمط الذي قبله؛ فإن هؤلاء / ما بقوا من أهل الكتاب.

ولأنما المقصود من هو منهم في الظاهر، وهو مؤمن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون، كمؤمن آل فرعون: هو من آل فرعون وهو مؤمن.

ص ١٨٩ ولهذا قال تعالى: «وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتَلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ» [سورة غافر: ٢٨] فهو من آل فرعون وهو مؤمن.

(١) الآية: ليست في (م)، (و).

(٢) يقول الطبرى في تفسيره: «منهم المؤمنون» يعني: من أهل الكتاب من اليهود والنصارى، المؤمنون المصدقون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جاءهم به من عند الله، وهم عبد الله بن سلام وأخوه، وثعلبة بن سعية وأخوه، وأشياهم من آمنوا بالله وصدقوا برسوله محمد صلى الله عليه وسلم، واتبعوا ما جاءهم به من عند الله، «وأكثربهم الفاسقون»: يعني الخارجون عن دينهم، وذلك أن من دين اليهود اتباع ما في التوراة والتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم، ومن دين النصارى اتباع ما في الإنجيل، والتصديق به و بما في التوراة، وفي كلا الكتبين صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته وبعثه وأنه نبى الله. وكلتا الفرقتين - أعني اليهود والنصارى - مكذبة، فذلك فسقهم وخروجهم عن دينهم الذي يدعون أنهم يدينون به، الذى قال جل ثنائه «وأكثربهم الفاسقون».

وكذلك هؤلاء منهم المؤمنون، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَكْثُرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠]. وقد قال قبل هذا: ﴿وَلَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْكِتَابَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [سورة آل عمران: ١١٠] ثم قال: ﴿مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثُرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠] ثم قال: ﴿لَنْ يَضُرُوكُمْ إِلَّا أَذَى﴾ [سورة آل عمران: ١١١] وهذا عائد إليهم جميعهم لا إلى أكثرهم. ولهذا قال: ﴿وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولَوْكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنَصَّرُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١١]. وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه، يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة، وهو مكره على القتال، ويُبعث يوم القيمة على نيته. كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: «يغزو جيش هذا البيت فيما هم ببيداء من الأرض إذ خسف بهم». فقيل: يارسول الله، وفيهم المكره؟ فقال: «يبعثون على نياتهم»^(١).

ويقول ابن الجوزي في «زاد المسير»: (منهم المؤمنون): من أسلم، كعبد الله بن سلام وأصحابه (وأكثرهم الفاسقون) يعني: الكافرين، وهم الذين لم يسلموا.

(١) جاء هذا الحديث مختصرًا عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ١٤٩ / ٢ (كتاب الحج، باب هدم الكعبة). وجاء مطولاً عنها في: البخاري ٦٥ / ٣ - ٦٦ (كتاب البيع، باب ما ذكر ما في الأسواق) ونصه: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخسف بأولهم وأخرهم». قالت: قلت: يارسول الله، كيف يُخسف بأولهم وأخرهم، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: «يُخسف بأولهم وأخرهم، ثم يبعثون على نياتهم» وروى النسائي الحديث في سنته ١٦٢ - ١٦٣ (كتاب المناسك، باب حرمات الحرم) عن أبي هريرة رضي الله عنه مختصرًا من طريقين وعن حفصة رضي الله عنها مع اختلاف في الألفاظ من طريقين. وخصص ابن ماجة ببابا في سنته لهذه الأحاديث ١٣٥١ / ٢ - ١٣٥٠ (كتاب الفتن، باب جيش البداء) ذكر فيه الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن حفصة وصفية وأم سلمة رضي الله عنهن. وفي الحديث الأخير قالت أم سلمة: لعل فيهم المكره؟

وهذا في ظاهر الأمر وان قُتل^(١) وحكم عليه بما يحكم على الكفار، فالله يعثه على نيته. كما أن المنافقين منا يُحكم لهم في الظاهر بحكم الإسلام ويعثون على نياتهم، فالجزاء يوم القيمة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر^(٢).

ولهذا روى أن العباس قال: يا رسول الله كنت مكرها. قال: «أما ظاهرك فكان علينا، وأما سريرتك فإلى الله»^(٣).

وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر، وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة، لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها، بل الوجوب بحسب الإمكان. وكذلك ما لم يعلم حكمه، فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، وبقى مدة لم يصل، لم يجب عليه القضاء في أظهر قوله العلماء. وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر، وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد. وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء

قال: «إنهم يبعثون على نياتهم». والحديث عنها رضي الله عنها في المسند (ط. الحلبى)

٣١٨/٦

(١) ن، م، و، أ: قتيل.

(٢) ن: بالظاهر بحكم الإسلام؛ ح: في الظاهر بالإسلام.

(٣) ن، م: الظاهر.

(٤) لم أجده الحديث بهذا اللفظ، ولكن أورد أحمد في مسنده (ط. المعارف) ١٠٥/٥ - ١٠٦ حديثاً عن ابن عباس رضي الله عنهما جاء فيه أن أبياً يسر بن عمرو أسر العباس... الحديث، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا عباس أقد نفسك وإين أخيك...» وقال (العباس): إني كنت مسلماً قبل ذلك، وإنما استكرونني، قال: «الله أعلم بشأنك، إن يلك ما تدعى حقاً فالله يجزيك بذلك، وأما ظاهر أمرك فقد كان علينا...» الحديث. قال أحمد شاكر رحمة الله: «إسناده ضعيف».

الزكاة وغير ذلك، ولو لم يعلم تحرير الخمر فشربها لم يحد باتفاق المسلمين، وإنما اختلفوا في قضاء الصلاة^(١).

وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحرير ذلك بعد القبض: هل يفسخ العقد أم لا؟ كما لا يفسخه^(٢) لفعل ذلك قبل الإسلام. وكذلك لو تزوج نكاحا يعتقد صحته على عادتهم، ثم لما بلغه شرائع الإسلام رأى أنه قد أخل ببعض شروطه، كما لو تزوج في عدة وقد انقضت، فهل يكون هذا فاسداً أو يُقر عليه، كما لو عقده قبل الإسلام ثم أسلم.

وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمه؟ أم لا تلزم أحداً^(٣) إلا بعد العلم؟ أو يُفرق بين الشرائع الناسخة والمبتداة؟ هذا فيه ثلاثة أقوال، هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد، ذكر القاضي أبويعلي الوجهين المطلقيين في كتاب له، وذكر هو وغيره الوجه المفارق في أصول الفقه، وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلَف حتى يبلغه النسخ^(٤)، وخرج أبو الخطاب وجهاً بثبوته.

ومن هذا الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجوبها، أو صلى^(٥) في الموضع المنهى عنه قبل علمه بالنهي، هل يعيد الصلاة؟

(١) ب (فقط): الصلوات.

(٢) ب (فقط): نفسمه.

(٣) أحداً: ساقطة من (ح)، (ن).

(٤) ح، ر: حتى يبلغه النسخ.

(٥) ن، م: وصلى.

فيه روایتان من موصستان عن أَحْمَدَ . والصواب في هذا الباب
كله أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكّن من العلم، وأنه لا يُقْضى
ما لم يعلم وجوبه^(١) .

فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع
الفجر في رمضان حتى تبين له الحبل^(٢) الأبيض من
الأسود^(٣) ، ولم يأمرهم النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقضاء^(٤) .

ومنهم من كان يمكث جنباً مدة لا يصلى ، ولم يكن يعلم
جواز الصلاة بالتيمم ، كأبى ذر ، وكعمر بن الخطاب وعمار

(١) ن، م: ما لم يعلم بوجوبه.

(٢) أ، ب، م: الخيط.

(٣) أ، ب، م: من الخيط الأسود.

(٤) الحديث عن عَلَى بْنِ حَاتَمَ وَسَهْلَ بْنِ سَعْدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي : الْبَخَارِيِّ ٦/٢٦ (كتاب
التفسير، باب سورة البقرة: وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض...)؛ مسلم
٧٦٦ - ٧٦٧ (كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع
الفجر...) . ونص الحديث عن عَلَى فِي مسلم: قال: لما نزلت (حتى يتبيّن لكم الخيط
الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) [سورة البقرة: ١٨٧] قال له عَلَى بْنِ حَاتَمَ: يَا رَسُولَ
اللهِ، إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عَقَالِيْنِ: عَقَالاً أَبْيَضَ وَعَقَالاً أَسْوَدَ، أَعْرِفُ اللَّيلَ مِنَ
النَّهَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ وَسَادَتِكَ لَعْرِيفٌ، إِنَّهَا هُوَ سَوَادُ اللَّيلِ
وَبَيْاضُ النَّهَارِ». وَالْحَدِيثُ فِي: سِنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٢/٤٠٨ (كتاب الصوم، باب وقت
السحور)؛ سِنَنِ الدَّارِمِيِّ ٢/٥ - ٦ (كتاب الصوم، باب متى يمسك المتسحر من الطعام
والشراب).

لما أجبنا، ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحداً منهم بالقضاء^(١).

ولا شك أن خلقاً من المسلمين بمكة والبادى صاروا يصلون إلى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ، ولم يؤمروا بالإعادة. ومثل هذا كثير.

وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور: أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها. فالوجوب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون إلا على ترك مأمور أو فعل محظوظ بعد قيام الحجة.

(١) ذكر ابن الأثير في «جامع الأصول» ١٥٣/٥ - ١٥٥ حديثاً رواه أبو داود والترمذى والنمسائى عن أبي ذر رضى الله عنه قال فيه: «فكان تصيبنى الجنابة، فلمكث الخمس والست، فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أبوذر؟ فسكت. فقال... الحديث وفيه: «الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأيسره جلدك، فإن ذلك خير». كما ذكر حديثاً آخر رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنمسائى عن عبد الرحمن بن أبي زى عن أبيه أن رجلاً أتى عمر فقال إنى أجبت ولم أجدر ماء، فقال: لا تصل. فقال عمر: أما تذكر يا أمير المؤمنين، إذ أنا وأنت في سرية فأصابتنا جنابة، فلم نجد الماء، فاما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض وتتفاخ، ثم تمسح بها وجهك وكفيك»... الحديث وهو في: البخارى ١/٧١ (كتاب التيمم، باب التيمم هل يفتح فيها؟).

/ فصل

وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب، وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب. فإذا كان هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاماً في جميع الأمة، فكيف في أصحاب^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! وإذا كان المتأخرون من المجتهدين ومن المذنبين^(٢) يندفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الأسباب، فكيف بالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار؟!

ونحن نبسط هذا ونبه بالأدنى على الأعلى، فنقول: كلام الدّام للخلفاء ولغيرهم من الصحابة - من رافضي وغيره - هو من باب الكلام في الأعراض، وفيه حق للآدميين [أيضا]^(٣). والحب والبغض، وفيه حق للأدميين [أيضا]^(٤).

ومعلوم أنّا إذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة، مثل الملوك المختلفين على الملك، والعلماء والمشايخ المختلفين في^(٥) العلم والدين، وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم؛ فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال. والظلم محظوظاً مطلقاً، لا يباح قط بحال.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ﴾

(١) ن، م: ب أصحاب.

(٢) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م)، (ج).

(٤) ن، م: على.

للتقوى) [سورة المائدة: ٨] وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار، وهو بغض مأمور به. فإذا كان البعض الذي أمر الله به قد نهى صاحبه أن يظلم من أبغضه^(١)، / فكيف في بعض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس؟ ! ظ ١٨٩ فهو أحق أن لا يظلم، بل يعدل عليه^(٢).

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم في القول والعمل. والعدل مما اتفق أهل الأرض على مدحه ومحبته، والثناء على أهله ومحبتهם. والظلم مما اتفقا^(٣) على بغضه وذمه^(٤) وتقبيله، وذم أهله وبغضهم، وليس المقصود الكلام في التحسين والتقبيل العقلي، فقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضوع في مصنف مفرد^(٥)، ولكن المقصود أن العدل محمود محظوظ باتفاق أهل الأرض، وهو محظوظ في النفوس، مركوز حبه في القلوب، تحبه القلوب وتحمده، وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب، والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه وتذمه.

والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط. قال الله تعالى: «لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» [سورة الحديد: ٢٥]. وقال تعالى: «اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ

(١) ح، ب: من يبغضه.

(٢) ح، ب: مما اتفق.

(٣) على بغضه وذمه... : كذا في (ن)، (م)... وفي سائر النسخ: على ذمه...

(٤) لابن تيمية رسالة في «مسألة تحسين العقل وتقبيله» نشرت في مجموع فتاوى الرياض

. ٤٢٨/٨ - ٤٣٦

(٥) آية سورة الحديد ليست في (ن)، (م).

والْمِيزَانَ [سورة الشورى: ١٧]. وقال تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾**

[سورة النساء: ٥٨]

وقال: **﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ
فَلَنْ يُضْرِبُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ﴾** [سورة المائدة: ٤٢].

وقال: **﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ
الْحَقِّ﴾** [سورة المائدة: ٤٨] فأمره أن يحكم بالقسط، وأن يحكم بما أنزل الله،
فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله، فما أنزل الله هو القسط،
والقسط هو ما أنزل الله.

ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله تعالى: **﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾** [سورة النساء: ٥٨]
فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبداً، والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به عدل كله، ليس في الشرع ظلم أصلاً، بل حكم الله أحسن الأحكام^(١).

والشرع هو ما أنزل الله؛ فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل، لكن العدل قد يتتنوع بتتنوع الشرائع والمناهج، فيكون العدل في كل شرعة بحسبها.

ولهذا قال تعالى: **﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ**

(١) ن. . م، و، ر: الحكم.

المُقْسِطِينَ * وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّنَ
مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًىٰ وَنُورٌ يُحَكِّمُ
بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ وَاحْشُوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا
بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ [سورة المائدة: ٤٤ - ٤٥].

إلى قوله: **وَلَيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ**
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِمِّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَّ
أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُنْ لِيَلُوكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى
اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَبِيَنْبَئُكُمْ بِمَا كُتُبْتُ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * وَإِنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَّ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذِرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا
مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ * أَفَحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَيْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا
لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴿٤٧﴾ [سورة المائدة: ٤٦ - ٤٧].

ذكر سبحانه حكم التوراة والإنجيل، ثم ذكر أنه أنزل القرآن، وأمر نبيه
 أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عمما جاءه من الكتاب، وأخبر
 أنه جعل لكل واحد من الأنبياء شرعة ومنهاجا، فجعل لموسى وعيسى ما
 في التوراة والإنجيل من الشريعة والمنهج^(١)، وجعل للنبي صلى الله عليه

(١) ح، ر: والمناهج.

وسلم ما في القرآن من الشريعة والمنهج^(١)، وأمره أن يحكم بما أنزل الله، وحذره أن يفتنه عن بعض ما أنزل الله، وأخبره أن ذلك هو حكم الله، ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهلية، وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٤].

ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله^(٢) فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل^(٣) الله فهو كافر؛ فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رأه أكابرهم، بل كثير من المتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم يتزلها الله سبحانه وتعالى، كسوالف البدية، وكأوامر المطاعين [فيهم]^(٤)، ويررون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة.

وهذا هو الكفر، فإن كثيرا من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإن كانوا جهالا، كمن تقدّم أمرهم^(٥).

وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله

(١) ح، ر: والمنهج.

(٢) ر: على رسلي.

(٣) و: لما أنزله.

(٤) فيهم: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) أمرهم: كذا في (ن)، (م). وفي سائر النسخ: أمره.

والرسول، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: ٥٩].

ص ١٩٠

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء: ٦٥] فمن لم يتلزم تحكيم^(١) الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان متلزمًا لحكم الله ورسوله باطنًا وظاهرًا، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمثابة أمثاله من العصاة.

وهذه الآية مما يحتاج بها الخارج على تكثير ولاة الأمر الذين لا يحکمون بما أنزل الله، ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله. وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا، وما ذكرته يدل عليه سياق الآية.

والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقاً، في كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد، والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص، وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي صلى الله عليه وسلم وكل من اتبعه، ومن لم يتلزم حكم الله ورسوله فهو كافر.

وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية. قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا

(١) و: بحکم.

اَخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ اُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ
الْبَيِّنَاتُ ﴿٢١٣﴾ [سورة البقرة: ٢١٣].

وقال تعالى : «وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ» [سورة
الشورى: ١٠]. وقال : «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» [سورة النساء: ٥٩] فالأمور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها إلا الكتاب
والسنة، ليس لأحد أن يلزم الناس^(١) بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا
ملك.

ومن اعتقاد أنه يحكم بين الناس بشيء من ذلك، ولا يحكم بينهم
بالكتاب والسنة فهو كافر، وحكام المسلمين يحكمون في الأمور
المعينة، لا يحكمون في الأمور الكلية، وإذا حكموا في المعينات
فعليهم أن يحكموا بما في / كتاب الله، فإن لم يكن فيما في سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم، فإن لم يجدوا اجتهد الحاكم برأيه.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «القضاة ثلاثة : قاضيان في
النار، وقاض في الجنة؛ فمن علم الحق وقضى به فهو في الجنة، ومن
علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار، ومن قضى للناس على جهل فهو
في النار»^(٢).

وإذا حكم بعلم وعدل؛ فإذا اجتهد فأصاب^(٣) فله أجران، وإذا اجتهد
فأنخطاً فله أجر، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من وجهين^(٤).

(١) ن، م، و: الإنسان.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤/٣١٢.

(٣) ح، ر، و: فإن أصاب.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٤/٤٢٢.

والمقصود هنا أنه إذا وجب فيما شجر بين عموم^(١) المؤمنين أن لا يتكلم إلا بعلم وعدل، ويرد ذلك إلى الله والرسول، فذاك في أمر الصحابة أظهر. فلو طعن طاعن في بعض ولاة الأمور، من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك، وبجعله كافراً معتدياً على غيره في ولاته أو غيرها، وبجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنب، وبجعل كل من أحب الأول وتولاه كافراً أو ظالماً مستحقاً للسب وأخذ يسبه، فإنه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل.

والرافضة سلكوا في الصحابة مسلك التفرق، فوالوا بعضهم وغلوا فيه، وعادوا بعضهم وغلوا في معاداته. وقد يسلك كثير من الناس ما يشبه هذا في أمرائهم وملوكهم وعلمائهم وشيوخهم، فيحصل بينهم رفض في غير الصحابة: تجد أحد الحزبين يتولى فلاناً ومحبيه، ويبغض فلاناً ومحبيه، وقد يسب ذلك بغير حق.

وهذا كله من التفرق والتسيع الذي نهى الله عنه ورسوله. فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٩]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَهُ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَاغْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّقُوا وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَلَمَّا بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِرُوهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾

[سورة آل عمران: ١٠٢ - ١٠٣]

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ فَإِنَّا

(١) ح، ر: والمقصود هنا إذا وجب فيما بين عموم . . .

الذينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضْتُ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ

[سورة آل عمران: ١٠٥ - ١٠٧]. قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة^(١). ولهذا كان أبو أمامة الباهلى وغيره يتأولها في الخارج.

فالله تعالى قد أمر المؤمنين كلهم أن يعتصموا بحبله جمیعا ولا يتفرقوا، وقد فسر حبله بكتابه، وبدينه، وبالإسلام، وبالإخلاص، وبأمراه، وبعهده، وبطاعته، وبالجماعة. وهذه كلها منقوله عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وكلها صحيحة^(٢)؛ فإن القرآن يأمر بدين الإسلام، وذلك هو عهده وأمره وطاعته، والاعتراض به جمیعا إنما يكون في الجماعة، ودين الإسلام حقيقته الإخلاص لله.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثة: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جمیعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم»^(٣).

(١) في «الدر المنشور» للسيوطى / ٦٣ - ٢: «وأخرج ابن أبي حاتم وأبو نصر في «الإبانة» والخطيب في «تاريخه» واللالكائى في «السنة» عن ابن عباس في هذه الآية قال: «تبيض وجوه وتسود وجوه»؛ قال: تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدع والضلالة»؛ وأورد اللالكائى هذا الأثر في كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ٧١ - ٧٢، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر، الرياض، ١٤٠٢.

(٢) انظر وجوه تفسير «حبل الله» في قوله تعالى: «واعتصموا بحبل الله جمیعاً ولا تفرقوا» [سورة آل عمران: ١٠٣] في تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٧ - ٧٠ - ٧٦؛ زاد المسير لابن الجوزى ١ / ٤٣٢ - ٤٣٣. (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣ / ١٦١ - ١٦٢.

والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين : أحيايهم وأمواتهم ، وحرم دماءهم وأموالهم وأعراضهم . وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا . ألا هل بلغت ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع »^(١) .

وقد قال تعالى : « **وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا** » [سورة الأحزاب : ٥٨] ، فمن آذى مؤمننا : حيًّا أو ميتا بغير ذنب يجب ذلك ، فقد دخل في هذه الآية ، ومن كان مجتهدا لا إثم عليه ، فإذا آذاه مؤذ^(٢) فقد آذاه بغير ما اكتسب ، ومن كان مذنبًا - وقد تاب من ذنبه ، أو غفر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة - فإذا آذاه مؤذ ، فقد آذاه بغير ما اكتسب ، وإن حصل له بفعله مصيبة . ولما حاج موسى آدم^(٣) ، وقال : « لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال آدم : بِكُمْ وجدت مكتوبًا علىٰ قبل أن أخلق : « **وَعَصَى آدُمْ رَبَّهُ فَغَوَى** » [سورة طه : ١٢١] ؟ قال : بأربعين سنة . قال : فحج آدم موسى » وهذا الحديث ثابت في الصحيحين^(٤) ، لكن غلط كثير من الناس في معناه ، فظنوا أن آدم احتاج بالقدر / على أن الذنب^(٥) لا يلام عليه ، ثم تفرقوا بعد هذا : بين مكذب بلفظه ومتأنل لمعناه تأويلات فاسدة . وهذا فهم

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣١٩/٤ .

(٢) و ، ر ،ى : فإذا آذاه مؤذ ..

(٣) آدم : كما في (م) ، (ب) . وفي سائر النسخ : لأدم .

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٣/٧٨ - ٧٩ ..

(٥) الذنب : كما في (ن) ، (ى) ، (ب) : وفي سائر النسخ : المذنب .

فاسد وخطأ عظيم، لا يجوز أن يُظن بأقل الناس علمًا وإيماناً؛ أن يظن أن كل من أذنب فلا ملام عليه، لكون الذنب مقدراً عليه، وهو يسمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم نوح وعاد وثمود، وقوم فرعون ومدين، و[قوم] لوط^(١) وغيرهم.

والقدر شامل لجميع الخلق، ولو كان المذنب معذوراً لم يعذب هؤلاء على ذنبهم، وهو يعلم ما أرسل الله به رسلاً - محمدًا وغيره - من عقوبات المعتدلين / ، كما في التوراة والقرآن^(٢)، وما أمر الله به من إقامة الحدود على المفسدين، ومن قتال الكافرين، وما شرعه الله من إنصاف المظلومين من الظالمين، وما يقضى به يوم القيمة بين عباده من عقوبة الكفار^(٣)، والاقتصاص للمظلوم من الظالم. وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضوع.

لكن مقصود الحديث أن ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدرة عليه، ينبغي أن يسلم لقدر الله. كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيَّةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [سورة التغابن: ١١]. قال علقمة: هو الرجل^(٤) تصيبة المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم. وروى الوالبي عن ابن عباس: يهد قلبه للبيتين، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصبه. وقال ابن السائب وابن قتيبة: إنه إذا ابتلى صبر، وإذا أنعم عليه شكر، وإذا ظلم غفر.

(١) ن، م، و، ي، أ: ومدين ولوط.. (٢) ن (فقط): المعتدلين والإنجيل والقرآن.

(٣) ح، ب: الكافرين.

(٤) ح، ر، ب، ي: هو العبد.

وإن كانت المصيبة بسبب فعل الأب أو الجد، فإن آدم قد تاب من الأكل، فما بقي عليه ملام للتنويه، والمصيبة كانت مقدرة، فلا معنى للرم آدم عليها، فليس للإنسان أن يؤذى مؤمناً جرى له على يديه^(١) ما هو مصيبة في حقه.

والمؤمن إما معذور وإما مغفور له. ولا ريب أن كثيراً ممن حصل له مصيبة^(٢) أو فوات غرض بعض الماضين يُسرع بذمه، كما يظن^(٣) بعض الرافضة أن أباً بكر وعمرو وعثمان رضي الله عنهم كانوا هم السبب في منع حقهم ظلماً، وهذا كذب عليهم. أو يقولون: بسيئهم ظلّمنا غيرهم، وهذا عدوان عليهم؛ فإن القوم كانوا عادلين متبعين لأمر الله ورسوله.

ومن أصابته مصيبة بسبب ما جاء به الرسول فبذنبه أصيب، فليس لأحد أن يعيّب الرسول وما جاء به، لكونه فيه^(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد المنافقين، أو لكونه بسبب تقديميه أباً بكر وعمراً قدّمها المسلمون بعده، كما يُذكر عن بعض الرافضة أنه آذى الله ورسوله بسبب تقديم الله ورسوله^(٥) لأبي بكر "وأعمر".

وعن بعضهم أنهم كانوا يقرؤون شيئاً من الحديث في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، فأتوا على فضائل أبي بكر، فلما سمعها قال

(١) ن، أ: على يده.

(٢) ن، ر، م: معصية.

(٣) ح، و، ر: يطعن.

(٤) ن، م، ر، ح: لكون فيه.

(٥) ح، و، ب: والرسول.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (٥).

لأصحابه: تعلمون والله بلاءكم من صاحب هذا القبر، يقول: مروا أبي بكر فليصل بالناس، لو كنت متخدنا من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبي بكر خليلاً، يأبى الله والمسلمون إلا أبي بكر.

وهذا كما أنه ليس لأحد^(١) أن يقول بسبب نزول القرآن بلسان العرب^(٢) اختلفت الأمة في التأويل واقتلوها، إلى أمثال هذه الأمور التي يجعل الشر الواقع فيها بسبب ما جاء به الرسول؛ فإن هذا كله باطل، وهو من كلام الكفار.

قال تعالى عن الكفار الذين قالوا^(٣) لرسلهم: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَهِّرُنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَتَهَّوْ لَنْ رَجُحْنَكُمْ وَلَيَسْتَكُمْ مَمَّا عَذَابُ أَلِيمٍ * قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذَكْرُكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [سورة يس: ١٨ - ١٩].

وقال عن قوم فرعون: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصْبِحُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطْهِرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مُعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [سورة الأعراف: ١٣١].

وقال لما ذكر الأمر بالجهاد وأن من الناس من يطيء عنه: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُذْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبِّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبِّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ * قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَمَا لِهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نُفْسِكَ﴾ [سورة النساء: ٧٨ - ٧٩].

(١) ن، م، ر، ي: بسبب نزول القرآن ونزوله بلسان العرب؛ ح: بسبب نزول القرآن ونزوله بلسان الأعراب.

(٢) و: أنهم قالوا ..

والمراد بالحسنات والسيئات هنا النعم والمصائب، كما قد سُمِّي الله بذلك حسنات وسيئات في غير هذا الموضع من القرآن كقوله: ﴿وَيَلْوَنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [سورة الأعراف: ١٦٨]. وقوله: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةً تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبةً يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلٍ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٠].

٢٥/٣ / ولهذا قال: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ ولم يقل: ما أُصِبْتَ. وهكذا قال [السلف]. ففي رواية أبي صالح^(١) عن ابن عباس: أن الحسنة: الخصب^(٢) والمطر، والسيئة: الجدب والغلاء. وفي رواية الوالبي عنه: أن الحسنة: الفتح والغنية، والسيئة والهزيمة والجرح ونحو ذلك^(٣). وقال في هذه الرواية: ما أصابك من حسنة: ما فتح الله عليه يوم بدر، والسيئة: ما أصابه يوم أحد. وكذلك قال ابن قتيبة: الحسنة: [الغنية و] النعمة^(٤)، والسيئة البلية. وروى ذلك عن أبي العالية، وروى عنه أن الحسنة: الطاعة، والسيئة: المعصية.

وهذا يظنه طائفة من المتأخرین، ثم اختلف هؤلاء، فقال مثبة القدر: هذا حجة لنا، لقوله سبحانه: ﴿وَقُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء: ٧٨]. وقال نفاته: بل هو حجة لنا لقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ تَفْسِيكَ﴾ [سورة النساء: ٧٩]. وحجة كل فريق تدل على فساد قول الآخر. والقولان

(١) وهكذا... أبي صالح: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وهكذا قال في معنى رواية أبي صالح... .

(٢) ر، ح، ي، ب: الحسنة هي الخصب..

(٣) ح، ب: والجرح والهزيمة. وسقطت «نحو ذلك» من (ب) فقط.

(٤) ن، م، و، أ: الحسنة النعمة.

باطلان في هذه الآية؛ فإن المراد: النعم والمصائب، ولهذا قال: «وإن
تصبهم» والضمير قد قيل: إنه يعود على المنافقين، وقيل: على اليهود،
وقيل: على الطائفتين.

والتحقيق أنه يعود على من قال هذا من أي صنف كان. ولهذا قيل:
هذا لا يعين قائله؛ لأنه دائمًا يقوله بعض الناس، فكل من قاله تناولته
الآية؛ فإن الطاعنين فيما جاء به الرسول^(١) من كافر ومنافق، بل ومن في
قلبه مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك، وكثير من الناس يقول ذلك في
بعض ما جاء به الرسول، ولا يعلم أنه جاء به، لظنه خطأ صاحبه، ويكون
هو المخطئ، فإذا أصابهم نصر ورزق، قالوا: هذا من عند الله، لا
يضيفه إلى ما جاء به الرسول، وإن كان سبباً له. وإن أصابهم نقص رزق
وخوف من العدو وظهوره، قالوا: هذا من عندك، لأنك أمر بالجهاد فجري
ما جرى، وأنهم تطيروا بما جاء به، كما تطير قوم فرعون بما جاء به
موسى.

والسلف ذكروا المعنيين، فعن ابن عباس، قال: بشؤمك. وعن ابن
زيد قال: بسوء تدبيرك. قال تعالى: «قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدِ اللَّهِ» [سورة النساء:
٧٨]. وعن ابن عباس: الحسنة والسيئة، أما الحسنة فأنتم بها عليك،
وأما السيئة فابتلاك بها. فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً؟ وقد
قيل في مثل هذا: لم يفقهوه^(٢) ولم يكادوا، وأن النفي مقابل الإثبات.
وقيل: بل معناه فقهوه^(٣) بعد أن كادوا لا يفقهونه^(٤). قوله: «فَذَبَحُوهَا»

(١) ح، ب: الرسل.

(٢) ح، ب: لم يفقهوا.

(٤) ن، م: لا يفقهوه؛ ح: لا يفقهوا؛ ب: لا يفقهون.

(٣) ح، ب: فقهوا.

وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ》 [سورة البقرة: ٧١]، فالمنفي بها مثبت، والمثبت بها منفي^(١)، وهذا هو المشهور، وعليه عامة الاستعمال. وقد يقال^(٢): يُراد بها هذا تارة وهذا تارة؛ فإذا صرحت بإثبات الفعل فقد وجد، فإذا لم يؤت إلا بالنفي المخصوص كقوله 《لم يكدر يراها》 و 《لا يكادون يفهون حديثا》 فهذا نفي مطلق، ولا قرينة معه تدل على الإثبات، فيفرق بين مطلقها ومقيدها.

وهذه الأقوال الثلاثة للنحو، وقال بكل قول طائفة. وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى: 《هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَرَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ》 [سورة المنافقون: ٧].

وفي مثل قوله: 《وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آتَنَا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ》 [سورة محمد: ١٦]. فدل على أنهم لم يكونوا يفهون القرآن.

لكن قوله (حديثا) نكرة في سياق النفي فنعم، كما قال في الكهف: 《وَجَدَ مِنْ ذُو نِعْمَةٍ قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا》 [سورة الكهف: ٩٣]. ومعلوم أنهم^(٣) لابد أن يفهوا بعض الأقوال، وإلا فلا يعيش الإنسان بدون ذلك، فعلم أن المراد أنهم يفهون بعد أن كادوا لم يفهموه^(٤).

(١) ن، م، و، ر، ي: متض.

(٢) ن، م: وقد قيل.

(٣) ن، م، أ: أنه.

(٤) م، أ: كادوا لا يفهون؛ ح: كادوا لم يفهموا.

وكذلك في الرواية^(١)، وهذا أظهر أقوال النحاة^(٢) وأشهرها.
 والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم إلا بخير،
 وما نهيتهم إلا عن شر، وأنه لم تكن المصيبة الحاصلة لهم بسببك، بل
 بسبب ذنوبهم. ثم قال الله تعالى: «ما أصابك من حسنة فمن الله وما
 أصابك من سيئة فمن نفسك» [سورة النساء: ٧٩]. قال ابن عباس: وأنا^(٣)
 كتبها عليك. وقيل: إنها في حرف عند الله^(٤) وأنا قدرتها عليك.
 وهذا كقوله: «وَمَا أَصَابْكُمْ مِّنْ مُّصِيْبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيْكُمْ وَيَعْفُواْ عَنْ
 كَثِيرٍ» [سورة الشورى: ٣٠]، وقوله: «أَوْلَمَا أَصَابْتُكُمْ مُّصِيْبَةً فَذَلِكُمْ
 مُّثْنَيْهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قُلْ مُّوْمِنٌ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ» [سورة آل عمران: ١٦٥]،
 وقوله: «وَإِنْ تَصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيْهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ»

[سورة الشورى: ٤٨].

٣٢/٣ وأما رواية كردم عن يعقوب (فمن / نفسك) فمعناها ينافق القراءة
 المتواترة فلا يعتمد عليها.

ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح الإلهي: «يا عبادي إنما
 هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد
 الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه»^(٥).

ومعنى هذه الآية متناول لكل من نسب ما أصابه من المصيبة إلى ما

(١) م، و، أ، ر: الروية؛ ي: الرقية.

(٢) ح، ر، ب: الأقوال للنحوة.

(٣) ن: فلانا.

(٤) عند الله: كذا في (ن). والكلمة غير منقوطة في (م)، (ي). وفي سائر النسخ: عبدالله.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٩/١.

أمر الله به ورسوله كائنا من كان^(١). فمن قال: إنه بسبب تقديمه لأبي بكر عمر، واستخالفة في الصلاة، أو بسبب ولادتهما، حصل لهم^(٢) مصيبة. قيل: مصيبتكم بسبب ذنوبكم: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا * وَرَزْقًا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ٣]، بل هذا كله من أذى المؤمنين بغير ما اكتسبوا. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾

[سورة الحجرات: ١٢].

و[ثبت] في الصحيح^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الغيبة ذرك أخاك بما يكره». قيل: أرأيت إن كان في أخرى ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته»^(٤). فمن رمى أحداً بما ليس فيه فقد بهته، فكيف إذا كان ذلك في الصحابة؟! ومن قال عن مجتهد: إنه تعمد الظلم وتعمد^(٥) معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة، ولم يكن كذلك فقد بهته، وإذا كان فيه ذلك فقد اغتبه، لكن يباح من ذلك ما أباحه^(٦) الله ورسوله، وهو ما يكون^(٧)

(١) ن: ما كان. (٢) ن، م: له.

(٣) ن، م: وفي الصحيح.

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: مسلم ٤/٢٠٠١ (كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الغيبة) وأوله: «أتدرؤن ما الغيبة. الحديث وهو مع اختلاف في اللفظ في: سنن أبي داود ٤/٣٧٠ - ٣٧١ (كتاب الأدب، باب في الغيبة)؛ سنن الترمذى ٢٩٩/٢ - ٢٢٠/٢٢١ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الغيبة)؛ سنن الدارمى ١٣٢/١٢ (كتاب الرفاق، باب ما جاء في الغيبة)؛ المستند (ط. المعارف) ٩٥/١٧ - ٩٥/١٩، ١٠٥.

(٥) ح، ب: أو تعتمد.

(٦) ن: ما كان يكون.

(٧) ن: ما أباح.

على وجه القصاص والعدل، وما يُحتاج إليه لمصلحة الدين ونصيحة المسلمين. فال الأول كقول المشتكى المظلوم: فلان ضربني وأخذ مالي ومنعني حقّي ونحو ذلك.

قال تعالى: **«لَا يُحِبُ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ»** [سورة النساء: ١٤٨]، وقد نزلت فيمن صاف قوماً فلم يقرؤه، لأن قري الضيف واجب، كما دلت [عليه]^(١) الأحاديث الصحيحة، فلما منعوه حقه كان له ذكر ذلك، وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم أن يعاقبهم^(٢) بمثل قرابة في زرعهم وما لهم، وقال: «نصره واجب على كل مسلم»^(٣) لأنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «انصر أخاك ظالما أو مظلوما». قلت: يارسول أنصره مظلوما، فكيف أنصره ظالما؟ قال: «تمنعه^(٤) من الظلم فذلك نصرك إياه»^(٥).

وأما الحاجة فمثل استفتاء هند بنت عتبة، كما ثبت في الصحيح أنها

(١) عليه: زيادة في (ح)، (ب).

(٢) يعاقبهم: كذلك في (ح)، (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: يعاقبهم.

(٣) أورد ابن كثير في تفسيره ٣٩٦ - ٣٩٤ / ٢ الأحاديث الواردية في تفسير آية ١٤٨ من سورة النساء، ومنها حديث تفرد أحمد به في مسنده (ط. الحلبين) ١٣٣ / ٤ عن المقدام بن أبي كريمة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أيما مسلم أضاف قوماً فاصبح الضيف محروماً، فإن حفأ على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى الليلة - ليلته - من زرعه وماله». والحديث بمعناه عن أبي هريرة في المستند وصحح الألباني حديث أبي هريرة في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٩٤ / ٢.

(٤) ن، م: بمنعه.

(٥) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ١٢٨ / ٣ - ١٢٩ (كتاب المظالم والغصب، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً)، ٢٢ / ٩ (كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه...); سنن الترمذى ٣٥٦ / ٣ - ٣٥٧

قالت: يارسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى وبنىً ما يكفيني بالمعروف. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف» أخرجاه في الصحيحين من حديث عائشة^(١)، فلم ينكر عليها قولها، وهو من جنس قول المظلوم.

وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس لما استشارته فيمن خطبها فقالت: خطبني أبو جهم ومعاوية. فقال: «أما معاوية فصلعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه» وفي لفظ: «يضرب النساء»، «أنكحى أسامه»^(٢) فلما استشارته حتى تتزوج^(٣) ذكر ما تحتاج إليه.

وكذلك من استشار رجلاً فيمن^(٤) يعامله. والنصيحة مأمور بها ولو لم

(كتاب الفتن، باب ٥٩ حدثنا محمد بن حاتم المؤذب...); المسند (ط. الحلبى)

.٢٠١، ٩٩

(١) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ٧٩/٣ (كتاب البيوع، باب من أجرى الأمصار على ما يتعارفون بينهم...). وجاء الحديث بمعناه في مواضع أخرى كثيرة في البخاري (في ط. الدكتور مصطفى البغدادي: الأرقام: ٢٣٢٨، ٣٦١٣، ٥٠٤٤، ٥٠٤٩، ٦٢٦٥، ٦٧٤٢، ٦٧٥٨). وأورد مسلم الحديث في صحيحه بالفاظ مختلفة عن عائشة ١٣٣٩ - ١٣٣٨/٣ (كتاب الأقضية، باب قضية هند). والحديث في سنن النسائي وابن ماجة والدارمي.

(٢) الحديث عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في: مسلم ١١١٤/٢ (كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها); سنن أبي داود ٣٨٣/٢ (كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتونة); سنن الترمذى ٣٠١ - ٣٠٢/٢ (كتاب النكاح، باب ما جاء أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه); المسند (ط. الحلبى) ٤١٢، ٤١١/٦. والحديث في سنن النسائي والموطأ.

(٣) ح، ر، ب: فيمن تزوج.

(٤) ن، م، و، ي: ممن.

يشاوره، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «الدين النصيحة، الدين النصيحة» ثلاثاً. قالوا: لمن يارسول الله؟ قال: «الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

وكذلك بيان أهل العلم لمن غلط في رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو تعمد الكذب عليه، أو على من ينقل عنه العلم. وكذلك بيان من غلط في رأى رآه في أمر الدين من المسائل العلمية والعملية؛ فهذا إذا تكلم فيه الإنسان بعلم وعدل، وقصد النصيحة، فالله تعالى يثيبه على ذلك، لا سيما إذا كان المتكلم فيه داعياً إلى بدعة، فهذا يجب بيان أمره للناس، فإن دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق.

وحكم المتكلم باجتهاده في العلم والدين حكم أمثاله من المجتهدين. ثم قد يكون مجتهداً مخطئاً أو مصيباً، وقد يكون كل من الرجلين المختلفين باللسان أو اليد مجتهداً يعتقد / الصواب معه، وقد يكونان جميعاً مخطئين مغفورة لهما، كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجرى بين الصحابة.

ولهذا ينهى عمّا شجر بين هؤلاء سواء كانوا من الصحابة أو ممن بعدهم^(٢)، فإذا تшاجر مسلمان في قضية، ومضت ولا تعلق للناس بها، ولا يعرفون حقيقتها، كان كلامهم فيها كلاماً^(٣) بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهما^(٤) بغير حق، ولو عرفوا أنهما مذنبان أو مخطئان، لكن ذكر ذلك

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤/٥٢٨.

(٢) أو من بعدهم: كذا في (ن)، (م)، (ر). وفي سائر النسخ: أو من بعدهم

(٤) ح، بـ: أذاهما.

(٣) ن (فقط): ذكر.

من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة.

٢٧/٣ لكن الصحابة رضوان الله / عليهم [أجمعين]^(١) أعظم حرمة، وأجل قدرًا، وأنزه أعراضًا. وقد ثبت من فضائلهم خصوصاً وعموماً ما لم يثبت لغيرهم، فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمّهم على ما شجّر بينهم أعظم إثماً من الكلام في غيرهم.

فإن قيل: فأنتم في هذا المقام^(٢) تسبّون الرافضة وتذمّونهم وتذكرون عيوبهم.

قيل: ذكر الأنواع المذمومة غير ذكر الأشخاص المعينة؛ فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أنواع كثيرة، كقوله: «لعن الله الخمر وشاربها، وعاصرها ومعتصرها، وحاملها والمحمولة إليه، وبائعها وأكل ثمنها»^(٣) و«لعن الله آكل الربا وموكله ، وكاتب وشاهديه»^(٤)، و«لعن الله من غير منار الأرض»^(٥) وقال : «المدينة

(١) ن، م، أ: رضى الله عنهم؛ى، ر: رضوان الله عليهم.

(٢) ن: فأنتم فيه في هذا المقام؛ و: فأنتم في هذا المكان.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤/٥٦٨ - ٥٦٩.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٤/٥٦٨.

(٥) الحديث عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه بروايات مختلفة في : مسلم ٣/٥٦٧ (كتاب الأضاحي ، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله) ونص الرواية الأولى ... حدثنا أبو الطفيلي عامر بن وائلة ، قال: كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه رجل فقال: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُسرِّ إلىك؟ قال: فغضب وقال: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُسرِّ إلى شيئاً يكتمه الناس ، غير أنه حدثني بكلمات أربع . قال: فقال: ما من يأمير المؤمنين؟ قال: قال: «لعن الله من لعن والده ، ولعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من آوى محدثاً ، ولعن الله من غير منار الأرض». قال النحوى في شرحه على مسلم ١٤١/١٣: «المراد بمنار الأرض بفتح الميم علامات حدودها». والحديث في سنن

حرم^(١) ما بين غير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حَدِثًا ، أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا »^(٢) . وقال : «لعن الله من عملَ قوم لوط»^(٣) وقال : «لعن الله المختشين من الرجال والمترجلات من النساء»^(٤) وقال : «من أدعى إلى غير^(٥) أبيه ،

النسائي ٢٠٤ / ٧ - ٢٠٥ (كتاب الضحايا ، باب من ذبح لغير الله عز وجل) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٦ / ٢ ، والحديث بمعناه عن ابن عباس رضي الله عنهما في : المسند (ط. المعارف) ٢٦٦ / ٣ ، ٢٩٢ / ٤ ، ٢٩٣ - ٣٢٦ .

(١) ح ، م ، ب : حرام .

(٢) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في : البخاري ٢٠ / ٣ (كتاب فضائل المدينة ، باب حرم المدينة) وهو في مواضع أخرى من البخاري (انظر ط. د. البغاء : الأرقام ٣٠٠١ ، ٣٠٠٨ ، ٦٣٧٤ ، ٦٨٧٠) . والحديث في : مسلم ٩٩٤ - ٩٩٩ (كتاب الحج ، باب فضل المدينة . . .) ؛ وهو في مواضع أخرى في مسلم وفي سنن أبو داود والترمذى والنسائى ومسند أحمد .

(٣) جاء ذلك في حديث ابن عباس الذي أشرت إليه قبل قليل ، ونصه في : المسند (ط. المعارف) ٢٦٦ / ٣ : «ملعون من سب أباء ، ملعون من سب أمه ، ملعون من ذبح لغير الله ، ملعون من غير تخوم الأرض ، ملعون من كَمَّه أعمى عن طريق ، ملعون من وقع على بهيمة ، ملعون من عمل بعمل قوم لوط» . وصحح أحمد شاكر رحمة الله الحديث ، وكذلك الأحاديث الأخرى رقم ٢٨١٧ ، ٢٩١٥ ، ٢٩١٦ ، ٢٩١٧ . وأورد الترمذى في سننه ٩ / ٣ (كتاب الحلوى ، باب ما جاء في حد اللوط) حديثا عن عمرو بن أبي عمرو ونصه : «ملعون من عملَ قوم لوط» .

(٤) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في : البخاري ١٥٩ / ٧ (كتاب اللباس ، باب إخراج المتشبهين من الرجال بالنساء . . .) ولنقطه : «لعن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخْتَشِّينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرْجِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ : أَخْرُجُوهُمْ مِّنْ بَيْوَنْكُمْ» . قال : فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَاتَا وَأَخْرَجَ عَمْرَ فَلَاتَا . وجاء الحديث مختصرا في : سنن الترمذى ١٩٤ / ٤ (كتاب الاستذان ، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء) . وهو في : سنن الدارمى ٢ / ٢٨٠ - ٢٨١ (كتاب الاستذان ، باب لعن المختشين والمترجلات) ؛ المسند (ط. المعارف) ٣٠٥ / ٣ - ٣١٤ وفي مواضع أخرى .

(٥) م ، و : لغير ؛ ن : من غير .

أو تولى^(١) غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا^(٢).

وقال الله تعالى في القرآن: **«أَن لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوْجَانًا»** [سورة الأعراف: ٤٤، ٤٥].

فالقرآن والسنة مملوءان من ذم الأنواع المذمومة وذم أهلها ولعنهم تحذيرا من ذلك الفعل، وإخبارا بما يلحق أهله من الوعيد.

ثم المعاصي التي يَعْرِفُ صاحبها أنه عاصٍ [يتوب منها]، والمبتدع الذي يظن أنه على حق - كالخوارج والتواصب الذي نصبو العداوة وال الحرب^(٣) لجماعة المسلمين - فابتدعوا بدعة، وكفروا من لم يوافقهم عليها، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة، الذين يعلمون أن الظلم محروم، وإن كانت عقوبة أحدهم في الآخرة - لأجل التأويل - قد تكون أخف، لكن **أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

(١) ن : وتولى ؛ و: ومن تولى.

(٢) ذكر أبو داود في سنته ٤٤٩ / ٤ - ٤٥٠ (كتاب الأدب، باب في الرجل ينتهي إلى غير مواليه) ثلاثة أحاديث: الأول عن سعد بن أبي وقاص (سعد بن مالك) رضي الله عنه ونصه: «من أدعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجلطة عليه حرام» والثاني عن أبي هريرة: «من تولى قوماً غير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيمة عدل ولا صرف» والثالث عن أنس بن مالك: «من أدعى إلى غير أبيه أو انتهى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتابعة إلى يوم القيمة». والظاهر أن ابن تيمية أدرج هذه الأحاديث الثلاثة. وانظر حديث سعد بن أبي وقاص في المسند (ط. المعارف) ج ٣ الأرقام ١٤٥٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٥٣. وانظر المسند (ط. الحلبي) ٢٦٧/٥. وقد صصح الألباني حديث أنس وسعد بن أبي وقاص في «صحيح الجامع الصغير» ٥/٢٣٣ - ٢٣٤.

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

بقتالهم، ونهى عن قتال الأمراء الظلمة، وتواترت عنه بذلك الأحاديث الصحيحة.

فقال في الخوارج: «يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم، وقراءته مع قراءتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموه فاقتلوهم»^(١).

وقال في بعضهم: «يقتلون أهل الإيمان، ويدعون أهل الأوثان»^(٢).
وقال للأنصار: «إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»^(٣) أى تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم، فأمرهم بالصبر، ولم يأذن لهم في قتالهم.

وقال أيضاً: «سيكون عليكم بعدي أمراء يطلبون منكم حقوقهم ويمنعونكم حكمكم». قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «أدوا إليهم

(١) انظر ما سبق من الكلام عن أحاديث الخوارج في هذا الكتاب ٦٦ / ١.

(٢) هذا جزء من حديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أوله (وهذه رواية البخاري): بعث على رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين الأربعين... الحديث وفيه: إن من ضئلاه هذا - أو في عقب هذا - قوم يقرأون القرآن... إلخ
والحديث في: البخاري ٤/١٣٧ (كتاب الأنبياء، باب قول الله عز وجل وأما عاد فأهللوكوا... الآية)، ٩/١٢٧ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: تعرج الملائكة والروح إليه)، مسلم ٢/٧٤١ - ٧٤٢ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم)، سنن أبي داود ٤/٣٣٥ (كتاب السنة، باب في قتال الخوارج)، سنن النسائي (شرح السيوطي) ٥/٦٦ - ٦٥ (كتاب الزكاة، باب المؤلفة قلوبهم)، ٧/١٠٨ - ١٠٩ (كتاب تحريم النساء، من شهر سيفه ثم وضعه في الناس)، المسند (ط. المعارف) ٧/٣٠٨ (عن عبد الله بن عمر وهو جزء من الحديث مع اختلاف في اللفظ).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤/٢٤٠.

حقهم وسلوا الله حركم»^(١).

وقال : «من رأى من أميره شيئاً فليصبر عليه ؛ فإنه من فارق الجماعة قُيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»^(٢).

وقال : «من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية»^(٣).

وقال : «خيار أئمتك الذين تحبونهم ويحبونكم ، وتصلون عليهم ويصلون عليكم ، وشرار أئمتك الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ولعنونكم». قالوا : أفلأ نقاتلهم ؟ قال : «لا ما صلوا»^(٤).

وهذه الأحاديث كلها في الصحيح ، إلى أحاديث أمثلها .

فهذا أمره بقتال الخوارج ، وهذا نهيه عن قتال الولاية الظلمة . وهذا مما يُستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله .

ومن أسباب ذلك أن الظالم [الذى]^(٥) يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة إلا لأجل [الدنيا]^(٦) ، يقاتله^(٧) الناس حتى يعطيهم المال والولايات ، وحتى لا يظلمهم ، فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله الله ، ولتكون كلمة الله هي العليا ، ولا كان قتالهم من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق ، الذين قال فيهم^(٨) : «من قُتل دون ماله فهو

(١) سبق الحديث فيما مضى ١١٨/١.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ١١٣/١.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ١١٢/١-١١٣.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ١١٦/١.

(٥) الذى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (د) .

(٦) الدنيا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (د) .

(٧) ن ، م : يقاتل ، وهو خطأ .

شهيد، ومن قتل دون [دينه فهو شهيد، ومن قتل دون]^(١) حرمه فهو شهيد»^(٢) لأن أولئك معادون لجميع الناس، وجميع الناس يعيرون على قتالهم، ولو قُدِرَ أنه ليس كذلك العداوة وال الحرب، فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والأخذ، بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم، فهم مبتدئون الناس بالقتال، بخلاف ولاة الأمور فإنهم لا يبتذلون بالقتال للرعيمة.

وفرق [بين]^(٣) من تقاتله دفعا وبين من تقاتلته ابتداءً. ولهذا هل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع؟ فيه عن أحمد روايتان / لتعارض الآثار والمعانى .

وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والإمارة، وهذا قتال على الدنيا.

(١) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م)، (ح)، (ب)، (أ)، وفي (ر): دون دمه.

(٢) لم أجده عبارة «ومن قتل دون حرمه فهو شهيد» ولكن وجدت حديثا في قوله صلى الله عليه وسلم «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد» والحديث عن سعيد بن زيد رضي الله عنه في : سنن أبي داود ٤ / ٣٣٩ (كتاب السنة، باب في قتال الصوص)؛ سنن الترمذى ٢ / ٤٣٦ ، ٤٣٥ (كتاب الديات، باب ما جاء من قتل دون ماله فهو شهيد) (زاد في بعض الأحاديث : ومن قتل دون دمه فهو شهيد - وجاء الحديث مختصرا عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه)؛ سنن النسائي ٧-١٠٥ / ١٠٧ (كتاب تحريم الدم، باب من قتل دون ماله (عن عبدالله بن عمرو وعن سليمان بن بريده)، باب من قاتل دون أهله، باب من قاتل دون دينه، باب من قاتل دون مظلمته (عن سويد بن مقرن)؛ سنن ابن ماجة ٨٦١ / ٢ (كتاب الحلوى، باب من قتل دون ماله فهو شهيد). وجاء حديث عبدالله بن عمرو (من قتل دون ماله فهو شهيد) في : البخارى ١٣٦ / ٣ (كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله)؛ مسلم ١ / ١٢٥ ، ١٢٤ (كتاب الإيمان، باب عن أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق...)؛ المسند (ط. المعارف) ١١٩ / ٣ ، ٤٣ / ١٠ ، ١٥٣ / ١١ ، ١٥٤ .

(٣) بين : ساقطة من (ن).

ولهذا قال أبو برزة الأسلمي عن فتنة ابن الزبير، وفتنة القراء مع الحجاج، وفتنة مروان بالشام: هؤلاء وهؤلاء وهؤلاء إنما يقاتلون على الدنيا، وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس، فقتالهم قتال [على^(١)] الدين.

والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله الله. فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا، ونهى عن ذلك.

ولهذا كان قتال علي رضي الله عنه للخوارج^(٢) ثابتاً بالنصوص الصريحة، وبإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وسائر علماء المسلمين. وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة، كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر العلماء، كما دلت عليه النصوص. حتى الذين / حضروه كانوا كارهين له، فكان كارهه في الأمة ص ١٩٢

أكثر وأفضل من حامده.

وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقسم مالاً فجاء ذو الخويصرة التيمى ، وهو محلوق الرأس، كث اللحية، ناتيء الجبين، بين عينيه أثر السجود، فقال: يا محمد اعدل فإنك لم تعدل. فقال: «ويحك ومن^(٣) يعدل إذا لم أعدل؟» ثم قال: «أيامتنى^(٤) من في السماء ولا تأمنونى^(٥)؟» فقال له بعض الصحابة: دعني

(١) على: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ب)، (ر)، (ى): عن.

(٢) م، ب: الخوارج.

(٣) ن، م: فمن.

(٤) ب (فقط): ويحك أيامتنى ..

(٥) م: ولا تأمنونى في الأرض.

أضرب عنقه . فقال : « يخرج من ضئضيء هذا أقوام يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم . . . » الحديث^(١) .

فهذا كلامه في هؤلاء العباد لما كانوا مبتدعين . ثبت عنه في الصحيح أن رجلاً كان يشرب الخمر ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما أتى به إليه جلد الحد ، فأتى به إليه مرة فلعنـهـ رـجـلـ ، وـقـالـ ما أكثر ما يُوقـتـىـ بـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـقـالـ لا تـلـعـنـهـ ؛ فـإـنـهـ يـحـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ^(٢) فـنـهـيـ عـنـ لـعـنـ هـذـاـ الـمـعـيـنـ الـمـدـمـنـ الـذـيـ يـشـرـبـ الـخـمـرـ ، وـشـهـدـ لـهـ بـأـنـهـ يـحـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ ، مـعـ لـعـنـةـ شـارـبـ الـخـمـرـ عـمـومـاـ .

فـعـلـمـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـعـامـ الـمـطـلـقـ وـالـخـاصـ الـمـعـيـنـ ، وـعـلـمـ أـهـلـ الـذـنـوبـ الـذـيـنـ يـعـتـرـفـونـ بـذـنـوبـهـمـ أـخـفـ ضـرـرـاـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ أـمـرـ أـهـلـ الـبـدـعـ الـذـيـنـ يـبـتـدـعـونـ بـدـعـةـ يـسـتـحـلـوـنـ بـهـاـ عـقـوـبـةـ مـنـ يـخـالـفـهـمـ .
وـالـرـافـضـةـ أـشـدـ بـدـعـةـ مـنـ الـخـوـارـجـ ، وـهـمـ يـكـفـرـونـ مـنـ لـمـ تـكـنـ الـخـوـارـجـ تـكـفـرـهـ ، كـأـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ ، وـيـكـذـبـوـنـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـصـحـابـةـ كـذـبـاـ مـاـ كـذـبـ أـحـدـ مـثـلـهـ ، وـالـخـوـارـجـ لـاـ يـكـذـبـوـنـ ، لـكـنـ الـخـوـارـجـ كـانـوـاـ أـصـدـقـ وـأـشـجـعـ مـنـهـمـ ، وـأـوـفـيـ بـالـعـهـدـ مـنـهـمـ ، فـكـانـوـاـ أـكـثـرـ قـتـالـاـ مـنـهـمـ ، وـهـؤـلـاءـ أـكـذـبـ وـأـجـبـنـ وـأـغـدـرـ وـأـذـلـ .

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنـهما مـعـ اختلافـ فيـ الـأـلـفـاظـ فـيـ الـبـخـارـيـ ٤/٢٠٠ـ (كتـابـ المـنـاقـبـ ، بـابـ عـلـامـاتـ النـبـوـةـ) ؛ مـسـلـمـ ٧٤٤ـ /ـ ٧٤٥ـ (كتـابـ الزـكـةـ ، بـابـ ذـكـرـ الـخـوـارـجـ وـصـفـاتـهـمـ) ؛ المسـنـدـ (طـ.ـ الـحلـبيـ) ٣/٦٥ـ ، ٦٨ـ ، ٧٣ـ . وـانـظـرـ جـامـعـ الـأـصـوـلـ لـابـنـ الـأـثـيـرـ ١٠/٤٣٦ـ - ٤٤٠ـ . سنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ ٣٥٣ـ ، ٣٥٤ـ - ٣٥٥ـ .

ـ ٦١ـ - ٦٠ـ (المـقـدـمةـ ، بـابـ فـيـ ذـكـرـ الـخـوـارـجـ) .

(٢) سنـقـ الـحـدـيـثـ فـيـ مـاـ مـضـىـ ٤/٤٥٧ـ - ٤٥٨ـ .

وهم يستعينون بالكافار على المسلمين، فقد رأينا ورأى المسلمون أنه إذا ابْتُلَى المسلمون بعدو كافر كانوا معه على المسلمين، كما جرى لجنكشخان^(١) ملك التر^(٢) الكفار، فإن الرافضة أعادته على المسلمين^(٣). وأما إعانتهم لهولاكو ابن ابنته لما جاء إلى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد، فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم أنصاره ظاهراً وباطناً، وكان وزير الخليفة [بيغداد]^(٤) الذي يقال له ابن العلقمي منهم^(٥)، فلم يزل يمكر بال الخليفة والمسلمين، ويسعى في قطع أرزاق عسكر المسلمين وضعفهم، وينهى العامة عن قتالهم، ويكيد أنواعاً من الكيد، حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يُقال: إنه بضعة عشر ألف ألف إنسان، أو أكثر أو أقل، ولم ير في الإسلام ملحمة مثل ملحمة الترك الكفار المسلمين بالتر، وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير [ال Abbasien]^(٦)، فهل يكون موالياً لأآل رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلط الكفار على قتالهم وسيبهم وعلى سائر المسلمين؟

(١) ن: لجنكشخان؛ ي، ر، أ، م: لجنكشخان.

(٢) ملك التر: كذا في (ن)، (م). وفي سائر النسخ: ملك الترك.

(٣) انظر عن غزو جنكشخان لمناطق من العالم الإسلامي أحداث سنة ٦١٧ هـ في: تاريخ ابن الأثير ١٣٧ / ١٥٣؛ البداية والنهاية ١٣ / ٨٦ - ٩١. وقد توفي جنكشخان سنة ٦٢٤ وانظر عنه: البداية والنهاية ١٣ / ١١٧ - ١٢١؛ دائرة المعارف الإسلامية مقالة بارتولد.

(٤) ح، ب: باطناً وظاهراً.

(٥) بيغداد: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٦) الذي يقال له ابن العلقمي منهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: منهم يقال له ابن العلقمي.

(٧) ن، م: وغيرهم. وانظر ما سبق أن ذكرته عن ذلك في المقدمة، ص ٢١ (م). وانظر ما ذكره الأستاذ عبد الدين الخطيب رحمه الله في تعليقه على «المتنقى من منهاج الاعتدال»

وهم يكذبون على الحجاج وغيره أنه قتل الأشراف، ولم يقتل الحجاج هاشمياً فقط، مع ظلمه وغشمه؛ فإن عبد الملك نهاد عن ذلك، وإنما قتل ناساً من أشراف العرب غير بنى هاشم، وقد تزوج هاشمية، وهي بنت عبد الله بن جعفر، فما مكنته بنو أمية من ذلك، وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس الحجاج كفوا لشريفة هاشمية.

وكذلك من كان^(١) بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعيّنون الكفار من المشركين [ومن] النصارى^(٢) أهل الكتاب على المسلمين، على قتلهم وسيبهم وأخذ أموالهم.

والخوارج / ما عملت من هذا شيئاً، بل كانوا هم^(٣) يقاتلون الناس، لكن ما كانوا يسلطون الكفار من المشركين وأهل الكتاب على المسلمين.

٢٩ / ٣

ص ٣٢٥ - ٣٢٦ حيث نقل عن الخوانساري في كتابه «روضات الجنات» من ٥٧٨ عند ترجمة نصير الدين الطوسي قوله عنه: «... ومجيئه في موكب السلطان المؤيد (هولاكو) مع كمال الاستعداد إلى دار السلام بغداد لإرشاد العباد وإصلاح العباد، وقطع دابر سلسلة البغي والفساد، وإنحدار ثائرة الجور والإلbas، بإيادة دائرة ملك بنى العباس، وإيقاع القتل العام، من أتباع أولئك الطغام، إلى أن أصال من عمائهم الأقدار، كأمثال الأنهار، فانهار بها في ماء دجلة، ومنها إلى نار جهنم دار البوار، ومحل الأشقياء والأشرار». وانظر تعليق الأستاذ محب الدين في هذا الموضوع وفي ص ٢٠ من الكتاب، وانظر تعليقه في هامش ص ٣٢٦ - ٣٢٧ على ابن العلقمي وكلامه على دوره في تحريرهن هولاكو على الزحف على بغداد وخداعه لل الخليفة المستعصم.. الخ.

(١) ن: وكان كذلك من كان.

(٢) ن: والنصارى.

(٣) هم: في (ن)، (م)، (أ) فقط..

ودخل في الرافضة من الزنادقة [المنافقين]^(١): الإسماعيلية والنصيرية وغيرهم ممن^(٢) لم يكن يجترىء أن يدخل عسكر الخوارج، لأن الخوارج كانوا عباداً متورعين، كما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم: «يحقرون أحدكم صلاته مع صلاتهم [وصيامه مع صيامهم]^(٣) الحديث^(٤)، فلما هؤلاء الرافضة من الخوارج؟!

والرافضة فيهم من هو متبعٌ متورعٌ زاهدٌ، لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء، فالمعتزلة أعقل منهم وأعلم وأدين، والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة. والزيدية من الشيعة خير منهم: أقرب إلى الصدق والعدل والعلم^(٥)، وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أبعد من الخوارج، ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم؛ فإن الظلم حرام مطلقاً كما تقدم، بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض، بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض.

وهذا مما يعترفون به، ويقولون: أنتم تتصفوننا^(٦) ما لا ينصف

(١) المنافقين: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٢) أ، ب: من.

(٣) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م)، (أ)، (و). وسبق الكلام على أحاديث الخوارج في الصفحات السابقة.

(٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ١٥٠ ، ١٥٤ .

(٥) ن، م، أ: العلم والعدل.

(٦) أنتم تتصفوننا: كذا في (ح)، (ب). وفي (أ)، (ى)، (و)، (ن) أنتم تتصفوننا. وفي (ن)، (م): أنتم يتصفوننا.

بعضنا بعضاً. وهذا لأن الأصل الذي اشتركوا فيه أصل فاسد مبني على جهل وظلم، وهم مشترين في ظلم سائر المسلمين، فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس. ولا ريب أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم وعلى بعضهم من بعض.

والخوارج تكفر أهل الجماعة، وكذلك أكثر المعتزلة يكفرون من خالفهم، وكذلك أكثر الرافضة، ومن لم يكفر فستق. وكذلك أكثر أهل الأهواء يتدعون رأياً، ويُكفرون^(١) من خالفهم فيه، وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول، ولا يكفرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق، كما وصف الله به المسلمين بقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قال أبو هريرة: كتم خير الناس للناس^(٢).

وأهل السنة نقاوة المسلمين، فهم خير الناس للناس. وقد عُلم أنه كان بساحل الشام جبل كبير، فيه ألف من الرافضة يسفكون دماء / ظ ١٩٢ الناس، ويخذلون أموالهم، وقتلوا خلقاً عظيماً وأخذوا أموالهم، ولما انكسر المسلمون سنة غازان^(٣)، أخذوا الخيل والسلاح

(١) ويُكفرون: كذلك في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: فيكفرون.

(٢) ورد هذا الأثر في: البخاري ٣٧ - ٣٨ (كتاب التفسير)، سورة آل عمران عباب كتم خير أمة أخرجت للناس (ونصه فيه: .. عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتم خير أمة أخرجت للناس قال: خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام، وانظر تفسير ابن كثير للأية ٢/٧٧ (ط. دار الشعب).

(٣) ن، م: في غازان؛ و: سنة قازان؛ أ: سنة عازاب (وهو تحريف). وذكر الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله في تعليقه على «المتنقى من منهاج الاعتدال» ص ٣٢٩ ت ٢ ما يلى: «سنة غازان هي سنة ٦٩٩. وغازان (٦٧٠ - ٧٠٣) هو أخوه خداينله

والأسرى^(١) وباعوهم للكفار النصارى^(٢) بقبرص، وأخذوا من مرّتهم من الجند، وكانوا أضرّ على المسلمين من جميع الأعداء، وحمل بعض أمرائهم راية النصارى، وقالوا له: أيما^(٣) خير: المسلمين أو النصارى؟ فقال: بل النصارى. فقالوا له: مع من تُحشر يوم القيمة؟ فقال: مع النصارى. وسلموا إليهم^(٤) بعض بلاد المسلمين.

= (٧١٦ - ٦٨٠) الذي ألف له الرافضي الكتاب المردود عليه، وقد تقدم التعريف به وبتألّفه في التعليق على خطبة هذا الكتاب (ص ١٨). والواقعة التي أشار إليها شيخ الإسلام هي أن دمشق كانت في ذلك الحين تابعة للمملكة المصرية، وكان ملك مصر الناصر محمد بن قلاوون الذي عاد من منفاه بالكرك بعد قتل المنصور لاجن في السنة الماضية (٦٩٨)، وكان نائب السلطان المصري في دمشق وبلاد الشام أقوش الأفروم بعد أن فر سلفه سيف الدين قبجق المنصورى إلى إيران والتحق بملكها غازان المذكور، فوردت الأخبار في أواخر سنة ٦٩٨ بزحف غازان من إيران نحو حلب، وعلم بذلك الناصر محمد بن قلاوون فخرج من مصر إلى غزة في محرم ٦٩٩ ولبث فيها شهرين يستعد ويراقب حركات غازان. وفي ربيع الأول ٦٩٩ وصل الناصر إلى دمشق، وكان الوقت شتاءً (ديسمبر ١٢١٩م) فتمّ من دمشق بالرجال والأموال والعتاد حتى اقتربوا أموال الأيتام، وزحف إلى الشمال، فالتحق بالتتار في وادي سلمية يوم ٢٧ ربيع الأول ٦٩٩ وكانت ملحمة انكسرت فيها جيوش الناصر محمد بن قلاوون، وواصل غازان زحفه فاستولى على بعلبك والبقاع، ففتح أعيان دمشق إلى مصر يتبعون الملك الناصر في انسحابه، وبقيت دمشق بلا رعاة، والتتّف الشاميون حول شيخ الإسلام ابن تيمية يطلبون منه الخروج لمقابلة غازان وطلب الأمان منه للشعب. وذكر الأستاذ محب الدين بعد ذلك ما جرى بين ابن تيمية وغازان في لقاء بينهما. ثم ذكر ما جرى من التتار بعد ذلك حتى أواسط شعبان سنة ٦٩٩ (انظر هامش ص ٣٣٠ - ٣٣٢). وانظر عن سنة غازان أو وقعة غازان: البداية وال نهاية ١٤-٦.

(١) ح، ب: والأسرى.

(٢) ح، ب: للكفار والنصارى.

(٣) ن، م: من.

(٤) ح: لهم.

ومع هذا فلما استشار [بعض]^(١) ولاة الأمر في غزوهم، وكتبت جواباً مبسوطاً في غزوهم، وذهبنا إلى ناحيتهم، وحضر عندي جماعة منهم، وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها، فلما فتح المسلمون بلدتهم^(٢)، وتمكن المسلمين منهم، نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم^(٣)، وأنزلناهم في بلاد المسلمين متفرقين لثلا يجتمعوا. فما ذكره في هذا الكتاب من^(٤) ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما أعرفه منهم، ولهم شرّ كثير لا أعرف تفصيله.

ومصنف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة، إنما نقابلهم ببعض ما فعلوه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم: سلفها وخلفها؛ فإنهم عمدوا إلى خيار أهل الأرض من الأولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين، وإلى خيار أمة أخرجت للناس، فجعلوهم شرار الناس، وافتروا عليهم العظائم، وجعلوا حسنتهم سيئات^(٥)، وجاؤوا إلى شر من انتسب إلى الإسلام من أهل الأهواء - وهم الرافضة بأصنافها: غالبيها وإماميتها وزيدتها - والله يعلم، وكفى بالله علیما^(٦)، ليس في جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام مع بدعة وضلاله شرّ منهم: لا أحظل ولا أكذب، ولا أظلم، ولا أقرب إلى الكفر والفسق والعصيان، وأبعد عن حقائق

(١) بعض: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) و: فلما فتح الله بلدتهم.

(٣) ح: وسيهم.

(٤) ح، ب: في.

(٥) ح، ب: سيئاتهم.

(٦) ن، م، أ، و: وكفى به علیما.

الإيمان منهم، فزعموا أن هؤلاء هم صفة الله من عباده؛ فإن ما سوى أمة محمد كفّار، وهؤلاء كفّروا الأمة كلها أو ضللوها، سوى طائفتهم التي^(١) يزعمون أنها الطائفة المحقّة، وأنها لا تجتمع على ضلاله، فجعلوهم صفة بني آدم.

فكان مثلهم كمن جاء إلى غنم / كثيرة، فقيل له: أعطنا خير هذه الغنم لنضخى بها، فعمد إلى شر تلك الغنم: إلى شاة عوراء عجفاء عرجاء مهزولة لا نقى لها^(٢)، فقال: هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الأضحية إلا بها، وسائر هذه الغنم ليست غنماً، وإنما هي خنازير يجب قتلها، ولا تجوز الأضحية^(٣) بها.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من حَمَى مؤمناً من منافق حَمَى الله لحمه من نار جهنم يوم القيمة»^(٤). وهؤلاء الرافضة: إما منافق وإما جاهل، فلا يكون رافضي ولا جهمي إلا منافقاً أو جاهلاً بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يكون فيهم أحد عالماً بما جاء به الرسول مع الإيمان به؛ فإن مخالفتهم لما جاء

(١) أ، ح، ر، و: الذين.

(٢) في «اللسان»: «النقاوة: أفضل ما انتقيت من الشيء... قال اللحياني: وجمع النقاوة تقأة وتقأة».

(٣) ن، م: التضحية.

(٤) الحديث عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه في: سنن أبي داود ٤/٣٧٣ (كتاب الأدب، باب من رد عن مسلم غيته) ولفظه: «من حمى مؤمناً من منافق» أراه قال: بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيمة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شيئاً به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٤٤١/٣. وضعيف الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ٦/١٩٣.

بـه الرسول وكذبـهم عليه لا يخفـى قـط إلا عـلى مـفترـط فـي الجـهل والـهوى .
وـشـيوخـهم المـصـنـفـون فـيهـم طـوـافـهـم يـعـلـمـون أـنـ كـثـيرـاـ مـاـ يـقـولـونـهـ
كـذـبـ، وـلـكـنـ يـصـنـفـونـ لـهـمـ لـرـيـاستـهـمـ عـلـيـهـمـ .

وـهـذـاـ مـصـنـفـ يـتـهـمـ النـاسـ بـهـذـاـ، وـلـكـنـ صـنـفـ لـأـجـلـ أـتـبـاعـهـ؛ فـإـنـ
كـانـ أـحـدـهـمـ يـعـلـمـ أـنـ مـاـ يـقـولـهـ باـطـلـ وـيـظـهـرـهـ وـيـقـولـ: إـنـ حـقـ مـنـ عـنـدـ اللهـ،
فـهـوـمـ جـنـسـ عـلـمـاءـ الـيـهـودـ الـذـيـنـ يـكـتـبـونـ الـكـتـابـ بـأـيـدـيـهـمـ ثـمـ يـقـولـونـ هـذـاـ
مـنـ عـنـدـ اللهـ لـيـشـتـرـواـ بـهـ ثـمـنـاـ قـلـيلـاـ، فـوـيلـ لـهـمـ مـاـ كـتـبـتـ أـيـدـيـهـمـ، وـوـيلـ
لـهـمـ مـاـ يـكـسـبـونـ. وـإـنـ كـانـ يـعـتـقـدـ أـنـ حـقـ، دـلـلـ ذـلـكـ عـلـىـ نـهـاـيـةـ جـهـلـهـ
وـضـلـالـهـ:

فـإـنـ كـنـتـ لـاـ تـلـرـىـ فـتـلـكـ مـصـيـةـ . . . وـإـنـ كـنـتـ تـلـرـىـ فـالـمـصـيـةـ أـعـظـمـ
وـهـمـ فـيـ دـيـنـهـمـ لـهـمـ عـقـلـيـاتـ وـشـرـعـيـاتـ، فـالـعـقـلـيـاتـ مـتـأـخـرـوـهـمـ فـيـهاـ
أـتـبـاعـ الـمـعـتـزـلـةـ، إـلـاـ مـنـ تـقـلـسـفـ مـنـهـمـ^(١)ـ، فـيـكـوـنـ إـمـاـ فـيـلـسـوـفـاـ، وـإـمـاـ مـمـتـرـجـاـ
مـنـ فـلـسـفـةـ وـاعـتـزـالـ، وـيـضـمـ إـلـىـ ذـلـكـ الرـفـضـ، مـثـلـ مـصـنـفـ هـذـاـ الـكـتـابـ
وـأـمـالـهـ، فـيـصـيـرـونـ بـذـلـكـ مـنـ أـبـعـدـ النـاسـ عـنـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ، وـعـنـ دـيـنـ
الـمـسـلـمـيـنـ^(٢)ـ الـمـحـضــ.

وـأـمـاـ شـرـعـيـاتـهـمـ فـعـمـلـهـمـ فـيـهـاـ عـلـىـ مـاـ يـنـقـلـ عـنـ بـعـضـ أـهـلـ الـبـيـتـ^(٣)ـ،
مـثـلـ أـبـيـ جـعـفرـ الـبـاقـرـ، وـجـعـفرـ بـنـ مـحـمـدـ الصـادـقـ وـغـيـرـهـماـ.

(١) نـ، مـ: فـيـهـمـ.

(٢) حـ، بـ: الإـسـلـامـ.

(٣) نـ، مـ: أـهـلـ الـعـلـمـ.

ولا ريب أن هؤلاء من سادات المسلمين ، وأئمة الدين ،
ولأقوالهم من الحرمة والقدر ما يستحقه أمثالهم ، لكن كثير مما
ينقل عنهم كذب ، والرافضة لا خبرة لها بالأسانيد ، والتمييز بين
الثقات وغيرهم ، بل هم في ذلك من أشباه أهل الكتاب ، كل ما^(١)
يجدونه في الكتب منقولا عن أسلافهم قيلوه ، بخلاف أهل
السنة ؛ فإن لهم من الخبرة بالأسانيد ما يميزون به بين
الصدق والكذب .

وإذا صح النقل عن على بن الحسين^(٢) فله أسوة نظرائه
كالقاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله وغيرهما ، كما كان على
ابن أبي طالب مع سائر الصحابة . وقد قال تعالى :
﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
[سورة النساء : ٥٩] . فأمر برد ما تنازع فيه المسلمون إلى الله
والرسول .

والرافضة لا تعنى بحفظ القرآن ، ومعرفة معانيه وتفسيره ،
وطلب الأدلة الدالة على معانيه . ولا تعنى أيضا بحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة صحيحه من
سقمه ، والبحث عن معانيه ، ولا تعنى بأثار الصحابة
والتابعين ، حتى تعرف مأخذهم ومسالكهم ، وورد^(٣) ما

(١) ب (فقط) : فكل .

(٢) ن : على بن الحسن ، وهو خطأ .

(٣) ح ، ب : وتردد .

تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، بل عمدتها آثار تنقل عن بعض أهل البيت فيها صدق وكذب .

وقد أصلت لها ثلاثة أصول : أحدها : أن كل واحد من هؤلاء إمام معصوم بمنزلة النبي ، لا يقول إلا حقاً ولا يجوز لأحد أن يخالفه ، ولا يرد ما ينazuعه فيه / غيره إلى الله والرسول ، فيقولون عنه ما كان هو وأهل بيته يتبرّؤون منه .^{١٩٣}

والثاني : أن كل ما يقوله واحد من هؤلاء فإنه قد عُلم منه أنه قال : أنا أنقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وبالتيهم قنعوا بمراسيل التابعين كعلى بن الحسين ، بل يأتون إلى من تأخر زمانه كالعسكريين فيقولون : كل ما قاله واحد من أولئك فالنبي قد قاله .

وكل من له عقل يعلم أن العسكريين بمنزلة أمثالهما ممن كان في زمانهما من الهاشميين ، ليس عندهم من العلم ما يمتنعون به عن غيرهم ، ويحتاج إليهم فيه أهل العلم ، ولا كان أهل العلم يأخذون عنهم ، كما يأخذون عن علماء زمانهم ، وكما كان أهل العلم في زمن على بن الحسين ، وابنه أبي جعفر ، وابن ابنته جعفر بن محمد ؛ فإن هؤلاء الثلاثة رضى الله عنهم قد أخذ أهل / العلم عنهم ، كما كانوا يأخذون

٤١/٢

عن أمثالهم، بخلاف العسكريين ونحوهما^(١)؛ فإنه لم يأخذ أهل العلم المعروضون بالعلم عنهم شيئاً، فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه الله إلى جميع العالمين، بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن. وهذا مما لا يبني عليه دينه إلا من كان من أبعد الناس عن طريقة أهل العلم والإيمان.

وأصلوا أصلاً ثالثاً: وهو أن إجماع الراافضة هو إجماع العترة، وإجماع العترة معصوم. والمقدمة الأولى كاذبة بيقين، والثانية فيها نزاع، فصارت الأقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم، وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول، وبمنزلة إجماع الأمة وحدها.

وكل عاقل يعرف دين الإسلام وتصور هذا، فإنه يمجّه أعظم مما يمحّ الملح الأجاج والعلقم، لا سيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم، لا سيما مذاهب أهل الحديث وما عندهم من الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى؛ فإن هؤلاء جعلوا الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو إمامهم المعصوم، عنه يأخذون دينهم، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرّمه، والدين ما شرعه، وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم، وإن كان الذي قاله من خيار المسلمين وأعلمهم، وهو مأجور فيه على اجتهاده، لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشيء أصلاً: لا نقل نقل عن غيره، ولا رأي رأه غيره.

ومن سواه من أهل العلم فإنما هم وسائط في التبليغ عنه: إما للفظ حديثه، وإما لمعناه. فقوم بلّغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث، وقوم

(١) ر،ى: وأمثالهما.

الحق لا يخرج
من أهل السنة
لأن كل ما
اجتمعوا عليه
 فهو مما جاء
به الرسول

تفقّهوا في ذلك وعرفوا معناه، وما تنازعوا فيه ردّه إلى الله والرسول.

فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله في كلمة واحدة، والحق لا يخرج عنهم قط، وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول، وكل من خالفهم من خارجي رأفيضي ومعتزلة وجهم وغيرهم من أهل البدع، فإنما يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل من خالف مذهبهم في الشرائع العملية كان مخالفًا للسنة الثابتة، وكل من هؤلاء يوافقهم فيما خالف فيه الآخر، فأهل الأهواء معهم بمنزلة أهل الملل من المسلمين؛ فإن أهل السنة في الإسلام كأهل الإسلام في الملل، كما قد بسط في موضعه.

فإن قيل: فإذا كان الحق لا يخرج عن أهل الحديث، فلم لم يذكر في أصول الفقه أن إجماعهم حجة، وذكر الخلاف في ذلك، كما تكلم على إجماع أهل المدينة وإجماع العترة؟

قيل: لأن أهل الحديث لا يتفقون إلا على ما جاء عن الله ورسوله^(١) وما هو منقول عن الصحابة، فيكون الاستدلال بالكتاب والسنّة وبإجماع الصحابة مغنيا^(٢) عن دعوى إجماع ينazu فـ كـونـهـ حـجـةـ بـعـضـ النـاسـ، وهذا بخلاف من يدعى إجماع المؤخرین من أهل المدينة إجماعا؛ فإنهم يذكرون ذلك في مسائل لا نص فيها، بل النص على خلافها. [وكذلك المدعون لإجماع العترة يدعون ذلك في مسائل لا نص معهم

الاستدلال
بالكتاب والسنّة
وبإجماع الصحابة
يفتن عن دعوى
أى إجماع آخر

(١) ح، ب: ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ و: ما جاء به الرسول.

(٢) ن، م، أ: معينا، وهو تحريف.

فيها، بل النص على خلافها^(١)، فاحتاج هؤلاء إلى دعوى ما يدعونه من الإجماع الذي يزعمون أنه حجة.

وأما أهل الحديث فالنصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم، وعليها يجمعون إذا أجمعوا، لا سيما وأئمتهم يقولون: لا يكون قط إجماع صحيح على خلاف نص إلا ومع الإجماع نص ظاهر معلوم، يُعرف أنه معارض لذلك النص الآخر. فإذا كانوا لا يسوّغون أن تعارض النصوص بما يدعى من إجماع الأمة، لبطلان تعارض النص والإجماع عندهم، فكيف إذا عورضت النصوص بما يدعى من إجماع العترة أو أهل المدينة؟!

وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمته الحديث بقول صحيح، بل لابد أن يكون معه من دين الإسلام ما هو حق. وبسبب ذلك وقعت الشبهة، وإلا فالباطل المحسن لا يشتبه على أحد، ولهذا سُمي أهل البدع أهل الشبهات، وقيل فيهم: إنهم يلبسون الحق بالباطل.

وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل، ولهذا قال تعالى لهم: «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُّوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [سورة البقرة: ٤٢]،
وقال: «أَفَتُؤْمِنُونَ بِيَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِيَعْضِهِ» [سورة البقرة: ٨٥]، /
وقال عنهم: «وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِيَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِيَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا
بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» [سورة النساء: ١٥٠]، وقال عنهم: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا

أهل الكتاب
معهم حق
وباطل

٤٢ / ٣

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م).

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَكُفَّارُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً
لِمَا مَعَهُمْ» [سورة البقرة: ١١].

وذلك لأنهم ابتدعوا بدعى خلطوها بما جاءت به الرسل، وفرقوا دينهم
وكانوا^(١) شيئاً، فصار^(٢) في كل فريق منهم حق وباطل، وهم يكذبون
بالحق الذي مع الفريق الآخر، ويصدقون / بالباطل الذي معهم.

١٩٣

أهل البح
معهم حق
وباطل

[وهذا حال أهل البدع كلهم؛ فإن معهم]^(٣) حقاً وباطلاً^(٤)، فهم فرقوا
دينهم وكانوا شيئاً، كل فريق يكذب بما مع الآخر من الحق، ويصدق
بما معه من الباطل، كالخوارج والشيعة؛ فهو لا يكذبون بما ثبت من
فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ويصدقون بما
روي في فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، ويصدقون بما ابتدعواه
من تكفيره وتكفير من يتولاه ويحبه. وهو لا يصدقون بما روی في فضائل
علي بن أبي طالب ، ويكذبون بما روی في فضائل أبي بكر وعمر،
ويصدقون بما ابتدعواه من التكفير والطعن في أبي بكر وعمر وعثمان.

ودين الإسلام وسط بين الأطراف المتجادلة. فالMuslimون وسط في
التوحيد بين اليهود والنصارى، فاليهود^(٥) تصف الرب بصفات النقص
التي يختص بها المخلوق، ويشبهون الخالق بالمخلوق. كما قالوا: إنه
بخيل، وإنه فقير، وإنه لما خلق السموات والأرض تعب. وهو سبحانه

(١) أ، ئ، ر، و: وصاروا.

(٢) ح، ب: فكان.

(٣) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م).

(٤) حقاً وباطلاً: كذا في (ب) فقط وهو الصواب. وفي سائر النسخ: حق وباطل.

(٥) ن (فقط): فالنصارى، وهو خطأ.

الجود الذى لا يدخل والغنى الذى لا يحتاج إلى غيره، والقادر الذى لا يمسه لغوب. والقدرة والإرادة والغنى عما^(١) سواه هى صفات الكمال التى تستلزم سائرها.

والنصارى يصفون المخلوق بصفات الخالق التى يختص بها، ويشبهون المخلوق بالخالق، حيث قالوا: إن الله هو المسيح بن مريم، وإن الله ثالث ثلاثة. وقالوا المسيح ابن الله، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عَمَّا يشركون.

فالمسلمون وحدوا الله ووصفوه بصفات الكمال، ونَزَّهوه عن جميع صفات النقص، ونَزَّهوه عن أن يماثله شيء من المخلوقات فى شيء من الصفات، فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص، وليس كمثله شيء لا فى ذاته ولا فى صفاتة ولا فى أفعاله.

وكذلك فى النبوات؛ فاليهود تقتل بعض الأنبياء، وتستكبر عن اتباعهم، وتکذبهم^(٢) وتهتهم بالكبار. والنصارى يجعلون من ليسنبي ولا رسول نبياً ورسولاً، كما يقولون فى الحواريين: إنهم رسل، بل يطعون أحبارهم ورهبانهم كما تطاع الأنبياء. فالنصارى تصدق بالباطل، واليهود تکذب بالحق.

ولهذا كان فى مبتداعة أهل الكلام شبه^(٣) من اليهود، وفي مبتداعة أهل

(١) ب (فقط): عن.

(٢) وتکذبهم: كذا في (ن)، (ب). وفي سائر النسخ: وتکذب بهم.

(٣) ن، م: شبهة.

التعبد شبه^(١) من النصارى؛ فآخر أولئك الشك والريب، وأخر هؤلاء الشطح والدعوى الكاذبة، لأن أولئك كذبوا بالحق فصاروا إلى الشك، وهؤلاء صدقوا بالباطل فصاروا إلى الشطح، فأولئك كظلمات في بحر لجي، [يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب، ظلمات بعضها فوق بعض]^(٢)، وهؤلاء كسراب بقعة يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجعله شيئا.

فمبتدعة أهل العلم والكلام طلبوا العلم بما ابتدعواه، ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به، فانتهوا إلى الشك المنافي للعلم، بعد أن كان لهم علم بالمشروع، لكن زاغوا فازاغ الله قلوبهم، وكانوا مغضوبا عليهم.
ومبتدعة العباد^(٣) طلبوا القرب من الله بما ابتدعوا في العبادة، فلم يحصل لهم إلا بعد منه؛ فإنه ما ازداد مبتدع اجتهادا إلا ازداد من الله تعالى بعداً.

والبعد عن رحمته^(٤) هو اللعنة، وهو غاية النصارى. وأما الشرائع فاليهود منعوا الخالق أن يبعث رسولا بغير شريعة الرسول الأول، وقالوا: لا يجوز أن ينسخ ما شرعه. والنصارى جوزوا لأحبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله بهم رسوله^(٥)، فأولئك عجزوا الخالق، ومنعوه ما

(١) ن، م: شبهة.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (ن)، (أ)، (أ)، (إ). وفي (ر).. لجئ إلى قوله: بعضها فوق بعض.

(٣) ن، أ، ر: العبادة.

(٤) ن، م: عن رحمة الله.

(٥) ن، م: رسليه.

تفتبيه قدرته وحكمته في النبوات والشرائع . وهؤلاء جُوْزوا للمخلوق أن يغيّر ما شرعه الخالق ، فضاها المخلوق بالخالق^(١) .

وكذلك في العبادات ؛ فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعواها ما أنزل الله بها من سلطان . واليهود مُعرضون عن العبادات ، حتى في يوم السبت الذي أمرهم الله أن / يتفرغوا فيه لعبادته ، إنما يستغلون فيه بالشهوات . فالنصارى مشركون به ، واليهود مستكبرون عن عبادته .

والمسلمون عبّلوا الله وحده بما شرع ، ولم يعبدوه بالبدع . وهذا هو دين الإسلام الذي بعث الله به جميع النبيين ، وهو أن يستسلم العبد لله لا لغيره ، وهو الحنيفية دين إبراهيم . فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً ، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر .

وقد قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [سورة النساء : ٤٨]

وقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَذْهَلُونَ جَهَنَّمَ دَاهِرِينَ﴾

[سورة غافر : ٦٠] .

وكذلك في أمر الحلال والحرام : في الطعام واللباس وما يدخل في ذلك من النجاسات ؛ فالنصارى لا تحرّم ما حرمه الله ورسوله ، ويستحلّون الخبائث المحرّمة كالملائحة والدم ولحم الخنزير ، حتى أنهم يتبعّدون بالنجاسات كالبول والغائط ، ولا يغسلون من جنابة ، ولا يتطهرون للصلوة ، وكلما كان الراهب عندهم أبعد عن الطهارة ، وأكثر ملابسة للنجاسة . كان معظمًا عندهم .

(١) ح: المخلوقات بالخالق ؛ و: الخالق بالمخلوق .

واليهود^(١) حُرِّمت عليهم طَبَيَّاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ، فَهُمْ يَحرَّمُونَ مِنَ الطَّبَيَّاتِ
مَا هُوَ مُنْفَعَةٌ لِلْعِبَادِ، وَيَجْتَبُونَ الْأَمْرَاءِ الطَّاهِرَاتِ^(٢) مَعَ النَّجَاسَاتِ، فَالْمَرْأَةُ
الْحَائِضُ لَا يَأْكُلُونَ مَعَهَا وَلَا يَجَالِسُونَهَا، فَهُمْ فِي آصَارٍ وَأَغْلَالٍ عُذْبُوا
بِهَا.

فَأُولَئِكَ^(٣) يَتَناولُونَ الْخَبَائِثَ الْمُضَرَّةَ، مَعَ أَنَّ الرَّهَبَانَ يَحرَّمُونَ عَلَى
أَنفُسِهِمْ طَبَيَّاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ، فَيَحرَّمُونَ الطَّبَيَّاتِ وَيَبَاشِرُونَ النَّجَاسَاتِ،
وَهُؤُلَاءِ يَحرَّمُونَ الطَّبَيَّاتِ الْنَّافِعَةَ، مَعَ أَنَّهُمْ مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ قَلْوِيَاً،
وَأَفْسَدُهُمْ بِوَاطِنِهِمْ.

وَطَهَارَةُ الظَّاهِرِ إِنَّمَا يُقصَدُ بِهَا طَهَارَةُ الْقَلْبِ، فَهُمْ يَطْهَرُونَ ظَوَاهِرَهُمْ
وَيَنْجِسُونَ قُلُوبَهُمْ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ السَّنَةِ فِي الْإِسْلَامِ مُتوسِطُونَ فِي جَمِيعِ الْأَمْرَاءِ. فَهُمْ فِي
ص ١٩٤ عَلَىٰ وَسْطِ بَيْنِ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ / . وَكَذَلِكَ فِي عُثْمَانَ وَسْطِ بَيْنِ
الْمَرْوَانِيَّةِ وَبَيْنِ الزَّيْدِيَّةِ. وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الصَّحَابَةِ وَسْطِ بَيْنِ الْعَلَّةِ فِيهِمْ
وَالطَّاعُونَيْنِ عَلَيْهِمْ. وَهُمْ فِي الْوَعِيدِ وَسْطِ بَيْنِ الْخَوَارِجِ وَالْمَعْتَزَلَةِ وَبَيْنِ
الْمَرْجَةَ. وَهُمْ فِي الْقَدْرِ وَسْطِ بَيْنِ الْقَدْرِيَّةِ مِنَ الْمَعْتَزَلَةِ وَنَحْوِهِمْ وَبَيْنِ
الْقَدْرِيَّةِ الْمُجْبَرَةِ مِنَ الْجَهَمَّةِ وَنَحْوِهِمْ. وَهُمْ فِي الصَّفَاتِ وَسْطِ بَيْنِ
الْمَعْتَلَةِ وَبَيْنِ الْمَمْثَلَةِ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ سُوِّيَ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْحَدِيثِ الْمَتَّبِعِينَ آثارَ

(١) ح، ر، ب: فاليهود.

(٢) ح، ب: الطامرة.

(٣) ب (فقط): وأولئك.

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا ينفردون عن سائر طوائف الأمة^(١) إلا بقول فاسد، لا ينفردون قط بقول صحيح. وكل من كان عن السنة أبعد، كان انفراده بالأقوال والأفعال الباطلة أكثر. وليس في الطوائف المتسببين إلى السنة أبعد عن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة.

فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة أقوالاً في غاية الفساد، مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطلع الكوكب مضاهة لليهود، وقد تواترت النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتعجيل المغرب^(٢). ومثل صومهم قبل الناس بيومين، وفطرهم قبل الناس بيومين، مضاهة لمبتدةعة^(٣) أهل الكتاب الذين عدلوا عن الصوم بالهلال إلى الاجتماع، وجعلوا الصوم بالحساب.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ أُمَّةً أَمْيَةً لَا تَحْسِبُ وَلَا تَكْتُبُ، إِذَا رأَيْتُمُوهُ فَصُومُوهُ، وَإِذَا رأَيْتُمُوهُ فَأَفْطُرُوهُ؛ فَإِنْ عَمِّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوهُ لَهُ». وفي رواية «فَأَكْمَلُوا الْعِدَةَ»^(٤).

(١) ن، م: عن طوائف أهل السنة.

(٢) انظر ما ذكره الشيخ السيد سابق في كتابه «فقه السنة» (ط ١٣٦٥) في الجزء الأول، باب وقت صلاة المغرب (ص ١٧٤ - ١٧٦)، عن تعجيل صلاة المغرب والأحاديث الواردة في ذلك - وانظر ما أورده الألباني في «إدراة الغليل» ٢٧٧ / ١ - ٢٧٨ في ذلك.

(٣) ب (فقط): للمبتدةعة.

(٤) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما في: البخاري ٣/٢٧ - ٢٨ (كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لَا تَكْتُبُ وَلَا تَحْسِبُ) ولقطعه فيه: «إِنَّ أُمَّةً أَمْيَةً لَا تَكْتُبُ وَلَا تَحْسِبُ، الشَّهْرُ هَكُذا وَهَكُذا». يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين. والحديث في:

ومثل تحريمهم بعض أنواع السمك، مضاهاة لليهود في تحريم^(١)
الطيّات ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين، وترغيب الكفار في
قتال المسلمين. وهذا لا يُعرف لأحد من فرق الأمة.

ومثل تنجيس المائعتات التي يباشرها أهل السنة، وهذا من جنس دين
السامرة وهم رافضة اليهود، هم في اليهود كالرافضة في المسلمين،
والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة؛ فإن السامرة لا تؤمن ببني بعد موسى
وهارون غير يوشع ، وكذلك الرافضة لا تقر لأحد من الخلفاء والصحابة
بفضل ولا إماما إلا على . والسامرة تنجس وتحرم ما باشره غيرهم من
المائعتات ، وكذلك الرافضة . والسامرة لا يأكلون إلا ذبائح أنفسهم ،
وكذلك الرافضة فإنهم يحرمون ذبائح أهل الكتاب ، ويحرم أكثرهم ذبائح
الجمهور لأنهم مرتلون عندهم ، وذبيحة^(٢) المرتد لا تباح . والسامرة /
فيهم كبر ورعونة وحمق ودعوى كاذبة ، مع القلة والذلة ، وكذلك الرافضة .

مسلم ٢/٧٦١ (كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤبة الهلال...)؛ سنن أبي
داود ٢/٣٩٨ (كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعًا وعشرين)؛ المسند (ط. المعارف)
الأرقام: ٥٠١٧، ٥١٣٧، ٥٥٣٦، ٦٠٤١. وجمع ابن تيمية في كلامه بين هذا الحديث
وحديث آخر عن ابن عمر نصبه في: مسلم ٢/٧٥٩ - ٧٦٠ - مع اختلاف في الألفاظ
والروايات - «الشهر تسع وعشرون، فإذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأنظروا، فإن
غم عليكم فاقدروا له». وهو في البخاري عن ابن عمر ٣/٢٦ - ٢٧ (كتاب الصوم، باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم الهلال فصوموا...) ولفظه: «الشهر تسع
وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين». وجاء
الحديث باللفاظ مقاربة عن أبي هريرة في نفس الصفحة.

(١) ن: تحريمهم.

(٢) ح، ب: لأنهم مرتلون وعندهم ذبيحة... الخ.

والرافضة تجعل الصلوات الخمس ثلاث صلوات، فيصلون دائمًا الظهر والعصر جمِيعاً، والمغرب والعشاء جمِيعاً، وهذا لم يذهب إليه غيرهم من فرق الأمة، وهو يشبه دين اليهود؛ فإن الصلوات عندهم ثلاث^(١).

وغلاة العباد يوجبون على أصحابهم صلاة الضحى والوتر وقيام الليل، فتصير الصلاة عندهم سبعة، وهو دين النصارى. والرافضة لا تصلِّي جماعة ولا جماعة، لا خلف أصحابهم ولا غير أصحابهم، ولا يصلون إلا خلف المعصوم، ولا معصوم عندهم. وهذا لا يوجد في سائر الفرق أكثر مما يوجد [في الرافضة]. فسائر أهل البدع^(٢) سواهم، لا يصلون الجمعة والجماعة إلا خلف أصحابهم، كما هو دين الخارج والمعتلة وغيرهم. وأما أنهم لا يصلون ذلك بحال، فهذا ليس إلا للرافضة.

ومن ذلك أنهم لا يؤمنون في الصلاة - هم^(٣) أو بعضهم - وهذا ليس لأحد من فرق الأمة، بل هو دين اليهود؛ فإن اليهود حسدو المؤمنين على التأمين. وقد حكى طائفة عن بعضهم أنه يحرّم لحم الإبل، وكان ذلك^(٤) لرکوب عائشة على الجمل. وهذا من أظهر الكفر؛ وهو^(٥) من جنس دين اليهود.

(١) انظر عن السامرة: الملل والنحل ١٩٩/١ - ٢٠٠، الفصل في الملل والنحل ١٧٧ - ١٧٨ - ٢٠٢.

(٢) ن، م، و، ي: أكثر مما يوجد في سائر أهل البدع؛ أ: أكثر مما يوجد في أهل البدع.

(٣) هم: ساقطة من (ح)، (أ)، (ب).

(٤) ح، ب: وذلك.

(٥) ح، ب: فهو.

وكثير من عوامهم يقول^(٢): إن الطلاق لا يكون إلا برضاء المرأة، وعلماؤهم ينكرون هذا. وهذا لم يقله أحد غيرهم^(٣).
وهم يقولون بإمام متظر موجود غائب لا يُعرف له عين ولا أثر، ولا يُعلم^(٤) بحس ولا خبر، لا يتم الإيمان إلا به.

ويقولون: أصول الدين أربعة: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية.
وهذا متىهى الإمام عندهم: الإيمان بأنه معصوم غائب عن الأ بصار،
كائن^(٤) في الأمصار، سيُخرج^(٥) الدينار من قعر البحار، يطبع الحصى،
ويورق العصا. دخل سردار ساميّاً سنة ستين و مائتين، وله [من]
العمر^(٦): إما ستان، وإما ثلاث، وإما خمس، أو نحو ذلك؛ فإنهم
مختلفون في قدر عمره، ثم إلى الآن لم يُعرف له خبر. ودين الخلق
مسلم إليه؛ فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، ولم
يكتف به أحد من عباد الله.

وكذلك كراهتهم لأسماء نظير أسماء من يغضونه^(٣)، ومحبتهم لأسماء نظير أسماء من يحبونه ، من غير نظر إلى المسمى ، وكراهتهم لأن يتكلّم أو يُعمل بشيء^(٤) عدده عشرة لكراهتهم نفراً عشرة ، واستفاؤهم^(٥) من

(٢) ح، أ، ب، ئ، ر، و: أحد من غيرهم.

(١) ح، ب: یقولون.

(٤) ب، أ: حاضر.

(٣) ولا يعرف.

(٥) و: پستخراج.

(٦) من العمر: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (أ).

أ: يغضونهم . (٧)

(۸) ن، ر، و، ی: شنیده، ح، آ: شنیدا.

(٩) واحتذوا بهم: كذا في (ب) وهو الصواب . وفي سائر النسخ : واقتذافهم .

يبغضونه كعمر وعائشة وغيرهما، بأن^(١) يقدّروا جمادا كالحيس^(٢)، أو حيوانا كالشاة الحمراء، أنه هو الذي يعادونه، ويعذبون تلك الشاة تشفيا من العدو، من الجهل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم.

وكذلك إقامة المأتم والنواوح، ولطم الخدود، وشق الجيوب، وفرش الرماد، وتعليق المسوح، وأكل المالح حتى يعطش، ولا يشرب ماء، تشبها بمن ظلم وقتل، وإقامة مأتم^(٣) بعد خمسمائة أو ستمائة سنة من قتله، لا يعرف لغيرهم من طوائف الأمة.

ومفاريد الرافضة التي تدل على غاية الجهل والضلال كثيرة لم نقصد ذكرها هنا. لكن المقصود أن كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين لأثار النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفردون عن سائر الطوائف بحق، والرافضة أبلغ / في ذلك من غيرهم.

وأما الخوارج والمعتزلة والجهمية فإنهم أيضا لم ينفردوا^(٤) عن أهل السنة والجماعة بـ«بحق»، بل كل ما معهم من الحق ففي أهل السنة^(٥) من يقول به، لكن لم يبلغ^(٦) هؤلاء من قلة العقل وكثرة الجهل ما بلغت الراوضة.

(١) أ: بل، وهو تحريف.

(٢) ب (فقط): كالجيس. وفي «اللسان»: «هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن».

(٣) و: مأتمه.

(٤) ح، ب: لا ينفردون.

(٥) *-* : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ب (فقط): أهل السنة والجماعة.

(٧) ح، ر: لكن ما يبلغ؛ ب: ولكن ما يبلغ.

الأقوال التي
انفرد بها
الطوائف النسبة
إلى السنة من
أهل الكلام
والرأي لا تكون
صوابا إلا إذا
وافتت السنة
وأقوال الصحابة

٤٥

وكذلك الطوائف المنتسبون إلى السنة من أهل الكلام والرأي، مثل الكلابية والأشعرية والكرامية والسائلمية، ومثل طوائف الفقه من الحنفية والمالكية والسفينية والأوزاعية والشافعية والحنبلية والداوودية وغيرهم، مع تعظيم الأقوال المشهورة عن أهل السنة والجماعة^(١)، لا يوجد طائفة منهم قول انفردوا به عن سائر الأمة وهو صواب، بل ما مع كل طائفة منهم من الصواب يوجد عند غيرهم^(٢) من الطوائف، وقد ينفردون بخطأ لا يوجد عند غيرهم، لكن قد تنفرد طائفة بالصواب عن يناظرها من الطوائف، كأهل المذاهب الأربع: قد يوجد لكل واحد^(٣) منهم أقوال انفرد بها، وكان الصواب الموافق للسنة معه دون الثلاثة، لكن يكون قوله قد قاله غيره من الصحابة والتابعين / سائر علماء الأمة، بخلاف ما انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم، فهذا لا يكون إلا خطأ. وكذلك أهل الظاهر كل قول انفردوا به عن سائر الأمة فهو خطأ، وأما ما انفردوا به عن الأربع وهو صواب فقد قاله غيرهم من السلف.

وأما الصواب الذي ينفرد به كل طائفة من الثلاثة فكثير^(٤)، لكن الغالب أنه يوافقه عليه بعض أتباع الثلاثة. وذلك كقول أبي حنيفة بأن المحرم يجوز له أن يلبس الخف المقطوع وما أشبهه كالجمجم والمدارس، وهو وجہ في مذهب أحمد^(٥) وغيره، قوله: [بأن]^(٦) الجد يسقط الإخوة، وقد وافقه عليه بعض أصحاب الشافعی وأحمد، وكقوله بأن طهارة المسع

(١) ح، ب، ر، و: غيرها. (٢) واحد: في (ن)، (م) فقط.

(٣) ح، ب: فهو كثير. (٤) ح، ب: الشافعی.

(٥) بـان: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ح)، (ب): إن.

يشترط لها دوام الطهارة دون ابتدائها، وقوله: إن النجاسة تزول بكل ما يزيلها، وهذا أحد الأقوال الثلاثة في مذهب أحمد ومذهب مالك، وكذلك قوله بأنها تظهر بالاستحالة.

ومثل قول مالك بأن الخمس مصرفه مصرف الفيء، وهو قول في مذهب أحمد، فإنه عنه روایتان في خمس الركاز^(١): هل يُصرف مصرف الفيء أو [مصرف] الزكاة^(٢)؟ وإذا صرف مصرف الفيء فإنها هو تابع خمس الغنيمة.

ومثل قوله بجواز أخذ الجزية من كل كافر جازت معاهدته، لا فرق بين العرب والمعجم، ولا بين أهل الكتاب وغيرهم، فلا يعتبر فقط أمر النسب، بل الدين^(٣) في الذمة والاسترقاء وحل الذبائح والمناكح، وهذا أصح الأقوال في هذا الباب، وهو أحد القولين في مذهب أحمد؛ فإنه لا يخالفه إلا في أخذ الجزية من مشركي العرب، ولم يبق من مشركي العرب أحد بعد نزول^(٤) آية الجزية، بل كان جميع مشركي العرب قد أسلموا.

ومثل قول مالك: إن أهل مكة يقتصرن الصلاة بمنى وعرفة، وهو قول في مذهب أحمد وغيره.

ومثل مذهبـهـ فيـ الحـكمـ بـالـدـلـائـلـ^(٥)ـ وـالـشـواـهـدـ،ـ وـفـيـ إـقـامـةـ الـحدـودـ

(١) أ: الزكاة.

(٢) ن، م: الفيء والزكاة.

(٣) أ، ر، ح، ئ: الدين.

(٤) بعد عبارة «بعد نزول» توجد ورقة ناقصة من مصورة (م).

(٥) ن: ومثل حكمه بالدلائل...

ورعاية مقاصد الشريعة، وهذا من محسناته، ومذهب أحمد قريب
من مذهبه في أكثر ذلك.

ومثل قول الشافعى بأن الصبي إذا صلّى فى أول الوقت ثم بلغ لم يعد
الصلاحة. وكثير من الناس يعيّب هذا على الشافعى، وغلطوا فى ذلك،
بل الصواب قوله، كما بسط فى موضعه، وهو وجه^(١) فى مذهب أحمد.

وقوله بفعل^(٢) ذوات الأسباب فى وقت النهى وهو إحدى الروايتين عن
أحمد. وكذلك قوله بطهارة المتن، كقول أحمد فى أظهر الروايتين.

ومثل قول أحمد فى نكاح البغى: لا يجوز حتى توب. قوله بأن
الصيد إذا جُرّح ثم غاب أنه يؤكل ما لم يوجد فيه أثر آخر، وهو قول فى
مذهب الشافعى. قوله بأن صوم النذر يُصام عن الميت، بل وكل
المنذورات تفعل عن الميت، ورمضان يطعم عنه. وبعض الناس
يضعف هذا القول، وهو قول [الصحاباة]^(٣): ابن عباس وغيره، ولم يفهموا
غوره^(٤).

وقوله: إن المحرم إذا لم يجد النعلين والإزار ليس الخفين والسرابيل
بلا قطع ولا فتق؛ فإن هذا [كان]^(٥) آخر الأمرين من النبي صلّى الله عليه
وسلم.

(١) ن: وهذا وجه.

(٢) أ، ر، ح، ب: فعل.

(٣) الصحابة: ساقطة من (ن).

(٤) أ: غيره.

(٥) كان: ساقطة من (ن)، (و).

وقوله بأن مرور المرأة والكلب الأسود والحمار يقطع الصلاة .
 قوله بأن الجدة ترث وابنها حي . وقوله بصحة المسافة والمزارعة وما
 أشبه ذلك ، وإن كان البذر من العامل ، على إحدى الروايتين عنه ،
 وكذلك طائفة من أصحاب الشافعى .
 قوله في إحدى الروايتين : إن طلاق السكران لا يقع ، وهو قول بعض
 أصحاب أبي حنيفة والشافعى .

وقوله بأن الوقف إذا تعطل نفعه بيع واشتري به ما يقوم مقامه .
 وفي مذهب أبي حنيفة ما هو أقرب إلى قول^(١) أحمد من غيره ، وكذلك
 [في]^(٢) مذهب مالك .

وكذلك قوله في إيدال الوقف ، كإيدال مسجد بغيره ، ويجعل الأول
 غير مسجد ، كما فعل^(٣) عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وفي مذهب
 أبي حنيفة ومالك جواز^(٤) الإيدال للحاجة في مواضع .

وقوله بقبول شهادة العبد ، قوله بأن صلاة المنفرد خلف الصف يجب
 عليه فيها الإعادة ، قوله : إن فسخ الحج إلى العمرة جائز مشروع ، بل
 هو أفضل ، قوله بأن القارن إذا ساق الهدى فقرانه أفضل^(٥) من التمتع
 والإفراد ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم . ومثل قوله : إن صلاة
 الجماعة فرض على الأعيان .

(١) ح، ب: مذهب.

(٢) و: كما أمر بذلك.

(٣) ح، ب، ر: يجوز.

(٤) و: الهدى فهو أفضل ..

وبالجملة فما اختص به كل إمام من المحسن والفضائل كثير / ليس هذا موضع استقصائه؛ فإن المقصود أن الحق دائمًا مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثاره الصحيحة، وإن كان كل^(١) طائفة تضاف إلى غيره إذا انفردت بقول عن سائر الأمة، لم يكن القول الذي انفردوا به^(٢) إلا خطأ، بخلاف المضافين إليه أهل السنة والحديث؛ فإن الصواب معهم دائمًا، ومن وافقهم كان الصواب معه دائمًا لموافقته إياهم، ومن خالفهم فإن الصواب معهم دونه في جميع أمور الدين؛ فإن الحق مع الرسول، فمن كان أعلم بسته / وأتبع لها كان الصواب معه.

وهوئاء هم الذين لا يتصررون إلا لقوله، ولا يضافون إلا إليه، وهم أعلم الناس بسته وأتبع لها. وأكثر سلف الأمة كذلك، لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرین. والذين رفع الله قدرهم في الأمة هو بما أحبوه من سنته ونصرته. وهكذا سائر طوائف الأمة، بل سائر طوائف الخلق، كل حير معهم فيما جاءت به الرسل عن الله، وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل.

ولهذا كان الصحابة إذا تكلموا في مسألة باجتهادهم، قال أحدهم: أقول فيها برأيي؛ فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأً فمنى ومن الشيطان، والله ورسوله بريثان منه. كما قال أبو بكر رضي الله عنه في الكلالة، وكما قال ابن مسعود في المفروضة إذا مات عنها زوجها، وكلاهما^(٣) أصاب فيما قاله برأيه، لكن قال الحق؛ فإن القول إذا كان

(١) أ، ب، ح، ر، ي: وإن كل ..

(٢) ح، ب: الذي انفرد به.

صواباً فهو مما جاء به الرسول عن الله، فهو من الله، وإن كان خطأ فالله لم يبعث الرسول بخطأ، فهو من نفسه ومن الشيطان، لا من الله ورسوله.

والمقصود بالإضافة إليه^(١) الإضافة إليه من جهة إلاهيته، من جهة الأمر والشرع والدين، وأنه يحبه ويرضاه، ويثيب فاعله عليه. وأما من جهة الخلق، فكل الأشياء منه. والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقاً وتقديراً، فقد علموا أن كل ما وقع فمنه. والعرب كانت في جاهليتها تقر بالقضاء والقدر. قال ابن قتيبة وغيره: ما زالت العرب في جاهليتها وإسلامها مقرة بالقدر^(٢). [وقد]^(٣) قال عترة:

ياعبل أين من المنيّة مهرب .. إن كان ربى في السماء قضاهما وإنما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعيه الذي يرضاه ويحبه ويثيب أهله.

وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون من النفس والشيطان، وإن كان بقضاء الله وقدره، وإن كان يُعفى عن صاحبه، كما يُعفى عن النسيان والخطأ.

ونسيان الخير يكون من الشيطان، كما قال تعالى: «وَإِمَّا يُنِسِّيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِنَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» [سورة الأنعام: ٦٨]. وقال فتى موسى صلى الله عليه وسلم: «وَمَا أَنْسَانِيَ إِلَّا شَيْطَانٌ أَنْ ذَكَرَه» [سورة الكهف: ٦٣] وقال: «فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ» [سورة يوسف: ٤٢].

(١) ي، ح، ئ، ب: والمقصود هنا بالإضافة إليه.

(٢) ب (فقط): مقرة بالقضاء والقدر.

(٣) وقد: ساقطة من (ن).

ولما نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي عن الصلاة قال : «هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان»^(١) . وقال : «إن الشيطان أتى بلا بلا فجعل يهدّي^(٢) كما يهدّي الصبي حتى نام»^(٣) فإنه كان وكل بلا لأن يكلا لهم الصبح^(٤) ، مع قوله : «ليس في النوم تفريط»^(٥) وقال : «إن الله قبض

(١) و: شيطان . والحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : مسلم / ١ - ٤٧٢ / ٤٧٢ (كتاب المساجد ومواقع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها) : ولفظه : «عُرِسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ نُسْتِيقْنَظِّحْ حَتَّى طَلَعَ الشَّمْسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحْلَتِهِ، فَإِنْ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانَ» قال : فَعَلَّمَنَا، ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» . (التعريض : نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة) . والحديث في : سنن النسائي / ١ / ٢٤٠ (كتاب المواقف ، باب كيف يقضى الفائت من الصلاة) ؛ المستند (ط. المعارف) ١٨ / ١٥٢ . وأما لفظ : «هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان» فانظر عنه التعليق التالي .

(٢) ح : يهدّه .

(٣) الحديث عن زيد بن أسلم رضي الله عنه في : الموطاً / ١٤ - ١٥ (كتاب وقت الصلاة ، باب النوم عن الصلاة) : ونصه : «عُرِسْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ بَطْرِيقِ مَكَةَ، وَوَكَلَ بِلَالًا أَنْ يَوْقَظُهُمْ لِلصَّلَاةِ، فَرَقَدُوا بِلَالًا وَرَقَدُوا، حَتَّى اسْتِيقْنَظُوا وَقَدْ طَلَعَ عَلَيْهِمُ الْشَّمْسُ، فَاسْتِيقْنَظَ الْقَوْمُ وَقَدْ فَزَعُوا. فَأَمْرَرُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْكِبُوا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْ ذَلِكَ الْوَادِيِّ، وَقَالَ : «إِنْ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» فَرَكِبُوا حَتَّى خَرَجُوا مِنْ ذَلِكَ الْوَادِيِّ . الحديث وفيه : ثُمَّ التَّفَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالًا وَهُوَ قَاتِلٌ، فَأَضْبَجَعَهُ، فَلَمْ يَزُلْ يُهَدِّدُهُ كَمَا يُهَدِّدُ الصَّبَّاحَ حَتَّى نَام» الخ . وفي التعليق : «هذا مرسل باتفاق رواة الموطاً .

(٤) يكلا لهم الصبح : أى يرقبه ويحفظه ويحرسه ، ومصدره الكلاء .

(٥) هذه عبارة جاءت في حديث رواه أبو قتادة رضي الله عنه في : مسلم / ١ / ٤٧٢ / ٤٧٢ (كتاب المساجد . . ، باب قضاء صلاة الفائتة . .) ولفظه : «أَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ» وأول الحديث : خطبنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال : «إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيتُكُمْ وَلَيَلَّتُكُمْ . الحديث .

أرواحنا»^(١). [وقال له بلال: «أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك»] ^(٢) [وقال: «من نام عن صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك». ^(٣) ومع قوله تعالى عن المؤمنين: «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِيَّنَا أَوْ أَخْطَأْنَا» ^(٤) [سورة البقرة: ٢٨٦]. قال تعالى: «قد فعلت»^(٥).

وكذلك الخطأ فى الاجتهاد من النفس والشيطان وإن كان مغفوراً لصاحبـهـ. وكذلك الاحتلام فى المنام من الشيطانـ. وفى الصحيحين عنه أنه قال: «الرؤيا ثلاثة: رؤيا من الله، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه فى اليقظة فيهـ فى المنام»^(٦). فالنائم يرى فى منامـهـ ما يكون من الشيطانـ، وهو كما قال صلى الله عليه وسلم «رفعـ

(١) جاءت هذه العبارة فى حديث الموسطا المشار إليه قبل قليل. وجاءت عبارة مماثلة فى حديث ذى مخمر الحبشي فى المسند (ط. الحلبي) ٩١٩٠ / ٤.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (أ). وفي (د) . . أخذـ بنفسك يا رسول اللهـ. وهذه العبارة والعبارة التالية: «من نام عن صلاة.. الخـ. جاءـت فى حديث عن أبي هريرة رضى الله عنهـ فى مسلم فى الموضع السابق ٤٧١ وانظر ما يلى بعد صفحات (ص ٢١١).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٨.

(٤) هذا جزء من حديث عن أبي هريرةـ. وفي رواية عن عوف بن مالكـ. رضى الله عنهما فى: مسلم ٤ / ١٧٧٣ (كتاب الرؤيا، أول الكتاب)؛ سنن الترمذى ٣٦٣ / ٣ (كتاب الرؤيا، باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة)؛ سنن أبي داود ٤ / ٤١٦، ٤١٧ (كتاب الأدب، باب ما جاء فى الرؤيا)؛ سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٨٥ (كتاب تعبير الرؤيا، باب الرؤيا ثلثـ)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤ / ٦٠، ٦١.

واختلفـتـ الفاظـ هذاـ الحديثـ، والروايةـ عنـ أبيـ هريرةـ فىـ مسلمـ أولـهاـ: «إذا اقتربـ الزمانـ لمـ تـكـدـ رـؤـيـاـ الـمـسـلـمـ تـكـذـبـ . . .ـ الـحـدـيـثـ.ـ وـفـيـ:ـ الرـؤـيـاـ ثـلـاثـةـ:ـ فـرـؤـيـاـ الصـالـحةـ (ـفـيـ سنـنـ أبيـ دـاـودـ:ـ فـالـرـؤـيـاـ الصـالـحةـ)ـ بـشـرـىـ مـنـ اللهـ،ـ وـرـؤـيـاـ تـخـزـينـ مـنـ الشـيـطـانـ،ـ وـرـؤـيـاـ مـاـ يـحـدـثـ مـرـءـ بـهـ نـفـسـهـ»ـ.

القلم عن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يحتمل^(١). وأعذرهم النائم، ولهذا لم يكن لشئ من أقواله التي تسمع منه^(٢) في المنام حكم باتفاق العلماء، فلو طلق أو اعتق أو تبرع أو غير ذلك في منامه كان لغواً، بخلاف الصبي المميز، فإن أقواله قد تعتبر، إما بإذن الولي، وإما بغير إذنه، في موضع بالنص، وفي مواضع بالإجماع.

٤٧ / ٢
وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان / تارة ومن النفس تارة. قال تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسُّسُ بِهِ نَفْسُهُ » [سورة طه : ١٢٠]^(٣) ، وقال : « فَوَسُوسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ » [سورة الأعراف : ٢٠] . والوسوسة من جنس الوشوша بالشين المعجمة^(٤)، ومنه وسوسة^(٥) الحالى، وهو الكلام الخفى والصوت الخفى .

(١) الحديث عن عائشة وعلى رضى الله عنها في : سنن أبي داود ١٩٧/٤ - ١٩٩ (كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا) في أكثر من موضع؛ سنن الترمذى ٦٥٨/١ (كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد)؛ سنن ابن ماجة ٤٣٨/٢ (كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم)؛ سنن الدارمى ١٧١/٢ (كتاب الحدود، باب رفع القلم عن ثلاثة)؛ المسند (ط. الحلبى) ١٠١/٦ - ١٤٤/١٠١ . وجاء الحديث موقعاً عن على رضى الله عنه في : البخارى ٤٦/٧ (كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكنان والمجنون وأمرهما...)، ١٦٥/٨ (كتاب الحدود، باب لا يرجم المجنون والمجنونة).

(٢) عند عبارة «التي تسمع منه» تعود نسخة (م).

(٣) آية سورة طه في (أ)، (ب) فقط.

(٤) المعجمة : ساقطة من (د).

(٥) ن، ر: وشوشا.

وقد قال تعالى : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِنَّهُ النَّاسُ
* مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنْ
الجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [سورة الناس : ٦-١]. وقد قيل : إن المعنى : مِنَ الذِّي
يوسوس فِي صُدُورِ النَّاسِ : مِنَ الْجِنَّةِ وَمِنَ النَّاسِ ، وَأَنَّهُ جَعَلَ النَّاسَ أَوَّلًا
تَتَنَاهُوا عَنِ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ، فَسَمَّا هُمْ نَاسًا ، كَمَا سَمَّا هُمْ رِجَالًا . قَالَهُ الْفَرَاءُ .
وقيل : المعنى : مِنْ شَرِّ الْمَوْسُوسِ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنِّ ، وَمِنْ شَرِّ
النَّاسِ مُطْلِقًا . قَالَهُ الزَّجَاجُ . وَمِنَ الْمُفَسِّرِينَ كَأَبِي الْفَرْجِ بْنِ الْجُوزِيِّ مِنْ
لَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُمَا ، وَكُلَّاهُمَا ضَعِيفٌ . وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمَرَادَ الْقَوْلُ الْثَالِثُ ،
وَهُوَ [أَنَّ] ^(١) الْإِسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ الْمَوْسُوسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَمِنَ النَّاسِ فِي صُدُورِ
النَّاسِ ، فَأَمْرَ بِالْإِسْتِعَاذَةِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ ^(٢) .

كما قال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ
وَالْجِنِّ يُوحِي بِعَضُّهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا
فَعَلُوهُ فَدَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [سورة الأنعام : ١١٢].

وفي حديث أبي ذر الطويل الذي رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه

(١) أن : زيارة في (أ)، (ب).

(٢) انظر القولين الأول والثاني في تفسير ابن الجوزي «زاد المسير» ٩/٢٧٩ . وذهب إلى القول
الثالث الذي ذكره ابن تيمية ابن كثير في تفسيره فذكر آية ١١٢ من سورة الأنعام ثم ذكر
حديث أبي ذر رضي الله عنه . وذهب إلى هذا التفسير القرطبي قبل ابن تيمية فقال : «أَخْبَرَ
أَنَّ الْمَوْسُوسَ قَدْ يَكُونُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ الْحَسْنُ : هَمَا شَيْطَانُانِ ؟ أَمَا شَيْطَانُ الْجِنِّ فِي الْمَوْسُوسِ
فِي صُدُورِ النَّاسِ ، وَأَمَا شَيْطَانُ الْإِنْسَانِ فَيَأْتِي عَلَانِيَةً . وَقَالَ قَنَادَةً : إِنَّ مِنَ الْجِنِّ شَيَاطِينَ وَإِنَّ
مِنَ الْإِنْسَانِ شَيَاطِينَ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ » . ثُمَّ ذُكِرَ الْقَرْطَبِيُّ حَدِيثُ أَبِي
ذِرٍ (رواية مخالفة للحديث هنا) وأورد آية ١١٢ من سورة الأنعام .

بطوله قال: «يا أبا ذر تعود بالله من شياطين الإنس والجن». فقال:
يا رسول الله أول الإنس شياطين؟ قال: «نعم، شر من شياطين الجن»^(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلُوا إِلَيْنَا شَيَاطِينُهُمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٤]. والمنقول
عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الإنس، وما علمت أحداً قال:
إنهم شياطين الجن^(٢). فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدى:
أنهم رؤوسهم^(٣) في الكفر. وعن أبي العالية ومجاحد: إخوانهم من
المشركين. وعن الضحاك وابن السائب: كهتهم^(٤).

والآية تتناول هذا كله وغيره، ولفظها يدل على أن المراد شياطين
الإنس، لأنه قال: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلُوا إِلَيْنَا شَيَاطِينُهُمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٤]. ومعلوم أن شيطان^(٥) الجن
معهم لما لقوا الذين آمنوا، لا يحتاج أن يخلوا به^(٦)، وشيطان الجن هو

(١) الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه في: سنن النسائي ٢٤٢/٨ (كتاب الاستعاة، باب الاستعاة من شر شياطين الإنس). وهو عنده في: المستند (ط. الحلى)، ١٧٩/٥، ١٧٨/٥، ٢٦٥ وأوله: يا أبا ذر... هل صليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل. قال: فقمت فصلت
ثم جلست. فقال: يا أبا ذر تعود بالله من شر شياطين الإنس... الحديث.

(٢) إنهم شياطين الجن: كلما في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: إنهم من الجن.

(٣) ح، ب: رؤوسهم.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (ط. الشعب) للآية ٧٦/١ - ٧٧؛ زاد المسير لابن الجوزي
٣٤/١ - ٣٥.

(٥) شيطان: كلما في (د) فقط. وفي سائر النسخ: شياطين.

(٦) ن، م، ح، ب: أن يخلو به؛ و: أن يخلونه.

الذى أمرهم بالنفاق، ولم يكن ظاهرا حتى يخلو^(١) معهم، ويقول: إنا معكم، لا سيما إذا كانوا يظلون أنهم على حق.

كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا آتُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٣]، ولو علموا أن الذى يأمرهم^(٢) بذلك شيطان لم يرضوه.

وقد قال الخليل بن أحمد: كل متمرد عند العرب شيطان. وفي استقامة قولان أصحهما أنه من شَطَنَ يَشْطُنَ إذا بعد عن الخير، والنون أصلية. قال أمية بن أبي الصلت في صفة سليمان عليه السلام: ^{أيما شاطِنٌ} عصَاه عَكَاهُ .. ثُمَّ يُلقى فِي السُّجْنِ وَالْأَغْلَالِ^(٤) عَكَاهُ: أو ثقه. وقال النابغة:

نَاتَ بِسُعَادِكَ نَوَى شَطُونَ .. فَبَانَتِ وَالْفَوَادِ بَهَا رَهِينُ^(٥) ولهذا قرنت به^(٦) اللعنة؛ فإن اللعنة هي البعد من الخير، والشيطان بعيد من الخير، فيكون وزنه «فيعالا»، و«فيعال»^(٧) نظير فعال، وهو من صفات المبالغة، مثل القيام والقوام، فالقيام فيعال، والقوام فعال، ومثل العياد والعواد^(٨). وفي قراءة عمر: (الحَيَّ القيَام).

(١) أ، ر: حتى يخلوا.

(٢) ن: أمرهم.

(٣) و، أ: شيطان.

(٤) البيت في تفسير الطبرى (ط. المعارف) ١١٢/١ وهو في ديوانه تحقيق د. عبدالحفيظ السطلى) ص ٤٤٥.

(٥) في ديوان النابغة (تحقيق الدكتور شكرى ف يصل) ص ٢٥٦.

(٦) ح: قارنته، ر: قرنته.

(٧) وفي الحال: ساقطة من (أ)، (ب)

(٨) و: العياد والعواد؛ أ: العياد والقواعد.

فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية في كثرة البعد عن الخير، بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى؛ فإنه لا يكون شيطاناً. وما يدل على ذلك قولهم: تشيطن يتشيطن شيطنة، ولو كان من شاط يشيط لقليل تشيط يتشيط. والذى قال: هو من شاط يشيط إذا احترق والتهب، جعل النون زائدة، وقال: وزنه فعلن. كما قال الشاعر:

وقد يُشَيِّطُ عَلَى أَرْمَاحَنَا الْبَطَلَ^(١)

وهذا يصبح في الاشتراق الأكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف، كما يُروى عن أبي جعفر أنه قال: العامة مشتق من العمى، ما رضى الله أن يشبههم^(٢) بالأنعام، حتى قال: **﴿بَلْ هُمْ أَصْلُ سَبِيلًا﴾** وهذا كما يقال: السرية مأخوذة من السر، وهو النكاح. ولو جرت على القياس لقليل: / سَرِيرَة^(٣) فإنها على وزن فعيلة^(٤). ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والممعتل، كما يقولون تقضي البازى وتقضىض.

قال الشاعر: تقضي البازى إذا^(٥) البازى كسر^(٦)
ومنه قوله تعالى: **﴿فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهُ﴾** [سورة البقرة: ٢٥٩]، وهذه الهاء تحتمل أن تكون أصلية فجُزِمت بـلم، ويكون من سانهت، وتحتمل أن تكون هاء السكت، كالهاء من «كتابيه»

(١) البيت للأعشى في ديوانه (ط. جابر) ص ٤٠ وصدره: قد تُطْعَنُ العَيْنَ في مكون قاتله

(٢) أ، و: أن شبههم.

(٣) أ: سرية.

(٤) ن، أ، ر: فعلية.

(٥) ن، و، ح: إن.

(٦) البيت للعجباج في ديوانه (ط. د. عزة حسن) ص ٧٨.

وـ «حسابيه» وـ «اقتده» وـ «ماليه» وـ «سلطانيه». وأكثر القراء يثبتون الهاء وصلًا ووقفًا، وحمزة والكسائي يحذفانها من الوصل هنا ومن «اقتده» فعلى قراءتهما يجب أن تكون هاء السكت، فإن الأصلية لا تُحذف، فتكون لفظة «لم يتسن» كما تقول: لم يتغن، وتكون مأخوذة من قولهم: تسنٌ يتسنٌ. وعلى الاحتمال الآخر تكون من: تسنٌ يتسنٌ، والمعنى واحد. قال ابن قتيبة: أى لم يتغير بمر السنين عليه. قال: واللفظ مأخوذ من السنة، يُقال^(١): مسنه النخلة إذا حملت عاماً وحالت عاماً. فذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية، وفيها لغتان: يقال: عاملته مسانهه ومساناه. ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر:

فليست بسنهاه ولا رُجَيْه^(٢) .. ولكن عربايا^(٣) في السنين الجوانح^(٤)
 يمدح النخلة، والمقصود مدح صاحبها بال وجود، فقال: إنه^(٥) يعرّيها
 لمن يأكل ثمرها، لا يرجيها^(٦) لتخلية^(٧) ثمرها^(٨)، ولا هي بسنهاه^(٩).
 والمفسرون من أهل اللغة يقولون في الآية: معناه: لم يتغير. وأما اللغة
 من قال: إن أصله سنة فهي مشهورة، ولهذا يُقال في جمعها: سنوات،

(١) م، ر، ئ: يقول؛ ح، ب: تقول.

(٢) و: ولا رحبيه؛ ب، ر: ولا رحبيه. وفي سائر النسخ: ولا عربية.

(٣) ن، م، و، أ: عربايا

(٤) أ: الحوايج. وذكر ابن منظور البيت في «اللسان» كما أثبته هنا، وقال إنه لبعض الانصار، وهو سعيد بن الصامت.

(٥) أ: بالوجود وأنه.

(٦) أ، ر، ئ، ح: ليرجيها.

(٧) أ، ر: لتخليه؛ و: لتخليته.

(٩) أ: ولا هي منها.

(٨) و: الثمرة.

ويشابهه في الاشتقاء الأكبر الماء الأسنان، وهو المتغير المتن، ويشاربه في الاشتقاء الأصغر الحمام المسنون، فإنه من سن، يقال: سنت الحجر على الحجر إذا حككته، والذي يسيل بينهما^(١) سن^(٢)، ولا يكون إلا مسنتا^(٣). وهذا أصح من قول من يقول: المسنون المصبوب على سنة الوجه، أو المصبوب^(٤) المفرغ، أى أبدع صورة الإنسان؛ فإن هذا إنما كان بعد أن خلق من الحمام^(٥) المسنون، ونفس الحمام لم يكن على صورة الإنسان ولا صورة وجه، ولكن المراد المتن.

فقوله: **﴿لَمْ يَتَسَنَّ﴾** بخلاف قوله: **﴿مَاءٌ غَيْرُ آسِنٍ﴾** [سورة محمد: ١٥]، فإنه من قولهم: أسن يأسن؛ فهذا من جنس الاشتقاء الأكبر، لاشتراكهما في السين والنون [والنون]^(٦) الأخرى، والهمزة والهاء متقاريان فإنهما حرفان حلق، وهذا باب واسع.

والمقصود أن اللفظين إذا اشتركا في أكثر الحروف وتفاوتا في بعضها، قيل: أحدهما مشتق من الآخر، وهو الاشتقاء الأكبر، والأوسط أن يشتركا في الحروف لا في ترتيبها، كقول الكوفيين: الاسم مشتق من السمة. والاشقاء الأصغر الخاص الاشتراك في الحروف وترتيبها وهو المشهور، كقولك: عَلِمَ يَعْلَمُ فَهُوَ عَالِمٌ.

(١) و: بينهما.

(٢) ب (فقط): سنين.

(٣) أ: مبنية، ر: مسنتا، و: مسنتا.

(٤) ن: والمصبوب؛ و: أى المصبوب.

(٥) أ، ب، ن: الحمام.

(٦) والنون: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

وعلى هذا فالشيطان مشتق من شَطَنَ، وعلى الاشتقاء الأكبير هو من باب^(١) شاط يشيط، لأنهما اشتراكاً في الشين والطاء. والنون والياء متقاربستان.

فهو سبحانه^(٢) أمر في سورة الناس بالاستعاذه من: شر الوسواس من الجنة والناس، الذي يوسوس في صدور الناس. ويدخل في ذلك وسسة نفس الإنسان له، ووسسة غيره له.
والقول في معنى الآية مبسط في مصنف مفرد^(٣).

والمقصود هنا أنه قد ثبت^(٤) في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس: «أن العبد إذا هم بخطيئة لم تكتب عليه، فإن تركها الله كتب لها حسنة كاملة، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة، وأنه إذا^(٥) هم بحسنة كتب لها حسنة كاملة، فإن عملها كتب لها عشر حسنات إلى سبعين حسنة ضعف إلى أضعاف كثيرة»^(٦).

(١) باب: زيادة في (ن)، (م).

(٢) ح، ب: فالله سبحانه.

(٣) و: في غير هذا الموضع. وقول ابن تيمية: «والقول في معنى الآية... الخ» يفهم منه أن له مصنفاً مفرداً عن آية ٢٥٩ من سورة البقرة، ولم أجده فيما بين يدي من مراجع ومنخطوطات ما يدل على ذلك. ولعل الصواب «والقول في معنى السورة مبسط في مصنف مفرد» ويكون مقصود ابن تيمية سورة الناس فإن له رسالة خاصة في تفسيرها نشرت في مجموع فتاوى الرياض ١٧/٥٠٩ - ٥٣٦.

(٤) ن: فإن قيل إنه قد ثبت.

(٥) ن، م: وإذا.

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخاري ٨/١٠٣ - كتاب الرفاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة؛ مسلم ١/١١٧ - ١١٨ (كتاب الإيمان، =

وفي الصحيحين [عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم] أنه قال :^(١) «إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به»^(٢).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضى التأذين أقبل، فإذا ثُوِّب بالصلوة أدبر - يعني الإقامة - فإذا قضى الت Shawib أقبل حتى يخطر^(٣) بين المرء ونفسه، يقول : اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يصل^(٤) الرجل إن يدرى كم صلى ، فإذا وجد ذلك أحدهم فليسجد سجدةتين».^(٥)

= باب إذا هم العبد بحسنة كبت...، سنن الترمذى ٤ / ٣٣٠ (كتاب التفسير، سورة الأنعام). والحديث في سنن الدارمى وفي سنن أحادى موضع كثيرة.

(١) ن، م، و: وفي الصحيحين عنه أنه قال.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخارى ٧/٤٦ (كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والنكارة والسكنان...) وأوله : «إن الله تجاوز عن أمتى... الحديث. وفي رواية مسلم : لأمتى . وهو في : مسلم ١/١١٦ (كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس...)؛ سنن أبي داود ٢/٣٥٥ (كتاب الطلاق، باب في الوسوسة بالطلاق)؛ سنن النسائي ٦/١٢٨ - ١٢٧ في موضعين (كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه)؛ سنن ابن ماجة (كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٧/٤٢٥.

(٣) ن: حتى يحضر. (٤) ح، ي، ب، و: يظل.

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخارى ١/١٢١ (كتاب الأذان، باب فضل التأذين) وأوله : إذا نوى للصلوة...، مسلم ١/٢٩١ - ٢٩٢ (كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وحرب الشيطان عند سماعه)؛ سنن النسائي ٢/١٩ (كتاب الأذان، باب فضل التأذين)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/٤٢ - ٤٣، (ط. الحلبي) ٢/٤٦٠، ٥٢٢.

٤٩ / ٣ فقد أخبر أن / هذا التذكير والوسواس من الشيطان ، وأنه ينسيه حتى لا يدرى كم صلى ، وأمره بسجدة السهو ، ولم يؤمن به بذلك . والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء . وأما إذا كان / هو الأغلب ، فقيل : عليه الإعادة ، وهو اختيار أبي عبد الله بن حامد . وال الصحيح الذى عليه الجمهور ، وهو المنصوص عن أحمد وغيره ، أنه لا إعادة عليه . فإن حديث أبي هريرة عام مطلق فى كل وسوس ، ولم يأمر^(١) بالإعادة ، لكن ينقص أجره بقدر ذلك .

قال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها . وفي السنن عن عمّار بن ياسر أنه صلى صلاة فخففها ، فقيل له في ذلك ، فقال : هل نقصت منها شيئاً؟ قالوا : لا . قال : فإنّي بدرت الوسوس ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا عشرها ، إلا تسعها ، إلا ثمنها ، حتى قال : إلا نصفها»^(٢) .

وهذا الحديث حجة على ابن حامد ؛ فإن أدنى ما ذكر نصفها ، وقد ذكر إنه يكتب له عشرها . وأداء الواجب له مقصودان : أحدهما : براءة الذمة ، بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك ، فهذا لا تجب معه الإعادة ، فإن الإعادة يبقى مقصودها حصول ثواب مجرد ، وهو شأن

(١) ب (فقط) : ولم يأمر.

(٢) الحديث عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه في : سنن أبي داود ١/٢٩٤ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء في نقصان الصلاة) ولفظه : «إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته ، تسعها ، ثمنها ، سبعها ، سدسها ، خمسها ، رباعها ، ثلثها ، نصفها». وحسن الألباني الحديث في « الصحيح الجامع الصغير » ٢/٦٥ .

الطوعات، لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات^(١) لا يكون إلا مع القبول الذي عليه الثواب، فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه [به]^(٢) من السيئات الماضية، وما لا ثواب فيه لا يكفر وإن برئت به الذمة.

كما في الحديث المأثور: «رُبْ صائم ليس حظه من صيامه إلا الجوع والعطش^(٣)، ورب قائم حظه من قيامه السهر»^(٤) يقول: إنه تعب ولم يحصل له منفعة، لكن برئت ذمته^(٥)، فسلم من العقاب، فكان على حاله لم يزدد بذلك خيراً.

والصوم إنما شرع لتحصيل التقوى، كما قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ كِتَابَ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ * أَيَامًا مَعْدُودَاتٍ» [سورة البقرة: ١٨٣، ١٨٤].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الصيام^(٦) جنة، فإذا كان أحدكم

(١) ن، م، أ: السيئات؛ و: بالسيئات.

(٢) به: ساقطة من (ن)، (م). وفي (د): به عنه.

(٣) إلا الجوع والعطش: كذا في (ب) فقط. وفي (د): حظه من صيامه العطش. وفي سائر النسخ: إلا العطش.

(٤) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سنن ابن ماجة ٥٣٩/١ (كتاب الصيام، باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم)، وجاء الحديث فيه بلفظ «رب صائم ليس له من صيامه.. الخ». وهو في: سنن الدارمي ٣٠١/٢ (كتاب الرفق، باب في المحافظة على الصوم) ولفظه: «كم من صائم... . وجاء الحديث في المستند ط. المعارف) ٣٥/١٧ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح، ٢٠٤/١٨ وصححه أيضاً. وصحح الألباني الحديث بروايتين له في «صحيح الجامع الصغير».

. ١٧٤/٣

(٥) ح، ب: لكن ذمته برئت وإن برئت ذمته..

(٦) ح، ب: الصوم.

صائمًا فلا يرث ولا يجهل، فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل: إنني صائم». وفيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره. قيل: يقول^(٣) في نفسه فلا يرد عليه. وقيل: يقول^(٤) بلسانه. وقيل: يفرق بين الفرض فيقول^(٥) بلسانه والتألف يقول في نفسه؛ فإن صوم الفرض مشترك، والتألف يخاف عليه من الرياء. وال الصحيح أنه يقول^(٦) بلسانه، كما دل عليه الحديث؛ فإن القول المطلق لا يكون إلا باللسان، وأما [ما]^(٧) في النفس فمقيد، كقوله: «عَمَّا حَدَثْتُ بِهِ أَنفُسَهَا» ثم قال: «ما لم تتكلّم أو تعمل به» فالكلام المطلق إنما هو الكلام المسموع. وإذا قال بلسانه: إنني^(٨) صائم، بين عذرها في إمساكه عن الرد، وكان أجزر لمن بدأه بالعدوان.

وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»^(٩). بين^(١٠)

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٣/٢٤ - ٢٥ (كتاب الصوم، باب فضل الصوم)، ٩/١٤٣ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: يربدون أن يبدوا كلام الله)؛ مسلم ٢/٨٠٦ - ٨٠٧ (كتاب الصيام، باب فضل الصيام)؛ سنن أبي داود ٢/٤١٢ (كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم). وجاء الحديث - مع اختلاف الألفاظ - في باقي كتب السنن الأربع وسنن الدارمي والموطأ والمستند في مواضع كثيرة.

(٢) ح، ب: يقوله. (٣) ح، ب، ر: في قوله. (٤) ح، ب: يقوله.

(٥) ما: ساقطة من (ن)، (م). (٦) ن، م: أنا.

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٣/٢٦ (كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور...)، ٨/١٧ - ١٨ (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: واجتنبوا قول الزور)؛ سنن أبي داود ٢/٤١٢ (كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم). والحديث في سنن الترمذى وابن ماجة والمستند.

(٨) ح، ب، ر، ئ: فيبين.

صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الأكل ل حاجته إلى ترك الطعام والشراب، كما يحرم السيد على عبيده بعض ماله، بل المقصود محبة الله تعالى، وهو حصول التقوى، فإذا لم يأت به فقد أتى بما ليس فيه محبة ورضا، فلا يثاب عليه، ولكن لا يعاقب^(١) عقوبة التارك.

والحسنات المقبولة تکفر السيئات، ولهذا قال صلی الله عليه وسلم في [الحديث] الصحيح^(٢): «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، كفارة لما ينہن إذا اجتبت الكباش»^(٣) ولو کفر الجميع بالخمس^(٤) لم يحتاج إلى الجمعة، لكن التکفير بالحسنات المقبولة. غالب الناس لا يكتب له من الصلة إلا بعضها، فيکفر ذلك بقدرها، والباقي يحتاج إلى تکفير.

ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلی الله عليه وسلم أنه قال: «أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيمة من أعماله الصلة؛ فإن أكملت وإن قيل: انظروا هل له من تطوع؟ فإن كان له تطوع أكملت به»^(٥) الفريضة، ثم يصنم في سائر الأعمال^(٦) كذلك»^(٧).

(١) ب (قط): ولكن لا يعاقب عليه. (٢) ن، م: في الصحيح.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سلم ٢٠٩/١ الحديث - الطويلة، باب الصلوات الخمس...، سنن الترمذ، ١٣٨/١ (كتاب الصلة، باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس) وقال الترمذ: «وهي البُلْبُلُ عن جابر وأبي وحنظلة الأسيلي، حيث أتى هريرة حديث حسن صحيح».

(٤) أ: بالجنس. (٥) و: كملت به. (٦) أ: الأعمال؛ ح، ب: أعماله.

(٧) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سنن الترمذ =

وتكميل الفرائض^(١) بالتطوع مطلق، فإنه يكون يوم القيمة يوم الجزاء، فإنه إذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة، فإذا كان له من جنسه^(٢) تطوع سدّ مسلّه فلا يعاقب، وإن^(٣) كان ثوابه ناقصاً وله تطوع سدّ مسلّه فكمّل ثوابه. وهو في الدنيا يؤمّر بأن يعيد حيث تمكّن إعادة ما فعله^(٤) ناقصاً [من] الواجبات^(٥)، أو يجبره / بما ينجبر به، كسجدةٍ السهو في الصلاة، وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج، ومثل صدقة الفطر التي فرضت طهراً للصائم من اللغو والرفث. وذلك لأنّه إذا أمكنه^(٦) أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه، ولم يكن قد برع من عهده، بل هو مطلوب به^(٧) كما لو لم يفعله، بخلاف ما إذا تعذر فعله يوم^(٨) الجزاء؛ فإنه لم يبق هناك إلا الحسنات.

ولهذا كان جمهور العلماء على أن من ترك واجباً من واجبات الصلاة

=

٢٥٨/١ - ٢٥٩ (كتاب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة) وأوله: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة.. الحديث». وقال الترمذى: «حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة». والحديث فى: سنن أبي داود ٣١٧/١ (كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: كل صلاة لا يتمها صاحبها..); سنن النسائي ١٨٧/١ - ١٨٩ (كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة); سنن ابن ماجة ٤٥٨/١ (كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة)، المسند (ط. المعارف) ١٥/١٩ - ٢٦. وقال أحمد شاكر رحمة الله: وإن شاهد صحيح، وتكلم على الحديث. والحديث في المسند في مواضع أخرى كثيرة.

(١) ن، م: الفرض. (٢) أ: من حسنة.. (٣) ن: فإن.

(٤) ر، ي: إلا ما فعله. (٥) ن، م، و، ي، ر: ناقص الواجبات.

(٦) ر، ح، ي: إذا أمكن. (٧) ن: مطلوب منه به. (٨) و: ل يوم.

عما فعليه إعادة الصلاة مادام يمكن فعلها، وهو إعادةاتها في الوقت. هذا مذهب مالك والشافعى وأحمد، لكن مالك وأحمد يقولان: قد يجب فيها ما يسقط بالسهو، ويكون سجود السهو عوضاً عنه، وسجود السهو واجب عندهما. وأما الشافعى فيقول: كل ما يجب بطلت الصلاة بتركه عمداً أو سهواً. وسجود السهو عنده^(١) ليس بواجب؛ فإن ما صحت الصلاة مع السهو عنه^(٢) لم يكن واجباً ولا مبطلاً. والأكثرون يوجبون سجود السهو، كمالك وأبي حنيفة وأحمد، ويقولون: قد أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، والأمر يقتضى الإيجاب، ويقولون: الزيادة في الصلاة لو فعلها عمداً بطلت الصلاة بالاتفاق، مثل أن يزيد ركعة خامسة عمداً، أو يسلم عمداً قبل إكمال الصلاة، ثم إذا فعله سهواً سجد للسهو بالسنة والإجماع.

فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عمده. وكذلك ما نقصه منها؛ فإن السجود يكون للزيادة تارة وللنقص أخرى، كسجود النبي صلى الله عليه وسلم لما ترك التشهد الأول، ولو فعل ذلك أحد عمداً بطلت / صلاته عند مالك وأحمد. وأما أبو حنيفة فيوجب "في الصلاة ما لا تبطل تركه"^(٣) [لا]^(٤) عمداً ولا سهواً، ويقول: هو مسىء بتركه، كالطمأنينة وقراءة الفاتحة.

(١) ن، م، ر، ح، و، ي: عندهم.

(٢) ن، م: عن السهو عنه، وهو تحريف.

(*) ما بين النجمتين ساقطة من (أ).

(٣) و: مالا يبطل تركه.

(٤) لا: ساقطة من (ن)، (م).

وهذا مما نازعه فيه الأكثرون، وقالوا: من ترك الواجب عمداً فعليه الإعادة الممكنة، لأنه لم يفعل ما أمر به، وهو قادر على فعله، فلا يسقط عنه.

وقد أخرجا^(١) في الصحيحين حديث المسئ في صلاته، لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم^(٢): «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل» وأمره بالصلاحة التي فيها طمأنينة^(٣)، فدل هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة، بل يؤمر بالصلاحة. والشارع [صلى الله عليه وسلم]^(٤) لا ينفي الاسم إلا لانتفاء بعض واجباته، فقوله: «إنك^(٤) لم تصل» لأنه ترك بعض واجباتها، ولم تكن صلاته تامة مقامة الإقامة المأمور بها في قوله تعالى: «فَإِذَا اطْمَأْنَتُمْ فَاقْرِبُوا الصَّلَاةَ» [سورة النساء: ١٠٣]، فقد أمر بإتمامها.

ولهذا لما أمر بإتمام الحج والعمرة بقوله: «وَاتِّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ»

(١) ن، م، ر: وقد أخرجه.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث مطول أوله عبارة: «ارجع فصل فإنك لم تصل» في: البخاري ١٣٦ - ١٣٥ / ٨ (كتاب الأيمان والتنور، باب إذا حنت ناسيا في الأيمان)؛ مسلم ١ / ٢٩٨ (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...)؛ سنن الترمذى ١ / ١٨٥ - ١٨٧ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في وصف الصلاة) والحديث فيها عن رفاعة بن رافع وعن أبي هريرة؛ سنن النسائي ٢ / ٩٦ (كتاب الافتتاح بباب فرض التكبيرة الأولى)؛ سنن ابن ماجة ١ / ٣٣٦ - ٣٣٧ (كتاب إقامة الصلاة، باب إتمام الصلاة).

(٣) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (ح)، (ب).

(٤) ر، ح، ب: إنك؛ ن: لأنك.

[سورة البقرة: ١٩٦] أَلْزَم^(١) الشَّارِعُ فِيهِمَا فَعَلَ جَمِيعَ الواجباتِ، فَإِذَا^(٢) تَرَكَ بَعْضَهَا فَلَا يَبْدِي مِنَ الْجَبَرَانِ. فَعُلِمَ أَنَّهُ [إِنْ] لَمْ يَأْتِ^(٣) بِالْمَأْمُورِ بِهِ تَامًا التَّمَامُ الْوَاجِبُ^(٤) وَإِلَّا فَعَلَيْهِ مَا يُمْكِنُ مِنْ إِعَادَةِ أَوْ جَبَرَانِ.

وَكَذَلِكَ أَمْرُ الدُّرْدِيِّ رَآهُ يَصْلِي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ أَنْ يَعِيدَ. وَقَالَ: «لَا صَلَاةٌ لَفَذِ خَلْفَ الصَّفِّ». وَقَدْ صَحَّحَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَاسْحَاقُ بْنُ رَاهُويَّهُ وَابْنُ حَزْمٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَفِي حَدِيثِ الْمَسْئِيِّ الَّذِي رَوَاهُ أَهْلُ السَّنَنِ مِنْ حَدِيثِ

(١) أَلْزَمْ: كَذَا فِي (ج)، (ب). وَفِي سَائِرِ النُّسُخِ: لَزَمْ.

(٢) فَإِذَا: كَذَا فِي (أ)، (ب). وَفِي سَائِرِ النُّسُخِ: وَإِذَا.

(٣) إِنْ: سَاقِطَةُ مِنْ (ن)، (م)، (أ)، (ي). وَفِي (و): مِنْ لَمْ يَأْتِ.

(٤) ح، ب: الْمَأْمُورُ بِهِ يَأْتِي مَعَ الْوَاجِبِ.

(٥) لَمْ أَجِدُ الْحَدِيثَ بِهَذَا اللفظِ وَلَكِنْ جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ عَلَى بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي: سنن ابن ماجة ١ / ٣٢٠ (كتاب إقامة الصلاة...)، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده) وَفَظْهُ: خَرَجْنَا حَتَّى قَلَمَنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْعَنَاهُ وَصَلَيْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَيْنَا وَرَاءَهُ صَلَاةً أُخْرَى، فَقَضَى الصَّلَاةَ، فَرَأَى رَجُلًا فَرَدَّا يَصْلِي خَلْفَ الصَّفِّ. قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ اتَّصَرَّفَ، قَالَ: «اَسْتَقْبِلُ صَلَاتِكَ، لَا صَلَاةً لِلَّذِي خَلَفَ الصَّفِّ». وَجَاءَ فِي التَّعْلِيقِ: «فِي الرِّوَايَاتِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ». وَالْحَدِيثُ فِي: الْمَسْنَدِ (ط: الْحَلَّيِ) ٤ / ٢٢٣؛ مَوَارِدُ الظَّمَانِ إِلَى زَوَائِدِ ابْنِ حَبَّانَ، ص ١١٦ (حَدِيثُ رَقْمِ ٤٠١، ٤٠٢) ط: السَّلْفِيَّةُ. وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» ١ / ٣٢٢ وَفِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» ٢ / ٣٢٨ - ٣٢٩ وَتَكَلَّمُ طَوْبِلَا عَلَى صَلَاةِ الْمُنْفَرِدِ خَلْفَ الصَّفِّ ٢ / ٣٣٠ - ٣٣٣ وَتَكَلَّمُ عَلَى حَدِيثِ وَابْصَةِ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَصْلِي خَلْفَ الصَّفِّ فَأَمْرَهُ أَنْ يَعِيدَ. وَهُوَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالْتَّرمِذِيِّ الْمَسْنَدِ.

رفاعة بن رافع أنه جعل ما تركه^(١) من ذلك يؤخذ بتركه^(٢) فقط، ويحسب له ما فعل، ولا يكون كمن لم يصل.

قيل: وكذلك نقول^(٣): من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشيء منها، بل يثاب على ما فعل، ويعاقب على ما ترك، وإنما يؤمر بالإعادة لدفع عقوبة ما ترك، وترك الواجب سبب للعقاب، فإذا^(٤) كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها، فإن كان له جبران أو أمكن فعله وحده، وإنما فعله مع غيره، فإنه لا يمكن فعله مفرداً. فإن قيل: فإذا^(٥) لم يكن فعله مفرداً طاعة لم يُثبت عليه أولاً.

قيل: هو أولاً فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز، أو كان ساهياً، كالذى يصلى بلا وضوء، أو يسهو عن القراءة والسجدة المفروض، فيثاب على ما فعل، ولا يعاقب بنسيائه وخطئه، لكن يؤمر بالإعادة، لأنه لم يفعل ما أمر به أولاً، كالنائم إذا استيقظ في الوقت، فإنه يؤمر بالصلاحة لأنها واجبة عليه في وقتها إذا أمكن، وإنما صلاتها أى وقت استيقظ؛ فإنه حينئذ يؤمر بها. وأما إذا أمر بالإعادة، فقد علم أنه لا يجوز فعل ذلك^(٦) مفرداً، فلا يؤمر به مفرداً^(٧).

(١) ن، م، ر، ي، و: ما تركه؛ ح: من ترك.

(٢) أ: بما يتركه؛ و: بما تركه.

(٣) ن، م، و، أ: يقول.

(٤) ب (فقط): فلان.

(٥) ن، م: فلان.

(٦) ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(٧) ح، ب: منفرداً.

فَإِنْ قِيلَ : فَلَوْ تَعْمَدْ أَنْ يَفْعُلُهَا مَعَ تَرْكِ الْوَاجِبَاتِ / التَّىْ يَعْلَمُ وِجْوَاهِرَهَا .
 قَيْلَ : هَذَا مُسْتَحْقَنِ لِلْعَقَابِ ؟ فَإِنَّهُ عَاصَ بِهَذَا الْفَعْلِ ، وَهَذَا قَدْ يَكُونُ
 إِثْمَهُ كَلِمَتُ التَّارِكِ . وَإِنْ قُدِّرَ أَنْ هَذَا قَدْ^(١) يَثَابُ ، فَإِنَّهُ لَا يَثَابُ [عَلَيْهِ]^(٢)
 ثَوَابُ مِنْ فَعْلِهِ مَعَ غَيْرِهِ كَمَا أَمْرَ بِهِ ، بَلْ أَكْثَرُ مَا يُقَالُ : إِنْ لَهُ عَلَيْهِ ثَوَابًا
 بِحَسْبِهِ^(٣) ، لَكِنَّ النَّذِيْعَ يَعْرُفُ أَنَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَعْرُفُ أَنَّ هَذَا وَاجِبٌ أَوْ مُنْهَى
 عَنْهُ فَإِنَّهُ يَثَابُ عَلَى مَا فَعَلَهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا
 يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [سُورَةُ الرَّازِلَةِ : ٧، ٨] .
 وَالْقُرْآنُ وَذَكَرَ اللَّهُ وَدُعَاؤُهُ خَيْرٌ . وَإِلَّا فَالْمُسْلِمُ لَا يَصْلِي إِلَى غَيْرِ قَبْلَهُ ،
 أَوْ بِغَيْرِ وَضْوَءٍ أَوْ رِكْوَعٍ أَوْ سُجُودٍ ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مُسْتَحْقَنًا لِلذَّمِ
 وَالْعَقَابِ . وَمَعَ هَذَا فَقَدْ يَمْكُنُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ، مَعَ^(٤) اعْتِرَافِهِ بِأَنَّهُ مُذْنِبٌ ،
 لَا عَلَى [طَرِيقِ]^(٥) الْإِسْتَهَانَةِ^(٦) وَالْإِسْتَهْزَاءِ وَالْإِسْتَخْفَافِ ، بَلْ عَلَى طَرِيقِ
 الْكُسْلِ ، أَنْ يَثَابُ عَلَى مَا فَعَلَهُ ، كَمَنْ تَرْكُ وَاجِبَاتِ الْحَجَّ الْمُجْبُورَةِ بِدُمِّ
 لَكِنْ لَا يَكُونُ ثَوَابُهُ كَمَا إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ مَعَ^(٧) غَيْرِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ بِهِ .
 وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ الْجَوابُ عَنْ شَبَهَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ مِنَ الْخَواْرِجِ وَالْمَرْجَيْةِ
 وَغَيْرِهِمْ ، مَنْ يَقُولُ : إِنَّ الإِيمَانَ لَا يَتَبَعَّضُ وَلَا يَتَفَاضَلُ وَلَا يَنْقُصُ .
 قَالُوا : لَأَنَّهُ إِذَا ذَهَبَ مِنْهُ جَزْءٌ ذَهَبَ كُلُّهُ ، لَأَنَّ الشَّيْءَ الْمَرْكَبُ مِنْ أَجْزَاءٍ

(١) قَدْ: ساقطة من (ج)، (ب).

(٢) عَلَيْهِ: زِيَادَةُ فِي (أ)، (ب).

(٣) ن، م، أ، ي: يَحْسَبُهُ.

(٤) : مَا بَيْنَ النَّجْمَيْنِ ساقطة من (أ).

(٥) طَرِيق: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) الْإِسْتَهَانَة: ساقطة من (ن).

متى^(١) ذهب منه جزء ذهب كله، كالصلة إذا ترك منها واجبا بطلت. ومن هذا الأصل تشعبت بهم الطرق^(٢).

وأما الصحابة وأهل السنة والحديث فقالوا: إنه يزيد وينقص. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل^(٣) من إيمان»^(٤).

(١) ن، م: إذا.

(٢) يقول الأشعري في «مقالات المسلمين»، ١٩٨/١ - ٢٠١ إن الجهمية من المرجحة يقولون: «إن الإيمان لا يتبعض ولا يتناضل أهله فيه» والإيمان عند الصالحة من المرجحة «لا يزيد ولا ينقص» ويقول الأشعري إن السمرية أصحاب يونس السمرى يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له وهو ترك الاستكبار عليه والمحبة له، فمن اجتمع فيه هذه الخصال فهو مؤمن وقد يكون كافرا لو ترك خصلة منها، وقول الشمرية أصحاب أبي شمر واليونسية أصحاب يونس قريب من هذا فهم يقولون إن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له والمحبة له بالقلب والإقرار بأنه واحد ليس كمثله شيء والإقرار بالأنباء والتصديق بهم، ولا يسمون كل خصلة من هذه الخصال إيمانا ولا بعض إيمانا حتى تجتمع هذه الخصال، مثل الفرس لا تسمى بلقاء حتى يجتمع فيها السواد والبياض، والشبيهة من مرحلة الخوارج يقولون إن الإنسان لا يكون مؤمنا إلا بإصابة كل خصال الإيمان، وأن الخصلة من الإيمان قد تكون طاعة وبعض إيمان ولكن يكون صاحبها كافرا بترك بعض الإيمان.

(٣) أ، و: حبة من خردل...

(٤) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في: مسلم ٩٣/١ (كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه) ولفظه: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبراء». والحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - في: سنن أبي داود ٤/٨٤ (كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر)؛ سنن ابن ماجة ١/٢٢ - ٢٣ (المقدمة، باب في الإيمان). وجاء حديث آخر عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في: سنن الترمذى ٤/١١٣ (كتاب صفة جهنم، باب ما جاء أن للنار نفسين...) ولفظه: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» قال أبو

وعلى هذا فنقول: إذا نقص شيء من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام، ويجوز نفي الاسم إذا أريد به نفي ذلك الكمال، وعليه أن يأتي بذلك الجزء: إن كان ترك واجباً فعله، أو كان ذنبًا استغفر منه، وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين لثواب الله المحسن الخالص عن العقاب. وأما إذا ترك واجباً منه أو فعل محرماً؛ فإنه يستحق العقاب على ذلك، ويستحق الثواب على ما فعل. والمنفي إنما هو المجموع، لا كل جزء من أجزاءه، كما إذا ذهب واحد من العشرة، لم تبق العشرة عشرة، لكن بقي أكثر أجزائها.

وكذلك جاءت السنة فيسائر الأعمال كالصلة وغيرها، أنه يُثاب على ما فعله^(١) منها، ويُعاقب على الباقي، حتى إنه^(٢) إن كان له تطوع جبر ما ترك بالتطوع، ولو كان ما فعل باطلًا وجوده كعدمه لا يُثاب عليه لم يجبر بالنوافل شيء. وعلى ذلك دل حديث المسئ^٣ الذي في السنن^(٤): أنه إذا نقص منها شيئاً أثيب على ما فعله.

فإن قلت: فالفقهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه وحجه إذا ترك منه ركناً.

قيل: لأن الباطل في عرفهم ضد الصحيح، والصحيح في عرفهم ما

سعيد: «فمن شرك فليقرأ: (إن الله لا يظلم مثقال ذرة)». قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وذكره السيوطي. وقال الألبانى فى «صحیح الجامع الصغير»: صحيح وهو فى مستند أحمد وسنن النسائي.

(١) ح، ب: على ما فعل.

(٢) إنه: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) و: حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذى فى السنن فى المسئ ..

حصل به مقصوده، وترتب عليه حكمه، وهو براءة الذمة. ولهذا يقولون: الصحيح ما أسقط القضاء. فصار قولهم: بطلت، بمعنى: وجوب القضاء، لا بمعنى: أنه لا يثاب عليها بشيء في الآخرة.

وهكذا جاء النفي في كلام الله ورسوله، قوله صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١)، قوله: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»^(٢).

وقوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ» [سورة الأنفال: ٢]، قوله: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» [سورة الحجرات: ١٥]؛ فإن نفي الإيمان عن من ترك واجبا منه أو فعل محظما

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١٣٦/٣ (كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه)، ١٠٤/٧ (كتاب الأشريه، باب إنما الخمر والميسر...)، ١٥٧/٨ (كتاب الحدود، باب لا يشرب الخمر)، ١٦٤/٨ (كتاب الحدود، باب إنما الزنا)، مسلم ٧٦/١، ٧٧ (كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي...); سنن أبي داود ٤/٣٠٦ (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه); سنن الترمذى ٤/١٢٧ (كتاب الإيمان، باب لا يزني الزاني وهو مؤمن); سنن ابن ماجة ١٢٩٨ - ١٢٩٩ (كتاب الفتن، باب النهي عن النهاية); سنن الدارمى ١١٥/٢ (كتاب الأشريه، باب في التغليظ لمن شرب الخمر); المستند (ط. المعارف) ٤١/١٣. ونص الحديث في: البخاري ١٣٦/٣: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتنهى نهية يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتنهى بها وهو مؤمن».

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في المستند (ط. الحلبي) ١٣٥/٣ وأ قوله: «... عن أنس بن مالك قال: ما خاطبنا نبى الله صلى الله عليه وسلم إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له...» وهو أيضا فيه ١٥٤/٣، ٢١٠، ٢٥١».

فيه كثيرون غيره، كقوله: «لا صلاة إلا بأم القرآن»^(٣). وقوله للمسيء: «ارجع فصل فاينك لم تصل»^(٤). وقوله للمنفرد خلف الصف لما أمره بالإعادة: «لا صلاة لفظ خلف الصف»^(٥). وقوله: «من سمع النداء ثم لم يُجب من غير عنبر فلا صلاة له»^(٦).

ومن قال من الفقهاء: إن هذا التقيي الكمال.

قيل له: إن أردت الكمال المستحب؛ فهذا باطل لوجهين:
أحدهما: أن هذا لا يوجد فقط في لفظ الشارع: أنه ينفي عملاً فعله العبد على الوجه الذي وجب عليه، ثم ينفيه لترك بعض المستحبات.
بل الشارع لا ينفي عملاً إلا إذا لم يفعله العبد كما وجب عليه.

(١) وـ «الإفتتاحية الكتاب». وجاء الحديث بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، وإن لفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن» عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه في: البخاري ١٤٨ - ١٤٧ / كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمعلمون...»؛ مسلم ٢٩٥ / ١ (كتاب الصلاة، بباب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...)؛ سنن أبي داود ٣٠١ / ١ (كتاب الصلاة، بباب ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب) وإن لفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً». والحديث في سنن الترمذى والنسائى وأبي ماجة والدرارى والموطأ والمسند. وتتكلم عليه الألبانى كلاماً مفصلاً في «إرواء الغليل» ٢ - ١٠ - ١٢ (حديث رقم ٣٠٢).

(٢) سبق الحديث قبل صفحات. (٣) سبق الحديث قبل صفحات.

(٤) جاء الحديث بلفظ «من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من على» عن ابن عباس رضى الله عنهما في: سنن ابن ماجة ١ / ٢٦٠ (كتاب المساجد والجماعات، بباب التغليظ في التخلف عن الجمعة). وجاء الحديث بهذه اللفظة مرة ويلفظ: «من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له» في للسترك للحاكم ١ / ٢٤٥ (كتاب الصلاة) وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيدين ولم يخرج له» ووافقه النهى. وصحح الألبانى الحديث في «إرواء الغليل» ٢ - ٣٣٨ وتتكلم عليه وعلى روایات أخرى له.

الثاني: أنه لو نفى بترك مستحب، لكان عامة الناس لا صلاة لهم ولا صيام. فإن الكمال المستحب متفاوت، ولا أحد يصلح كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. أفقـل من لم يكـملها كـنـكـمـيل الرسـول يـقـال: لا صلاة له؟

فإن قيل: فهولاء الذين يتركون فرضاً من الصلاة أو غيرها / يؤمرون بإعادة الصلاة، والإيمان إذا ترك بعض فرائضه لا يؤمر باعادته؟

قيل: ليس الأمر بالإعادة مطلقاً، بل يؤمر بالممكـن؛ فإنـ أـمـكـنـ الإـعـادـةـ أـعـادـ،ـ وـإـنـ لـمـ يـمـكـنـ أـمـرـ أـنـ يـفـعـلـ حـسـنـاتـ غـيرـ ذـلـكـ،ـ كـمـاـ لـوـ تـرـكـ الجـمـعـةـ؛ـ فـإـنـهـ وـإـنـ أـمـرـ بـالـظـهـرـ فـلـاـ تـسـدـ مـسـدـ الجـمـعـةـ،ـ بـلـ إـلـئـمـ الـحـاـصـلـ بـتـرـكـ الجـمـعـةـ لـاـ يـزـوـلـ جـمـيعـهـ بـالـظـهـرـ.

وكذلك من ترك واجبات الحج عمداً؛ فإنه يؤمر بها ما دام يمكن فعلها في الوقت، فإذا فات الوقت أمر بالدم الجابر، ولم يكن ذلك مسقطاً عنه إثم التفويت "مطلقاً، بل هذا الذي يمكنه من البديل، وعليه أن يتوب توبة تغسل إثم التفويت"، كمن فعل محراً فعليه أن يتوب منه توبة تغسل إثمه، ومن ذلك أن يأتي بحسنات تمحوه. وكذلك من فوت واجباً لا يمكنه استدراكه، وأما إذا أمكنه استدراكه فعله بنفسه.

وهكذا نقول^(١) فيمن ترك بعض واجبات الإيمان، بل كل مأمور تركه فقد ترك جزءاً من إيمانه، فيستدركه بحسب الإمـكـانـ،ـ فـإـنـ فـاتـ وـقـتـهـ تـابـ وـفـعـلـ حـسـنـاتـ أـخـرـ غـيرـهـ.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ح).

(١) ح، ب: لم. (٢) ن، م، و: يقول.

ولهذا كان الذى اتفق عليه العلماء أنه يمكن إعادة الصلاة فى الوقت الخاص والمشترك^(١)، كما يصلى الظهر بعد دخول العصر، ويؤخر^(٢) العصر إلى الإصفار؛ فهذا تصح صلاته وعليه إثم التأخير، وهو من المذمومين فى قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُنْصَرِفِينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [سورة الماعون: ٤، ٥]، قوله: ﴿فَخَلَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَأَتَبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ [سورة مريم: ٥٩]، فإن تأخيرها^(٣) عن الوقت الذى يجب فعلها فيه هو إضاعة لها وسهو عنها بلا نزاع أعلم [بين العلماء]^(٤). وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها: «صلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة»^(٥). وهم إنما كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر، والعصر

(١) أو المشترك.

(٢) أو يؤخر.

(٣) فإن تأخيرها: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: فإن إضاعتتها تأخيرها. وفي (ن): فإن إضاعتتها تأخيرها.

(٤) بين العلماء: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) الحديث في: مسلم ٤٤٩، كتاب المساجد وموضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة... ونصه... عن أبي العالية البراء، قال: قلت لعبد الله بن الصامت: نصلي يوم الجمعة خلف أمراء، فيؤخرون الصلاة. قال فضرب فخذى ضربة أوجعتنى. وقال: سألك أبا ذر عن ذلك، فضرب فخذى، وقال: سألك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: «صلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة». قال: وقال عبد الله: ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب فخذلى ذر. والحديث عن أبي ذر رضى الله عنه أيضا في: سنن الدارمى ٢٧٩/١ (كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف من يؤخر الصلاة عن وقتها)، المستند (ط. الحلى) ١٥٩/٥ . وانظر ٤/٣٣٨.

إلى وقت الاصفار. وذلك مما هم مذمومون عليه. ولكن ليسوا كمن تركها أو فوتها حتى غابت الشمس؛ فإن هؤلاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، ونهى عن قتال أولئك. فإنه لما ذكر أنه سيكون أمراء يفعلون ويفعلون. قالوا: أفلأ نقاتلهم؟ قال «لا، ما صلوا»^(١) وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها، وأمر أن تُصلَّى في الوقت، وتعد معهم نافلة؛ فدل على صحة صلاتهم، ولو كانوا لم يصلوا لأمر بقتالهم.

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك [العصر]^(٢)» مع قوله أيضا في [الحديث] الصحيح^(٣): «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يرب الشمس حتى إذا كانت بين قرنَيْ شيطان قام فنفر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا»^(٤).

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١٦/١.

(٢) العصر: في (و)، (ب) فقط. والحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ «من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر» في: البخاري ١١٦/١ (كتاب مواقيت الصلاة وفضائلها، باب من أدرك من الفجر ركعة)، مسلم ٤٢٤/١ (كتاب المساجد ومواقع الصلاة، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة). وجاء الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إذا أدرك أحدكم مسجلة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته..». الحديث. وهو في البخاري ١١٢/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب)؛ مسلم ٤٢٥/١ (الموضع السابق) وتكلم الألباني على الحديثين في «إرواء الغليل»، ٢٧٢/١ - ٢٧٥ (رقم ٢٥٢، ٢٥٣).

(٣) ن، م: في الصحيح.

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ٤٣٤/١ (كتاب المساجد...)، باب استحباب التبكير بالعصر؛ سنن الترمذى ١٠٧/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب ما جاء

وُبَيْتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيفَيْنِ^(١) أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأْنَمَا
وُتَرَ أَهْلُهُ وَمَالَهُ»^(٢). وُبَيْتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيفَيْنِ^(٣) أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ
الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ»^(٤). وَقَالَ أَيْضًا: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا، فَمَنْ حَفِظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرْتَيْنَ»^(٥).

وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى مَا أَمْرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ
«مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلِيَصْلِحْهَا إِذَا ذُكِرَهَا إِنَّ ذَلِكَ وَقْتُهَا»^(٦). فَاتَّفَقُوا

= = =

فِي تَعْجِيلِ الْعَصْرِ؛ سِنَنُ النَّسَائِيِّ ٢٠٣/١ (كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، بَابُ التَّشْدِيدِ فِي تَأْخِيرِ
الْعَصْرِ). وَقَدْ سَيَقَ الْمَحْدِيثُ ٤٣١/٤.

(١) ن، م: وَفِي الصَّحِيفَيْنِ.

(٢) الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِلِفْظِهِ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ.. إِنَّمَا
الْبَخَارِي ١١١/١ (كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، بَابُ إِثْمٍ مِنْ فَاتَتِهِ الْعَصْرِ)؛ مُسْلِمٌ ٤٣٥/١ (كِتَابُ
الْمَسَاجِدِ...)، بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَفْوِيتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ)، ٤٣٦/١ (بِلِفْظِهِ: مَنْ فَاتَتْهُ...)
وَالْحَدِيثُ فِي مَوَاضِعِ أُخْرَى فِي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ وَفِي كِتَابِ السِّنْنِ وَفِي الْمُوطَأِ وَالْمُسْنَدِ.

(٣) ن، م: وَفِي الصَّحِيفَيْنِ.

(٤) الْحَدِيثُ عَنْ بَرِيَدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي: الْبَخَارِي ١١١/١ (كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابُ
مِنْ تَرْكِ الْعَصْرِ)؛ سِنَنُ النَّسَائِيِّ ١٩١/١ (كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مِنْ تَرْكِ صَلَاةِ الْعَصْرِ).
وَتَكَلَّمُ الْأَلْبَانِيُّ عَلَى الْحَدِيثِ فِي (إِرْوَاءِ الْغَلَلِ)، رقم ٢٥٥.

(٥) الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي بَصْرَةِ الْقَفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي: مُسْلِمٌ ٥٦٨ (كِتَابُ صَلَاةِ
الْمَسَافِرِ)، بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَّ عَنْ صَلَاةِ فِيهَا) وَأَوْلَاهُ: صَلَّى بِنَارَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَصْرِ بِالْمُخْصَصِ فَقَالَ... وَآتَاهُ: ... كَانَ لَهُ أَجْرُ مَرْتَيْنَ، وَلَا صَلَاةً بَعْدَهَا
حَتَّى يَطْلُمَ الشَّاهِدُ (وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ). وَالْحَدِيثُ فِي: سِنَنُ النَّسَائِيِّ ٢٠٨/١ (كِتَابُ
الْمَوَاقِيتِ، بَابُ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ)؛ الْمُسْنَدُ (ط. الْحَلَمِيِّ) ٦/٣٩٦ - ٣٩٧.

(٦) الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ اخْتِلَافِ الْأَفْنَاطِ - فِي: الْبَخَارِيِّ
١١٨ - ١١٩ (كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابُ مِنْ نُسُقِ صَلَاةِ فَلِيَصْلِحَ إِذَا ذُكِرَهَا...);
مُسْلِمٌ ٤٧٧ (كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ قَضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ...).

على أن النائم يصلى إذا استيقظ، والناسي إذا ذكر، وعليه قضاء الفائتة على الفور عند جمهورهم، كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم. وأما الشافعى فيجعل قضاء النائم والناسي على التراخي، ومن^(١) نسى بعض واجباتها فهو كمن نسيها، فلو صلى ثم ذكر بعد خروج الوقت أنه كان على غير وضوء أعاد، كما أعاد عمر وعثمان وغيرهما لما صلوا بالناس، ثم ذكروا بعد الصلاة أنهم كانوا جنبا فأعادوا، ولم يأمروا المأمومين بالإعادة.

وفي حديث عمر أنه لم يذكر إلا بعد طلوع الشمس^(٢). وكذلك إذا أخرها تأخيرا يرى أنه جائز. كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب وصلاها بعد مغيب الشمس^(٣) فإن ذلك التأخير إما أن يكون لنسيان منه، أو لأنه كان جائز إذا كانوا مشغولين بقتال العدو أن يؤخروا الصلاة.

والحديث في : سنن أبي داود والنسائي والترمذى وابن ماجة والدارمى والمسند والموطأ ،
وانظر «إرثاء الغليل» / ١ - ٢٩٣ - ٢٩١ .

(١) ن، م: فعن.

(٢) لعل ابن تيمية يقصد بذلك حديث ابن مسعود رضى الله عنه، وهو في المسند (ط. المعارف) ٤٠ / ٥ (رقم ٣٦٥٧) ولنظنه .. أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا، فنزلنا دهاسا (أى سهلا) من الأرض، فقال: «من يكلؤنا؟» فقال بلاط: أنا. قال: «إذن ننام». قال: لا. فنام حتى طلعت الشمس، فاستيقظ فلان وفلان، فيهم عمر، فقال: اهضبوا. فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «افعلوا ما كتتم تفعلون» فلما فعلوا، قال: «مكذا فافعلوا، لمن نام منكم أو نسي». وصحح أحمد شاكر الحديث. وانظر «إرثاء الغليل» / ١ - ٢٩٣ . وجاء الحديث مختصرًا في : سنن أبي داود / ١٧٩ (كتاب الصلاة، باب من نام عن الصلاة أو نسيها).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٣ / ٤١١ .

والعلماء لهم في ذلك ثلاثة أقوال: قيل: يصلى حال القتال ولا يؤخر [الصلوة]^(١)، وتأخير الخندق منسوخ. وهذا مذهب مالك والشافعى والإمام أحمد / في المشهور عنه.

٥٣ / ٣
وقيل: يختار بين تقديمها وتأخيرها. لأن الصحابة لما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر إلا في بنى قريظة، كانت طائفة منهم أخرت^(٢) الصلاة فصلوا بعد غروب الشمس، وكانت منهم طائفة / قالوا: لم يُرد منا إلا المبادرة إلى العدو لا تفويت^(٣) الصلاة. فصلوا في الطريق، فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحداً من الطائفتين. والحديث في الصحيحين من حديث ابن عمر^(٤). وهذا قول طائفة من الشاميين وغيرهم، وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

وقيل: بل يؤخرنها كما فعل يوم الخندق. وهو مذهب أبي حيفية. ففي الجملة كل من أخرها تأخيراً يُعذر به إما لنسيان أو لخطأ في الاجتهاد فإنه يصلحها بعد الوقت، كمن ظن أن الشمس لم تطلع فأخرها حتى طلعت، أو ظن أن وقت العصر باقٍ فأخرها حتى غربت فإن هذا يصلح. وعلى قول الأكثرين ما بقي تأخيرها جائزًا حتى تغرب الشمس، ومن قال: إنه يجوز التأخير فإنه يصلحها، ولو أخرها باجتهاده فإنه يصلحها. وإن قيل: إنه أخطأ في اجتهاده^(٥)، وليس هذا من أهل الوعيد

(١) الصلاة: زيادة في (ح)، (ب). (٢) ب (فقط): أخرروا.

(٣) أ: ولا تفوت؛ م: لا تفوت؛ ن: ولا تفويت.

(٤) وهو الحديث الذي أشرت إليه قبل قليل وسبق فيما مضى ٤١١/٣.

(٥) ح، ب: أخطأ باجتهاده.

المذكور في قوله : «من ترك صلاة العصر [فقد]^(١) حبط عمله»^(٢) فإن هذا مجتهد متأنّل مخطئ . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله تجاوز لى عن أمتي الخطأ والنسيان»^(٣) . وهو حديث حسن ، وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح^(٤) .

وأما من فوتها عمداً عالماً بوجوبها ، أو فوت بعض واجباتها الذي يعلم وجوبه منها ؛ فهذا مما تنازع فيه العلماء . فقيل في الجميع : يصح أن يصلّيها بعد التفويت ، ويجب ذلك عليه ، ويثاب على ما فعل ، ويعاقب على التفويت ، كمن أخر الظهر إلى وقت العصر ، والمغرب والعشاء إلى آخر الليل من غير عذر .

وهذا قول أبي حنيفة والشافعى وأحمد يقولون^(٥) : هو^(٦) في كل صلاة وجب إعادتها في الوقت فيجب إعادةها بعد الوقت . وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفرقون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت ، فما لم يكن فرضاً بل واجباً - وهو الذي يسمونه سنة - أمروا بإعادة الصلاة إذا تركه في الوقت ، كمن صلى بالنجاسة . وأما ما كان فرضاً ، كالركوع والسجود والطهارة ، فإنه بمتنزلة من لم يصل ، فيعيد بعد الوقت .

(١) فقد: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٢) مضى الحديث قبل صفحات.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ٤٥٨/٤.

(٤) الصحيح: ساقطة من (ح)، (ى)، (ن).

(٥) أ، ح، و، ر، إ: يقولونه.

(٦) هو: زيادة في (ن)، (م).

(٧) ب (فقط): وجبت.

وقد أنكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الإعادة في الوقت وبعده. وصنف المزنى مصنفاً ردّ فيه على مالك ثلاثين مسألة منها هذه. وقد ردّ على المزنى الشيخ أبو بكر الأبهري^(١) وصاحبه القاضي عبد الوهاب. وعمدتهم أن الصلاة إن^(٢) فعلت - كما أمر بها العبد - فلا إعادة عليه في الوقت ولا بعده، وإن لم تفعل كما أمر بها العبد فهي في ذمته، فيعيدها في الوقت وبعده. وأهل المدينة يقولون: فعلها في الوقت واجب ليس لأحد فقط أن يؤخرها عن الوقت، فإن كان الوقت أو كد مما ترك لم يعد بعد الوقت، لأنه ما بقى بعد الوقت يمكنه تلقيها؛ فإن الصلاة مع النجاسة أو عريانا خيرا من الصلاة بلا نجاسة بعد الوقت، فلو أمرناه أن يعيدها بعد الوقت لكننا نأمره بأنقص مما صلى ، وهذا لا يأمر به الشارع، وهذا بخلاف من ترك ركنا منها، فذاك بمنزلة من لم يصل ، فيعيده بعد الوقت.

وهذا الفرق مبني على أن الصلاة من واجباتها^(٣) ما هو ركن لا تتم إلا به، ومنها ما هو واجب تتم بدونه^(٤)، إما مع السهو وإما مطلقاً. وهذا قول الجمهور، وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بتركه الإعادة بحال. فإذا

(١) ن، م: البهري، وهو تحرير. وهو أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح التميمي الأبهري، ولد سنة ٢٨٩ وتوفي سنة ٣٧٥، له تصانيف في شرح مذهب مالك والرد على مخالفيه. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٥/٤٦٢ - ٤٦٣؛ الأعلام ٧/٩٨.

(٢) ن، م: إذا.

(٣) بعد عبارة «من واجباتها» يوجد سقط طويل في نسخة (ى) يظهر أنه كان نتيجة ضياع أوراق من المخطوطة إذ أن الكلام في الصفحة التالية يبدأ بعبارة «به الشرك بل أرادت التقى الذي لا يقدم على الفجور» ووُجدت هذه العبارة في ص ٣/٧٣ (ب).

(٤) ر، ح: تتم به.

أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بتركه الإعادة في الوقت، كان أقرب إلى الشرع . وأحمد - مع مالك - يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويُجبر بالسجود، ثم ذلك الواجب إذا تركه عمداً أمره أحمد في ظاهر مذهبة بالإعادة كما لو ترك فرضاً، وأما مالك ففي مذهبة قوله فيمن ترك ما يجب السجود لتركه سهواً، ترك التشهد الأول، وترك تكبيرتين فصاعداً، أو قراءة^(١) السورة والجهر والمخافته في موضعهما.

وقد اتفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يُجبر الحج مع تركه، ومنها ما يفوت الحج مع تركه فلا يُجبر، كالوقوف بعرفة، فكذلك^(٢) الصلاة.

وقالت طائفة ثالثة: ما أمر الله به في الوقت إذا ترك لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت، كالجمعة، والوقوف بعرفة، ورمي الجمار؛ فإن الفعل / بعد الوقت عبادة لا تشرع إلا إذا شرعها الشارع، فلا تكون مشروعة إلا بشرعيه، ولا واجبة إلا بأمره. وقد اتفق المسلمين على أن من فاته الوقوف بعرفة لعذر أو لغيره^(٣) لا يقف بعرفة بعد طلوع الفجر، وكذلك رمي الجمار لا تُرمى بعد أيام مني، سواء فاته^(٤) لعذر أو لغير عذر^(٥). كذلك الجمعة لا يقضيها الإنسان سواء فاته بعذر أو بغير

(١) أو قراءة: كذا في (م)، (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: وقراءة.

(٢) ن، م: وكذلك.

(٣) ن، م، و: أو غيره.

(٤) أ: فاته؛ ن، م: فاتت.

(٥) ن، م: لعذر أو غيره؛ ح: لعذر أو بغير عذر؛ و، ر: بعذر أو بغير عذر.

عذر^(١)، وكذلك لو فوتها^(٢) أهل مصر كلهم لم يصلوها^(٣) يوم السبت.
وأما الصلوات الخمس فقد ثبت أن المعدور يصل إليها إذا أمكنه، كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا
ذكرها، فإن ذلك وقتها لا كفارة لها إلا ذلك»^(٤). وكذلك صوم رمضان أمر
الله المسافر والمريض والحاirst أن يصوموا^(٥) نظيره في أيام آخر.
والوقت المشترك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء [وقت]^(٦) لجواز
فعلهما^(٧) جميعاً عند العذر، وإن فعلتا لغير عذر ففاعلهما آثم، لكن هذه
قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة.

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاحة خلف الأمراء الذين
يؤخرون الصلاة، ونهى عن قتالهم، مع ذمهم وظلمهم. وأولئك كانوا
يؤخرون الظهر إلى العصر، فجاءت طائفة من الشيعة^(٨) فصاروا
يجمعون بين الصالاتين في وقت الأولى دائمًا من غير عذر، فدخل في
الوقت المشترك من جواز الجمع للعذر، من تأويل الولاة وتصحیح
الصلاحة مع إثم التفویت، ما لم يدخل في التفویت المطلق؛ كمن يفطر
شهر رمضان عمداً ويقول: أنا أصوم في شوال، أو يؤخر الظهر والعصر

(١) ن: بعذر أو بغيره؛ م: بعذر ولا بغيره.

(٢) ح: لوسهي.

(٣) و: وكذلك لو فوت أهل مصر كلهم صلاة الجمعة يوم الجمعة لم يصلوها.

(٤) سبق الحديث قبل صفحات (ص ٢١٢).

(٥) أ، و، ر: أن يصوم؛ ح، ب: أن تصوم.

(٦) وقت: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٧) ن، م: فعلها.

(٨) و: طائفة ثلاثة من الشيعة..

عمداً، ويقول: أصليهما بعد المغرب، ويؤخر^(١) المغرب والعشاء ويقول: ص ١٩٨
أصليهما بعد الفجر، أو يؤخر الفجر ويقول: أصليهما بعد طلوع
الشمس، فهذا تقويت محضر بلا عذر.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من فاتته صلاة العصر
فكانما وتر أهله وماليه»، وقال: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»^(٢)،
فلو كان يمكنه الاستدراك لم يحيط عمله. قوله: «وتر أهله وماليه» أي
صار وترا لا أهل له ولا مال، ولو كان فعلها ممكناً بالليل لم يكن متوراً.

وقال: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك»^(٣)
فلو كان فعلها بعد المغرب صححها مطلقاً، لكان مدركاً، سواء أدرك
ركعة أو لم يدرك؛ فإنه لم يرد أن من أدرك ركعة صحت صلاته بلا إثم،
بل يأثم بتعذر ذلك، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، فإنه أمر بأن
تُصلى الصلاة لوقتها الذي حدّه، وأن لا يؤخر العصر إلى ما بعد
الاصفار، ففعلها قبل الاصفار واجب بأمره، قوله «صلوا الصلاة
لوقتها»^(٤)؛ فعلم أن هذا الإدراك لا يرفع الإنم عن غير المعذور، بل يكون

(١) ب (فقط): أو يؤخر.

(٢) مضى هذان الحديثان قبل صفحات (ص ٢١٢).

(٣) ب (فقط): فقد أدرك العصر. وسبق الحديث قبل صفحات (ص ٢١١).

(٤) سبق هذا الحديث مطولاً قبل صفحات ٢٠٩ / ٥. وهذه العبارة جزء من علة أحاديث
وجاءت أحياناً بلفظ «صل الصلاة لوقتها» وأحياناً بلفظ «صلوا الصلاة لوقتها» وجمع مسلم
هذه الأحاديث في صحيحه ٤٤٨ / ١ - ٤٤٩ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب
كراءية تأخير الصلاة عن وقتها المختار...) وهي أحاديث عن أبي ذر رضي الله عنه جاء
في أولها: قال لى رسول الله: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها،

قد صلّاها مع الإثم، فلو كانت أيضاً تصلّى بعد المغرب مع الإثم، لم يكن فرق بين من يصلّيها عند الاصغر أو يصلّيها بعد الغروب، إلا أن يُقال: ذاك أعظم إثماً. ومعلوم أنه كلما أخرها كان أعظم إثماً، فحيث جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما أخر القضاء كان أعظم لإثمه.

ومن نام عن صلاة أو نسيها فعليه أن يصلّيها إذا ذكرها؛ [فإن ذلك وقتها]^(١). وإذا أخرها من غير عذرٍ أثماً، كما يأثم من أخر الواجب على الفور، ويصح فعلها بعد ذلك، فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المترفة، لم يكن لتحديد وقتها بغروب الشمس، وقوله: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس»^(٢) فإنه، بل كانت تكون كالواجب على الفور إذا أخره، أو كانت تكون كالمغرب إذا أخرها إلى وقت العشاء. ومعلوم أن هذا قد يجوز - بل يُسَنْ - كما في ليلة المزدلفة، كما يُسَنْ تقديم العصر إلى وقت الظهر يوم عرفة بالستة المتواترة واتفاق المسلمين.

أو يميتون الصلاة عن وقتها؟ قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصلّ، فإنها لك نافلة»، وفي آخر حديث (رقم ٢٤٤) قال النبي صلى الله عليه وسلم: «صلو الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة». وجاء الحديث عن أبي ذئر ويعنده عن ابن مسعود وعبيادة بن الصامت رضي الله عنهم في: سنن أبي داود ١٧٣ - ١٧٤ (كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت)؛ سنن الترمذى ١١٣ - ١١٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب ما جاء في تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام)؛ سنن ابن ماجة ٣٩٨ - ٣٩٩ (كتاب إقامة الصلاة...)، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها).

(١) ما بين المعقوتين ساقط من (ن)، (م)، (ج).

(٢) سبق هذا الحديث قبل صفحات في هذا الجزء ١٢/٥.

وأما فعل العصر بعد المغرب^(١)، فلم يؤذن فيه قط لغير المعدور، كما لم يؤذن في صلاة المغرب قبل غروب الشمس. قال هؤلاء: والصلاحة في الوقت واجبة على أى حال بترك جميع الواجبات لأجل الوقت، فإذا أمكنه أن يصلى في الوقت بالتييم، أو بلا قراءة، أو بلا إتمام ركوع وسجود، أو إلى غير القبلة، أو يصلى عرياناً، أو كيماً أمكن - وجب ذلك عليه، ولم يكن له أن يصلى بعد الوقت مع تمام الأفعال. وهذا مما ثبت بالكتاب والسنة وعامتها مجمع عليه.

٥٥ فعلم أن الوقت مقدم على جميع / الواجبات. وحيثند فمن صلى في الوقت بلا قراءة، أو عرياناً متعمداً، ونحو ذلك، إذا أمر أن يصلى بعد الوقت بقراءة وسترة، كان ما أمر به دون ما فعله. ولهذا إذا لم يمكن إلا أحدهما، وجب أن يصلى في الوقت بلا قراءة ولا سترة، ولا يؤخرها. ويصلى بعد الوقت بقراءة وسترة.

فعلم أن ذلك التفويت^(٢) ما بقى استدراكه ممكناً، وأما المعدور فالله تعالى جعل الوقت في حقه متى أمكنه، فمن نسي الصلاة - أو بعض واجباتها - صلاتها متى ذكرها^(٣)، وكان ذلك هو الوقت في حقه. وإذا قيل: صلاته في الوقت كانت أكمل.

قيل: نعم، لكن تلك لم تجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان، وإنما وجب عليه أن يصلى إذا استيقظ وذكر، كما نقول في الحائض إذا طهرت

(١) ح، ب: بعد الغروب.

(٢) ح، ب: التفويت.

(٣) ذ، م، و: متى ذكر.

في وقت العصر فهي حديثة مأمورة بالظهور والعصر، وتكون مصلحة للظهور في وقتها أداء، وكذلك إذا طهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء، وكانت المغرب في حقها أداء، كما أمرها بذلك أصحاب رسول الله^(١) صلى الله عليه وسلم: عبد الرحمن بن عوف، وابن عباس، وأبو هريرة رضي الله عنهم، ولم يُنقل عن صحابي خلافه.

وهذا يدل على أن هذا من السنة التي كان الصحابة يعرفونها؛ فإن مثل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة، حيث جعل الله المواقت ثلاثة في حق المعدور، وهذه معدورة. وهذا مذهب مالك والشافعى وأحمد [بن حنبل]^(٢)، وهو يدل على أن الوقت مشترك في حق المعدور، فلا يحتاج أن ينوى الجمع، كما هو قول الأكثرين: أبي حنيفة ومالك والإمام أحمد وقدماء أصحابه.

لكن الشافعى، وطائفة من أصحاب أحمد، كالخرقى ومن وافقه، قالوا: تجب النية في القصر والجمع. وجمهور العلماء على أنه لا تجب النية لا لهذا ولا لهذا. وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وقدماء أصحابه^(٣)، وهو الصواب، كما بسط في غير هذا الموضوع^(٤).

وقضية^(٥) الحائض مما يبين أن فعل الصلة في غير وقتها الذى أمر بها

(١) ح، ب: النبي.

(٢) بن حنبل: زيادة في (ح)، (ب).

(٣) عبارة «وقدماء أصحابه»: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) ن، م: في موضعه.

فيه غير ممكن؛ فإن ذلك لو كان ممكناً لكان الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر إيجاب أو [أمر] استحباب^(١).

فإذا قيل: يسقط القضاء عنها تحفيقاً.

قيل: فلو أرادت أن تصلي قضاء لتحصل^(٢) ثواب الصلاة التي فاتها، لم يكن هذا مشروعًا باتفاق العلماء، وكان لها أن تصلي من التوافل ما شاءت؛ فإن تلك الصلاة لم تكن مأمورة بها في وقتها. والصلاحة المكتوبة لا يمكن فعلها إلا في الوقت الذي أمر به العبد، فلم يجز فعلها بعد ذلك. وكل من كان معذوراً من نائم وناسٍ ومحظىٌ، فهو لاءٌ مأموروون بها في الوقت الثاني، فلم يصلوا إلا في وقت الأمر، كما أمرت الحائض والمسافر والمريض بقضاء رمضان، وقيل في المعتمد لفطره: لا يجزيه صيام الدهر ولو صامه.

قالوا: والناسي إنما أمر بالصلاحة إذا ذكرها، لم يؤمر بها قبل ذلك. وذلك هو الوقت في حقه، فلم يصل إلا في وقتها، وكذلك النائم إذا استيقظ إنما صلى في الوقت.

قالوا: ولم يجوز الله لأحد أن يصلى الصلاة لغير وقتها، ولا يقبلها منه في غير وقتها أبداً. وكذلك شهر رمضان. وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أفترط يوماً من رمضان لم يقضه صيام الدهر وإن صامه»^(٣) قالوا: وإنما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور،

(١) ن، م، و، أ: إيجاب أو استحباب.

(٢) ن، م: لتحصيل.

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٣٢/٣ (كتاب الصوم، باب إذا جامع ==

كالمريض والمسافر والحاديض، ومن اشتبه عليه الشهر فتحرّى فصام بعد ذلك، فإنه يجزيه الصيام، أما المعتمد للفطر فلا.

قالوا: ولهذا لم يأمر / النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع أهله في رمضان بصوم، بل أمره بالكفارة فقط. وقد جاء ذكر أمره بالقضاء في حديث ضعيف ضعفه العلماء: أحمد بن حنبل وغيره^(١). وكذلك جاء في الذي يستقىء عمداً أنه يعيد، وهذا لم يثبت رفعه، وإنما ثبت أنه موقف على أبي هريرة. وبتقدير صحته فيكون المراد به المعدور الذي اعتقاده يجوز له الاستقاء، أو المريض الذي احتاج إلى أن يستقىء فاستقاء؛ فإن الاستقاء لا تكون في العادة إلا لعذر، وإنما يقصد العاقل أن يستقىء بلا حاجة^(٢)، فيكون المستقىء متداويا بالاستقاء، كما يتداوى

في رمضان؛ سنن أبي داود ٤٢٢ - ٤٢٣ (كتاب الصوم، باب التغليظ فيمن أفتر عمداً)؛ سنن الترمذى ١١٣ / ٢ (كتاب الصوم، باب ما جاء في الإفطار معمداً).

(١) انظر كلام ابن قدامة في «المعنى» ١٠٩ / ٣ - ١١٠ عن حكم من جامع أهله في رمضان، ورأى فقهاء المذاهب فيها. ورأى وجوب القضاء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمجامع «وصم يوماً مكانه» رواه أبو داود بإسناده وأiben ماجة والأثر. وأما الكفاره فتلزمه للحديث المتفق عليه عن أبي هريرة قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله هلكت. قال: «مالك؟». قال: وقعت على امرأته في رمضان وأنا صائم.. الحديث. وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالاعتنى أو بصوم شهرين متتابعين أو بإطعام ستين مسكينا، فلم يستطع، فاعطاه عرق فيه تمر وأمره بالصدق به، فقال الرجل إنه لا يوجد من هو أفقر من أهل بيته، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال له: «أطعمه أهلك». وانظر ما ذكره الألباني في «إرواء الغليل» ٤ / ٨٨ - ٩٣ وكلامه على الحديثين ومخالفته لابن تيمية في مسألة القضاء فإنه استشهد بكلام ابن حجر في المفتتح (٤ / ١٥٠) حيث قال «ويجمسون هذه الأطرق تعرف أن لهذه الزيادة (وهي قول النبي: وأمره أن يصوم يوماً م مكانه) أصلًا».

(٢) ن، م: لغير حاجة.

بالأكل، وهذا يُقبل منه القضاء ويؤمر به. وهذا الحديث ثابت عن أبي هريرة، وإنما اختلف في رفعه، وبكل حال هذا معناه^(١).

فإن أبي هريرة هو الذي / روى حديث الأعرابي، وحديث: «من أفتر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر» فتحمل أحاديثه على الاتفاق لا على الاختلاف. وهذا قول طائفة من السلف والخلف، وهو قول أبي عبد الرحمن صاحب الشافعى، و[هو] قول^(٢) داود بن على، وابن حزم^(٣)، وغيرهم.

قالوا: والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة يردّ إليها عند النزاع، وأكثرهم يقولون: لا يجب القضاء إلا بأمر ثانٍ، وليس معهم هنا أمر. ونحن لا نزاع في وجوب القضاء فقط، بل نزاع في قبول القضاء منه وصحة الصلاة في غير وقتها، فنقول: الصلوات الخمس في غير وقتها المختص والمشترك، المضيق والممוצע، كالجمعة في غير وقتها، وكالحج في غير وقتها، وكرمى الجamar في غير وقتها. والوقت صفة للفعل، وهو من آكد واجباته، فكيف تُقبل العبادة بدون صفاتها^(٤) الواجبة فيها؟

(١) انظر كلام الألبانى على هذا الحديث فى «إرواء الغليل» ٤/٥١ - ٥٣ وقد صححه مرفوعاً ونصه: عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ذرعه القىء فليس عليه قضاء، ومن استقاء فليقض». على أن للحديث وجها آخر ضعيف (انظر ٤/٥٣).

(٢) ن، م: وقول.

(٣) انظر ما ذكره ابن حزم في وجوب القضاء على من استقاء وعدم وجوب القضاء على المتعبد للجماع في رمضان في «المحلى» ٦/١٧٥ - ١٧٧، ١٨٠ - ١٨٥.

(٤) ح، ب: صفتها.

وهو لو صلى إلى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته إلا باطلة، وكذلك إذا صلى قبل الوقت المشترك لغير عذر، مثل أن يصلى الظهر قبل الزوال، والمغرب قبل المغرب، ولو فعل ذلك متأولاً، مثل الأسير إذا ظن دخول شهر رمضان فصام، ومثل المسافر في يوم الغيم وغيرهما إذا اجتهدوا فصلوا الظهر: قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب؛ فهو لاء في وجوب الإعادة عليهم قولان معروfan للعلماء. والنزاع في ذلك في مذهب مالك والشافعى . والمعروف من مذهب أحمد أنه لا يجزئهم، ولو فعلوا ذلك في الوقت المشترك، كصلاة العصر في وقت الظهر، والعشاء قبل مغيب الشفق، فقياس الصحيح من مذهب أحمد أن ذلك يجزئه، فإنه جَمَع لعذر، وهو لا يشترط النية، وقد نص على أن المسافر إذا صلى العشاء قبل مغيب الشفق أجزاء لجواز الجمع له، وإن كان لم يصلها مع المغرب، ولهذا يستحب له مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر، وتأخير المغرب وتقديم العشاء، كما نُقل عن السلف. فدل على أن الثانية إذا فعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزاءه.

قالوا: فالنزاع في صحة مثل هذه الصلاة، كالنزاع في رمي الجمار [لا يُفعل بعد الوقت]^(١).

قال لهم الأولون: ما قسم عليه من الجمعة والحج ورمي الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود في الشرع بحالٍ، لا لمعذورٍ ولا لغير معذور^(٢). فعلم أن هذه الأفعال مختصة بزمان كما هي مختصة بمكان.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٢) ن، م، و: ولا لغيره.

وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعدور بعد انتهاء الأوقات، فعلم أنه يصح فعلها في غير الوقت، وأن الوقت ليس شرطا فيها، كما هو شرط في تلك العبادات.

قال الآخرون: الجواب من وجهين: أحدهما: أن يُقال: هب أنه يجوز فعل الصلاة بعد وقتها للمعدور، توسيعةً من الله ورحمة^(١)، وأما النائم والناسي فلا^(٢) ذنب لهما، فوسع الله لهما عند الذكر والانتباه، إذ كان لا يمكنهما الصلاة إلا حيتند. فأى شيء في هذا مما يدل على جواز ذلك لمرتكب الكبيرة الذي لا عذر له في تفويتها؟ والحج إذا فاته في عام أمكنه أن يحج في عام قابل، ورمي الجمار إذا فاته جعل له بدل عنها وهو النسك. والجمعة إذا فاتت صلى الظهر. فكان^(٣) المعدور إذا فاته هذه العبادات المؤقتة شرع له أن يأتي ببدلها، ولا إثم عليه، رحمة من الله في حقه. وأما غير المعدور فجعل له البديل أيضا في الحج، لأن الحج يقبل النيابة؛ فإذا مات الإنسان جاز أن يُحج عنده، وإن كان مفترطا^(٤)، فإذا جاز أن يحج عنه غيره فلأنه يجوز أن يأتي هو بالبدل بطريق الأخرى والأولى؛ فإن الدم الذي يخرجه هو أولى من فعل غيره عنه. وأما الجمعة إذا فاته، فإنما يصلى الظهر، لأنها الفرض المعتاد في كل يوم، لا لأنها بدل عن الجمعة، بل الواجب على كل أحد: إما

(١) ح، ر: ورحمة لهما.

(٢) أ، ب: لأن النائم والناسي لا ...

(٣) ن، م، و: وكان.

(٤) ح: مفروضا.

ال الجمعة وإنما الظاهر؛ فإذا أمكنه^(١) الجمعة وجبت عليه، وإن لم يمكن صلّى الظهر، فإذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلّى الظهر، فوجب عليه صلاة الظهر. ولهذا لا يجوز فعلها عند أكثر العلماء إلا إذا فاتت الجمعة.

وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة بحال، وكذلك صوم رمضان إن^(٢) كان قادراً عليه والإ سقط عنه الصوم، وأطعم هو عن كل يوم مسكتينا عند الأثريين، وعند مالك لا شيء عليه. وأما ما وردت به السنة من صيام الإنسان عن وليه، فذاك في النذر، كما فسرته الصحابة الذين رواه بهذا، كما يدل عليه لفظه؛ فإنه قال: «من مات وعليه صيام صام / عنه ولية»^(٣) والنذر في ذمته وهو^(٤) عليه، وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه، بل هو ساقط عن العاجز عنه.

فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله أحد عن أحد أصلاً، لم يكن لهم بدل، بخلاف الحج وغيره، فلهذا وسع الشارع في قضائهم للمعذور لحاجته إلى ذلك توسيع منه ورحمة، وغيرهم لم يوسع في قضائه لأحد، لأنه لا حاجة [به]^(٥) إلى قضائه لما شرع من البدل،

(١) ن، م: أمكنه؛ ح: أمكن.

(٢) ح، ب: إذا.

(٣) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ٣٥/٣ (كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم)؛ مسلم ٨٠٣/٢ (كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت)؛ سنن أبي داود ٤٢٣/٢ - ٤٢٤ (كتاب الصوم، باب فيمن مات وعليه صيام) وقال أبو داود: «هذا في النذر، وهو قول أبْحَمْدْ بْنْ حَبْلَةَ».

(٤) بـ: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م، وـ: فهو.

إما عبادة أخرى كالظهور عن الجمعة، والدم / عن واجبات الحج، وأما فعل الغير، كالحج عن المغصوب والميت.

فهذا يبين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما، وبين المعنوز وغيره، وبين أن من وسع [فيهما] لغير المعنوز^(١) كما يوسع للمعنوز فقد أخطأ القياس.

الجواب الثاني: أنا لم نقس قياسا استفادنا به حكم الفرع من الأصل؛ فإن ما ذكرناه ثابت بالأدلة الشرعية التي لا تحتاج إلى القياس معها كما تقدم، لكن ذكرنا القياس ليتصور الإنسان ما جاء به الشرع في هذا، كما يضرب الله الأمثل للتعميم والتوصير، لأن ذلك هو الدليل الشرعي.

والمراد بهذا القياس أن يعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت، حيث حرم الله ورسوله تأخيرها، بمنزلة فعل هذه العبادات. والمقصود تمثيل الحكم بالحكم، لا تمثيل الفعل بالفعل، فيعرف^(٢) أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تقبل ولا تصح، كما لا تقبل هذه ولا تصح؛ فإن من الجهال من يتوهם أن المراد بذلك تهرين^(٣) أمر الصلاة، وأن من فوتها سقط عنه القضاء، فيدعوا ذلك السفهاء إلى تفوتها.

وهذا لا يقوله مسلم، بل من قال: إن من فوتها فلا إثم عليه، فهو كافر مرتد يستتاب، فإن تاب وإنقتل. ولكن تفويت الصلاة عمداً مثل تفويت شهر رمضان عمداً بإجماع المسلمين، فأجمع المسلمون كلهم من

(١) ن، م: أن من وسع لغيره.

(٢) ح، ب: تهرين.

(٣) ن: فيعلم.

جميع الطوائف على أن من قال: لا أصلى صلاة النهار إلا بالليل، فهو
كمن قال: لا أصوم رمضان^(١) إلا في شوال، فإن كان يستجيز تأخيرها
ويرى ذلك جائزًا له، فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزًا. وهذا وهذا
يجب^(٢) استتابتهما باتفاق العلماء، فإن تابا واعتقدوا وجوب فعل الصلاة
والصوم في وقتهم إلا قتلا.

وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها إلى الليل بأدنى
شغل، ويرى أن صلاتها بالليل خير من أن يصليها بالنهار مع الشغل،
وهذا باطل بإجماع المسلمين، بل هذا كفر^(٣). وكثير منهم لا يرى جوازها
في الوقت إلا مع كمال الأفعال، وأنه إذا صلاتها بعد الوقت مع كمال
الأفعال كان أحسن، وهذا باطل، بل كفر باتفاق العلماء.

ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء لغير المعدور،
وقول القائل: إنها تصبح وتنقبل وإن أثم بالتأخير، فجعلوا فعلها بعد
الغروب كفعل العصر بعد الأصفار، وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله
بينه. فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق
المسلمين، لاجتهدوا في فعلها في الوقت.

ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه جميع الناس،
والوقت مطابق للعبادة لا يُفصل^(٤) عنها، وليس له شروط كالصلاحة.
والصلاة وقتها موسّع، فيصلى بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في

(١) ن: لا أصوم شهر رمضان.

(٢) ح: وهذا قد يجب؛ ر، م: وهذا يجب؛ ب: وهذا يجب..

(٤) ح، ب: لا يفصل.

(٣) ن، م: بل هو كفر.

آخره، وكلاهما جائز، وفيها واجبات يظن الجهل أنه لا يجوز فعلها إلا مع تلك الواجبات مطلقاً، فيقولون: نفعلها بعد الوقت، فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات.

فهذا الجهل أوجب تفويت الصلاة [التفويت]^(١) المحرم بالإجماع، ولا يجوز أن يُقال لمن فوتها: لا شيء عليك، أو تسقط عنك الصلاة، وإن قال هذا فهو كافر، ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس، وبمنزلة من أفترى رمضان عمداً، إذ أذنبت ذنباً ما بقى له جبران يقوم مقامه، فإنه من الكبائر. بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الجمع بين الصالتين من غير عذر من الكبائر.

فإذا كان هذا في الجمع من غير عذر، فكيف بالتفويت من غير عذر. وحيثند فعليك بالتوبية والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضائها، فصل صلوات كثيرة، لعله أن يكفر بها عنك ما فوته، وأنت مع ذلك على خطر، وتصدق فإن بعض الصحابة ألهوا بستانه عن صلاة المغرب فتصدق بستانه.

٥٨ / ٣ وسليمان بن داود لما فاتته صلاة / العصر بسبب الخيل، طفق مسحأً بالسوق والأعناق، فعقرها كفارة لما صنع.

فمن فوت صلاة واحدة عمداً فقد أتى كبيرة عظيمة، فليستدرك بها أمكن من توبية وأعمال صالحة. ولو قضتها لم يكن مجرد^(٢) القضاء رافعاً إثم ما فعل بياجع المسلمين. والذين يقولون: لا يُقبل منه القضاء، يقولون: تأمره بأضعاف القضاء، لعل الله أن يغفو عنه. وإذا قالوا: لا يجب القضاء إلا بأمر جديد، فلأن القضاء تخفيف ورحمة، كما في حق المريض والمسافر في رمضان. والرحمة والتخفيف تكون للمعذور والعاجز، لا تكون

(١) التفويت: ساقطة من (ن)، (م). (٢) مجرد: ساقطة من (ح)، (ر).

لأصحاب الكبار المعمدين لها، المفترطين في عمود الإسلام.

والصلاوة عمود الإسلام، ألا ترى إلى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه لما سُئل عَمَّن وجب عليه الحج فعجز عنه، أو نذر صياماً أو حججاً فمات، هل يُفعل عنه؟ فقال: «رأيت لو كان على أبيك أو أمك دين فقضيته، أما كان يُجزى عنه؟» قال: بلـ. قال: فالله أحق بالقضاء^(١). ومراده بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن المعدور من بنى آدم؛ فإن الله أرحم وأكرم، فإذا كان الأدميون يقبلون القضاء عن مات، فالله أحق بقبوله أيضاً، لم يرد بذلك أن الله يحب أن تُقضى حقوقه التي كانت على الميت، وهي أوجب ما يُقضى من الدين، فإن دين الميت لا يجب على الورثة قضاوته، لكن يقضى من تركته، ولا يجب على أحد فعل ما وجب على الميت من نذر.

والسائل إنما سُأله عن الإجزاء والقبول، لم يسأل عن الوجوب، فلا بد أن يُحاب عن سؤاله، فعلم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من باب الإحسان والرحمة^(٢)، وذلك مناسب للمعدور^(٣). وأما صاحب الكبيرة المفوت عمداً^(٤) فلا يستحق تخفيفاً ولا رحمة، لكن إذا تاب فله

(١) ح، ب: إن الله.

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس رضي الله عنهما في: مسلم ٢/٤٠٨، (كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت)؛ سنن الترمذى ٢/١١٠ (كتاب الصوم، باب ما جاء في الصوم عن الميت). قال الترمذى: «وفي الباب عن بريلة وابن عمر وعائشة.. حديث ابن عباس حديث حسن صحيح».

(٣) والرحمة: ساقطة من (ح)، (ر). (٤) ح، ر: للمعرفة.

(٥) ح، ب: .. الكبيرة المعمدة. وسقطت عبارة «المفوت عمداً» من (ر).

١٩٩ ظ أسوة بسائر التائبين من الكبائر، فيجتهد في طاعة^(١) الله / وعباداته بما
أمكن ، والذين أمروه بالقضاء [من العلماء]^(٢) لا يقولون : إنه بمجرد
القضاء [يسقط عنه الإثم] ، بل يقولون : بالقضاء^(٣) يخف عنه الإثم ، وأما
إثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج : إما
إلى توبية ، وإما إلى حسنت ماحية ، وإنما غير ذلك مما يسقط به العقاب .
وهذه المسائل لبسطها موضع آخر . والمقصود هنا أن ما كان من
الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه ، كالنرم والنسيان
والخطأ في الاجتهاد ونحو ذلك ، وأن كل من مدح من الأمة^(٤) - أولهم
وآخرهم - على شيء أتابه الله عليه ورفع به قدره ، فهو مما جاء به الرسول
صلى الله عليه وسلم ، فالثواب على ما جاء به [الرسول]^(٥) ، والنصرة لمن
نصره ، والسعادة لمن اتبعه ، وصلوات الله وملائكته^(٦) على المؤمنين به
والمعلمين للناس دينه ، والحق يدور معه حيshimaدار ، وأعلم الخلق بالحق
وأتباعهم له أعملهم بسته وأتباعهم لها ، وكل قول خالف قوله فهو إنما دين
منسوخ وإنما مبدل لم يُشرع قط .

وقد قال على رضى الله عنه في مفاوضة جرت بينه وبين عثمان رضى
الله عنه : «خيرنا أتبعنا لهذا الدين» وعثمان يوافقه على ذلك ، وسائر
الصحابة [رضى الله عنهم أجمعين]^(٧) .

(١) ح ، ب : طاعات .

(٢) من العلماء : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ر ، ح : الأئمة .

(٥) ن : وسلامه ؛ أ : والملائكة .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

﴿فصل﴾

ولما قال السلف: إن الله أمر بالاستغفار لاصحاب محمد فسبّهم الرافضة^(١)، كان هذا كلاماً حقاً. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «لا تسبوا أصحابي»^(٢) يقتضي تحريم سبّهم، مع أن الأمر بالاستغفار للمؤمنين والنهي عن سبّهم عام.

ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٣). وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَتَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِنَسْ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون﴾ [سورة الحجرات: ١١] فقد نهى عن السخرية واللمز والتباير بالألقاب.

واللمز: العيب والطعن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبه: ٥٨] أي يعييك ويطعن عليك، وقوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبه: ٧٩] وقوله ﴿لَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ٤٩] أي: لا يلمز بعضكم ببعض، قوله ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة

(١) و: أمرنا بالاستغفار لاصحاب محمد فسبّهم ..

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٢١/٢ .

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٩/٤ .

النور: ١٢] وقوله: «فَتُوْبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسِكُمْ» [سورة البقرة: ٥٤] وقد قال تعالى: «وَيَلْ لِكُلِّ هَمَزَةٍ لَمَزَةٍ» الآية [سورة الهمزة: ١] والهمزة: العيب^(١) والطعن بشدة وعنت، ومنه همز الأرض بعقبه، ومنه الهمزة وهي نبرة من الصدر.

وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى: «وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [سورة محمد: ١٩].

وقد أمر الله بالصلاحة على من يموت. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين حتى نهى عن ذلك^(٢). فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاحة عليه، وإن كان فيه بدعة أو فسق، لكن لا يجب على كل أحد أن يصلى عليه. وإذا كان في ترك الصلاة على الداعي إلى البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انجذاب الناس، فالكف عن الصلاة كان مشروعالمن [كان]^(٣) يؤثر ترك صلاتة في الزجر بأن لا يصلى عليه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه:

(١) ب (فقط): لعيوب.

(٢) في: البخاري ٩٦/٢ - ٩٧ (كتاب الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين...). عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه لما مات عبد الله بن أبي بن سلول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه رجاه عمر ألا يفعل فقال له: «أتر عنى ياعمر، فلما أكثر عليه قال: «إني خيرت فاخترت لو أعلم أنى زدت على السبعين ففقر له لزدت عليها». قال: فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم اتصرف، فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيات من براءة: (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا) إلى (وهم فاسقون) [سورة التوبة: ٨٤]. الحديث وهو في سنن الترمذى والنسائى وأحمد وانظر كلام الألبانى عليه فى «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٢٣/٣ - ١٢٤.

(٣) كان: زياده فى (ح)، (ب).

«صلوا على صاحبكم»^(١) وكذلك قال في الغالب: «صلوا على صاحبكم»^(٢) وقد قيل لسمة بن جندب: إن ابنك لم ينم البارحة. فقال: أَبْشِمَا^(٣)? قالوا: بَشَمًا. قال: لومات لم أصل عليه. يعني: لأنه يكون قد قتل نفسه.

وللعلماء هنا نزاع: هل يترك^(٤) الصلاة على مثل هذا الإمام^(٥) فقط، لقوله صلى الله عليه وسلم: «صلوا على صاحبكم»؟ أم هذا الترك يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ أم مشروع لمن تطلب صلاته؟ وهل الإمام هو الخليفة أو الإمام الراتب؟ وهل هذا مختص بهذين أم هو ثابت لغيرهما؟ فهذه كلها مسائل تذكر في غير هذا الموضوع.

لكن بكل حال المسلمين المظہرون للإسلام قسمان: إما مؤمن،

(١) الحديث عن جابر بن سمرة في: سنن الترمذى ٢٦٥ / ٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن يقتل نفسه لم يصلّى عليه) ونصه: «أن رجلاً قتل نفسه، فلم يصلّى عليه النبي صلى الله عليه وسلم»، قال الترمذى «هذا حديث حسن» وذكر الترمذى اختلاف العلماء في هذا وأن أحمد قال: لا يصلّى الإمام على قاتل النفس، ويصلّى عليه غير الإمام. والحديث - مع اختلاف في اللفظ - في: سنن النسائي ٥٣ / ٤ (كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه).

(٢) الحديث عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٩١ / ٣ (كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول)، سنن النسائي ٥٢ / ٤ (كتاب الجنائز، باب الصلاة على من غلّ)، سنن ابن ماجة ٢ / ٩٥٠ (كتاب الجهاد، باب الغلول). والحديث في المسند (ط. الحلبي) ١٩٢ / ٥، المستدرك ١٢٧ / ٢. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين. وضعف الألبانى الحديث في «رواية الغليل» ١٧٤ / ٣ - ١٧٥ وتكلم عليه.

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية»: «البَشَمُ: التخمة من الدسم».

(٤) ن، م، و: ترك؛ أ: ترك.

(٥) الإمام: ساقطة من (ح)، (د).

وإما منافق . فمن عُلِمَ نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له . ومن لم يُعلِمَ ذلك منه^(١) صُلِىَ عليه . وإذا عُلِمَ شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه ، وصلى^(٢) عليه من لم يعلم نفاقه .

وكان عمر رضي الله عنه لا يصلى على من لم يصل عليه حذيفة ، لأنَّه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين ، الذين عزموا على الفتاك برسول الله صلَى الله عليه وسلم .

واعلم أنه لا مناقبة بين عقوبة الإنسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه والاستغفار له ؛ فإن الزانى والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ، ومع هذا فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ^(٣) بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم ؛ فإن العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده ، فهى صادرة عن رحمة الله^(٤) وإرادة الإحسان إليهم^(٥) .

ولهذا ينبغي لمن يعقوب الناس على الذنوب أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم ، كما يقصد الوالد تأديب ولده ، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض ؛ فإن النبي صلَى الله عليه وسلم قال : «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد»^(٦) . وقد قال تعالى : «النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ

(١) ح ، ب : عنه . وسقطت الكلمة من (٦) .

(٢) ب (فقط) : ويصلى . (٣) ح ، ب : عليهم .

(٤) عن رحمة الله : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : عن رحمة الخلق .

(٥) ح ، ب ، ر ، أ : لهم .

(٦) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : سنن أبي داود ١ / ٣٠ (كتاب الطهارة ، باب كراهيَة استقبال القبلة عند قضاء الحاجة) ونصه : «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ، فإذا أتي أحدكم العائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطع بيمنيه» وكان يأمر ثلاثة

وَأَزْوَاجُهُ أَمْهَاتُهُمْ» [سورة الأحزاب: ٦] وفي قراءة أبي: وهو أب لهم^(١). والقراءة المشهورة تدل على ذلك: فإن نساعه إنما كن أمهات المؤمنين بتعاله، فلولا أنه كالأب لم يكن نساقه كالأمهات. والأنبياء أطباء الدين، والقرآن أنزله الله شفاء لما في الصدور، فالذى يعاقب الناس عقوبة شرعية إنما هو نائب عنه^(٢) وخليفة له، فعليه أن يفعل كما يفعل على الوجه الذى فعل.

ولهذا قال تعالى: **﴿كُتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾** [سورة آل عمران: ١١٠] قال أبو هريرة: كتم خير الناس للناس^(٣) تأتون بهم في الأقياد والسلالس تدخلونهم الجنة^(٤). أخبر أن هذه الأمة خير الأمم لبني آدم: فإنهم يعاقبونهم بالقتل^(٥) والأسر، ومقصودهم بذلك الإحسان إليهم، وسوقهم إلى كرامة

= أحجار، وينهى عن الروث والرمء. والحديث في: سنن النسائي ٣٦/١ - ٣٧/٣٧ (كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث) وأوله فيه: «إنما أنا لكم مثل الوالد... وهو أيضا في: سنن ابن ماجة ١١٤/١ (كتاب الطهارة، باب الاستجاجة بالحجارة...) المستد (ط. المعرف) ١٣٩، ١٠٠/١٣ وصحح أحمد شاكر الحديفين.
(١) أورده هذه القراءة الطبرى في تفسيره ٢١/٧٧، والقرطبي في تفسيره ١٤/١٢٣، وابن كثير (٢) ح، ب: نائب له. ٢٨٢/٦.

(٣) أ، ب: كتم خير أمة أخرجت للناس؛ ح: كتم خيراً للناس.
(٤) ورد هذا الآخر في: البخاري ٣٧/٣٨ - ٣٨/٣٨ (كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب كتم خير أمة أخرجت للناس) ونصه فيه: «... عن أبي هريرة رضى الله عنه كتم خير أمة أخرجت للناس. قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام». وانتظر تفسير ابن كثير للأية ٢/٧٧ (ط. دار الشعب).
(٥) ن، م، و، أ، د: بالقتل.

الله ورضوانه، وإلى دخول الجنة.

وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم: إن لم يقصد فيه بيان الحق وهدى / الخلق [ورحمتهم] والإحسان إليهم، لم يكن عمله صالحًا. وإذا غلظ [في] ذم [بدعة و] معصية^(١) كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليحذرها العباد، كما في نصوص الوعيد وغيرها. وقد يهجر الرجل عقوبة وتعزيزاً، والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله، للرحمه والإحسان، لا للتشفى والانتقام.

كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذي خلفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلقون وكانوا يكذبون. وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوّقروا بالهجر، ثم تاب الله عليهم ببركة / الصدق^(٢).

وهذا مبني على مسألتين: إحداهما: أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه، كما تقوله الخارج، بل ولا تخليه في النار ومنع الشفاعة فيه، كما يقوله المعتزلة.

الثانية: أن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر، [بل]^(٣) ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ. وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية. وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر^(٤) المخطئين فيها.

وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن^(٥) أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل

(١) ن، م: وإذا غلظ ذم معصية.

(٢) ب: زيادة في (ن)، (ج).

(٤) ح، ب: كفروا.

(٥) انظر ذلك فيما سبق ٦٥/٤، ٤٥٩.

ح، ب: ولا يعرف عنده.

البدع، الذين يبتدعون بدعة ويُكفرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية، وقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة، كبعض أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم.

وقد يسلكون في التكفير ذلك؛ فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقاً ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع. وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية. وهذا القول أيضاً يوجد^(١) في طائفة من أصحاب الأئمة الأربع، «ليس هو قول الأئمة الأربع» ولا غيرهم^(٢)، وليس فيهم من كفر كل مبتدع، بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك، ولكن قد يُنقل عن أحدهم^(٣) أنه كفر من قال بعض الأقوال، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليُحدِّر، ولا يلزم إذا كان القول كفراً أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل؛ فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين، كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع، كما بسطناه في موضعه.

وإذا لم يكونوا في نفس الأمر كفاراً لم يكونوا منافقين، فيكونون من المؤمنين، فُيستغفر لهم ويترحم عليهم. وإذا قال المؤمن^(٤): «ربنا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ» [سورة الحشر: ١٠] يقصد كل^(٥) من

(١) بـ(نقطة): لا يوجد، وهو خطأ.

(٢-٢): ساقط من (أ)، (ب).

(٣) و: وهذا القول يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة: مالك والشافعى والإمام أحمد، وليس هذا قول هؤلاء الأئمة ولا غيرهم..

(٤) ر: قد يُنقل أحد عنهم..

(٦) كل: ساقطة من (د)، (ح).

(٥) ح، ب، ر، و: المسلم.

سبقه من قرون الأمة بالإيمان، وإن كان قد أخطأ في تأويل تأوله فخالف السنة، أو أذنب ذنباً، فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان، فيدخل في العموم، وإن كان من الشتتين والسبعين فرقة، فإنه ما من فرق إلا وفيها خلق كثير ليسوا كفاراً، بل مؤمنين فيهم ضلال وذنب يستحقون به الوعيد، كما يستحقه عصاة المؤمنين.

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الإسلام، بل جعلهم من أمته، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار. فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته؛ فإن كثيراً من المتسبيين إلى السنة فيهم بدعة، من جنس بدع الرافضة والخوارج. وأصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم - على بن أبي طالب وغيره - لم يكفروا الخوارج الذين قاتلواهم، بل أول ما خرجن عليه وتحيزوا بحررواء، وخرجوا عن الطاعة والجماعة، قال لهم عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا^(١) ولا حكم من الفيء. ثم أرسل إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم، ثم قاتل الباقى وغلبهم، ومع هذا لم يسب لهم ذريمة، ولا غنم لهم مالاً، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين، كمسيلمة الكذاب وأمثاله، بل كانت سيرة عليّ والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد على ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن [دين] الإسلام^(٢).

قال الإمام محمد بن نصر المروزى^(٣): «وقد ولَى على رضي الله عنه

(١) أ، ب: من مساجدنا. (٢) ن، م: عن الإسلام.

(٣) سبقت ترجمته فيما سبق ٢/٦٠٦.

قتال أهل البغى ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ماروى ، وسماهم مؤمنين ، وحكم فيهم بأحكام المؤمنين . وكذلك عمار بن ياسر .

وقال محمد بن نصر أيضا : « حدثنا إسحاق بن راهويه ، حدثنا يحيى بن آدم ، عن مفضل^(١) بن مهلهل ، عن الشيباني ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : « كنت عند على حين فرغ من قتال أهل النهروان ، فقيل له : أمشركون هم ؟ قال : من الشرك فروا فقيل : فمنافقون^(٢) ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا . قيل : فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا فقاتلناهم » .

« وقال محمد بن نصر أيضا : « حدثنا إسحاق - حدثنا وكيع ، عن مسخر ، عن عامر بن سفيان^(٣) ، عن أبي وائل ، قال : قال رجل : من دعى^(٤) إلى البغة الشهباء يوم قتل المشركون ؟ فقال على : من الشرك فروا . قال : المنافقون ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا . قال : فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم .

قال : [حدثنا]^(٥) إسحاق ، حدثنا وكيع عن أبي / خالدة^(٦) ، عن

(١) ن ، م ، و ، أ : حدثنا مفضل ..

(٢) ح ، ب : فمنافقون .

(٣) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) أ ، ب : عن عامر بن شفيف .

(٥) أ ، ر ، و : من دعا .

(٦) حدثنا : زيادة في (د) فقط .

(٧) و : عن ابن أبي حلد .

حكيم بن جابر، قال: قالوا للعَلَى حين قتل أهل النهروان: أُمِشِّرُوكُون هُمْ؟ قال: من الشرك فرُوا. قيل: فمُنافِقُوكُون؟ قال: المُنافِقُوكُون لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هُمْ؟ قال قوم: حاربُونا فحاربُناهُمْ، وقاتلُونا فقاتلُناهُمْ». ^(١)

قلت: الحديث ^(٢) الأول وهذا الحديث صريحان في أن عَلَى قال هذا القول في الخوارج الحروبية أهل النهروان، الذين استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذمّهم والأمر بقتالهم، وهم يكفرون عثمان وعلياً ومن تولا هما، فمن لم يكن معهم كان عندهم كافراً ودارهم دار كفر، فإنما دار الإسلام عندهم هي دارهم.

قال الأشعري وغيره: «أجمعوا الخوارج على تكفير عَلَى بن أبي طالب رضي الله عنه» ^(٣). ومع هذا على قاتلهم لما بدؤوه بالقتال فقتلوا عبد الله بن خباب، وطلب على منهم قاتله، فقالوا: كلنا قاتله، وأغاروا على ماشية الناس ^(٤). ولهذا قال فيهم: «قوم قاتلُونا فقاتلُناهُمْ، وحاربُونا فحاربُناهُمْ» وقال: «قوم بَغَوْا عَلَيْنَا فقاتلُناهُمْ». ^(٥)

وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء؛ فإنهم بغاة على جميع المسلمين، سوى من وافقهم على مذهبهم، وهم يبدؤون المسلمين بالقتال، ولا يندفع شرهم إلا بالقتال؛ فكانوا أضر على المسلمين من قطاع الطريق. فإن أولئك إنما مقصودهم المال، «فلو

(١) ح. ر: وأما الحديث.

(٢) قال الأشعري في «مقالات الإسلاميين» ١/١٥٦: «أجمعوا الخوارج على إكفار على بن أبي طالب رضوان الله عليه أن حُكِمَ...».

(٣) ح، ب: على ماشية قاتلوا الناس. (٤-٥): ما بين النجمتين ساقط من (أ).

أعطوه لم يقاتلوا، وإنما يتعرضون لبعض الناس^(١)، وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنّة وإجماع الصحابة إلى ما ابتدعه هؤلاء بتأویلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن. ومع هذا فقد صرّح على رضي الله عنه بأنهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين.

وهذا بخلاف ما كان يقوله بعض الناس، كأبي إسحاق الإسفاياني ومن اتبّعه، يقولون: «لا نكفر إلا من يكفر^(٢)» فإن الكفر ليس حقالهم، بل هو حق لله^(٣)، وليس للإنسان أن يكذب على من يكذب^(٤) عليه، ولا يفعل الفاحشة بأهل من فعل الفاحشة بأهله، بل ولو استكرهه [رجل] على اللواطه^(٥)، لم يكن له أن يستكرهه على ذلك، ولو قتله بتجريع خمر أو تلوط به^(٦) لم يجز قتله بمثل ذلك^(٧)، لأن هذا حرام لحق الله تعالى. ولو سب النصارى نبينا، لم يكن لنا أن نسب المسيح.

والرافضة إذا كفروا أبا بكر وعمر، فليس لنا أن نكفر علينا. وحديث أبي وائل يوافق ذينك الحديثين. فالظاهر أنه كان يوم النهر وان أيضاً. وقد رُوى عنه في أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا. قال إسحاق بن راهويه: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: سمع على يوم الجمل أو يوم^(٨) صفين رجلا يغلو في القول، فقال:

(١) ح، ب، ر، و: إلا من يكفرنا. (٢) ح: الله.

(٣) أ، و: كذب.

(٤) ن، م: ولو استكرهه على اللوطية؛ و، ر: ولو استكرهه رجل على اللوطية.

(٥) به: ساقطة من (أ)، (ب)، (ح)، (ر).

(٦) و: لم يكن له أن يقتله بمثل ذلك.. (٧) ح، ب: ويوم.

لَا تقولوا إِلَّا خِيرًا، إِنَّمَا هُمْ قَوْمٌ زَعَمُوا إِنَّا بَغَيْنَا عَلَيْهِمْ، وَزَعَمْنَا أَنَّهُمْ بَغَوْا
عَلَيْنَا فَقَاتَلُنَاهُمْ. فَذَكَرَ لِأَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ أَخْذَ مِنْهُمُ السَّلَاحَ. فَقَالَ: مَا كَانَ
أَغْنَاهُ عَنِ الْذَّلِكِ.

وقال محمد بن نصر: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن خالد،
حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول: أن أصحاب على سأله عمن قُتل
من أصحاب معاوية ما هم؟ قال: هم مؤمنون^(١). وبه قال أحمد بن
خالد، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عَوْنَ،
قال: مَرَّ عَلَىٰ - وهو متكم^(٢) - عَلَى الأَشْتَرِ - عَلَى قَتْلِي صَفَّينَ، فَإِذَا حَابَسَ
الْيَمَانِيَّ مَقْتُولَهُ، فَقَالَ الأَشْتَرُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، هَذَا حَابِسُ
الْيَمَانِيَّ مَعْهُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْهِ عَلَامَةُ معاوية، أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ عَاهَدَهُ^(٣)
مُؤْمِنًا. قال على: والآن هو مؤمن.

قال: وكان حابس رجلاً من أهل اليمن، من أهل العبادة والاجتهاد.
قال محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مختار بن نافع،
عن أبي مطر، قال: قال على: متى ينبعث أشقاها؟ قيل: من أشقاها؟
قال: الذي يقتلني. فضربه ابن مُلجم بالسيف فوق برأسه على رضى الله
عنه، وهم المسلمون بقتله. فقال: لا تقتلوا الرجل، فإن برأته فالجروح
قصاص، وإن مت فاقتلوه. فقال: إنك ميت. قال: وما يدريك؟ قال:
كان سيفي مسموماً^(٤).

(١) مؤمنون: كذلك في (ن). وفي سائر النسخ: المؤمنون.

(٢) ن، ح: وهو يمكى. وهو تحرير. (٣) ن: علمته.

(٤) انظر خبر مقتل على رضى الله عنه في: تاريخ الطبرى ١٤٣/٥ - ١٤٧.

وَيْهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ^(١)، حَدَثَنَا الْحَسْنُ - وَهُوَ ابْنُ الْحُكْمِ التَّخْعِي - عَنْ رِبَاحٍ^(٢) بْنِ الْحَارِثِ^(٣)، قَالَ: إِنَّا لِيَوَادِ، وَإِنْ رَكْبَتِي لِتَكَادَ تَمَسَّ^(٤) رَكْبَةَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرَ، إِذَا أَقْبَلَ رَجُلٌ فَقَالَ: كُفُرُ اللَّهِ أَهْلُ الشَّامِ^(٥). فَقَالَ عَمَّارٌ: لَا تَقْلِ / ذَلِكَ، فَقَبَلْنَا وَاحِدَةً، وَنَبَيَّنَا وَاحِدًا، وَلَكُنْهُمْ قَوْمٌ مُفْتَنُونَ، فَحَقٌّ عَلَيْنَا قَاتَلُهُمْ حَتَّى يَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْحَقِّ.

وَيْهُ قَالَ ابْنُ يَحْيَى، حَدَثَنَا سَفيَّانُ، حَدَثَنَا الْحَسْنُ بْنُ الْحُكْمِ، عَنْ رِبَاحٍ^(٦) بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرَ، قَالَ: دِينُنَا وَاحِدٌ، وَقَبَلْنَا وَاحِدَةً، وَدَعَوْنَا وَاحِدَةً، وَلَكُنْهُمْ قَوْمٌ بَغَوا عَلَيْنَا فَقَاتَلُنَا هُمْ. قَالَ ابْنُ يَحْيَى، حَدَثَنَا يَعْلَى، حَدَثَنَا مُسْعِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِبَاحٍ، عَنْ رِبَاحٍ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ بْنُ يَاسِرٍ: لَا تَقُولُوا: كُفُرُ أَهْلِ الشَّامِ، قُولُوا: فَسَقُوا، قُولُوا: ظَلَمُوا.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ: «وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخَيْرَ الَّذِي رُوِيَّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرَ، أَنَّهُ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ: هُوَ كَافِرٌ، خَيْرٌ بَاطِلٌ لَا يَصْحُّ، لَأَنَّهُ إِذَا أَنْكَرَ كُفُرَ أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ، وَهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَظْهَرُونَ أَنَّهُمْ يَقْاتِلُونَ فِي دِمِ عُثْمَانَ، فَهُوَ لِتَكْفِيرِ عُثْمَانَ أَشَدُ إِنْكَارًا».

قَلْتَ: وَالْمَرْوِيُّ فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ ذَلِكَ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ عَلَى

(١) وَ: وَيْهُ قَالَ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ. (٢) حَ، بِ: رِبَاحٍ.

(٣) وَ: بْنُ الْحَارِثِ.

(٤) نَ، مَ، أَ: لَتَسَ.

(٥) بِ (فَقْطَ): الشَّامِ.

(٦) بِ (فَقْطَ): رِبَاحٍ.

رضي الله عنه . وقال : أتکفر برب آمن به عثمان؟ . وحَدَّثَهُ بما يبيِّن بطلان ذلك القول . فيكون عمار : إن كان قال ذلك متأولاً فقد رجع عنه حين بَيْنَ لَهُ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ^(١) قَوْلٌ باطِلٌ .

ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا الخوارج أنهم كانوا يصلون خلفهم ، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه - وغيره [من الصحابة]^(٢) يصلون^(٣) خلف نجدة الحروري ، وكانوا أيضاً يحدُّثونهم ويفتوّنهم ويُخاطبُونَهُم ، كما يخاطب المسلم المسلم ، كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحروري لما أرسَلَ إِلَيْهِ يسأله عن مسائل ، وحديثه في البخاري^(٤) . وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة^(٥) ، وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن ، كما يتناظر المسلمين .

ومازالت سيرة المسلمين على هذا ، ما جعلوهم مرتدين كالذين

(١) ر، ح، ب، ن، م : حين تبيَّن له أنه . (٢) من الصحابة : ساقطة من (ن)، (م)، (أ) .

(٣) ح، ب : كانوا يصلون .

(٤) ذكر مسلم في صحيحه ١٤٤٤ / ٣ - ١٤٤٥ (كتاب الجهاد والسير ، باب النساء الغازيات يرضح لهن ...) . عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال ، فقال ابن عباس لولا أن أكتُم علمًا ما كتبت إليه ... الحديث . وذكره الإمام أحمد في مسنده (ط. المعارف) الأرقام : ١٩٦٧ ، ٢٢٣٥ ، ٢٦٨٥ ، ٢٨١٢ ، ٢٩٤٣ وذكر أحمد شاكر رحمة الله أن الحديث في سنن أبي داود والنسائي والبيهقي والترمذى والشوكاني ، ولم أعرف مكان الحديث في البخارى .

(٥) ذكر سزكين في موضعين م، ح، ١، ص ١٣٠ ، م، ١، ح ٣، ص ٧ : أن نجدة بن عامر الحروري (المتوفى سنة ٦٩) كتب إلى عبد الله بن عباس وسأله عن مسائل فقهية متعددة (أشار سزكين إلى أن هذه الواقعة ذكرت في الأنساب للبلذري ١/٧١٥ ، ولسان الميزان لابن حجر ٦/١٤٨ وإنَّه قد وصل إلينا قسم من هذه المراسلات في المدونة ٦/٣) ، كما كتب نافع بن الأزرق إليه يسأله عن أمور (انظر العلل لابن أبي حاتم الرازي ١/٣٠٧) .

قاتلهم الصديق رضى الله عنه. هذا مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم^(١) في الأحاديث الصحيحة، وما روى من أنهم «شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتيل^(٢) من قتلوه» في الحديث الذي رواه أبو أمامة، رواه الترمذى وغيره^(٣)? أي أنهم شر على المسلمين من غيرهم، فإنهم لم يكن أحد شرًا على المسلمين منهم: لا اليهود ولا النصارى؛ فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحليين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم، مكفرین لهم، وكانوا متدينين / بذلك لعظم جهلهم ويدعوهم المضلة.

٢٠١

ومع هذا فالصحابة رضى الله عنهم والتابعون لهم بإحسان لم يكفروهم، ولا جعلوهم مرتدین، ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل، بل اتقوا الله فيهم، وساروا فيهم السيرة العادلة. وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم؛ فمن كفر الشتين والسبعين فرقة

(١) مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: مع أمر الله ورسوله بقتالهم ..
 (٢) ن، م، و، أ: قتلى.

(٣) الحديث عن أبي أمامة رضى الله عنه في: سنن الترمذى ٤/٢٩٤ (كتاب التفسير، من سورة آل عمران) ونصه: عن أبي غالب، قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج دمشق، فقال أبو أمامة: «كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه، ثم قرأ: **هُوَ يَوْمَ تَبَيَّنُ وُجُوهُ وَنَسُودُ وُجُوهُهُ** إلى آخر الآية». قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لو لم اسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثة أو أربعاً حتى عدّ سبعاً ما حدثكموه». قال الترمذى: «هذا حديث حسن». وجاء الحديث مختصراً في: سنن ابن ماجة ١/٦٢ (المقدمة، باب في ذكر الخوارج)؛ المستند (ط. الحلبي) ٥/٢٥٣، ٢٥٦.

لهم فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم
بإحسان، مع أن حديث الشتتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين، وقد
ضعفه ابن حزم وغيره - لكن حسنَه غيره أو صحيحه، كما صححه الحاكم
وغيره، وقد رواه أهل السنن، وروي من طرق^(١).

وليس قوله: «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة» بأعظم من قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا» [سورة النساء: ١٠]، وقوله: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَذَابًا وَظُلْمًا فَسُوفَ نُضْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» [سورة النساء: ٣٠]، وأمثال ذلك من النصوص الصريرة بدخول من فعل ذلك النار.

(١) تكلمت على هذا الحديث في مقدمة الجزء الأول، ص ٥٢ (م) من الطبعة الأولى. وجاء الحديث بلفظ: «افتقرت اليهود على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» عن أبي هريرة رضي الله عنه. وتكلم عليه الألبانى في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد الأول (حديث رقم ٢٠٣) كلاماً مفصلاً. والحديث بهذا اللفظ في: سنن أبي داود ٤/٧٦ (كتاب السنة، باب شرح السنة)؛ سنن الترمذى ٤/١٣٤ - ١٣٥ (كتاب الإيمان، باب افتراق هذه الأمة) وقال الترمذى: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح»؛ سنن ابن ماجة ٢/١٣٢١ (كتاب الفتن، باب افتراق الأمة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦/١٦٩ (وصححة أحمد شاكر وأشار إلى تصحیح السیوطی له)؛ المستدرک للحاکم ١/١٢٨. وقال الحاکم: «صحیح علی شرط مسلم» ووافقه الذهنی. وجاء الحديث بالفاظ آخری عن معاویة بن سفیان وأنس بن مالک وعوف بن مالک وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم. وانظر ما ذکره الألبانی في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد الأول الحديث رقم ٢٠٤. وانظر: سنن أبي داود ٤/٢٧٦ - ٢٧٧؛ سنن الترمذى ٤/١٣٥؛ سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢؛ سنن الدارمى ٢/٤١ (كتاب السیر، باب في افتراق هذه الأمة)؛ المستدرک للحاکم ١/١٢٨؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/١٤٥. وانظر إلى ما ذکره ابن حزم عن الحديث في، الفصل، ٢٩٢/٣.

ومع هذا فلا نشهد لمعين بالنار لإمكان أنه تاب، أو كانت له حسناً ممحى سيئاته، أو كفر الله عنه بمصائب أو غير ذلك كما تقدم، بل المؤمن بالله ورسوله باطناً وظاهراً، الذي قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول، إذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنب؛ فإن هذا عاصٍ مستحق للعذاب بلا ريب، وأما ذلك فليس متعمداً للذنب بل هو مخطيء، والله قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان.

والعقوبة في الدنيا تكون لدفع ضرره عن المسلمين، وإن كان في الآخرة خيراً من لم يُعاقب، كما يُعاقب المسلم المتعدى للحدود، ولا يُعاقب أهل الذمة من اليهود والنصارى. والمسلم في الآخرة خير منهم.

وأيضاً فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه لا ديانة، ويصدر عن الحق الذي يخالفه هواه، فهذا يعاقبه الله على هواه، ومثل هذا يستحق العقوبة / في الدنيا والآخرة. ومن فسوق من السلف الخوارج

٦٣

ونحوهم - كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه قال فيهم قوله تعالى: **﴿وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ * الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهَ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُخَاسِرُونَ﴾** [سورة البقرة: ٢٦، ٢٧]. فقد يكون هذا قصده، لا سيما إذا

تفرق الناس، فكان من يطلب^(١) الرياسة له ولأصحابه.

وإذا كان المسلم الذي يقاتل الكفار قد يقاتلون شجاعة ورباء، وذلك ليس في سبيل الله، فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون ويقاتلون

(١) أ، ب: فكان منهم من يطلب..

عليها؟ فإنهم يفعلون ذلك شجاعةً وحميةً، وربما يُعاقبون لما أتبعوا
أهواهم بغير هدى من الله، لا لمجرد^(١) الخطأ الذي اجتهدوا فيه.

ولهذا قال الشافعى : «لأن أتكلم فى علم يُقال لى فيه: أخطأت،
أحب إلى من أن أتكلم فى علم يقال لى فيه: كفرت». فمن عيوب أهل
البدع تكفير بعضهم ببعضًا، ومن ممادح أهل العلم أنهم يخطئون ولا
يكفرون . وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بـكفر كفراً، [وقد يكون
كفراً]^(٢) لأنه تبين له أنه تكذيب للرسول وسب للخالق ، والآخر لم يتبين
له ذلك ، فلا يلزم إذا كان هذا العالم بحاله يكفر إذا قاله ، أن يكفر من
لم يعلم بحاله .

والناس لهم فيما يجعلونه^(٣) كفراً طرق [متعددة]^(٤)؛ فمنهم من يقول:
الكفر تكذيب ما أعلم بالاضطرار من دين الرسول ، ثم الناس متفاوتون
في العلم الضروري بذلك .

ومنهم من يقول: الكفر هو الجهل بالله تعالى ، ثم قد يجعل الجهل
بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها ، وهم مختلفون في الصفات
نفي وإثباتها .

ومنهم من لا يحده بحدّ ، بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول
من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كفراً ، إلى طرق آخر .
ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة ، فتكذيب الرسول كفر ، وبغضه

(١) لمجرد: كذا في (أ)، (ب)، (ب). وفي سائر النسخ: بمجرد.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ح، ر: يجعلون.

(٤) متعددة: ساقطة من (ن)، (م).

وسبه وعداوه مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعرى وغيرهم؛ فإنهم قالوا: هذا كفر في الظاهر، وأما في الباطن فلا يكون كفرا إلا إذا استلزم الجهل، بعثت^(١) لا يقى في القلب شيء من التصديق بالرب، وهذا بناء على أن الإيمان في القلب لا يتفاصل، ولا يكون في القلب بعض من الإيمان. وهو خلاف النصوص الصريحة، وخلاف الواقع، ولبسط هذا موضع آخر.

والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه، وإذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محضر الله، فيجب أن يكون الإنسان في هذا الباب^(٢) فاصدأ لوجه الله، متبعا لرسوله، ليكون عمله خالصا صوابا.

قال تعالى: «وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيْهِمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلْنِي مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» [سورة البقرة: ١١١، ١١٢].

وقال تعالى: «وَمَنْ أَخْسَنَ دِيْنًا مِمْنَ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ بِلَهُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا» [سورة النساء: ١٢٥]. قال المفسرون وأهل اللغة: معنى الآية: أخلص دينه [وعمله]^(٣) لله وهو محسن في عمله.

(١) ن: حق. (٢) ح، ب: فيجب على الإنسان أن يكون في هذا الباب..

(٣) وعمله: ساقطة من (ن) فقط.

٢٠١ / وقال الفراء في قوله: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلّٰهِ﴾ [سورة آل عمران: ٢٠]: أخلصت عملي . وقال الزجاج: قصدت بعبادتي إلى الله . وهو كما قالوا، كما قد ذكر توجيهه في موضع آخر.

وهذا المعنى يدور عليه القرآن؛ فإن الله تعالى أمر أن لا يعبد إلا إياه، وعبادته فعل ما أمر، وترك ما حظر. والأول هو إخلاص الدين والعمل لله . والثاني هو الإحسان، وهو العمل الصالح . وللهذا كان عمر يقول في دعائه: «اللهم اجعل عملي كله صالحًا، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً».

وهذا هو الخالص الصواب، كما قال الفضيل بن عياض في قوله: ﴿لِيَلْتُوكُمْ إِيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَالًا﴾ [سورة هود: ٧]. قال: أخلصه وأصوبه . قالوا: يا أبا على ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يُقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل: حتى يكون خالصا صوابا . والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

والامر بالسنة والنهى عن البدعة هو^(١) أمر بمعرفة ونهى عن منكر، وهو من أفضل الأعمال الصالحة، فيجب أن يتبعى به / وجه الله ، وأن يكون مطابقا للأمر.

وفي الحديث: «من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينبغى أن يكون عليما^(٢) بما يأمر به؛ عليما^(٣) بما ينهى عنه، رفيقا فيما يأمر به، [رفيقا فيما

(١) ح، ب: هما.

(٢) ح، ب: عالما.

ينهى عنه^(١)، حلينا فيما يأمر به، حلينا فيما ينهى عنه^(٢). فالعلم قبل الأمر، والرفق مع الأمر، والحلم بعد^(٣) الأمر؛ فإن لم يكن عالماً لم يكن له أن يقفوا ما^(٤) ليس له به علم، وإن كان عالماً ولم يكن رفينا، كان كالطبيب الذي لا رفق فيه، فُيغلظ على المريض فلا يقبل منه، وكالمؤدب الغليظ الذي لا يقبل منه الولد.

وقد قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [سورة طه: ٤٤].

ثم إذا أمر ونهى^(٥) فلابد أن يؤذى في العادة، فعليه أن يصبر ويحمل. كما قال تعالى: ﴿وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [سورة لقمان: ١٧].

وقد أمر الله نبيه بالصبر على أذى المشركين في غير موضع، وهو إمام الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر. فإن الإنسان عليه أولاً أن يكون أمره لله، وقصده طاعة الله فيما أمره [به]^(٦). وهو يحب صلاح المأمور، أو إقامة الحجة عليه، فإن فعل ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته، وتنقيص غيره، كان ذلك حميمة^(٧) لا يقبله الله، وكذلك إذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء كان عمله حابطاً. ثم إذا ردّ عليه ذلك وأوذى^(٨) أو

(١) ما بين المعقوقتين ساقطة من (ن) فقط. (٢) لم أجده هذا الحديث.

(٣) أ، ب: مع.

(٤) ح، ر: فيما.

(٥) ح، ر، ب: أونهى.

(٦) به: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ح)، (ر)، (ب)، (ن): فيما أمر به.

(٧) ح، ب، ر: خطيبة.

(٨) ح، ب: أوذى.

نسب إلى أنه مخطيء وغرضه فاسد، طلبت نفسه الانتصار لنفسه، وأتاه الشيطان، فكان مبدأ عمله لله، ثم صار له هو يطلب به أن ينتصر على من آذاه، وربما اعتدى على ذلك المؤذى.

وهكذا يصيب أصحاب المقالات المختلفة، إذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه، وأنه على السنة؛ فإن أكثرهم قد صار لهم في ذلك هو أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نسب إليهم، لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، بل يغضبون على من خالفهم، وإن كان مجتهداً معدوراً لا يغضب الله عليه، ويرضون عنمن يوافقهم^(١)، وإن كان جاهلاً سبيلاً القصد، ليس له علم ولا حسن قصد، فيفضي هذا إلى أن يحتملوا من لم يحمده الله ورسوله. ويندموا من لم يذمه الله ورسوله، وتصرير مواليتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله.

وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا وهذا عدونا، وبلغة المُغل: هذا بالٍ، هذا باخٍ، لا ينظرون إلى موالاة الله ورسوله، ومعاداة الله ورسوله.

ومن هنا تنشأ الفتنة بين الناس. قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٣٩]، فإذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة.

وأصل الدين أن يكون الحب لله، والبغض لله، والمودة لله، والمعاداة لله، والعبادة لله، والاستعانة بالله، والخوف من الله، والرجاء

(١) ح، ب: عنمن يوافقهم؛ و: عنمن وافقهم.

للله ، والإعطاء لله ، والمنع لله . وهذا إنما يكون بمتابعة رسول الله ، الذى أمره أمر الله ، ونهيه نهى الله ، ومعاداته معاداة الله ، وطاعته طاعة الله . ومعصيته معصية الله .

وصاحب الھوى يعميھ الھوى ويصمّه ، فلا يستحضر ما لله ورسوله فى ذلك ، ولا يطلبه ، ولا يرضى لرضا الله ورسوله ، ولا يغضب لغضب الله ورسوله ، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه ، ويعصب إذا حصل ما يغضب له بهواه ، ويكون مع ذلك معه شبهة دين : أن الذى يرضى له ويغضب له أنه^(١) السنة ، وهو الحق ، وهو الدين ، فإذا قدر أن الذى معه هو الحق الممحض دين الإسلام ، ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمة الله هي العليا ، بل قصد الحممة لنفسه وطائفته أو الرياء ، ليعظم هو ويشتري عليه ، أو فعل ذلك شجاعةً وطبعاً ، أو لغرض من الدنيا - لم يكن لله ، ولم يكن مجاهداً في سبيل الله . فكيف إذا كان الذى يدعى الحق والستة هو كنظيره ، معه حق وباطل ، وسنة وبدعة ، ومع خصميه حق وباطل ، وسنة وبدعة؟!

وهذا حال المختلفين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً ، وكفراً بعضهم بعضاً ، وفسق بعضهم بعضاً . ولهذا قال تعالى فيهم : ﴿وَمَا تَرَقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ * وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءٌ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾

[سورة البينة: ٤، ٥].

وقال تعالى : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [سورة البقرة: ٢١٣] ، يعني :

(١) ح، ب، و، ر، آ: هو:

فاختلقو، كما في سورة يونس، وكذلك في قراءة بعض الصحابة. وهذا على قراءة / الجمهر من الصحابة والتابعين: أنهم كانوا على دين / ٦٥ / ٣٠٢ ص ٢٠٢ الإسلام. وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس: أنهم كانوا على الكفر^(١). وهذا ليس بشيء. وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس ثابت عن ابن عباس، بل قد ثبت عنه أنه قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام.

وقد قال في سورة يونس: **﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَانْخَلَقُواْ﴾** [سورة يونس: ١٩] فذمّهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد، فعلم أنه كان حقاً.

والاختلاف في كتاب الله على وجهين: أحدهما: أن يكون كله مذموما، كقوله: **﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُواْ فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾** [سورة البقرة: ١٧٦].

والثاني: أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل، كقوله: **﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ ذَرَجَاتٍ وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ**

(١) انظر تفسير ابن كثير (ط. الشعب) للآية ١-٣٦٤ - ٣٦٥ وفيه: «.. عن قنادة في قوله (كان الناس أمة واحدة) قال: كانوا على الهدى جمِيعاً (فاختلقو) ببعث الله النَّبيين مبشرين ومنذرین) فكان أول نبى بعث نوحـاً. وهكذا قال مجاهد: كما قال ابن عباس أولاً. وقال العوفى، عن ابن عباس (كان الناس أمة واحدة) يقول: كانوا كفاراً (ببعث الله النَّبيين مبشرين ومنذرین). والقول الأول عن ابن عباس أصلح سندًا ومعنى، لأن الناس كانوا على ملة آدم عليه السلام حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحـاً عليه السلام، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض».

ما اقتتلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنَّ اخْتَلَفُوا فِيمِنْهُمْ
مِنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ»
[سورة البقرة: ٢٥٣]. لكن إذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم، كقوله:
«وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذِلِكَ خَلَقُوكُمْ» [سورة هود:
١١٩]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
بِكْثَرَةِ سُؤالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»^(١).

ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضع بأنه كله مذموم. قال الفراء:
في اختلافهم وجهان: أحدهما: كفر بعضهم بكتاب بعض، والثاني:
تبديل ما بدلوا. وهو كما قال؛ فإن المختلفين كل منهم يكون معه حق
ويباطل، فيكفر بالحق الذي مع الآخر، ويصدق بالباطل الذي معه، وهو
تبديل ما بدل.

فالاختلاف لابد أن يجمع النوعين. ولهذا ذكر كل من السلف
أنواعا^(٢) من هذا: أحدها: الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه
الاجتماع، فاليوم الذي أمروا به [يوم]^(٣) الجمعة، فعدلت عنه الطائفتان؛
فهذه أخذت السبت، وهذه أخذت الأحد.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نحن
الآخرون السابعون يوم القيمة، بيّد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٥٣٤.

(٢) أنواعا: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: نوعا.

(٣) يوم: زيادة في (أ)، (ب).

بعدهم، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له، الناس لنا فيه تبع،
اليوم لنا، وعذاؤاً لليهود، وبعد غد للنصارى»^(١).

وهذا الحديث يطابق قوله تعالى : «فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا
فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ» [سورة البقرة: ٢١٣].

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يصلى يقول: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلفوا فيه من الحق بإذنك، إناك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٢).

والحديث الأول يبين أن الله تعالى هدى المؤمني لغير ما كان فيه المختلفون؛ فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، وهو مما يبين أن الاختلاف كله مذموم.

والنوع الثاني : القبلة. فمنهم من يصلى إلى المشرق، ومنهم من يصلى إلى المغرب. وكلاهما مذموم لم يشرعه الله.

والثالث : إبراهيم. قالت اليهود كان يهوديا، وقالت النصارى كان

(١) جاء هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفي بعض روایاته هذه الزيادة: «حق على كل مسلم أن يغسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده» الحديث وهو في: البخاري ٢/٢ ، ٦ (كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهن)، ١٧٧/٤ (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليهان، أخبرنا شعيب...)؛ مسلم ٥٨٥ - ٥٨٦ (كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٧٢١٣، ٧٣٠٨، ٧٣٩٥، ٨٤٨٤، ١٠٥٣٧. وجاء الحديث في سنن النسائي أيضاً.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٩/١

نصرانياً . وكلاهما كان من الاختلاف المذموم (**فَمَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**) [سورة آل عمران: ٦٧]

والرابع: عيسى . جعلته اليهود لغية^(١) ، وجعلته النصارى إنها .

والخامس: الكتب المتنزلة . آمن هؤلاء ببعض ، وهؤلاء ببعض .

والسادس: الدين . أخذ هؤلاء بدين ، وهؤلاء بدين . ومن هذا الباب قوله تعالى : **وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ** [سورة البقرة: ١١٣] . وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: اختصمت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت اليهود: ليست النصارى على شيء ، ولا يدخل الجنة إلا من كان يهوديا ، وكفروا بالإنجيل وعيسي . وقالت النصارى: ليست اليهود على شيء ، وكفروا للتوراة وموسى ، فأنزل الله هذه الآية والتي قبلها^(٢) .

واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط؛ فالخارجي يقول: ليس الشيعي على شيء . والشيعي يقول: ليس الخارجي على شيء . ٦٦ / ٣ والقدري النافى يقول: ليس المثبت على شيء . والقدري / الجبرى المثبت يقول: ليس النافى على شيء . والوعيدية تقول: ليست المرجئة على شيء . والمرجئة تقول: ليست الوعيدية على شيء .

بل ويوجد شيء من هذا بين أهل المذاهب الأصولية والفروعية

(١) ح: ابن بغية؛ ر: بغية.

(٢) انظر تفسير الآية في تفسير ابن كثير ١/٢٢٣ - ٢٢٤؛ زاد المسير ١/١٣٣ .

المنتسبين إلى السنة. فالكلابي يقول: ليس الكرامي على شيء. والكرامي يقول: ليس الكلابي على شيء. والأشعرى يقول: ليس السالمى على شيء. والسالمى يقول: ليس الأشعرى على شيء.

ويصنف^(١) السالمى كأبى على الأهوازى كتابا فى «مثال الأشعرى»^(٢) ويصنف^(٣) الأشعرى كابن عساكر كتابا يناقض ذلك من كل وجه، وذكر فيه مثالب السالمية^(٤).

وكذلك أهل المذاهب الأربعه وغيرها، لا سيما وكثير منهم قد تلبس ببعض المقالات الأصولية، وخلط هذا بهذا. فالحنبلى والشافعى والمالكى يخلط بمذهب مالك والشافعى وأحمد شيئا من أصول الأشعرية والسالمية وغير ذلك. ويضيفه إلى مذهب مالك والشافعى وأحمد. وكذلك الحنفى يخلط بمذهب أبي حنيفة شيئا من أصول / المعترلة والكرامية والكلابية، ويضيفه إلى مذهب أبي حنيفة.

٢٠٢ ظ

وهذا من جنس الرفض والتشيع، لكنه تشيع فى تفضيل بعض الطوائف والعلماء، لا تشيع فى تفضيل بعض الصحابة.

والواجب على كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

(١) ح، ب: وصف.

(٢) ذكر هذا الكتاب سزكين (م ١ ح٤ ، ص ٣٦) ومؤلفه هو أبو على الحسن بن على بن إبراهيم الأهوازى المتوفى سنة ٤٤٦ وذكر سزكين أنه توجد نسخة خطية منه فى الظاهرية بدمشق.

(٣) ب (فقط): وصف.

(٤) وهو كتاب «تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعرى» لأبي القاسم على بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقى المتوفى سنة ٥٧١ . وطبع الكتاب بدمشق عام ١٣٤٧ .

أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وطاعة رسوله، يدور على ذلك، ويتبعه أين وجده، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا يتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً، إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً، إلا للصحابة رضى الله عنهم أجمعين. فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا؛ فإذا أجمعوا لم يجتمعوا^(١) على خطأٍ فقط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجتمعون^(٢) على خطأ، بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة^(٣) لا يكون إلا خطأ؛ فإن الدين الذي بعث الله به رسوله^(٤) ليس مسلماً إلى عالمٍ واحد وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم.

ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث [الله]^(٥) به الرسول، قبل وجود المتبوعين الذين تُنسب إليهم المذاهب في الأصول والفرع، ويمتنع أن يكون هؤلاء جاءوا بحق يخالف ما جاء به الرسول، فإن كل ما خالف الرسول فهو باطل، ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم بياحسان، فإن أولئك لم يجتمعوا على ضلاله، فلا بد أن يكون قوله إن

(١) ح، ب: اجتمعوا لم يجتمعوا؛ ر: أجمعوا لم يجتمعوا.

(٢) ح، ر، و، أ، ب: يجتمعون.

(٣) ب (فقط): من الأئمة.

(٤) ن، م: رسلاه.

كان حَقًّا مأْخوذًا عَمَّا جاءَ به الرَّسُولُ، موجودًا فِيمَنْ قَبْلَهُ، وَكُلُّ قولٍ قَيْلَ
فِي دِينِ الإِسْلَامِ، مُخَالِفٌ لِمَا مَضِيَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ، لَمْ يَقُلْهُ
أَحَدٌ مِنْهُمْ بَلْ قَالُوا خَلَافَهُ، فَإِنَّهُ قَوْلٌ باطِلٌ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّ الْمُخْتَلِفِينَ جَاءُوهُمْ الْبَيِّنَةَ،
وَجَاءُوهُمُ الْعِلْمَ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا بِغَيْرِهِ. وَلِهَذَا ذَمُّهُمُ اللَّهُ وَعَاقِبُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ
يَكُونُوا مُجَتَهِدِينَ مُخْطَطِينَ^(١)، بَلْ كَانُوا قَاصِدِينَ الْبَغْيِ، عَالَمِينَ بِالْحَقِّ،
[مُعْرِضِينَ عَنِ الْقَوْلِ وَعَنِ الْعَمَلِ بِهِ]^(٢).

وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَرْتَوْا
الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ: ١٩] قَالَ
الزَّاجِجُ: اخْتَلَفُوا لِلْبَغْيِ لَا لِقَصْدِ الْبَرْهَانِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأً صِدْقِي وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ
الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [سُورَةُ يُونُسَ: ٩٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ
مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ * وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا
اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا
وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَنَ يُغْنِوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ

(١) ن: مخلصين.

(٢) ما بين المعقوتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (أ).

**الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُ الْمُتَّقِينَ * هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ
وَهُدًى وَرَحْمَةٌ** (سورة الحجية: ٢٠-١٦).

فهذه المواقع من القرآن تبين أن المختلفين ما اختلفوا حتى جاءهم ٧٣ العلم والبيانات، فاختلفوا للبغى والظلم، لا لأجل / اشتباه الحق بالباطل عليهم. وهذا حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الأهواء كلهم؛ لا يختلفون إلا من بعد أن يظهر [لهم]^(١) الحق؛ ويجيئهم [العلم]^(٢)، فيبغى بعضهم على بعض. ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبغى على الآخر، فيكذب بما معه من الحق، مع علمه أنه حق، ويصدق بما مع نفسه من الباطل، مع العلم^(٣) أنه باطل.

وهؤلاء كلهم مذمومون. ولهذا كان أهل الاختلاف [المطلق]^(٤) كلهم مذمومين في الكتاب والسنة؛ فإنه ما منهم إلا من خالف حقا واتبع باطلا. ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا إلى دين واحد، وهو دين الإسلام، ولا يتفرقوا فيه، وهو دين الأولين والآخرين من الرسل وأتباعهم.

قال تعالى: «شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أُوحِينَا إِلَيْكُمْ
وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كُلُّ
عَلَى الْمُسْرِكِينَ مَا تَذَعُّهُمْ إِلَيْهِ» (سورة الشورى: ١٣).

وقال في الآية الأخرى: «هُنَّا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَاعْمَلُوا
صَالِحًا إِنَّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ * وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنَّا رَبُّكُمْ

(١) لهم: زيادة في (ج)، (ب).

(٢) العلم: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: مع علمه. (٤) المطلق: ساقطة من (ن).

فَاتَّقُونَ * فَتَقْطَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زِيرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» [سورة المؤمنون: ٥٣-٥١] أي كتاباً، اتبع كل قوم كتاباً مبتداعاً غير كتاب الله فصاروا متفرقين مختلفين، لأن أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفة المحسنة، التي هي الإسلام المحسن، الذي هو إخلاص الدين لله الذي ذكره الله في قوله: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَنَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ» [سورة البينة: ٥]. وقال في الآية الأخرى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلنَّاسِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيَمَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * مُنَبِّئِينَ إِلَيْهِ وَأَنْتَوْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعَا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» [سورة الروم: ٣٢-٣٠]، فنهاه أن يكون من المشركين، الذين فرقوا دينهم وكانت شيعاً، وأعاد حرف «من» ليبيّن أن الثاني بدل من الأول. والبدل هو المقصود بالكلام، وما قبله توطئة له.

وقال تعالى: «وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَانْخَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةً سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِّلَ بَيْنَهُمْ» [سورة هود: ١١٠] إلى قوله / : «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ جَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَوُنَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ» [سورة هود: ١١٩-١١٨] فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون.

وقد ذكر في غير موضع أن دين الأنبياء كلهم الإسلام. كما قال تعالى عن نوح: «وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [سورة النمل: ٩١]، وقال عن إبراهيم: «إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ * وَوَصَّى بَهَا

إِبْرَاهِيمُ بْنِهِ وَيَعْقُوبُ يَابْنِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ [سورة البقرة: ١٣٢-١٣١]. وقال يوسف: «فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ» [سورة يوسف: ١٠١]. «وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ» [سورة يومن: ٨٤] وقال عن السحر: «رَبَّنَا أَفْرَغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ» [سورة الأعراف: ١٢٦].

وقال عن بلقيس: «رَبَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [سورة التمل: ٤٤].

وقال: «يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ» [سورة المائدة: ٤٤]. وقال: «وَإِذْ أُوحِيَ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنَّ آمِنَّا بِنِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» [سورة المائدة: ١١١].

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما معاشر الأنبياء ديننا واحد»^(١). وتتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحداً وهو

(١) لم أجده الحديث بهذا النطق، ولكن روى البخاري في صحيحه ٤/١٦٧ (كتاب الأنبياء باب واذكر في الكتاب مريم) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا أولى الناس بعيسي بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء آخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينيم واحد». وروى حديثاً آخر يقاربه في النطق في نفس الصفحة. وروى مسلم الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه بالفاظ مقاربة من ثلاثة طرق في صحيحه ٤/١٨٣ (كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام). وقال ابن حجر في «فتح الباري» (ط. السلفية) ٤/٤٨٩: «والعلات بفتح المهملة:ضرائر. وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه عمل منها. والعلل: الشرب بعد الشرب. وأولاد العلات: الإخوة من الأب وأمهاتهم شتى». والحديث بمعناه في: سنن أبي داود ٤/٣٠٢ (كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء)، المسند (ط. الحلبي) ٢/٣١٩، ٤٦٣، ٤٨٢، ٤٠٦، ٥٤١؛ ترتيب مسند الطيالسي ٢/٨٤.

الإسلام، كالدين الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم؛ فإنه هو دين الإسلام أولاً وآخرًا.

وكان القبلة في أول الأمر بيت المقدس، ثم صارت القبلة الكعبة، وهي كلام الحالين الدين واحد، وهو دين الإسلام.

فهكذا سائر ما شرع للأنبياء قبلنا. ولهذا حيث ذكر الله الحق في القرآن جعله واحداً، وجعل الباطل متعددًا.

كقوله: ﴿وَإِنْ هَذَا حِرَاطٍ مُّسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقُ
بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣].

وقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦ - ٧].

وقوله: ﴿إِحْتَدَاهُ وَهَدَاهُ إِلَيْهِ صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [سورة النحل: ١٢١].

وقوله: ﴿وَيَهْدِكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [سورة الفتح: ٢].

وقوله: ﴿اللَّهُ وَلِيُ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ أُولَئِكُمُ الظَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٧]

• [Tov

وهذا يطابق ما في / كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم ،
٦٨ / ٣ بخلاف المقيد الذي قيل فيه : «وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلُوا» [سورة البقرة: ٢٥٣] . فهذا قد بين أنه اختلاف
بين أهل الحق والباطل ، كما قال : «هَذَا نِحْيَانٌ خَصْمَانٌ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» [سورة الحج: ١٩] .

وقد ثبت في الصحيحين^(١) أنها نزلت المقتلين يوم بدر: في حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى ابن عمه، وعبيدة بن الحارث ابن عمه^(٢)، والشركين الذين بارزهم: عتبة، وشيبة، والوليد بن عتبة^(٣).

وقد تدبرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات الناس إما نقل مجرداً، مثل كتاب «المقالات» لأبي الحسن الأشعري، وكتاب «الممل والنحل» للشهرستاني، وأبي عيسى الوراق، أو مع انتصار لبعض الأقوال، كسائر ما صنفه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم - فرأيت عامة الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم. وأما الحق الذي بعث الله به رسوله، وأنزل به كتابه، وكان عليه سلف الأمة - فلا يوجد فيها في جميع مسائل الاختلاف، بل يذكر أحدهم في المسألة عدة أقوال، والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكرونها ، وليس ذلك لأنهم يعرفونه ولا يذكرونه، بل لا يعرفونه.

ولهذا كان السلف والأئمة يذمون هذا الكلام. ولهذا يوجد الحاذق

(١) في الصحيحين: كذا في (ح)، (ر)، (د). وفي سائر النسخ: في الصحيح.

(٢) ح، ب: وعلى وعبيدة بن الحارث ابن عميه.

(٣) الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه وعن قيس بن عبد عن على بن أبي طالب رضي الله عنه بالفاظ مختلفة: البخاري ٩٨/٦ (كتاب التفسير، سورة الحج)؛ مسلم ٤/٢٢٢ (كتاب التفسير، باب في قوله تعالى: هذان خصمان اختلفوا في ربهم) وحديث أبي ذر رضي الله عنه - وهذه رواية البخاري - أنه كان يقسم فيها إن هذه الآية (هذان خصمان اختلفوا في ربهم) نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم بدر. وأما حديث قيس بن عبد عن على بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أنا أول من يجتوبيين يلدّي الرحمن للخصوصة يوم القيمة. قال قيس: وفيهم نزلت: (هذان خصمان اختلفوا في ربهم) قال: هم الذين بارزوا يوم بدر: على وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة. وانظر تفسير ابن كثير ٤٠١/٥.

منهم المنصف^(١) الذي غرضه الحق في آخر عمره يصرح بالحقيقة والشك، إذ لم يجد في الاختلافات التي نظر فيها وناظر ما هو حق محسن. وكثير منهم يترك الجميع ويرجع إلى دين العامة الذي عليه العجائز والأعراب.

كما قال أبو المعالي وقت السياق: «لقد خضت البحر الخضم، وخليت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي نهونى عنه. والآن إن لم يتداركني ربى برحمته فالويل لابن الجويبي، وهو أنا ذا أموت على عقيدة أمي».

وكذلك أبو حامد في آخر عمره استقر أمره على الوقف والحقيقة، بعد أن نظر فيما كان عنده من طرق النظار: أهل الكلام والفلسفة، وسلك ما تبين^(٢) له من طرق العبادة والرياضية والزهد، وفي آخر عمره اشتغل بالحديث: بالبخاري ومسلم.

وكذلك الشهريستاني، مع أنه [كان]^(٣) من أخبار هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف، وصنف فيها كتابه المعروف «بنهاية الإقدام في علم الكلام» وقال^(٤): «قد^(٥) أشار على^(٦) من إشارته غنم، وطاعته حتم، أن أذكر له من مشكلات^(٧) الأصول ما أشكل على ذوى العقول^(٨)، ولعله

(١) ن، م، ر، و: المصطف؛ أ: المنصف. (٢) أ، ب: تيسر.

(٣) كان: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ص ٣ (تحقيق الفرد جيم).

(٥) نهاية الإقدام: أما بعد فقد..

(٦) نهاية الإقدام: إلى ..

(٧) نهاية.. : أن أجمع له

(٨) نهاية.. الأصول، وأحل له ما أراد من غواصتها على أرباب العقول..

استسمن^(١) ذا ورم، ونَفَخَ فِي غَيْرِ ضَرَمْ، لِعُمرِي:

لقد طفت^(٢) المعاهد كلهَا وسیرت طرفی بین تلك المعالم
فلم أر إِلا واصعاكف حائزٍ عَلَى ذقَنْ أَوْ قارعاً سَنَ نادِم
فأخبر أنه لم يجد إِلا حائزاً شَاكِراً مرتباً، أو من اعتقاده ثم ندم لما تبين
له خطأه. فال الأول في الجهل البسيط: كظلمات بعضها فوق بعض إذا
أخرج يده لم يكن يراها، وهذا دخل في الجهل المركب، ثم تبين له أنه
جهل فندم، ولهذا تجده في المسائل يذكر أقوال الفرق وحججهم^(٣)، ولا
يكاد يرجح شيئاً للحيرة.

وكذلك الأمدى الغالب عليه الوقف والحيرة.

وأما الرازى فهو في الكتاب الواحد، بل في الموضع الواحد / منه،
ينصر قوله ، وفي موضع آخر منه - أو من كتاب آخر - ينصر نقشه . ولهذا
استقر أمره على الحيرة والشك . ولهذا لما ذكر أن أكمل العلوم العلم
بِاللَّهِ^(٤) وبصفاته وأفعاله ، ذكر أن على كل منها إشكال^(٥) . وقد ذكرت
(١) نهاية: .. العقول لحسن ظنه بي أنى وقفت على نهايات النظر، وفرت بغايات مطراح
الفكر، ولعله استسمن ..

(٢) في جميع النسخ: لعمرى لقد طفت... والصواب ما أثبته، وهو الذى فى «نهاية
الإقدام» وجاءت العبارات السابقة فى «درء تعارض العقل والنقل» ١٥٩/١ . وذكرت فى
تعليقى هناك: «فى هامش (ص ٢ ط)... رد عليه الفقير محمد بن اسماعيل الأمير عفى
الله عنهمما فقال:

لعلك أهملت الطواف بمهد الرسول ومن لقاءه من كل عالم
فما حار من بهدى بهدى محمد ولست تراه قارعاً سَنَ نادِم

(٣) ح، ر: أقوالها وحججهم؛ ب: أقوال الفرق وحججها.

(٤) و: فقال لما ذكر أن العلم بالله...؛ أ: ولهذا لما ذكر أن العلم بالله.

(٥) أ: ذكر على أن كل منها إشكال؛ ب، ح: ذكر على أن كلامها إشكال.

٢٠٣

كلامه، وبيّنت ما أشكّل عليه وعلى هؤلاء في موضع.

فإن الله قد أرسل رسّله بالحق، وخلق عباده على النّفطّرة، فمن كمل فطرته بما أرسّل الله به رسّله، وجد الهدى واليقين الذي لا ريب فيه، ولم يتناقض. لكن هؤلاء أفسدوا فطرتهم العقلية وشرعنّهم السمعية، بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف، الذي لم يهتدوا معه إلى الحق، كما قد ذكر تفصيل ذلك في موضع غير هذا.

والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال: ومن الذي وصل إلى هذا الباب،

ومن الذي ذاق هذا^(١) الشراب

٦٩ / ٣ وأكثُر سعى العالمين ضلال
نهاية إقدام العقول عقال
وارواحنا في وحشة من جسمنا وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا
[وقال]^(٢): «لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما
رأيتها تشفى علياً، ولا تروي غليلاً. ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن؛
اقرأ في الإثبات^(٣): «إِلَيْهِ يَضْعُدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يُرْفَعُ»

(١) أ، ب: من هذا .. وكذا جاء النص في «درء .. ١٦٠ / ١٤». وذكرت هناك أنني لم أجده
هذا الكلام والكلام التالي فيما بين يدي من كتب الرازي المطبوعة أو المخطوطة، وأن ابن
تيمية يذكر أن الرازي كان يمثل بهذا الكلام في كتابه «أقسام اللذات». وهذا الكتاب
مخطوط بالهند، ولم يذكره بروكمان ضمن مؤلفات الرازي. وذكرت في تعليقي على
«درء ..» أن ابن تيمية يذكر هذا النص كثيراً في كتبه، مثل مجموع فتاوى الرياض
٤ / ٧١؛ الفرقان بين الحق والباطل، ص ٩٧ من مجموعة الرسائل الكبرى، ط. صبيح؛
معارج الوصول، ص ١٨٥ من المجموعة السابقة.

(٢) وقال: في (ح)، (ر)، (ب) فقط.

(٣) و، م: الآيات، وهو تحريف.

[سورة فاطر: ١٠]، «الْرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» [سورة طه: ٥]^(١) واقرأ
في النفي «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [سورة الشورى: ١١]^(٢)
«وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [سورة طه: ١١٠]^(٣) ومن جرب مثل تجربتي ، عرف
«مثل معرفتي».

وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستفد من بحوثه في الطرق الكلامية
والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا ، وأنه لم يجد فيها ما يشفى عليه ،
ولا يروى غليلا ، فإن من تدبر كتبه [كلها]^(٤) لم يجد فيها مسألة واحدة
من مسائل أصول الدين موافقة للحق [الذى يدل عليه]^(٥) المنقول
والمعقول ، بل يذكر في المسألة عدة أقوال ، والقول الحق لا يعرفه فلا
يدركه . وهكذا غيره من أهل الكلام والفلسفة ، ليس هذا من خصائصه ،
فإن الحق واحد ، ولا يخرج عما جاءت به الرسل ، وهو الموفق لصربيع
العقل : فطرة الله التي فطر الناس عليها^(٦) .

وهوئاء لا يعرفون ذلك ، بل هم من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئا ،
وهم مختلفون في الكتاب «وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ
بَعِيدٍ» [سورة البقرة: ١٧٦].

(١) والعمل الصالح يرفعه : في (ج) فقط . وجاء آية سورة طه قبل آية سورة فاطر في «درء . . . ١٦٠/١».

(٢) وهو السميع البصير : في (ج) ، (د) ، (ب) فقط ، وليس في «درء . . . ١٦٠/١».

(٣) في «درء . . .» جاءت بعد هاتين الآيتين آية سورة مريم : (هل تعلم له سِمِّاً).

(٤) كلها : ساقطة من (ن) ، (أ).

(٥) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط .

(٦) ح ، ب ، ر : فطر الله عليها عباده . و : فطر الله عليها عباده .

وقال الإمام أحمد في خطبة مصنفه الذي صنفه في محبسه^(١) في «الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله» قال^(٢): «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقایا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموثق^(٣)، ويصرون بنور الله أهل الضلالة والعمى^(٤)، فكم من قتيل لإبليس قد أحياه، وكم من تائه ضال^(٥) [قد]^(٦) هدوء، مما أحسن أثراهم على الناس، وما أبْرَجَ أثرا^(٧) الناس عليهم. ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقو عنان^(٨) الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متافقون^(٩) على مفارقة الكتاب، «يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم^(١٠)»، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يلبسون^(١١) عليهم».

(١) ن: حبسه.

(٢) ص ٥٢، تحقيق النشار، مجموعة عقائد السلف، دار المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١، ص ٨٥، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، دار اللواء: الرياض، ١٩٧٧/١٣٩٧.

(٣) نسخة النشار، و: يحيون بكتاب الله الموثق، ويصبرون منهم على الأذى.

(٤) ح: الضلال والعمى. وسقطت كلمة «الضلال» من النسختين المطبوعتين.

(٥) نسخنا النشار وعميرة: ضال تائه.. (٦) قد: ساقطة من (ن).

(٧) نسخنا الرد: واقبَحَ أثراً..

(٨) نسخنا الرد: عقال.

(٩) نسخنا الرد: مجمعون.

(١٠) ما بين النجمتين ساقط من (و). (١١) نسخنا الرد: بما يشبهون.

وهو كما وصفهم رحمة الله؛ فإن المختلفين أهل المقالات المذكورة في كتب الكلام: إما نقلًا مجردة للأقوال، وإما نقلًا وبحثًا وذكرا للجدال^(١) - مختلفون في الكتاب، كل منهم يوافق بعضًا ويرد بعضاً، ويجعل ما يوافق رأيه هو المحكم الذي يجب اتباعه، وما يخالفه^(٢) هو المتشابه الذي يجب تأويله أو تفويضه.

وهذا موجود في كل من صنف^(٣) في الكلام وذكر^(٤) النصوص التي^(٥) يحتاج^(٦) بها ويحتاج بها عليه؛ تجده يتأنى النصوص التي تخالف قوله تأويلاً لفعلها غيره لأقام القيامة عليه، ويتأنى الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول لم يرده، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلًا^(٧)، وبما هو خلاف^(٨) التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، وخلاف نصوص أخرى.

(١) ح: للجدل.

(٢) ن، م، و، أ: وما يخالفه.

(٣) في مكان عبارة «من صنف» بياض في (ح)، (ر). وفي (أ): في كل مصنف؛ وفي (ن)، (م): في كل صنف.

(٤) وذكر: كذا في (و). وفي سائر النسخ: ويدرك.

(٥) و: الذي.

(٦) عبارة «التي يحتاج» مكانها بياض في (ح)، (ر).

(٧) ح: لم يرده (ويعد لها بياض بمقدار الكلمة) العلم، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلًا من الجهل. وشبيهه (ر) نسخة (ح) إلا أنه لا يوجد فيها بياض بعد عبارة «لم يرده». وفي (أ): لم يرده ويدرك على اللفظ أصلًا. وفي (ن)، (م)، (و): لم يرده، وما لم يدل عليه اللفظ أصلًا. ولعل الصواب ما أثبته. وبعد هذه العبارات يوجد كلام استغرق حوالي أربع صفحات جاء في غير موضعه في (ب)، (ح)، (ر)، (أ) وسائل إلى مكانه فيما بعد إن شاء الله.

(٨) ن، م: وهو خلاف؛ ر، ب: وإنما هو خلاف التفسير. وهذه العبارات موجودة في (ب) في منتصف الصفحة التالية . ٧٠ / ٣ .

ولو ذكرت ما أعرفه من ذلك لذكرت خلقا، ولا استثنى أحداً من أهل البدع^(١): لا من المشهورين بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو ذلك، ولا من المنتسبين إلى السنة والجماعة من كرامي وأشعري وسالمي ونحو ذلك.

وكذلك من صنف على طريقهم من أهل المذاهب الأربع وغيرها. هذا كله رأيته في كتبهم، وهذا موجود في بحثهم في مسائل الصفات، والقرآن، وسائل القدر، وسائل الأسماء والأحكام، والإيمان^(٢) والإسلام، وسائل الوعد والوعيد، وغير ذلك.

وقد بسطنا الكلام على ذلك^(٣) في موضع من كتبنا غير هذا الكتاب^(٤): «درء تعارض العقل والنقل» وغيره. ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين^(٥) في أصول الدين كتاب أبي الحسن الأشعري، وقد ذكر فيه من المقالات وتفاصيلها^(٦) ما لم يذكره غيره، وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم. وليس في جنسه أقرب إليهم منه، ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والستة، وقال به الصحابة^(٧) والتابعون لهم بإحسان: في القرآن، والرؤيا^(٨)،

(١) و: من أهل الكلام.

(٢) أ، ب: الأسماء وأحكام الإيمان، وهو تحريف.

(٣) و: وقد بسط الكلام في ذلك.

(٤) ح، ب: في غير موضع في كتبنا غير هذا الكتاب؛ و: في موضع غير هذا. وسقط الكلام في (و) بعد ذلك إلى قوله: ومن أجمع الكتب..

(٥) ن: في المقالات للناس المختلفين.

(٦) ح، ب: وتفاصيلها.

(٧) و: وقالت الصحابة.. (٨) ب (فقط): وفي الرؤيا.

والصفات، والقدر، وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه، وقد استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين.

وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وأثار الصحابة، فعلم ص ٢٠٤ آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء / المتكلمين، المختلفين في أصول الدين. ولهذا كان سلف الأمة وأئمتها متفقين على ذم أهل الكلام: فإن كلامهم لابد أن يشتمل على تصديق باطل، وتكذيب بحق^(١)، ومخالفة الكتاب^(٢) والسنة، فنذمهما فيه من الكذب والخطأ والضلالة. ولم يذم السلف من كان كلامه حقاً، [فإن ما كان حقاً]^(٣) فإنه هو الذي جاء به الرسول، ^(٤) وهذا لا يذمه السلف العارفون بما جاء به الرسول^(٥)، ومع هذا فيستفاد من / كلامهم^(٦) نقض بعضهم على بعض وبيان فساد قوله، فإن المختلفين كل كلامهم فيه شيء من الباطل^(٧)، وكل طائفة تقصد بيان [بطلان]^(٨) قول الآخرى، فيبقى الإنسان عنده دلائل كثيرة تدل على فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفين في الكتاب.

وهذا مما مدح به الأشعري؛ فإنه بين من فضائح المعتزلة وتناقض

(١) ح: على تصديق باطل وتكذيب حق؛ ر: على تصديق باطل وتكذيب بحق.

(٢) و: للكتاب.

(٣) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (أ).

(٤-٤) : ساقط من (ح)، (ر)، (أ)، (ب).

(٥) كلمة «كلامهم» في أول ص ٧١. وهنا اضطراب في ترتيب الصفحات في (ب) أشرت إليه من قبل.

(٦) و: فيه باطل؛ أ: فيه قول من الباطل.

(٧) بطلان: ساقطة من (ن)، (ح)، (ر).

(٨) قول: ساقطة من (أ).

أقوالهم وفاسدتها مالم يبينه غيره، لأنه كان منهم، وكان قد درس الكلام على أبي علي الجبائى أربعين سنة، وكان ذكياً، ثم إنه رجع عنهم، وصف فى الرد عليهم، ونصر فى الصفات طريقة ابن كلاب، لأنها أقرب إلى الحق والسنة من قولهم، ولم يعرف غيرها، فإنه لم يكن خيرا بالسنة والحديث، وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم، وتفسير السلف للقرآن. والعلم بالسنة المحسنة إنما يستفاد من هذا^(١).

ولهذا يذكر^(٢) في «المقالات» مقالة المعتزلة مفصلة: يذكر^(٣) قول كل واحد منهم، وما بينهم من النزاع في الدق والجل، كما يحكي ابن^(٤) أبي زيد^(٥) مقالات أصحاب مالك، وكما يحكي أبو الحسن القذوري^(٦) اختلاف أصحاب أبي حنيفة. ويذكر أيضاً مقالات الخوارج والروافض^(٧)، لكن نقله لها^(٨) من كتب أرباب المقالات، لا عن مباشرة

(١) ن، م، و، أ: من هنا. (٢) ح، ر، ب: ذكر. (٣) يذكر: ساقطة من (٥).

(٤) م، ر، ح: كما يحكي عن..

(٥) أبو زيد عبدالله بن عبد الرحمن أباً زيد التغزاوى القىروانى، إمام المالكية فى عصره، يلقب بمالك الأصغر. قال الذهبي: كان على أصول السلف فى الأصول، لا يدرى الكلام ولا يتأنى. أشهر كتبه «الرسالة» فى اعتقاد أهل السنة، طبعت وشرحها كثيرون. ولد سنة ٣١٠ وتوفى سنة ٣٨٦. انظر ترجمته فى: شذرات الذهب ١٣١/٣؛ الديباج المذهب لابن فرحون، ص ١٣٦ - ١٣٨؛ الأعلام ٤/٤ - ٢٣٠ - ٢٣١.

(٦) أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر القذوري، انتهت إليه رئاسة الحنفية فى العراق، وصنف المختصر المعروف باسمه «القذوري» فى فقه الحنفية، وقد طبع. ولد ببغداد سنة ٣٦٢ وتوفى بها سنة ٤٢٨. انظر ترجمته فى: وفات الأعيان ١/٦٠ - ٦١؛ الجوامر المضية ٩٤ - ٩٣؛ النجوم الزاهرة ٥/٢٤ - ٢٥؛ الأعلام ١/٢٠٦.

(٧) و: والرافضة.

(٨) أ: لكن نقلها؛ ب، و: لكن نقلها؛ ر: لكن يعلم؛ ح، لا لأن يعلم..

منه للقائلين، ولا عن خبرة بكتبهم، ولكن فيها تفصيل عظيم، ويذكر
مقالة ابن كلّاب عن خبرة بها ونظر في كتبه، ويذكر اختلاف الناس في
القرآن من عدة كتب^(١).

إذا جاء إلى^(٢) مقالة أهل السنة والحديث^(٣) ذكر أمراً مجبراً،
يلقى^(٤) أكثره عن زكريا بن يحيى الساجي^(٥)، وبعضه عن أخذ عنه من
حنبلية بغداد ونحوهم. وأين العلم المفصل من العلم المجمل؟!^(٦) وهو
يشبه^(٧) من بعض الوجوه علمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم
تفصيلاً^(٨)، وعلمنا بما في التوراة والإنجيل مجبراً، لما نقله الناس عن^(٩)
التوراة والإنجيل، ويمتزلة علم الرجل الحنفي أو الشافعى أو المالكى أو
الحنفى بمذهبه الذى عرف أصوله وفروعه، واختلاف أهله وأداته،
بالنسبة إلى ما يذكرون من خلاف المذهب الآخر^(١٠)، فإنه إنما يعرفه
معرفة مجملة.

(١) عبارة «من عدة كتب» ساقطة من (ح) ومكانها يضاف في (ر).

(٢) إلى : ساقطة من (ح)، (ب).

(٣ - ٤) : ساقطة من (ح)، (ر).

(٥) أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن محمد بن عدى الفضى البصرى الساجي،
من فقهاء الشافعية ومن الحفاظ الثقات ولد سنة ٢٢٠ وتوفي سنة ٣٠٧، له كتاب
«اختلاف الفقهاء». انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٢٩٩/٣ - ٣٠١، الأعلام
. ٨١/٣.

(٦) عبارة «من العلم المجمل» : ساقطة من (ح)، (ر). وفي (أ)، (ب) : من الأمر المجمل.

(٧) عند عبارة «وهو يشبه» تعود إلى صفحة ٦٩/٣ من نسخة (ب) حيث يوجد خطأ في ترتيب
الكلام، ويوجد خطأ مماثل في (ح)، (ر)، (أ).

(٨) أ، ب : مفصلان.

(٩) ح، ب : المذاهب الأخرى.

(١٠) ح، ب : من.

فهكذا^(١) معرفته بمذهب أهل السنة والحديث، مع أنه من أعرف المتكلمين المصنفين في الاختلاف بذلك، وهو أعرف به من جميع أصحابه: من القاضي أبي بكر، وابن فورك، وأبي اسحاق. وهؤلاء أعلم به من أبي المعالى وذويه، ومن الشهريستانى، [ولهذا كان ما يذكره الشهريستانى]^(٢) من مذهب أهل السنة والحديث ناقصاً عما يذكره الأشعري؛ فإن الأشعري أعلم من هؤلاء كلهم بذلك نقاً وتجيئها.

وهذا كالفقير الذى يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث، وليس

٧٠ / ٣

هو من علماء الحديث. أو المحدث^(٣) / الذى يكون أفقه من غيره من المحدثين، وليس هو من أئمة الفقه. والمقرئ الذى يكون أخبر من غيره بال نحو والإعراب، وليس هو من أئمة النحوة. والنحوى الذى يكون أخبر من غيره بالقرآن، وليس هو من أئمة القراءة. ونظائر هذا متعددة. والمقصود هنا بيان ما ذكره الله فى كتابه من ذم الاختلاف فى الكتاب. وهذا الاختلاف القولى، وأما الاختلاف العملى - وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط - فهو داخل فى الاختلاف.

والخوارج والرافض والمعتزلة ونحوهم^(٤) يدخلون فى النوعين. والملوك الذين يقاتلون^(٥) على محض الدنيا يدخلون فى الثاني . والذين يتكلمون فى العلم، ولا يدعون إلى قول ابتدعوه، ويحاربون عليه من خالفهم لا بيد، ولا بلسان، هؤلاء هم أهل العلم، وهؤلاء خطؤهم مغفور

(١) ح، ر، ب: وهكذا.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ن، م: وغيرهم.

(٤) ن، م: يقاتلون.

لهم، وليسوا مذمومين، إلا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفريط فى بعض الأمور، فيكون ذلك من ذنبهم؛ فإن العبد مأمور بالتزام الصراط المستقيم فى كل أمره، وقد شرع الله تعالى أن نسأله ذلك فى كل صلاة، وهو أفضل الدعاء وأقربه وأجمعه لكل خير، وكل أحد يحتاج إلى الدعاء به، فلهذا أوجبه الله تعالى على العبد فى كل صلاة.

فإنه وإن كان قد هدى هدى مجملًا، مثل إقراره بأن الإسلام حق والرسول حق، فهو يحتاج إلى التفصيل فى كل ما يقوله ويفعله ويعتقده، فيثبته أو ينفيه، ويحبه أو يبغضه، ويأمر به أو ينهى عنه، ويحمده أو يذمه. وهو يحتاج فى جميع ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا. فإن كثيراً من سمع ذم الكلام مجملًا، أو [سمع^(١)] ذم الطائفة الفلانية مجملًا، وهو لا يعرف تفاصيل الأمور: من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية وال العامة، ومن كان متوسطاً فى الكلام، لم يصل إلى الغايات التى منها تفرقوا واختلفوا - تجده يذم القول وقاتلته بعبارة، ويقبله بعبارة^(٢)، ويقرأ كتب التفسير والفقه وشرح / الحديث، وفيها تلك المقالات التى كان يذمها، فيقبلها من أشخاص آخر يحسن الظن بهم، وقد ذكروها^(٣) بعبارة أخرى، أو فى ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك.

(١) سمع: زيادة فى (ج)، (ب).

(٢) عبارة «ويقبله بعبارة»: ساقطة من (ج)، (ب).

(٣) وقد ذكروها: كما فى (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وذكروها.

وهذا مما يوجد كثيراً، والسائل من سُلْطَنِ اللهِ، حتى أنَّ كثيراً من هؤلاء^(١) يعظمُ أئمَّةً، ويذمُّ أئمَّةً، قد يلعنُ قاتلها أو يكُفُّرُهُ، وقد قالها أوثِكُ الأئمَّةِ الَّذِينَ يعظُّمُونَهُمْ، ولو علِمُوا أنَّهم قالوها لِما لَعْنَ القاتلِ، وكثيرٌ منها يَكُونُ قد قالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو لا يَعْرِفُ ذَلِكَ.

إِنْ كَانَ مِنْ قَبْلَهَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ^(٢) تَقْليدًا، فَإِنَّهُ يَتَبعُ مِنْ يَكُونُ فِي نَفْسِهِ أَعْظَمُ، إِنْ ظُنِّنَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ حَقَّقُوا مَا لَمْ يَحْقِّقُهُ أَئمَّتُهُمْ قَلْدَهُمْ، وَإِنْ ظُنِّنَ أَنَّ الْأَئمَّةَ أَجَلُّ قَدْرًا [وَأَعْرَفُ بِالْحَقِّ]^(٣) وَأَتَيْعُ لِرَسُولِ قَلْدَهُمْ، وَإِنْ كَانَ قدْ عَرَفَ الْحِجَةَ الْكَلَامِيَّةَ عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ وَبَلَغَهُ أَنَّ أَئمَّةَ يَعْظِمُونَهُمْ قَالُوا بِخَلَافَهُ أَوْ جَاءَ^(٤) الْحَدِيثُ بِخَلَافَهُ^(٥) بَقِيَ فِي الْحَيْرَةِ، وَإِنْ رَجَحَ أَحَدُ الْجَانِبَيْنِ رَجَحَ عَلَى مُضْضٍ، وَلَيْسَ عَنْهُ مَا يَبْيَنُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَسْتَقِرُّ قَلْبُهُ بِمَا يَعْرِفُ صَحَّةَ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ جَزْمًا؛ فَإِنَّ التَّقْلِيدَ لَا يَورِثُ الْجَزْمَ، فَإِذَا جَزَمَ بِأَنَّ الرَّسُولَ قَالَهُ، وَهُوَ عَالَمٌ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقُّ، جَزْمٌ بِذَلِكَ وَإِنْ خَالَفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْكَلَامِ.

وَعْلَمَ الْإِنْسَانُ بِاِختِلَافِ هُؤُلَاءِ وَرَدَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ بَعْضُهُمْ فَسَادَ مَقَالَةَ بَعْضٍ، هُوَ مِنْ^(٦) أَنْفَعِ الْأَمْرَيْنِ؛ فَإِنَّهُ مَا مِنْهُمْ إِلَّا مِنْ [قَدْ]^(٧) فَضْلٌ مَقَالَتِهِ طَرَائِفٌ، فَإِذَا عَرَفَ رَدَ الطَّائِفَةَ الْأُخْرَى عَلَى هَذِهِ

(١) عَنْدَ عِبَارَةِ «حَتَّى أَنْ كَثِيرًا مِنْ هُؤُلَاءِ» تَتَنَاهُ الْعِبَاراتُ الَّتِي جَاءَتْ فِي غَيْرِ مَوْضِعَهَا فِي نَسْخَ (ج)، (ر)، (أ)، (ب). وَنَعُودُ هُنَا إِلَى صَفَحَةِ ٧١/٣ (ب) فِي ثَلَاثِهَا الْأُولَى تَقرِيبًا.

(٢) ن، م، و: عَنِ الْمُتَكَلِّمِ؛ ر: عَنِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

(٣) وَأَعْرَفُ بِالْحَقِّ: ساقِطَةُ مِنْ (ن).

(٤) ح، و، ب: وجَاءَ. (٥) أ: بِخَلَافِهَا.

(٦) ر: مَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ وَهَذَا مِنْ.. (٧) قَدْ: زِيَادَةُ فِي (ج)، (ب).

المقالة عرف فسادها، فكان في ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل. وكذلك إذا عرف رد هؤلاء على أولئك^(١)، فإنه أيضاً يعرف ما عند أولئك من الباطل، فيتقوى الباطل الذي معهم. ثم من بين الله له الذي جاء به الرسول: إما بأن يكون قوله ثالثاً خارجاً عن القولين، وإما بأن يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء، وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وعليه دلّ الكتاب والسنة - كان الله قد أتم عليه النعمة، إذ هدأه الصراط المستقيم، وجنبه صراط أهل البغى والضلال. وإن لم يتبيّن له، كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم، وهو هؤلاء على ضلالهم، نعمة في حقه، واعتضم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملًا، وأمسك عن الكلام في تلك المسألة، وكانت من جملة ما لم يعرّفه؛ فإن الإنسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به، وأنّت تجدّهم يحكّون أقوالاً متعددة في التفسير وشرح الحديث في مسائل الأحكام، بل والعربية والطب وغير ذلك، ثم كثير من الناس يحكى الخلاف ولا يعرف الحق.

وأما الخلاف الذي بين الفلاسفة فلا يحصيه أحد لكثرته ولتفرقهم^(٢)، فإن الفلسفة التي^(٣) عند المتأخرین - كالفارابي وابن سينا ومن نسج على منوالهما - هي فلسفة أرسطو وأتباعه، وهو صاحب التعاليم: المنطق، والطبيعي، وما بعد / الطبيعة^(٤). والذي^(٥) يحكى [الغزالى

٧٢ / ٣

(١) ح: على هؤلاء. (٢) ح، و، ب: وفرقهم.

(٣) التي: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) أ، ب: وما بعد الطبيعي؛ ح، و: وما بعد الطبيعية.

(٥) ن، م: هو الذي ...

وأ الشهري^(١) والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هو من كلام ابن سينا.

والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء. ولهذا يذكر القاضي أبو بكر في «دقائق الكلام»^(٢) وقبله أبو الحسن الأشعري في كتاب «مقالات غير الإسلاميين»^(٣). وهو كتاب كبير أكبر من «مقالات الإسلاميين». أقوالاً كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا. وكذلك غير الأشعري مثل أبي عيسى الوراق^(٤) والنويختي^(٥) وأبي على^(٦) وأبي هاشم^(٧) وخلق كثير من أهل الكلام والفلسفة.

ومقصود أن كتب أهل الكلام يستفاد منها رد بعضهم على بعض. وهذا لا يحتاج إلى رد المقالة الباطلة لكونها لم تخطر بقلبه، ولا هناك من يخاطبه بها، ولا يطالع كتاباً هى فيه. ولا ينتفع به من لم يفهم الرد، بل قد يستضر به من عرف الشبهة ولم يعرف فسادها. ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم؛ فإنهم يردون باطلاً بباطل، وكلا القولين باطل، ولهذا كان مذموماً ممنوعاً منه عند السلف والأئمة، وكثير منهم - أو أكثرهم - لا يعرف أن الذي يقوله باطل.

(١) ن: يحيى الشهري^(١).

(٢) ن، م: دقيق الكلام. وذكرت من قبل في ترجمة الباقلي^(١) ٣٩٤/١ أن كتاب «الدقائق» مفقود وانظر سزكين^(١) ٤٧ - ٥١.

(٣) وهو كتاب مفقود أيضاً. وانظر سزكين^(١) ١، ٤، ص ٣٥ - ٣٩.

(٤) سبقت ترجمته ١/٢٠١.

(٥) سبقت ترجمته ١/٧٢.

(٦) أبو على الجبائي سبقت ترجمته ١/٣٩٥.

(٧) أبو هاشم الجبائي سبقت ترجمته ١/٢٧٨.

و بكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم و ذمته ما قد يُتفق به .

مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام ، والوعد والوعيد .

فالخوارج والمعتزلة يقولون : صاحب الكبائر الذي لم يتبع منها مخلد في النار ، ليس معه شيء من الإيمان . ثم الخوارج تقول : هو كافر ، والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم . والمرجئة تقول : هو مؤمن تام^(١) بالإيمان ، لا نقص في إيمانه ، بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء . وهذا نزاع في الاسم . ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر : فيهم من يدخل النار ، وفيهم من لا يدخل . كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة ، واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان .

فهؤلاء لا ينazuون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة ، وإنما ينazuونهم في الاسم . وينazuون أيضاً فيمن قال ولم يفعل . وكثير من متكلمة المرجئة تقول : لا نعلم [أن] أحداً^(٢) من أهل القبلة من أهل الكبائر يدخل النار ، ولا أن أحداً منهم لا يدخلها ، بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ، ويجوز أن لا يدخلها أحد منهم ، ويجوز دخول بعضهم .

ويقولون : من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته ، بل يجوز أن يدخل النار ص ٢٠٥ أيضاً ، / فهم يقفون في هذا كله ، ولهذا سُموا الواقفة . وهذا قول القاضي أبي بكر وغيره من الأشعرية وغيرهم .

فيحتاج أولئك بنصوص الوعيد وعمومها ، وبعارضهم هؤلاء بنصوص الوعيد وعمومها . فقال أولئك : الفساق لا يدخلون في الوعيد ، لأنهم^(٣) لا

(١) ن، م : كامل . (٢) ن، م : لا نعلم أحداً .

(٣) م ، و: لأنه .

حسنات لهم^(١)، لأنهم لم يكونوا من المتقين. وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتُكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذْي﴾ [سورة البقرة: ٢٦٤]. وقال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِيَعْضُنَ أَنْ تَخْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الحجرات: ٢]. وقال: ﴿هَذِهِ لَكُمْ بِاِنْهُمْ اَتَّبَعُوا مَا اُسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَخْبِطْ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٨].

فهذه النصوص وغيرها تدل على أن العمل قد يحيط بالسيئات، وأن العمل لا يقبل إلا مع التقوى. والوعيد إنما هو للمؤمن. وهؤلاء ليسوا مؤمنين^(٢)؛ بدليل قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١٥]، ويقوله: ^(٣) ﴿فَإِنَّمَا كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوْنَ﴾ [سورة السجدة: ١٨]. والفاقد ليس بمؤمن فلا يتناوله الوعيد.

وبما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(٤) وقوله: «من غشنا فليس منا، ومن حمل علينا السلاح فليس منا»^(٥)، ونحو ذلك.

(١) ن: لا حساب لهم. (٢) ب، و: ليسوا بمؤمنين.

(٣) ح، ر، و: الصادقون. ونحو ذلك ويقوله: ب: الصادقون. وقوله: ..

(٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء ص ٢٠٧.

(٥) جاء الحديث بلفظ: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا» عن أبي =

وتقول المرجئة: قوله تعالى: «إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِينَ» [سورة المائدة: ٢٧] المراد به: من أتقى الشرك. ويقولون: الأعمال لا تحيط إلا بالكفر، قال تعالى: «لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْحَبَطَ عَمَلُكَ» [سورة الزمر: ٦٥] وقال: / «وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ» [سورة المائدة: ٥].

٧٢ / ٣

ويقولون: قد قال تعالى: «ثُمَّ أُورِثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا قَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنُفْسِيهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُ الْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ * جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا» [سورة فاطر: ٣٢ - ٣٣] فقد أخبر أن الثلاثة يدخلون الجنة. وقد حُكِي عن بعض غلاة المرجئة أن أحداً من أهل التوحيد لا يدخل النار. ولكن هذا لا أعرف به قائلاً معيناً فاحكيه عنه. ومن الناس من يحكى له^(١) عن مقاتل بن سليمان، والظاهر أنه غلط عليه.

هريرة رضي الله عنه في: مسلم ٩٩ / ١ (كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من غشنا فليس منا)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨ / ١٠٠. وجاء قسم من الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «من حمل علينا السلاح فليس منا» عن ابن عمر وأبي موسى الأشعري وسلمته رضي الله عنهم في: البخاري ٤ / ٩ (كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ومن أحياها)، ٤٩ / ٩ (كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من حمل علينا السلاح فليس منا)؛ مسلم ٩٨ / ١ (كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من حمل علينا السلاح فليس منا). وجاء الحديث بلفظ «من غشنا فليس منا» أو «ليس منا من غش» في مواضع كثيرة في سنن أبي داود والترمذى وابن ماجة والمسند، فهو عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سنن أبي داود ٣٧٠ / ٣ (كتاب البيوع، باب في النهى عن الغش)؛ سنن الترمذى ٣٨٩ / ٢ (كتاب البيوع، باب ما جاء في كراهة الغش في البيوع). وقال الترمذى «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا الغش وقلوا: الغش حرام».

(١) ن، م، و، أ: من يذكره.

وهؤلاء قد يحتاجون بهذه الآية، ويحتاجون بقوله: ﴿فَأَنذِرْتُكُمْ نَارًا تَلَظُّى * لَا يَضْلَالًا إِلَّا أَشْقَى * الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّى﴾ [سورة الليل: ١٤ - ١٦] وقد يحتاج بعض الجهال بقوله: ﴿ذَلِكَ يُحَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ﴾ [سورة الزمر: ١٦] قال: فالوعيد شيء يخوفكم به.

ويقولون: أما قوله: ﴿ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٩]؛ فهذه في الكفار؛ فإنه قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسَلُهُمْ وَأَضْلَلُ أَعْمَالَهُمْ * ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٨، ٩]. وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ * ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وَجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ * ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكِرِهُوا رَضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٥ - ٢٨]، فقد أخبر سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى، وأن الشيطان سول لهم وأملأ لهم، أي: وسع لهم في العمر، وكان هذا بسبب وعدهم للكافار^(١) بالموافقة، فقال: ﴿ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ﴾.

ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود. قالت الوعيدة: الله^(٢) تعالى إنما

(١) ح، ب: وعدهم الكفار.

(٢) و: فالله.

وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله، والكراهة^(١) عمل القلب. وعند الجهمية الإيمان مجرد تصديق القلب^(٢) وعلمه^(٣)، هذا قول جهم والصالحي والأشعرى في المشهور عنه وأكثر أصحابه.

وعند فقهاء المرجئة: هو قول اللسان مع تصديق القلب. وعلى القولين أعمال القلوب ليست من الإيمان عندهم كأعمال الجوارح، فيمكن أن يكون الرجل مصدقاً بلسانه وقلبه^(٤) مع كراهة ما نزل^(٥) الله، وحينئذ فلا يكون هذا كافراً عندهم. والأية تتناوله، وإذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم.

قالوا: وأما قولكم: المتقون الذين اتقوا الشرك. فهذا خلاف القرآن؛ فإن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعَيْنٍ وَفَوَّاكَهُ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [سورة المرسلات: ٤١، ٤٢]، ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ﴾ [سورة القمر: ٦٠، ٦١].

وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَكُمْ بِكِتَابًا لَا رَبَّ لَهُ مَدِيْنَةٌ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١ - ٤].

وقالت مريم: ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ [سورة مريم: ٩٧].

(١) بـ(نقطة): والكرامية.

(٢) ح، بـ: التصديق بالقلب.

(٣) ن، م، أـ: وعمله، وهو تحريف.

(٤) ح، بـ: مصدقاً بقلبه ولسانه؛ أـ: مصدقاً وقلبه..

(٥) ن، مـ: أنزل.

١٨] ولم ترد به الشرك^(١)، بل أرادت التقى الذي يتلقى فلا يقدم^(٢) على الفجور.

وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَقَبَّلُهُ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق : ٢٠١].

وقال تعالى : ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ﴾ [سورة الأنفال : ٢٩].

وقال يوسف : ﴿وَإِنَّمَا مَنْ يَتَقَبَّلُهُ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة يوسف : ٩٠].

وقال تعالى : ﴿لَتُبَلَّوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا إِذِ كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [سورة آل عمران : ١٨٦].

وقال تعالى : ﴿وَلَمْ يُؤْمِنُوا بِهِمْ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأُمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إلى قوله : ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة الجاثية : ١٨].

. [١٩]

وقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة الأحزاب : ٧١، ٧٠]، فهم قد آمنوا واتقوا الشرك ، فلم يكن الذي أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك.

وقال / تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَهُ﴾ [سورة آل ظ ٢٠٥]

(١) عند عبارة «ولم ترد به الشرك» تعود نسخة (ى) بعد السقط الطويل الذي أشرت من قبل إلى أوله.

(٢) ح، ب، ئ، ر: أرادت التقى الذي لا يقدم؛ أ، و: أرادت الذي يتلقى فلا يتقدم ..

عمران: ١٠٢]. أفيقول مسلم: إن قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته لكونهم لم يشركوا، وإن أهل الفواحش وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته؟!
 وقد قال [السلف]: ابن مسعود^(١) وغيره: كالحسن، وعكرمة، وقادة، ومقاتل: «حق تقاته: أن يُطاع فلا يعصى، وأن يُشكّر فلا يُكفر، وأن يُذكّر فلا يُنسى»^(٢). وبعضهم / يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي تفسير الولبي عن ابن عباس قال: هو أن يجاهد العبد في الله حق جهاده، وأن لا تأخذه في الله لومة لائم، وأن يقوموا له بالقسط ولو على أنفسهم وأباائهم وأبنائهم^(٣).

وفي الآية^(٤) أخرى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦] وهذه مفسرة لتلك. ومن قال من السلف هي ناسخة لها، فمعناه أنها رافعة لما يُظن من أن المراد من حق تقاته: ما يعجز البشر عنه؛ فإن الله لم يأمر بهذا قط. ومن قال: إن الله أمر به، فقد غلط. ولفظ النسخ في عُرف السلف يدخل فيه كل ما فيه نوع رفع لحكم، أو ظاهر، أو ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام نسخاً^(٥)، ومنهم من يسمى الاستثناء نسخاً إذا تأخر نزوله.

(١) ن، م: وقال ابن مسعود؛ أ: وقال السلف ابن مسعود... .

(٢) ن، م: وأن يذكّر فلا يُنسى، وأن يُشكّر فلا يُكفر.

(٣) أورد هذه العبارات ابن كثير في تفسيره ٢/٧٢.

(٤) ب (فقط): وفي آية..

(٥) عند عبارة تخصيص العام (وفي أسفل الصفحة كلمة: نسخاً) تنتهي نسخة (أ) كما أشرت إلى ذلك في المقدمة.

وقد قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٌّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى
الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَمْنِيَتِهِ فَيُنَسِّخُ اللَّهَ مَا يُلْقِى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحِكِّمُ اللَّهُ آيَاتِهِ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة الحج: ٥٢]، فهذا رفع لشىء ألقاه الشيطان ولم
يتزله الله، لكن غايته أن يظن أن الله أنزله، وقد أخبر أنه نسخه.

وقد قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقُوا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا
إِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ * وَإِخْوَانُهُمْ يَمْدُونُهُمْ فِي الْغَيْرِ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [سورة
الأعراف: ٢٠١، ٢٠٢]، فمن كان الشيطان لا يزال يمدح في الغيّ، وهو لا
يتذكر ولا يبصر، كيف يكون من المتقين؟

وقد قال تعالى في آية الطلاق : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ
مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ٣]. وفي حديث أبي ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : «يا أبا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه الآية
لکفتهم»^(١) وكان ابن عباس وغيره من الصحابة إذا تعدى الرجل حد الله
في الطلاق يقولون له : لو انقيت الله لجعل لك مخرجاً وفرجاً.

ومعلوم أنه ليس المراد بالتفوي هنا مجرد تقوى الشرك. ومن أواخر^(٢)

(١) الحديث عن أبي ذر الغفارى رضى الله عنه فى : سنن ابن ماجة ١٤١١/٢ (كتاب الزهد،
باب الورع والتقوى) ونصه «حدثنا هشام بن عمّار وعثمان بن أبي شيبة... عن أبي ذر
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنى لا عرف كلمة (وقال عثمان : آية) لواحد
الناس كلهم بها لكتفهم». قالوا : يا رسول الله ، آية آية؟ قال : «ومن يتق الله يجعل له
مخرجاً». قال المعلق : «فى الزوائد : هذا الحديث رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، وأبو
السليل لم يدرك أبا ذر ، قاله فى التهذيب». وذكر ابن كثير الحديث فى تفسير الآية وزاد :
«قال : فجعل يتلوها ويرددتها على حتى نعست . ثم قال : «يا أبا ذر كيف تصنعن إذا خرجت
من المدينة؟... الحديث».

(٢) نـ، مـ : ومن آخر.

ما نزل من القرآن وقيل : إنها آخر آية نزلت قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة : ٢٨١] ، فهل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك ، وإن فعل كل ما حرم الله عليه ، وترك كل ما أمر الله به ؟ وقد قال طلق بن حبيب - ومع هذا كان سعيد بن جبير ينسبه إلى الإرجاء - قال : التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله ، وأن ترك معصية الله على نور من الله تحاف عقاب الله .

وبالجملة فكون المتقين هم الأبرار الفاعلون^(١) للفرائض ، المجتبون^(٢) للمحاجم ، هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف ، والقرآن والأحاديث [تقتضي ذلك]^(٣) .

قالت المرجئة : أما احتجاجكم بقوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوْنَ﴾ [سورة السجدة : ١٨] فلا يصح ، لأن تمام الآية يدل على أن المراد بالفاشق المكذب ؛ فإنه قال : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَاهَمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعْيَدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُتُشْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [سورة السجدة : ٢٠] ، فقد وصفهم بالتكذيب بعداب الآخرة ، وهذا وصف المكذب لا العاصي .

وقالوا مع الجمهور للخارج : لو كان صاحب الكبيرة كافراً لكان مرتدًا ووجب قتله . والله تعالى قد أمر بجلد الزاني و[أمر بجلد] القاذف و[أمر]

(١) ب (فقط) : الفاعلين .

(٢) ب (فقط) : المجتبين .

(٣) تقتضي ذلك : ساقطة من (ن) .

بقطع السارق^(١)، ومضت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب. فهذه النصوص صريحة بأن الزانى والشارب والسارق والقادف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل، فمن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن والسنة المتوترة.

وقالوا لهم وللمعتزلة: [قد]^(٢) قال الله تعالى: «وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَنْفَي إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ» [سورة الحجرات: ٩، ١٠] قالوا: فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغى، وقد أمر الله تعالى بالإصلاح بينهم، وجعلهم إخوة المصلح^(٣) بينهم الذى لم يقاتل. فعلم أن البغي لا يخرج عن الإيمان ولا عن إخوة الإيمان.

قالت المرجئة وقوله^(٤): «ليس منا» أى ليس مثلنا، أو ليس من خيارنا. فقيل لهم: فلو لم^(٥) يعش ولم يحمل السلاح، أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم؟ أو كان يكون / من خيارهم بمجرد هذا الكلام؟ .

وقالت المرجئة: نصوص الوعيد عامة، ومنا من ينكر صيغ العموم.

(١) ن، م: أمر بجلد الزانى والقادف وبقطع السارق.

(٢) قد: زيادة في (و)، (ب).

(٣) ب (فقط): للمصلح.

(٤) أى الرسول صلى الله عليه وسلم.

(٥) ح، ب: لولم.

ومن أثبتهما قال: لا يعلم^(١) تناولها^(٢) لكل فرد من أفراد العام^(٣)، فمن لم يعذب^(٤) لم يكن اللفظ قد شمله.

فقيق للواقفة منهم: عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة، فيلزم تعطيل نصوص الوعيد، ولا تبقى لا خاصة ولا عامة. وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسألة، وإنما الغرض التمثيل بالمناظرات من الطرفين. وأهل السنة والحديث، وأئمة الإسلام المتبعون للصحابة، متسطون بين هؤلاء وهؤلاء. لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار، كما تقوله الخوارج / والمعتزلة. لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في^(٥) الأحاديث الصحيحة أنه «يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٦) وإن راجه من النار من يخرج بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع له من أهل الكبار من أمته^(٧).

(١) ن، م: لا نعلم.

(٢) م: بتناولها؛ ن: بتأويلها، وهو تحريف.

(٣) ح، م: العالم، وهو تحريف.

(٤) ح، ر: فمن لم يكن يعذب.

(٥) ح، ر، ب، و: من.

(٦) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ٢٥٥.

(٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «شفاعتي لأهل الكبار من أمتي». والحديث في: سنن أبي داود ٤/٣٢٥ (كتاب السنة، باب في الشفاعة)؛ سنن الترمذى ٤/٤٥ (كتاب صفة القيمة، باب رقم ١١) وقال الترمذى: «وفي الباب عن جابر، هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»؛ المستند (ط. الحلبي) ٣/٢١٣. والحديث بمعناه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في: سنن الترمذى (في الموضع السابق)؛ سنن ابن ماجة ٢/١٤٤١ (كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة). وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (تحقيق شعيب الأرناؤوط ١٤٠١/١٩٨١) ص ١٩٨ - ٢٠٠.

[وهذه أحاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث، ولا يقولون: إنا نقف في الأحكام المطلقة، بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكبائر]^(١)، وناس آخرون لا يدخلونها لأسباب. لكن تنازعوا: هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك، كعزم^(٢) الذنوب وكشرتها، والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك، كالحسنات المعاوضة ونحوها؟ وأنه سبحانه وتعالى يفعل ما يفعله بحكمه وأسباب؟ أم قد يفرق بين المتماثلين بمحض المشيئة، فيعدّ الشخص ويعفو عنّه هو مثله من كل وجه بمحض المشيئة؟ هذا لهم فيه قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الأول.

وإنما قد نقف في الشخص المعين؛ فلا نشهد له بجنة ولا نار إلا عن علم، لأن حقيقة باطنه وما مات عليه لا نحيط به، لكن نرجو للمحسن، ونخاف على المنسى^(٣).

ولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال: منهم من لا يشهد بالجنة لأحد إلا للأنبياء. وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي.

والثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص. وهذا قول كثير من أهل الحديث.

والثالث: يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنتم شهداء الله في الأرض»^(٤). وقال «يوشك أن

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط.

(٢) كعزم: كذا في (ب) فقط، وهو صواب، وفي سائر النسخ: لعظم.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣ وأوله: «وجب».

تعلموا أهل الجنة من أهل النار» قالوا: بم يارسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيء»^(١) فأخبر أن ذلك مما يعلم به أهل الجنة وأهل النار. وكان أبو ثور يقول: «أشهد أن أحمد بن حنبل في الجنة» ويحتاج بهذا. وبسط هذه المسألة له موضع آخر.

والإيمان عندهم يتفضل، فيكون إيمان أكمل من إيمان. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢). فيقولون: قوله: «إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ» [سورة المائدة: ٢٧] أى من اتقاه في ذلك العمل، ليس المراد به الخلو من الذنوب، ولا مجرد الخلو من الشرك، بل من اتقاه في عمل قبله منه وإن كانت له ذنوب أخرى، بدليل قوله: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ» [سورة هود: ١١٤] فلو كانت الحسنة لا تقبل من صاحب السيئة لم تمحها.

وقد ثبت بالكتاب والسنّة [المتوترة]^(٣) الموازنة بين الحسنات والسيئات، فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات لم تبق حسنة توزن معها.

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣.

(٢) الحديث عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ٤/٤، ٣٠٤ (كتاب السنّة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن الترمذى ٢/٣١٥ (كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها)، ١٢٢/٤ (كتاب الإيمان، باب في استكمال الإيمان والزيادة والنقصان) وقال الترمذى عن حديث أبي هريرة: «وفي الباب عن عائشة والإيمان والزيادة والنقصان» وروى حديث حسن صحيح. والحديث أيضاً في: سنن الدارمى وابن عباس، حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. والحديث أيضاً في: سنن الدارمى، ٣٢٣/٢ (كتاب الرقاق، باب في حسن الخلق)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣٣/١٣ (ط. الحلبي) ٤٧٢/٢، ٤٧٦، ٥٢٧، ٩٩.

(٣) المتأترة: زيادة في (ب) فقط.

وقد ثبت في الصحيحين أن بَغِيًّا سَقْتْ كُلُّ بَغِيٍّ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهَا بِسْقِيهِ^(١). قالوا: وابن آدم لم يكن أحدهما مشركاً، ولكن لم يقصد التقرب إلى الله بالطيب من ماله، كما جاء في الآخر. فلهذا لم يتقبل الله قربانه.

وقد قال تعالى في حق المنافقين: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٤] فجعل هذه مواطن قبول النفقة دون مطلق الذنب.

قال أهل الحديث والسنّة^(٢): ومن نفى عنه الإيمان فلأنه ترك بعض واجباته. والعبادة يُنفي اسمها بمنفي بعض واجباتها، لأنها لم تبق كاملة، ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شيء، بل قد دلت النصوص على أنه يبقى بعضه، ويخرج من النار من بقى معه بعضه.

ومعلوم أن العبادات فيها واجب كالحجج، فيه واجب إذا تركه كان حجة ناقضاً، يأثم بما ترك، ولا إعادة عليه، بل يجبره بدم، كرمي الجمار، وإن لم يجبره بقى في ذمته. فكذلك الإيمان ينقص بالذنب، فإن تاب عاد، وإلا بقى ناقضاً ناقضاً / يأثم به. وقد يحرم في الحج أفعال إذا فعلها

(١) الله: في (ن)، (م) فقط.

(٢) الحديث - مع اختلاف في النقوض - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٤/١٧٣ (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليهـان...). ونصه فيه: «يَنْهَا كُلُّ بَطِيفٍ بِرَحْكَةٍ كَادَ يَقْتَلُهُ الْعَطْشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيًّا مِنْ بَغَايَا بْنِ إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مَوْقَهَا فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ» والمروق: الخف. والحديث في: مسلم ٤/١٧٦١ (كتاب السلام، باب فضل ساق المختومة وإطعامها) وأوله فيه: «إِنْ امْرَأًا بَغِيًّا... الْخُ»؛ المسند (ط. الحلبي) ٢/٥٠٧.

(٣) والسنّة: ساقطة من (ج)، (ب).

نقص حجة ولم يبطل ، كالتطيب ولبس الثياب ، بل يجبر ذلك ولا يفسده من المحرمات إلا الجماع .

فكذلك لا يزيل الإيمان كله إلا الكفر المحسن ، الذي لا يقى مع صاحبه شيء من الإيمان . قالوا : وهذا هو الذي يُحيط جميع الأعمال . وأما ما دون ذلك فقد يحيط بعض العمل ، كما في آية المن والأذى ؛ فإن ذلك يبطل تلك الصدقة ، لا يبطل سائر أعماله^(١) .

والذين كرهوا ما أنزل الله كفار ، وأعمال القلوب ، مثل حب الله ورسوله ، وخشية الله ، ونحو ذلك ، كلها من الإيمان . وكراهة ما أنزل الله كفر . وأوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله .

وقد قال تعالى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [سورة المجادلة : ٢٢] .

وقوله في السابق والمقتضى والظالم لنفسه : ﴿جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [سورة الرعد : ٢٣] لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ثم يدخلها .

وقوله ﴿لَا يَصْلَحَا إِلَّا أَشْقَى﴾ [سورة الليل : ١٥] لا يخلو إما أن يكون المراد بالصلوة نوعاً من التعذيب ؛ كما قيل : إن الذي تصليه النار هو الذي تحيط به ، وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود ، أو تكون ناراً مخصوصة .

وقوله : ﴿يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادُهُ﴾ [سورة الزمر : ١٦] ، كقول النبي صلى الله

(١) الإشارة هنا إلى آية ٢٦٤ من سورة البقرة : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا آتَيْتُمْ مَا سَبَقْتُمْ بِإِيمَانٍ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْأَذْنِ...) الآية .

عليه وسلم في الشمس والقمر: «إنهم آيتان من آيات الله يخوّف الله بهما عباده»^(١).

وقد قال تعالى: «وَمَا نُرِسِّلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا» [سورة الإسراء: ٥٩] والآيات التي خوّف الله بها [عباده]^(٢) تكون سببًا في شر ينزل بالناس، فمن أتقى الله بفعل ما أمر به وُقِيَ ذلك الشر. ولو كان مما لا حقيقة له أصلًا لم يخف أحد إذا علم أنه لا شر في الباطن، وإنما يبقى التخويف للجاهل / الفَدْم^(٣) كما يفرغ الصبيان بالخيال.

وقد قال تعالى: «ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِعِبَادَهِ يَأْبَادُ فَاقْتُونَ» [سورة الزمر: ١٦] فخوّف العباد مطلقاً، وأمرهم بتقواه، لثلا ينزل المخوف، وأرسل الرسل مبشرين ومنذرين، والإذنار هو الإعلام بما يخاف منه، وقد وجدت المخوفات في الدنيا، وعاقب الله على الذنب أمما كثيرة، كما قصّه في كتابه، وكما شوهد من الآيات، وأخبر عن دخول أهل النار النار في غير موضع من القرآن.

وقال تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ» [سورة فاطر: ٢٨] ولو كان الأمر كما يتوهّم العجاهل لكان إنما يخشاه من عباده العجّال الذين

(١) الحديث بلفظ مقارب عن أبي بكرة وأبي مسعود الأنصاري رضي الله عنهما في: البخاري ٣٦/٢ (كتاب الكسوف، باب يخوف الله عباده بالكسوف)؛ مسلم ٦٢٨/٢ (كتاب الكسوف، باب ذكر النساء بصلة الكسوف...) . وجاء الحديث بمعناه عن عدد من الصحابة وباللفاظ مختلفه في كتاب «الكسوف» في كل من البخاري ومسلم، وفي مواضع أخرى في البخاري، وفي سنن أبي داود والنسائي وأبي ماجة والدارمي والمستند والموطأ.

(٢) عباده: زيادة في (ح)، (ب).

(٣) في «اللسان»: «الفَدْمُ من النَّاسِ: الْعَمَىٰ عَنِ الْحِجَّةِ وَالْكَلَامِ مَعَ ثَقْلٍ وَرَخَاوَةٍ وَقَلَةٍ فَهُمْ».

يتخيلون ما لا حقيقة له . وهذا [كله]^(١) مبسوط في موضعه ، وإنما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين^(٢) التي كلها باطلة .

ومثال ذلك: إذا تنازع في القدر القدرة من المعتزلة وغيرهم، والقدرة المجبرة^(٣) من الجهمية وغيرهم، فقالوا جميعاً: إرادة الله هي محبته وهي رضاه^(٤). ثم قالت المعتزلة: وهو سبحانه يحب الإيمان والعمل الصالح، ويكره الكفر والفسق والعصيان، فلا يكون مریداً له.

قالوا: والدليل على ذلك قوله: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفَّارُ﴾ [سورة الزمر: ٧]، وقوله: ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقُولِ﴾ [سورة النساء: ١٠]، وقوله ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٥].

والفقهاء متفقون على أن أفعال البر تنقسم إلى واجب ومستحب، والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله، وأن المنهى [عنه]^(٥) كله مكروه، كرهه الله ورسوله. والكرابة نوعان: كراهة تحريم، وكراهة تنزيه.

وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئَةً عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [سورة الإسراء: ٣٨]. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله يكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة

(١) كله: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: التمثيل بين أقوال المختلفين؛ ي: التمثيل وأقوال المختلفين.

(٣) ن : والجهمية المجبرة . . .

(٤) ب: هي محته ورضاه؛ و: هي تحية وهي رضاه.

(٥) عنه: زيادة في (ب) فقط.

المال»^(١). وفي الصحيح أيضاً عنه أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيُكَرِّهُ التَّثَاوِبَ»^(٢).

قالوا: فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكره لله، [فلا يكون مراداً لله]^(٣)، فيكون في العالم ما لا يريد الله، وهو ما لم يأمر الله به أو ينهى عنه^(٤).

قالوا: والأمر لا يعقل أمراً إلا بإرادة الأمر لما أمر به من المأمور، ومن قدر أن الأمر يطلب المأمور به طلباً لا يكون إرادة ولا مستلزم للإرادة، فهذا قد أدعى ما يعلم فساده بالضرورة، وما يحتاج به من التمثيل بأمر الممتحن، فإذا كان طالباً^(٥) للمأمور به، ولا مریداً له في الباطن، بل أظهر أنه مرید طالب.

[وقالوا]^(٦): قد قال الله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ

الْعُسْرَ» [سورة البقرة ١٨٥].

(١) سبق الحديث فيما مضى ١٥٩/٣ ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهُ...».

(٢) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٤٩/٨ (كتاب الأدب)، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب) ولفظه فيه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيُكَرِّهُ التَّثَاوِبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمْدُ اللَّهِ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَشْتَمِّهِ وَأَمَّا التَّثَاوِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلَيْرَدَهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحَّكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ». وجاء الحديث مرة أخرى في البخاري ٨/٥٠ (كتاب الأدب، باب إذا ثاءب فليضع يده على فيه). وهو في: سنن الترمذى ٤/١٨١ - ١٨١ (كتاب الأدب، باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤/٣١ - ٣٣ (وانظر تعليق المحقق)، ١٨/١٥١، (ط. الحلبى) ٢/٥٧١.

(٣) ما بين المعقوتين ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: أونهى عنه.

(٥) م: طلباً.

(٦) وقالوا: ساقطة من (ن)، (م).

وقال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مَّنْ حَرَجَ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُظْهِرُكُمْ وَلَيُتَسَمَّ بِنِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٦].

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفَفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء: ٢٦ - ٢٨].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣].

فهذه المرادات كلها قد أمر بها عباده؛ فمنهم من أطاع ومنهم من عصى. فعلم أنه قد يريد من العباد ما لا يفعلونه، كما يأمرهم^(١) بما لا يفعلونه.

قالت القدريه الجبرية من الجهمية، ومن اتبعهم: بل إرادته تعالى تتناول ما وجد دون ما لم يوجد، فإن المسلمين متافقون على قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولأن إرادة ما عُلم أنه لا يكون تمنًّا. وقد قال سبحانه: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَقْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٧]، فكل ما يشاءه فقد فعله.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَا تَبَانَا كُلُّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة: ١٣] فعلم أنه لم يشأ ذلك، فلم يرد هدى كل أحد، وإن كان قد أمر به.

(١) ح، ر، ئ: كما أمرهم.

وقال تعالى : ﴿فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يُشْرِخَ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلَهُ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَانَمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٥]

[١٢٥] ، فعلم أنه يريد الإضلal، كما يريد شرح الصدر للإسلام.

وقال نوح : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرْدَتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغُوِّبُكُمْ﴾ [سورة هود: ٣٤] ، فدل على أنه يريد إغواء من غوى.

وقد قال تعالى : ﴿الَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة الرعد: ١٦] ، فكل ما وجد

من أفعال [العباد]^(١) وغيرها فإن الله خالقه .

[قالوا]^(٢) : وما أراده فقد أحبه ورضيه ، قوله : ﴿لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾

[سورة البقرة: ٢٠٥] : أى ممن لم يُفسد ، أو لا يحبه دينا^(٣) .

وكذلك قوله : ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة الزمر: ٧] أى ممن لم

يكفر ، أو لا يرضاه^(٤) دينا ، كما أنه لا يحب الإيمان ممن لم يؤمن ، أو لا يحبه غير دين .

قال المنازعون لهم من المعتزلة وغيرهم : فقد قال : ﴿إِذْ بَيَّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة النساء: ١٠٨] . وأولئك منافقون ، وذاك القول محروم عليهم ، وهو واقع منهم ، وقد أخبر أنه لا يرضاه ، فعلم أنه^(٥) ما وقع من المعاصي لا يرضاه .

وكذلك قوله : ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ

(١) العباد: ساقطة من (ن).

(٢) قالوا: ساقطة من (ن).

(٣) ن: ولا يحبه.

(٤) ن: ولا يرضاه.

(٥) ب(فقط): أن.

الْكُفَّارُ [سورة الزمر: ٧]: أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَرْضَاهُ بِتَقْدِيرٍ وَقَوْعَهُ، وَلَا يَقُولُ: إِنَّهُ
يَرْضِي كُلَّ مُجْوَدٍ.

ص ٢٠٧
وَقُولُكُمْ: لَا يَرْضَاهُ دِينًا، فَالرِّضا فِي كِتَابِ اللَّهِ مُتَعْلِقٌ بِنَفْسِ / الْفَعْلِ،
[لَا بَشِّرَءُ]^(١) مَحْذُوفٌ، وَكُونُهُ لَا يَرْضَاهُ دِينًا عِنْدَكُمْ، مَعْنَاهُ: لَا يَرِيدُ أَنْ
يُشَبِّهَ صَاحِبَهُ عَلَيْهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِبْلِيسَ وَالشَّيَاطِينَ لَا يَرْضُونَهُ دِينًا بِهَذَا
الاعتبار؛ مَعَ أَنَّ إِبْلِيسَ يَرْضِي الْكُفَّارَ وَيُخْتَارُهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُحِبُّ مَا يَبغضُهُ
اللَّهُ وَيَبغضُ مَا يَحْبِبُهُ [الله]^(٢) لِيَغُوِّي النَّاسَ بِذَلِكَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذَرِّيَّتَهُ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِنِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ
بِشَّرٌ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [سورة الكهف: ٥٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَعْهَدْتُ إِلَيْكُمْ
يَأْتِيَنِي آدَمُ أَنَّ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ * وَأَنَّ أَعْبُدُونِي هَذَا
صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [سورة يس: ٦١، ٦٠]. قَالُوا: وَالْأَمَةُ مُتَفَقَّهَةٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ
سَبِّحَهُنَّهُ يَحْبُّ الإِيمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَيَحْبُّ الْمُتَقِينَ وَالْمُحْسِنِينَ،
وَيَحْبُّ التَّوَابِينَ، وَيَحْبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، وَيَحْبُّ الْمُقْسِطِينَ، وَلَا يَحْبُّ
الْمُعَاصِي وَلَا يَرْضَاهَا.

وَاحْتَاجَنَا بِهَذَا الإِجْمَاعُ أَقْوَى مِنْ احْتِجاجِكُمْ بِقَوْلِهِمْ^(٣): «مَا شَاءَ
اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَاءْ لَمْ يَكُنْ»، فَإِنَّهُمْ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصَّدَقَةَ
وَالْأَعْمَالَ الصَّالِحةَ يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيَحْبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيَقُولُونَ
عَنِ الْفَوَاحِشِ وَالظُّلْمِ: هَذَا لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَحْبُبُهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

(١) لَا بَشِّرَءُ: ساقطة من (ن).

(٢) لفظ الجلالة ليس في (ن).

(٣) ح، ب: بقول؛ و: بقوله.

فأنتم خالقتم الكتاب والسنّة والإجماع في قولكم: إن كل ما وقع من الكفر [والفسوق]^(١) والعصيان فإن الله يحبه ويرضاه.

قالت القدرة المجبرة من الجهمية وغيرهم: أنتم تقولون: إن الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهتدوا بها، بل نعمته على الكفار والمؤمنين في الإيمان سواء. وهذا خلاف الشرع [والعقل]^(٢); فإن الله تعالى يقول: «ولَكُنَّ اللَّهُ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَيْسَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّةً إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ» [سورة الحجرات: ٧].

وقال تعالى: «يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَى إِسْلَامِكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمْنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَذَا كُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» [سورة الحجرات: ١٧].

وقال تعالى: «وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بَعْضًا لِيَقُولُوا أَهُؤُلَاءِ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَنَا» [سورة الأنعام: ٥٣] وقال: «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَنَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا» [سورة النور: ٢١].

وقال تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْوُلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ» [سورة الأنفال: ٤٤].

وقال الخليل عليه السلام: «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ» [سورة البقرة: ١٢٨].

وقال «وَاجْتَنَبْنَا وَنَنْيَ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ» [سورة إبراهيم: ٣٥، ٣٦]. وقال تعالى: «لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» [سورة التكوير: ٢٨، ٢٩].

(١) والفسوق: ساقطة من (ن)، (م). وفي (و): الفسق. (٢) والعقل: ساقطة من (ن) فقط.

وقال: **﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾** [سورة المزمل: ١٩].
[وقال]: **“﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا﴾**

[سورة الإنسان: ٣٠].

وقال: **﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ * وَمَا يَدْكُرُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ * وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾** [سورة المدثر: ٥٥ - ٥٦].

وقد أمرنا أن نقول في الصلاة: **﴿إِنَّا هَدَيْنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾** [سورة الفاتحة: ٦ - ٧].

والذين أنعم الله عليهم هم ^(١) المذكورون في قوله تعالى: **﴿فَأَوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصُّدِّيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾** [سورة النساء: ٦٩].

والإنعام المطلق إنما يدخل فيه المؤمنون؛ فدل ذلك على [أن] الطاعة ^(٢) الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها، ولو كانت نعمته عليهم كنعمته على الكفار، لكان الجميع من المنعم عليهم، أهل الصراط المستقيم.

وقوله تعالى: **﴿غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾** [سورة الفاتحة: ٧] صفة لا استثناء ^(٣)، لأن خفض «غير» كما تقول العرب: إنى لأمر بالصادق غير

(١) وقال: في (ح)، (ب) فقط.

(٢) هم: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) ن: فدل ذلك على الطاعة؛ م: فدل ذلك إنما الطاعة.

(٤) ن، م: صفة الاستثناء.

الكاذب . فالمحضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنع عليهم حتى يخرجوا ، بل بين أن هؤلاء مغايرون لأولئك ، كمغایرة الصادق للكافر .

وقد قال تعالى : ﴿مَنْ يَهِدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَتَّدٌ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [سورة الكهف : ١٧] فدل على أن كل من هداه الله اهتدى ، ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لا هتدى .

وقال الخليل : ﴿رَبُّ أَجْعَلَنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلَ دُعَاءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ﴾ [سورة إبراهيم : ٤٠ ، ٤١] فتبين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة .

[وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَثْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا﴾]^(١) [سورة الأنبياء : ٧٣] . وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَثْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [سورة القصص : ٤١] فهو الذي جعل هؤلاء أثمة هدى وهؤلاء أثمة ضلال .

وقال تعالى : ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ﴾ [سورة آل عمران : ١٥٩] فيبين أن لينه برحمة من الله .

وقال أهل الجنـة : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [سورة الأعراف : ٤٣] .

وقال تعالى لما ذكر الأنبياء : ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرُّرَاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحْيَطًا عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ إلى قوله :

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط .

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ أَفْتَدِه﴾ [سورة الأنعام: ٨٧ - ٩٠] فأخبر أنه يخص بهذا الهدى من يشاء من عباده، وأخبر أن هؤلاء هم الذين هداهم الله، فعلم أنه خص بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به^(١)، ودل على تخصيص المهدىين بأنه هداهم ولم يهد من لم يهتد. والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة، وهذا يشترك فيه المؤمن والكافر. كقوله تعالى: ﴿وَمَا ثُمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْجُبُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [سورة فصلت: ١٧].

ويكون بمعنى جعله^(٢) مهديا، وهذا يختص بالمؤمنين، وهو المطلوب بقوله: ﴿إِهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الفاتحة: ٧] وبقوله: ﴿هُدَى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٤]. وذلك أن هدى / بمعنى دلٌ وأرشد قد يكون بالقوة، وهذا مشترك، وقد يكون بالفعل، فهذا مختص. كما تقول^(٣): عَلِمْتُهُ فتعلّم، وعلّمته فما تعلم. وكذلك: هديته فاهتدى، وهديته فما اهتدى. فال الأول مختص بالمؤمنين، والثانى مشترك.

وليس تعليمه وهداه كتعليم البشر بعضهم بعضا؛ فإن المعلم يقول والمتعلم يتعلم بأسباب لا يقدر عليها المعلم. والله تعالى هو الذى يجعل العلم في قلوب^(٤) من علمه. ولهذا يطلب منه ذلك فيقان: ﴿إِهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ولا يقال ذلك للبشر^(٥)؛ فإنهم لا يقدرون عليه.

(١) و: من هدى به دون من لم يهده.

(٢) ن، م: جعلته.

(٣) ن، م: وهذا مختص بقوله...

(٤) ح، ب، ي: في قلب.

(٥) ن، م: لبشر.

ويطلب العبد من الله أن يفهمه ويعلمه^(١) ويشرح صدره، وأن يحبب
إليه الإيمان والعمل الصالح ، ولا يطلب هذا من غير الله .

قال تعالى : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِإِسْلَامٍ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾

[سورة الزمر: ٢٢].

وقال : ﴿فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِإِسْلَامٍ وَمَنْ يُرِدُ أَنْ
يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا﴾ [سورة الأنعام: ١٢٥].

وقال : ﴿فَفَهَمَنَاهَا سُلَيْمَانٌ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٩] ، فشخص سليمان
بالتفهيم مع أنهم كانوا حاكمين ، لم يخص أحدهما بعلم ظاهر . وقال
تعالى : ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاها * فَآلَّهُمَّ هَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [سورة الشمس: ٧]
. [٨]

وكانت أكثر يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا وقلب
القلوب»^(٢).

وقال : «ما من قلب من قلوب العباد إلا وهو بين إصبعين من أصابع

(١) ح ، ب: أن يعلمه ويفهمه.

(٢) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما في : البخاري ١٢٨/٨ - ١٢٩ (كتاب الأيمان ،
باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم) ١١٨/٩ (كتاب التوحيد ، باب مقلب
القلوب)؛ سنن الترمذى ٤٨/٣ (كتاب النور ، باب كيف كان يمين النبي صلى الله عليه
 وسلم)؛ سنن النسائي ٣/٧ (كتاب الأيمان والنور ، باب الحلف بمصرف القلوب) في
 موضوعين؛ سنن ابن ماجة ١/٦٧٦ (كتاب الكفارات ، باب يمين رسول الله صلى الله عليه
 وسلم التي كان يحلف بها)؛ سنن الدرامي ١٨٧/٢ (كتاب النور والأيمان ، باب بأى
 أسماء الله حلقت لزمك)؛ الموطأ ٤٨٠/٢ (كتاب النور والأيمان ، باب جامع الأيمان)؛
 المستند (ط. المعارف) ١٧/٧ ، ٢١٥ .

الرحمن، إن شاء أن يقيمه أقامه، وإن شاء أن يزيفه أزاغه^(١).

[قد] قال [تعالى] في دعاء^(٢) المؤمنين: «وَرَبَّنَا لَا تُرْغِبْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» [سورة آل عمران: ٨].

وقال تعالى: «وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»

[سورة الكهف: ٣٩].

وقال: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأْمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا»

[سورة يونس: ٩٩].

وقال: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً» [سورة هود: ١١٨].

وقال: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَلَ الظِّلِّينَ مِنْ أَعْدِيهِمْ مَنْ أَبْعَدَ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتِ» [سورة البقرة: ٢٥٣].

وقال: «وَلَوْ شِئْنَا لَأَتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًاهَا» [سورة السجدة: ١٣].

وقال: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ» [سورة الأنعام: ١١٢].

وقال: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا» [سورة الأنعام: ١٠٧].

وقال: «إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ * وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا

(١) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه في:

سنن ابن ماجة ٧٢/١ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية) وفي التعليق: «في الرواية:

إسناده صحيح» والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ١٨٢/٤. وصححه الألباني في

تخریج كتاب «السنة» لابن أبي عاصم ٩٨/٩٩ - ١٩٨٠/١٤٠٠ ط. المكتب الإسلامي،

وتتكلم عليه.

(٢) ن: وقال في دعاء... .

يَتَصْرُّفُونَ ﴿٩٠﴾ [سورة تيس: ٨].

والأيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جداً. وهذا كله حجة على بطلان قول المعتزلة، وغيرهم من القدرية النافية. فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها، ومع هؤلاء نصوص. وكل من الطائفتين يتأنى نصوص الأخرى بتأويلاً فاسدة، ويضم إلى النصوص التي يحتاج^(١) إليها أموراً لا تدل عليها النصوص.

وأما أهل السنة والحديث، من الصحابة والتابعين [لهم بإحسان، وأئمة المسلمين] وعلماء أهل السنة والحديث رضى الله عنهم فآمنوا^(٢) بالكتاب كله، ولم يحرّفوا شيئاً من النصوص، وقالوا: نحن نقول: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» ونقول: إن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، فكل ما سوى الله مخلوق له^(٣)، حدث بمشيئته وقدرته، ولا يكون في ملكه ما لا يشاءه ويخلقه، فلا يقدر أحد أن يمنع الله عما أراد أن يخلقه ويكونه؛ فإن الواحد القهار ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها، وما يمسك فلا مرسل له من بعده، [وهو العزيز الحكيم]^(٤) [سورة فاطر: ٢].

وقالوا: إن الله يأمر بالإيمان والعمل الصالح، وينهى عن الكفر والفسق والعصيان، ويحب كل ما أمر به ويرضاه، وينكره ما نهى عنه

(١) ن، م: التي يحتاج.

(٢) ن، م: والتابعين وعلماء المسلمين فآمنوا..

(٣) ن، م: فكل ما سواه مخلوق له.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة في (ج)، (ب).

ويسخطه . وهو سبحانه لا يحب الفساد ، ولا يرضي عباده الكفر .
قالوا : وليس كل ما أمر العباد به وأراد منهم أن يفعلوه ، أراد هو أن
يخلقهم لهم ويعينهم عليه ، بل إعانته على الطاعة لمن أمره بها فضل منه
كثير النعم ، وهو يختص برحمته من يشاء .

والطائفة غلطوا من حيث أنهم [لم]^(١) يميزوا بين إرادته لما يخلقه
في عباده ، وإرادته لما يأمر به عباده . وقد قال سبحانه : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ
وَالْأَمْرُ﴾ [سورة الأعراف : ٥٤] ؛ فالرب خالق كل شيء ، وكل ما خلقه في إرادته
خلقه ؛ فما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن . فما لم يكن لم يرد أن
يخلقه ، وما كان فقد أراد أن يخلقه . وهو لا يريد [أن يخلق]^(٢) إلا ما سبق
علمه بأنه سيخلقه ، فإن العلم يطابق المعلوم .

وقد أمر العباد^(٣) بالحسنات التي تفعهم ، ونهىهم عن السيئات التي
تضرهم . والحسنات محبوبة لله مرضية^(٤) ، والسيئات مكرروحة له
يسخطها ويسخط على أهلها ، وإن كان الجميع مخلوقاً له . فإنه خلق
جبريل وإبليس ، وهو يحب جبريل ويبغض إبليس . وخلق الجنة والنار ،
وجعل الظلمات والنور ، وخلق الظل والحرور ، وخلق الموت والحياة ،
و[خلق] الذكر والأنثى ، و[خلق] الأعمى^(٥) وال بصير .

(١) لم : ساقطة من (ن) .

(٢) أن يخلق : ساقطة من (ن) ، (م) ، (د) .

(٣) ن ، م : عباده .

(٤) ح ، ب : محبوبة مرضية لله .

(٥) ن ، م : والذكر والأنثى والأعمى ..

وقد قال : ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة الحشر: ٢٠].

وقال : ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ * وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ * وَلَا الظُّلُلُ وَلَا الْخَرُوفُ * وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [سورة فاطر: ١٩ - ٢٢].

وقال : ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾

[سورة القلم: ٣٥، ٣٦].

وقال : ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [سورة ص: ٢٨].

وقال : ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنَّنَا نُجْعَلُهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مُّحْيَا هُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الجاثية: ٢١].

وقد خلق الطيبات والخبيثات، وليس^(١) / الطيبات كالخبيثات، ولا الفواكه والمحبوب كالبؤل والعذرة. وهو سبحانه إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، وهو طيب لا يقبل إلا طيباً، وهو نظيف يحب النظافة، وجميل يحب الجمال، وليس كل ما خلقه يصعد إليه، ويكون [طيباً]^(٢) محبوباً له مرضياً عنده، بل إنما يُسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها، وكذلك النار. قال تعالى : ﴿طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [سورة الزمر: ٧٣].

(١) ب (فقط) : ليست.

(٢) طيباً: ساقطة من (ن) فقط.

وفي الصحيح أنه إذا عبر أهل الجنة الصراط، وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصر بعضهم^(١) من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في / دخول الجنة، فلا يدخلون الجنة إلا ٨٠ / ٣ بعد التهذيب والتنقية^(٢). كما قال تعالى: ﴿ طُبِّعْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ [سورة الزمر: ٧٣].

ولما قال إبليس: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ * قَالَ فَأَفْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَكْبِرَ فِيهَا فَأَخْرُجْ إِنْكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٢، ١٣]؛ فيبين سبحانه أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٣). قال رجل: يا رسول الله: الرجل يحب أن يكون ثوابه حسناً ونعله حسناً^(٤) أ فمن الكبر ذاك؟ قال: «لا، إن الله جميل يحب

(١) ح، ب: بعض؛ م: بعضهم.

(٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في: البخاري ١٢٨/٣ (كتاب المظالم والقصص، باب قصاص المظالم) ونصه: «إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصرون مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا نقوا وهذبوا أذن لهم بدخول الجنة، فوالذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لأحد هم بمسكته في الجنة أدل بمنزله كان في الدنيا». وجاء الحديث مرة أخرى في: البخاري ١١١/٨ (كتاب الرفاق، باب القصاص يوم القيمة). وهو في: المستند (ط. الحلبي) ١٣/٣، ٥٧، ٦٣، ٧٤.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء من ٢٠٥.

(٤) ثواب حسناً ونعله حسناً: كذلك في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: نعله حسناً وثوابه حسناً.

الجمال . الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(١) . قوله : «جميل يحب الجمال » أى يحب أن يتجمل العبد له ويترzin ، كما قال تعالى : «خُذُوا زِيَّتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [سورة الأعراف : ٣١] .

وهو يكره أن يصلى العبد له عريانا ، بل يكره سبحانه أن تصلى المرأة له مكشوفة الرأس . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»^(٢) .

ولهذا [لما]^(٣) كان المشركون يطوفون بالبيت عراة ، ويقولون : إن الله أمرنا بهذا ، قال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [سورة : الأعراف : ٢٨] .

فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التجمل الذى يحبه الله ، ولو تزين [به]^(٤) لمعصية^(٥) لم يحب ذلك . والمؤمن الذى نور الله قلبه بالإيمان يظهر نور الإيمان على وجهه ، ويُكسي محبة ومهابة ، والمنافق

(١) جمع ابن تيمية بين الحديث السابق وهذا الحديث ، والرواية الصحيحة فيها قطعة من الحديث السابق فقط هي : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر». وسيق الحديث فيما مضى ٣٦١.

(٢) الحديث بلفظ «لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار» عن عائشة رضي الله عنها في : سنن الترمذى ٢٣٤ / ١ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار) وقال الترمذى : «وفي الباب عن عبد الله بن عمرو . حديث عائشة حديث حسن» . وجاء الحديث بلفظ : «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار» في : سنن ابن ماجة ٢١٣ / ٢١٤ - ٢١٤ (كتاب الطهارة ، باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار) . والحديث في المستند (ط. الحلبى) ٢١٨ / ٦ . لما : ساقطة من (ن) ، (م) . ٢٥٩ .

(٤) به : ساقطة من (ب) فقط . وفي (و) : ولو تجمل به .

(٥) ح ، ر ، ي : لمعصيته ؛ ب : لمعصية له .

بالعكس.

وأما الصورة المجردة، سواء كانت حسنة مشهادة، كشهادة الرجال للنساء، والنساء للرجال، أو لم تكن مشهادة، فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(١) ويقال: ولا إلى لباسكم.

وقد قال تعالى: «وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَئِ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَاماً وَأَحْسَنُ نَدِيًّا * وَكُمْ أَهْلُكُنَا قَبْلَهُمْ مَنْ فَرَنِ هُمْ أَحْسَنُ أُثْنَيْنِ وَرَبِّيَا» [سورة مریم: ٧٣، ٧٤]. والأثاث: اللباس والمال.
والرئي : المنظر والصورة.

وقال تعالى [عن المنافقين]^(٢): «وَإِذَا رَأَيْتُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَانُوهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُ فَاحْذَرُهُمْ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنِّي يُؤْفِكُونَ» [سورة المنافقون: ٤]، فيبين أن لهم أجساماً ومناظر. قال ابن عباس: كان ابن أبي جسمياً فصيحاً طلق^(٣) اللسان. قال المفسرون: وصفهم الله بحسن الصورة وإبانة المتنط، ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب المسندة الممالة إلى الجدار. والمراد أنها ليست بأشجار ثمرة^(٤)، [بل هي خشب مسندة إلى

(١) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: مسلم ٤/١٩٨٧ (كتاب البر، باب تحريم ظلم المسلم)؛ سنن ابن ماجة ٢/١٣٨٨ (كتاب الزهد، باب القناعة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤/٢٧٧ (رقم ٧٨١٤)، (ط. الحلى) ٢/٥٣٩.

(٢) عن المنافقين: ساقطة من (ن).

(٤) م: منمرة؛ و: ثمرة.

(٣) و: ذلق.

حائط^(١)، ثم عابهم بالجبن فقال: «يَخْسِبُونَ كُلُّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاخْذِرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ» أي: لا يسمعون صوتنا إلا ظنوا

أنهم قد أتوا، لما في قلوبهم من الرعب أن يكشف الله أسرارهم .

صاحب الصورة الجميلة إذا كان من أهل هذه الأعمال التي يبغضها الله، كان الله يبغضه ولا يحبه لجماله؛ فإن الله لا ينظر إلى صورته، وإنما ينظر إلى قلبه وعمله .

ويوسف الصديق، وإن كان أجمل من غيره من الأنبياء، وفي الصحيح: «أنه أعطى شطر الحسن»^(٢)، فلم يكن بذلك أفضل من غيره، بل غيره أفضل منه، كإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد، صلوات الله عليهم أجمعين. ويوسف، وإن كانت صورته أجمل، فإن إيمانه وأعمالهم كانت أفضل من إيمانه وعمله، وهوئاء أوذوا على نفس الإيمان والدعوة إلى الله، فكان الذين عادوهم معادين لله ورسوله، وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته

(١) ما بين المعقوقين ساقط من (ن)، (م)، (ر).

(٢) في حديث الإسراء الذي رواه مسلم: ١٤٥ - ١٤٧ (كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم ..) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ... فإذا أنا بيوسف صلى الله عليه وسلم إذا هو قد أعطى شطر الحسن .. وجاء الحديث عن أنس رضي الله عنه بلفظ: «أعطى يوسف عليه الصلاة والسلام شطر الحسن» في: المسند (ط. الحلبي) ٢٨٦ / ٣؛ المستدرك للحاكم ٥٧٠ / ٢ وقال: .. يوسف وأمه شطر الحسن. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». وتكلم الألباني على الحديث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٧٠ / ٣ وقال: «صحيح على شرط مسلم».

وطاعته، وهكذا سائر قصص الأنبياء التي في القرآن.

ويوسف عليه السلام إنما آذاه إخوته لتقريب أبيه له، حسداً على حظ من حظوظ الأنفس، لا على دين. ولهذا كان صبره على التي راودته، وحبس الذين حبسوه على ذلك، أفضل له من صبره على آذى إخوته؛ فإن هذا صبر على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرّم، وذلك صبر على آذى الغير الحاصل بغير اختياره. فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبة، وذلك من جنس صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ٨١ / ٣ ويدعونه إليها، فيصبر على طاعة الله وعن معصيته، ويغلب / هواه وشهوته، وهذا أفضل.

فاما صبر إبراهيم وموسى وعيسى ونبينا، صلوات الله وسلامه عليهم، على آذى الكفار، وعداوتهم على الإيمان بالله ورسوله، فذاك أفضل من هذا^(١) كله، كما أن التوحيد والإيمان أفضل من مجرد ترك الزنا، وكما أن ظ [٢٠٨] تلك^(٢) الطاعات / أعظم، فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها أعظم. وأيضاً فهولاء كانوا يطلبون قتل من يؤمن وإهلاكه بكل طريق، لا يحبون المؤمنين أصلاً، بخلاف يوسف فإنه إنما ابتلى بالحبس^(٣)، وكانت المرأة تحبه فلم تتعاقبه بأكثر من ذلك.

وقوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [سورة يوسف: ٣]، سواء كان القصص مصدر قصص يقصّ قصصاً، أو كان مفعولاً: أى أحسن

(١) ن، م: ذلك.

(٢) تلك: ساقطة من (ن).

(٣) ن: بالحسن.

المقصوص، فذاك لا يختص بقصة يوسف، بل قصة موسى أعظم منها قدرا وأحسن، ولهذا [كرر^(١)] ذكرها في القرآن وبسطها. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصْصَ﴾ [سورة القصص: ٢٥] ولهذا قال: ﴿بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآن﴾ [سورة يوسف: ٣] وقد قرئ: ﴿أَحْسَنَ الْقِصْصَ﴾ بالكسر، ولا تختص بقصة يوسف، بل كل ما قصه الله فهو أحسن القصص، فهو أحسن مقصوص، وقد قصه الله أحسن قصص.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال» قاله جوابا للسائل في بيان ما يحبه الله من الأفعال وما يكرهه؛ فإنه صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان^(٢)». ومعلوم أن هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيئته، وهو منهى عنه ومحظى به. فخاف السائل أن يكون ما يتجمّل به^(٣) الإنسان، فيكون أجمل به من لم يعمل مثله من الكبر المذموم؛ فقال: إنني أحب أن يكون ثوابي حسنة [ونعلى حسنا]^(٤)، أ فمن الكبر ذاك؟

وحسن ثوابه ونعلى هو مما حصل بفعله وقصده، ليس هو شيئا مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال» ففرق بين الكبر الذي يمقته الله، وبين الجمال

(١) كرر: ساقطة من (ن). وفي (م): أكثر.

(٢) سبق هذا الحديث قبل صفحات (ص ٣١٤).

(٣) ن: ما يتعلّق به.

(٤) ونعلى حسنا: ساقطة من (ن)، (م).

الذى يحبه الله .

ومعلوم أن الله إذا خلق شخصاً عظيم من شخص ، وأكير منه في بعض الصفات : إما في جسمه ، وإما في قوته ، و [إما في] عقله^(١) وذكائه ونحو ذلك ، لم يكن هذا مبغضاً ، فإن هذا ليس باختيار العبد ، بل هذا خلق فيه بغير اختياره . بخلاف ما إذا كان هو متكبراً على غيره ، بذلك أو بغيره ، فيكون هذا من عمله الذي يمقته الله عليه . كما قال لإبليس :

﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ [سورة الأعراف : ١٣]

كذلك من خلقه الله حَسَنَ اللون معتدل القامة جميل الصورة ، وهذا ليس من عمله الذي يُحَمِّدُ عليه أو يُذْمِنُ ، أو يُثَابُ^(٢) أو يُعَاقَبُ^(٣) ، ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه [عليه ، كما أنه إذا كان أسود أو قصيراً أو طويلاً ونحو ذلك ، لم يكن هذا من عمله الذي يُحَمِّدُ عليه أو يُذْمِنُ ، ويُثَابُ أو يُعَاقَبُ^(٤) ، ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه]^(٥) . ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا فضل لعربيٍّ على عجميٍّ ، ولا لعجميٍّ على عربيٍّ ، ولا لأبيضٍ على أسودٍ ، ولا لأسودٍ على أبيضٍ إلا بالتفوى^(٦) . ولهذا [لما]^(٧) كان المنافقون لهم جمال في الصورة ، وليس في

(١) ن ، م : قوته وعقله .

(٢) ب (فقط) : وثواب .

(٣) ن ، م ، ر ، ي : ويعاقب .

(٤) ي ، و ، ر : ويدم ويُثَاب ويعاقب .

(٥) ما بين المعقوقتين ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٦٠٦ .

(٧) لما : ساقطة من (ن) ، (م) .

قلوبهم إيمان، شبههم الله سبحانه بالخشب المستدبة اليابسة التي لا تثمر، فالخشبية [اليابسة] إذا كانت [لا ثمر فيها] لا تمدح^(١) ولو كانت عظيمة، وهكذا الصورة مع القلب^(٢). نعم قد تكون الصورة عونا على الإيمان والعمل الصالح، [كما تكون القوة] والمآل^(٣) وغير ذلك، فيُحمد صاحبها إذا استعان بها^(٤) في طاعة الله وعف عن معاصيه، ويكون حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كانأسود. وفعل ما يحبه الله من الجمال كان أيضا فيه الجمال الذي يحبه الله.

والمقصود هنا ذكر ما يحبه الله ويرضاه، وهو الذي يثاب أصحابه عليه ويدخلون الجنة. ومن المعلوم أن الفرق بين مطلق الإدارة وبين المحبة موجود في الناس وغيرهم؛ فالإنسان يريد كل ما يفعله باختياره، وإن كان في ذلك ما هو بغيض إليه مكروه له، يريد لأنه وسيلة إلى ما هو محبوب له، كما يريد المريض تناول^(٥) الدواء الذي يكرره ويتألم منه، لأنه وسيلة إلى ما يحبه من العافية، وإلى زوال ما هو أبغض إليه من الآلام^(٦).

والجهمية والقدرية إنما لم تفرق بين ما يشاؤه وما يحبه؛ لأنهم لا يثبتون لله محبة لبعض الأمور / المخلوقة دون بعض، وفرحا بتوبة التائب. وكان أول من أنكر هذا الجعد بن درهم، فضحي به خالد بن

(١) ن: فالخشبية إذا كانت لا تمدح..

(٢) و: الصور مع القلوب.

(٣) ن، م: والعمل الصالح والمآل..

(٤) ن، م: إذا اشتغل بها..

(٥) و: بتناوله.

(٦) ح، ب: من الآلام.

عبد الله [القسرى]^(١)، وقال: «ضَحُّوا تَقْبِيلَ اللَّهِ ضَحَايَاكُمْ فَإِنِّي^(٢) مُضْحٍ
بِالْجَعْدِ بْنِ دَرْهَمٍ، إِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُلُّ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَلَا اتَّخَذَ
إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا^(٣)»، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَعْدُ [بَنْ دَرْهَم]^(٤) عَلَوْا كَبِيرًا
ثُمَّ نَزَلَ [عَنِ الْمِنْبَرِ]^(٥) فَذَبَّحَهُ^(٦). فَإِنَّهُ الْخَلَةُ مِنْ تَوَابِعِ الْمَحْبَةِ، فَمَنْ كَانَ
مِنْ مُلْصِلِهِ أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ وَلَا يُحَبُّ، لَمْ يَكُنْ لِلْخَلَةِ عَنْهُ مَعْنَى^(٧).
وَالرَّسُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ إِنَّمَا جَاءُوا بِيَثِيَّاتِ هَذَا الْأَصْلِ، وَهُوَ
أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ بَعْضَ الْأَمْرَوْنَ الْمُخْلُوقَةَ^(٨) وَيَرْضَاهَا^(٩)، وَيَسْخُطُ بَعْضَ الْأَمْرَوْنَ
وَيَمْقُتُهَا، وَأَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تَرْذِيهٌ [تَارَة]^(١٠) وَتَسْخُطُهُ أُخْرَى.
قَالَ تَعَالَى: «فَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَخْبَطَ
أَعْمَالَهُمْ» [سُورَةُ مُحَمَّدٍ: ٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ
الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ» [سُورَةُ الْفُتْحِ: ١٨].
وَقَالَ: «فَلَمَّا آسَفُونَا اتَّقْمَنَا مِنْهُمْ» [سُورَةُ الزُّخْرُفِ: ٥٥]. عَنْ أَبِي
عَبَّاسٍ: أَغْضَبُونَا، قَالَ أَبْنَى قَتِيَّةً: الْأَسْفُ الغَضْبُ، [يُقَالُ: أَسْفُتُ

(١) القسرى: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن: يقبل الله ضحاياكم فلن؛ و: تقبل الله منكم فلنـ.

(٣) ن، م، و: لم يتخذ إبراهيم خليلا، ولم يكلم موسى تكليما.

(٤) بن درهم: ساقطة من (ن)، (و).

(٥) عن المنبر: في (ح)، (ر)، (ب) فقط.

(٦) سبق الكلام على الجعد بن درهم وعلى هذه الواقعية فيما مضى ٣٠٩/١.

(٧) ن: للخلة له معنى.

(٨) و: ويرضى بها.

(٩) تارة: ساقطة من (ن).

أَسْفًا، أَيْ غَضِبَتْ [١].

وقال الله تعالى : ﴿وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء : ٩٣].

و[قد ثبت] في الصحيح^(١) من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «الله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أصل راحلته بأرض دُوَيَّة^(٢) مُهلكة / عليها طعامه وشرابه، فطلبها فلم يجدوها، فقال^(٣) تحت شجرة يتضرر الموت، فاستيقظ فإذا هو براحته عليها طعامه وشرابه. فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحته»^(٤).

والفرح إنما يكون بحصول المحبوب، والمذنب كالعبد الآبق من مولاه الفار منه، فإذا تاب فهو كالعادى إلى مولاه وإلى طاعته. وهذا المثل^(٥) الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم يبين من محبة الله وفرحة بتوبة العبد، ومن كراحته لمعاصيه، ما يبين أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الآبق؛ فإن الإنسان إذا فقد الدابة التي عليها طعامه وشرابه في الأرض المهلكة^(٦)، فإنه يحصل عنده ما الله به عليم من التأدي، من جهة فقد الطعام والشراب والمركب، وكون الأرض مفارزة لا يمكن الخلاص منها، وإذا طلبها فلم يجدوها يش واطمأن إلى الموت، وإذا استيقظ فوجدها كان عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجوده^(٧) ما يحبه

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

(٢) ن، م: وفي الصحيح.

(٣) ب (فقط): داوية.

(٤) ب: فنام؛ م: فمال.

(٥) ولكن هذا المثل.

(٦) و: بوجوده.

(٧) و: .. وشرابه في المهلكة ..

ويرضاه، بعد الفقد المنافي لذلك.

وهذا يبيّن من محبة الله للتوبية، المتضمنة للإيمان والعمل الصالح، ومن كراحته لخلاف ذلك، ما يرد على منكري الفرق من الجهمية والقدرة؛ فإن الطائفتين تجعل جميع الأشياء بالنسبة إليه سواء. [ثم]^(١) القدرة يقولون: هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسناً، ولا يقصد الظلم لكونه قبيحاً. والجهمية يقولون: إذا كان لا فرق بالنسبة إليه بين هذا وهذا، امتنع أن يكون عنده شيء حسن وشيء قبيح، وإنما يرجع ذلك إلى أمور إضافية للعباد.

فالحسن بالنسبة إلى العبد ما يلائمه وما ترتب^(٢) عليه ثواب يلائمه، والقبح^(٣) بالعكس. ومن هنا جعلوا المحبة والإرادة سواء. فلو أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوبه - كما أخبر به الرسول - تبين لهم حكمته، وتبيّن أيضاً أنه يفعل الأفعال لحكمة. فإن الجهمية قالوا: إذا كانت الأشياء بالنسبة إليه سواء، امتنع أن يفعل لحكمة. [والمعتزلة قالوا: يفعل لحكمة]^(٤) تعود إلى العباد. فقالت لهم الجهمية: [تلك الحكمة]^(٥) يعود إليه منها حكم^(٦) أو لا يعود؟ فال الأول^(٧) خلاف الأصل الذي أصلته.^(٨) والثاني ممتنع؛ فيمتنع أن أحداً يختار الحسن على

(١) ثم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) بـ: وما يترتب.

(٤) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط.

(٧) وـ: القبح.

(٥) تلك الحكمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) وـ: حكمة.

(٧) فال الأول: كذا في (ج)، (ب). وفي سائر النسخ: والأول.

(٨) وـ: أصلوه.

القبيح^(١)، إن لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود إليه، فيكون فعل الحَسَنَ يناسبه، بخلاف القبيح. فإذا قُدِرَ نفي ذلك امتنع أن يفعل لحكمة.

ثم إن هذه الصفة من أعظم صفات الكمال وكذلك كونه محبوباً للذاته هو^(٢) أصل دين الرسل؛ فإنهم كلهم دعوا إلى عبادة الله وحده، وأن لا إله إلا هو. والإله هو المستحق أن يعبد، والعبادة لا تكون إلا بتعظيم ومحبة، وإن من عمل لغيره لعوض^(٣) يعطيه إياه، ولم يكن يحبه، لم يكن عابداً [له]^(٤).

وقد قال تعالى: «يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ» [سورة المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِلَّهِ» [سورة البقرة: ١٦٥]. وهؤلاء الذين ينفون أن الله يُحِبُّ ويُحِبَّ آخر أمرهم أنه^(٥) لا يبقى عندهم فرق / بالنسبة إلى الله بين أوليائه وبين أعدائه، ولا بين الإيمان والكفر، ولا بين ما أمر به وما نهى عنه، ولا بين بيته التي هي المساجد وبين الحانات ومواقع الشرك.

وغایة ما يثبتونه من الفرق أن هذا عَلَم على لذة تحصل للإنسان، وهذا عَلَم على ألم يحصل للإنسان^(٦). فان كانوا^(٧) من الصوفية الذين

(١) و، م: القبح.

(٢) ح: ساقطة من (ن).

(٣) عبارة «آخرهم أنه»: ساقطة من (و).

(٤) ن، م، ر، ئ: يحصل له. وسقطت «للإنسان» من (و).

(٥) ح، ر، ب: فإن كان.

يجعلون الكمال في فناء العبد عن حظوظه ، دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية ، الذي يقولون فيه :^(١) العارف لا يستحسن حسنة ولا يستتبع سيئة . ويجعلون^(٢) هذا غاية العرفان ؛ فيبقى عندهم لا فرق بين أولياء الله وأعدائه ، ولا بين الإيمان^(٣) والكفر به ، ولا بين حمده والشأن عليه وعبادته ، وبين سبه وشتمه ، وجعله ثالث ثلاثة ، ولا بين رسول الله وبين أبي جهل^(٤) ، ولا بين موسى وفرعون .

وقد بسطنا الكلام على هؤلاء^(٥) في غير هذا الموضوع ، وإن كان من المتكلمين الذين يقولون : ما ثم إلا ما هو حظ للعبد من المخلوقات صاروا مستخرين في العبادات مستقلين لها^(٦) وفي قلوبهم مرتع للشيطان ؛ فإنه يقع لهم : لم لا ينعم بالثواب بدون هذا التكليف^(٧) ؟ فإذا أجابوا أنفسهم بأن هذا أللذ^(٨) كان هذا^(٩) من أبرد الأجوية وأسمجها^(١٠) .

(١) و: الذي فيه يقولون؛ ح، ب، م: الذين يقولون فيه.

(٢) ح، ر: ويجعل.

(٣) ن، و: وبين الإيمان به.

(٤) ن، م: ولا بين رسول الله وأبي جهل؛ و: ولا بين محمد صلى الله عليه وسلم وبين أبي جهل.

(٥) ن، م: على هذا.

(٦) ن، م: مستقلين لها.

(٧) ح، ر، ي: التكليف.

(٨) ح: بأن هذا الذي، وهو تحريف.

(٩) بعد عبارة «كان هذا» توجد ورقة ناقصة في مصورة (م) وسأشير إلى بداية الكلام الموجود فيها عند موضعه إن شاء الله.

(١٠) وأسمجها: ساقطة من (و).

فإن هذا [إنما]^(١) يقال في المناظرين^(٢)، وأما رب العالمين فلا أحد إلا [وهو]^(٣) مقرٌ بفضله وإحسانه. ثم يُقال: قد حصل بطلب الألذ من شقاوة الأكثرين، ما كان خلقهم في الجنة ابتداءً بلا هذا الألذ أجود لهم، وهو قادر على خلق لذاتٍ عظيمة، إلى أمثال هذه الأجوية.

وإن كان من المرجئة، الذين إيمانهم بالوعيد ضعيف، استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات، حتى يكون من شر الخلق. بخلاف من وجد حلاوة الإيمان بمحبة الله وعلمه بأنه يحب العبادات، وأنه يحب أفعالاً وأشخاصاً، ويغضب أفعالاً وأشخاصاً، ويرضى عن هؤلاء، ويغضب على هؤلاء، ويفرح بتوبة التائبين، إلى غير ذلك مما أخبر به^(٤) الرسول؛ فإن هذا هو الإسلام الذي به يشهد العبد أن لا إله إلا الله.

ومن لم يقل بالفرق، فلم يجعل الله معبوداً محبوباً؛ فإنما يشهد^(٥) أن لا رب إلا هو. والمشرون كانوا يقرُّون بهذه الشهادة، لم / يشهدوا أن لا إله إلا الله^(٦)، والرسل عليهم الصلاة والسلام بُعثوا بتوحيد الألوهية، المتضمن توحيد الربوبية.

[وأما توحيد الربوبية]^(٧) مجدداً، فقد كان المشرون يقرُّون^(٨) بأن الله^(٩) وحده^(١٠) خالق السموات والأرض، كما أخبر الله بذلك عنهم [في

(١) إنما: زيادة في (ب) فقط.

(٢) وهو: ساقطة من (ن).

(٤) ن: مما جاء به.

(٥) فإنما يشهد: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: فإنما شهد..

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٦) و: إلا هو.

(٨) ح، ر: يؤمنون.

(٩) ن: بالله.

(١٠) وحده: ساقطة من (د).

غير موضع من القرآن^(١).

قال تعالى : ﴿وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٨]. وقال تعالى : ﴿وَمَا يَؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [سورة يوسف: ١٠٦]. وهذا قد بسطناه في موضع آخر.

وهؤلاء يدعون محبة الله في الابتداء، ويعظمون أمر محبته، ويستحبون السماح بالغناء والدفوف والشبابات، ويرونه قربة؛ لأن ذلك بزعمهم يحرك محبة الله في قلوبهم، وإذا حُقِّ أمرهم وجدت محبتهم تشبه محبة المشركين لا محبة الموحدين؛ فإن محبة الموحدين بمتابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله.

قال تعالى : ﴿قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ وَأَمْوَالُ اقْرَفْتُمُوهَا وِتِجَارَةً تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرَضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُم مَّنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجِهَادُهُ فِي سَبِيلِهِ فَتَرِصُّوْا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [سورة التوبه: ٢٤].

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزُهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

وهؤلاء لا يتحققون متابعة الرسول، ولا الجهاد في سبيل الله، بل كثير

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

منهم - أو أكثرهم - يكرهون متابعة الرسول، وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله، بل يعاونون^(١) أعداءه، ويُدْعُون محبته، لأن محبتهم من جنس محبة المشركين الذين^(٢) قال الله فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنَّ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءٌ وَتَصْدِيرٌ﴾ [سورة الأنفال: ٣٥].

ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع القرآن، ويجهدون^(٣) في دعاء مشايخهم، والاستغاثة بهم عند قبورهم، وفي حياتهم في مغيبهم، أعظم مما يجهدون في دعاء الله والاستغاثة به في المساجد [والبيوت]^(٤).

وهذا كله من فعل أهل الشرك / ليس من فعل المخلصين لله دينهم، كالصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(٥)، فأولئك أنكروا محبته، وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين. والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة. فنفس محبته أصل لعبادته، والشرك في محبته أصل الإشراك في عبادته. وأولئك فيهم شبه من اليهود^(٦)، وعندهم كبير من جنس كبير اليهود. وهؤلاء فيهم شبه من النصارى، وفيهم شرك من جنس شرك النصارى.

والنصارى ضالون لهم عبادة ورحمة ورهبة لكن بلا علم، ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم. قال تعالى []: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي

(١) ن: يعاقبون، وهو تحريف.

(٢) ن: مجتهدين.

(٣) لهم بإحسان: ساقطة من (ن).

(٤) (٢) الذين: ساقطة من (ج)، (ب).

(٥) (٤) والبيوت: ساقطة من (ن).

(٦) (٦) ح، ب: شبه باليهود.

دِينُكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ» [سورة النساء: ١٧١]. وقال تعالى [١]: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُونِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوْا هُوَاءَ قَوْمٍ فَذَضَّلُوا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ» [سورة المائدة: ٧٧] أى وسط الطريق، وهى السبيلقصد الذى قال الله فيها: «وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ» [سورة النحل: ٩]، وهى الصراط المستقيم؛ فأخبر بتقدم ضلالهم، ثم ذكر صفة ضلالهم.

والاهواء هي إرادات النفس [٢] بغير علم، فكل من فعل ما تريده نفسه بغير علم يبين أنه مصلحة فهو متبع هواء، والعلم بالذى هو مصلحة العبد عند الله في الآخرة هو [العلم] [٣] الذى [جاءت] [٤] به الرسل. قال تعالى: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ هُوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلَّ مِنْ مَنِ اتَّبَعَ هُوَاءً بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ» [سورة القصص: ٥٠].

وقال تعالى: «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّىٰ تَتَّبَعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ هُوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَالَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلَىٰ وَلَا نَصِيرٌ» [سورة البقرة: ١٢٠].
وقال تعالى: «فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبَعْ هُوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» [سورة المائدة: ٤٨].

وقال تعالى: «لَئِنْ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبَعْ هُوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [سورة الجاثية: ١٨].

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٢) ن: النفوس.

(٣) العلم: ساقطة من (ن)، (ن).

ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيراً بمتابعة العلم ومتابعة الشرع؛ لأن كثيراً منهم سلكوا في العبادة الله مجرد^(١) محبة النفس وإرادتها وهوها، من غير اعتماد بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنّة، فضلوا بسبب ذلك ضلالاً يشبه ضلال النصارى.

ولهذا قال بعض الشيوخ - وهو أبو عمرو بن نجید^(٢) - «كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنّة فهو باطل» وقال سهل^(٣): «كل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس»، وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس». وقال أبو عثمان النيسابوري^(٤): «من أمر السنّة على نفسه قولًا وفعلًا نطق

(١) ح، ر، ذ، ب: بمجرد.

(٢) في جميع النسخ: عمرو بن نجید. وأشار محقق (ب) إلى وجود نسخة عنده فيها: أبو عمرو بن نجد. وهو أبو عمرو إسماعيل بن نجید بن أحمد بن يوسف السلمي. قال أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية، ص٤٥٤: «جدى لأمى». لقى الجنيد وكان أكبر مشايخ وقته. توفي سنة ٣٦٦هـ. انظر ترجمته وأقواله في: القشيرية ١٧١/١؛ طبقات الصوفية، ص٤٥٤ - ٤٥٧؛ الطبقات الكبرى ١٠٣/١؛ طبقات الشافعية ٢٢٢ - ٢٢٤؛ المتنظم ٨٤/٧ - ٨٥؛ شذرات الذهب ٣/٥٠.

(٣) أبو محمد سهل بن يونس التستري، من كبار الصوفية، ولد سنة ٢٠٠ وتوفي سنة ٢٨٣. انظر ترجمته وأقواله في: طبقات الصوفية، ص٢٠٦ - ٢١١؛ الطبقات الكبرى ١/٦٦ - ٦٨؛ صفة الصفة ٤/٤٦ - ٤٨؛ شذرات الذهب ٢/١٨٤ - ١٨٢؛ الأعلام ٣/٢١٠. والنص التالي في «القشيرية» ٨٥/١ (وترجمة سهل التستري في «القشيرية» ١/٨٣ - ٨٥).

(٤) هو أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري وأصله من الرى، شيخ الصوفية بنисابور وبها توفي سنة ٢٩٨. انظر ترجمته وأقواله في: طبقات الصوفية، ص١٧٥ - ١٧٠؛ صفة الصفة ٤/٨٨ - ٨٥؛ الطبقات الكبرى ١/٧٤ - ٧٥؛ وفيات الأعيان ٢/١١٢ - ١١١؛ تاريخ بغداد ٩٩/٩ - ١٠٢؛ المتنظم ٦/١٠٨ - ١٠٦؛ الرسالة القشيرية ١/١١١ - ١٠٩.

وهذا النص في «القشيرية» ١/١١١.

بالحكمة ، ومن أَمْرَ الْهُوَى عَلَى نَفْسِهِ [قولاً وفعلاً^(١)] نطق بالبدعة ، لأن الله تعالى يقول : « وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا » [سورة النور : ٥٤] . وقال بعضهم : « ما ترك أحد شيئاً من السنة إلا لِكِبْرٍ فِي نَفْسِهِ » .

وهو كما قالوا ؛ فإنه إذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاء به الرسول كان يعمل بإرادة نفسه ، فيكون متبعاً لهواه بغير هدئ من الله ، وهذا عَيْشُ النَّفْسِ ، وهو من الكِبْرِ ؛ فإنه شعبة^(٢) من قول الذين قالوا : « لَن نُؤْمِنَ حَتَّى نُوتَقَنَ مِثْلَ مَا أُوتَى رَسُولُ اللَّهِ » [سورة الأنسام : ١٢٤] .

وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل برياضته واجتهاده في العبادة وتصفية نفسه إلى ما وصلت إليه الأنبياء ، من غير اتباع لطريقهم^(٣) . وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من الأنبياء ، وأن الولي^(٤) الذي يظنون هم أنه الولي أفضل من الأنبياء ، وفيهم^(٥) من يقول : إن الأنبياء والرسول إنما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء ، ويدعى في نفسه أنه خاتم الأولياء ، ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون : إن هذا

(١) قولًا وفعلاً: ساقطة من (ن).

(٢) ن: شبة.

(٣) ح، ب، إ، ر: لطريقهم.

(٤) ح: الأولياء.

(٥) ن، و: و منهم.

الوجود / المشهود واجب بنفسه ، ليس له صانع مباین له . ص ٢١٠
 لكن هذا يقول : هو الله^(١) ، وفرعون أظهر الإنكار بالكلية .
 لكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم ؟ فإن كان مثبتا
 للصانع . وهؤلاء ظنوا^(٢) أن الوجود المخلوق هو الوجود الخالق ،
 كما يقول ذلك ابن عربى وأمثاله من الاتحادية^(٣) .

والمقصود ذكر من عَذَل عن العبادات التي شرعها الرسول ، إلى
 عبادات بإرادته وذوقه ووجده ومحبته وهواء ، وأنهم صاروا في
 أنواع من الضلال ، [من جنس ضلال]^(٤) النصارى . ففيهم من
 يُدعى إسقاط وساطة الأنبياء ، والوصول إلى الله بغير طريقهم ،
 ويُدعى ما هو أفضل من النبوة . ومنهم من يُدعى الاتحاد
 والحلول الخاص : إما لنفسه ، وإما لشیخه ، وإما لطائفته
 الواصلين^(٥) إلى حقيقة التوحيد بزعمه^(٦) .

وهذا قول النصارى . / والنصارى موصوفون بالغلو وكذلك هؤلاء
 ٨٥ / ٣

(١) انظر ما ذكره ابن تيمية في «رسالة في الرد على ابن عربى في دعوى إيمان فرعون» في «جامع الرسائل» ١/٢٠٣ - ٢١٠ وانظر تعليقاتي هناك.

(٢) و: يظنون.

(٣) انظر «جامع الرسائل» ١/١٦٤ - ١٦٧.

(٤) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

(٥) ن: الواسلة.

(٦) بزعمه: ساقطة من (و).

مبتدعة العباد الغلو فيهم وفي الرافضة، ولهذا يوجد في هذين الصنفين كثير من يدعى إما لنفسه وإما لشيخه [الإلهية]^(١)، كما يدعى كثير من الإسماعيلية^(٢) لأنهم بنى عبيد، وكما يدعى كثير من الغالية: إما للاثني عشر، وإما لغيرهم من أهل البيت ومن غير أهل البيت، كما تدعى النصيرية وغيرهم.

وكذلك في جنس المبتدعة الخارجين عن الكتاب والسنّة من أهل التعبد [والتأله]^(٣) والتتصوف، منهم طائف من الغلاة يدعون الإلهية. ودعوى ما هو فوق النبوة، وإن كان متكلسها يجوز وجود نبي بعد محمد، كالسهروردي المقتول في الزندقة^(٤)، وابن سبعين^(٥) وغيرهما، صاروا

(١) الإلهية: ساقطة من (ن).

(٢) و: كما تدعى الإسماعيلية. وسبق الكلام على الإسماعيلية في الجزء الأول من هذا الكتاب، ص ١٠.

(٣) : والتأله: زيادة في (و) فقط.

(٤) شهاب الدين أبو الفتح بخي بن الحسن بن أميرك السهروردي ، المولود بسهرورد سنة ٥٤٩ هـ ، وقتل بحلب سنة ٥٨٧ هـ ، وعرف بفلسفته الإشراقية . انظر عنه وعن آرائه : وفيات الأعيان ٥ / ٣١٢ - ٣١٤ ، لسان الميزان ١٥٦ / ٣ - ١٥٨ ، النجوم الزاهرة ٦ / ١١٤ - ١١٥ ، الأعلام ٩ / ١٦٩ - ١٧٠ . وانظر : كتاب «أصول الفلسفة الإشراقية» ، تأليف الدكتور محمد على أبي ريان ، ط. الأنجلو ، القاهرة ، ١٩٥٩ ، الكتاب التذكاري للسهروردي في الذكرى المئوية الثامنة لوفاته ، أشرف عليه الدكتور إبراهيم مذكر ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٣٩٤ / ١٩٧٤ .

(٥) سبقت ترجمته فيما مضى من هذا الكتاب ١ / ٣٦٦ .

يطلبون النبوة^(١)، بخلاف من أقرَّ بما جاء به الشرع، ورأى أن الشرع الظاهر لا سبيل إلى تغييره؛ فإنه يقول: النبوة ختمت، لكن الولاية لم تختم. ويُدعى من^(٢) الولاية ما هو أعظم من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين، وأن الأنبياء يستفيدون منها.

ومن هؤلاء من يقول بالحلول والاتحاد، وهم في^(٣) الحلول والاتحاد نوعان^(٤): نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق، كابن عربي وأمثاله. ويقولون في النبوة: إن الولاية أعظم منها، كما قال ابن عربي:

(١) ذكر ابن تيمية في كتابه «درء تعارض العقل والنقل»، ٢٢/٥: «وصار كل من هؤلاء يُدعى النبوة والرسالة، أو يريد أن يفصح بذلك لولا السيف، كما فعل السهروردي المقتول، فإنه كان يقول لا أموت حتى يُقال لي: قم فأنذر. وكان ابن سبعين يقول: لقد زُرِّ ابن آمنة حيث قال: لا نبى بعدى، ويفُقال إنه كان يتحرجُ غارحراً لينزل عليه فيه الوحي». وعلقت على هذا الكلام بقولها: «يقول الدكتور محمد على أبو ريان في مقدمته لكتاب «هيكل النور» للسهروردي، ص ١١ (ط. التجارية، القاهرة، ١٣٧٧/١٩٥٧) إن علماء حلب سألوا السهروردي أثناء مناقشته في مسجد حلب: هل يقدر الله على أن يخلق نبياً آخر بعد محمد؟ فأجابهم الشيخ بأن: «لا حد لقدرته». ويقول الدكتور أبو الوفا التفتازاني في مقالة: ابن سبعين وحكيم الإشراق، ص ٢٩٦ «الكتاب التذكاري لشهاب الدين السهروردي»، ط. القاهرة، ١٣٩٤/١٩٧٤: «وكذلك الأمر بالنسبة إلى ابن سبعين فإنه في «بُد العارف» يصرّح بأن النبوة رتبة ممنوعة ولا طمع فيها بوجه من الوجه، وإن كان في طبع الإنسان أو في طبع جنسه أن توجد له النبوة، فالأنبياء بشر». انظر ما ذكره الأستاذان في المرجعين السابقين وما ذكره الدكتور أبو ريان في: «أصول الفلسفة الإشراقية»، ص ٣٠٤ - ٣١٢؛ مقدمة كتاب حكمة الإشراق للسهروردي، ص ١١ - ١٢ ط. باريس، ١٩٥٢؛ مجموعة في الحكمة الإلهية للسهروردي، كتاب التلوينات، ص ٩٥ - ١١٣. ط. استانبول، ١٩٤٥.

(٢) و: في .

(٣) وما يكون للأنبياء ، والمرسلون يستفيدون منها، يعني القول بوحدة الوجود ، وهم في . . .

(٤) و: أنواع .

مقام النبوة في بربار .. فُوقِ الرسول ودون النبي^(١)
 وقال ابن عربى في «القصوص»^(٢): «وليس هذا العلم إلا لخاتم الرسل وخاتم الأنبياء، وما يراه أحد من الأنبياء إلا من مشكاة خاتم الأنبياء^(٣)، وما يراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة خاتم الأولياء^(٤)؛ [حتى أن الرسل إذا رأوه لا يرونـه - [إذا رأوه]^(٥) - إلا من مشكاة خاتم الأولياء]^(٦)، فإن الرسالة والنبوة - أعني رسالة التشريع ونبيته^(٧) - تنتقطعان، وأما الولاية فلا تنتقطع أبداً^(٨). فالمرسلون، من كونهم أولياء، لا يرون ما ذكرناه إلا من مشكاة خاتم الأولياء^(٩)، فكيف بمن^(١٠) دونهم من الأولياء؟ وإن كان

(١) لم أعتبر على هذا البيت، ولكن وجئت بيـتاً بمعناه في كتاب «لطائف الأسرار» لـابن عربى (تحقيق أحمد زكي عطية وطه عبدالباقي سرور، دار الفكر العربى، ١٩٨٠ / ١٣٨٠).

ص ٤٩ ونصـه:

سماء النبوة في بربار دونـين السـوى وفـوق الرسـول
 وفي الفتوحـات المـكـية ٢٥٢/٢ يـقولـ:
 بين الـولاـية والـرسـالـة بـربـار فيـنـ النـبـوـة حـكمـها لا يـجهـلـ.
 وانـظـرـ الفـتوـحـات ٢/٥٢ - ٥٣.

(٢) في «قصوص الحكم» ١/٦٢.

(٣) قصوص الحكم: من الأنبياء والرسل إلا من مشكاة الرسول الخاتم.

(٤) قصوص الحكم: ولا يراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة الولي الخاتم.

(٥) إذا رأوه: في (و) فقط. وفي «قصوص الحكم»: متى رأوه.

(٦) ما بين المعقوفين ساقطـ من (نـ).

(٧) قصوص الحكم: أعني نبوة التشريع ورسالته.

(٨) القصوص: الولاية لا تنتقطع أبداً.

(٩) نـ: الأنـبيـاء، وهو خطـأ.

(١٠) القصوص: منـ.

خاتم الأولياء تابعاً في الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشريع، فذلك لا يقدح في مقامه، ولا ينافق ما ذهنا إلينا، فإنه من وجه يكون أنزل، ومن وجه^(١) يكون أعلى».

قال^(٢): «ولما مثُلَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [النبوة]^(٣) بالحائط من اللَّبِنِ، فرآها قد كملت إِلَّا موضع لبنة^(٤)، فكان هو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موضع اللبنة. وأما خاتم^(٥) الأولياء فلابد له من هذه الرؤيا، فيرى ما مثُله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦)، ويرى نفسه في الحائط موضع لبتيين، ويرى نفسه^(٧) تنطبع [في]^(٨) موضع [تينك]^(٩) للبتيين، فيكمل الحائط^(١٠). والسبب الموجب لكونه رأها لبتيين أن الحائط لبنة من ذهب

(١) ن، و: كما أنه من وجه

(٢) بعد الكلام السابق بخمسة أسطر ٦٣/١.

(٣) النبوة: ساقطة من (ن).

(٤) الفصوص: من اللَّبِنِ وقد كُمِلَ سوي موضع لبنة.

(٥) الفصوص: فكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تلك اللبنة غير أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يراها إِلَّا كما قال لبنة واحدة، وأما خاتم....

(٦) الفصوص: فيرى ما مثُله به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٧) الفصوص: ويرى في الحائط موضع لبتيين، واللَّبِنِ من ذهب وفضة، فيرى للبتيين اللتين تقصن الحائط عنهما وتكمل بهما، لبنة ذهب ولبنة فضة، فلابد أن يرى نفسه....

(٨) في: ساقطة من (ن).

(٩) تينك: في (و) فقط. وهي في «فصوص الحكم».

(١٠) الفصوص: .. اللبتيين، فيكون خاتم الأولياء تينك للبتيين، فيكمل الحائط.

ولبنة من فضة ، واللبنـة الفضـة هي ظـاهـرـه^(١) وما يـتـبعـهـ فيـهـ منـ الأـحـكـامـ ، كـمـاـ هوـ آـخـذـ عنـ اللهـ فـىـ السـرـ ماـ هوـ فـىـ الصـورـةـ^(٢) الـظـاهـرـةـ مـتـبـعـ فـيـهـ ، لأنـهـ يـرـىـ الـأـمـرـ عـلـىـ ماـ هوـ عـلـىـهـ ، فـلـابـدـ أـنـ يـرـاهـ هـكـذـاـ ، وـهـوـ مـوـضـعـ الـلـبـنـةـ الـذـهـبـيـةـ فـىـ الـبـاطـنـ ؛ فـإـنـهـ يـأـخـذـ مـنـ الـمـعـدـنـ الـذـىـ يـأـخـذـ مـنـ الـمـلـكـ الـذـىـ يـوـحـىـ [بـهـ]^(٣) إـلـىـ الرـسـوـلـ^(٤) .

قال^(٥) : «إـنـ فـهـمـتـ ماـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ^(٦) فـقـدـ حـصـلـ لـكـ الـعـلـمـ النـافـعـ^(٧) ». قـلـتـ : وـقـدـ بـسـطـنـاـ الرـدـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ فـىـ مـوـاضـعـ ، وـبـيـنـاـ كـشـفـ مـاـ هـمـ عـلـىـ مـنـ الضـلـالـ وـالـخـيـالـ ، وـالـنـفـاقـ وـالـزـنـدـقـةـ .

وـأـمـاـ الـذـينـ يـقـولـونـ بـالـاتـحـادـ الـخـاصـ ؛ فـهـؤـلـاءـ مـنـهـمـ يـصـرـحـ بـذـلـكـ . وـأـمـاـ مـنـ كـانـ عـنـهـ عـلـمـ بـالـنـصـوصـ [الـظـاهـرـةـ]^(٨) ، وـرـأـىـ أـنـ هـذـاـ يـنـاقـضـ مـاـ عـلـيـهـ الـمـسـلـمـوـنـ فـىـ الـظـاهـرـ ؛ فـإـنـهـ يـجـعـلـ هـذـاـ مـاـ يـشـارـ إـلـيـهـ وـيـرـمزـ بـهـ وـلـاـ يـبـحـ بـهـ . ثـمـ إـنـ كـانـ مـعـظـمـاـ لـلـرـسـوـلـ وـالـقـرـآنـ [ظـنـ أـنـ الرـسـوـلـ]^(٩) كـانـ يـقـولـ بـذـلـكـ ، لـكـنـهـ لـمـ يـبـحـ بـهـ ، لأنـهـ مـاـ لـمـ يـمـكـنـ الـبـشـرـ أـنـ يـبـحـوـ بـهـ . وـإـنـ كـانـ

(١) الفصوص: .. لـبـيـنـ أـنـهـ تـابـعـ لـشـرـعـ خـاتـمـ الرـسـلـ فـىـ الـظـاهـرـ ، وـهـوـ مـوـضـعـ الـلـبـنـةـ الـفـضـةـ وـهـوـ ظـاهـرـهـ ..

(٢) الفصوص: بالـصـورـةـ.

(٣) به: سـاقـطـةـ مـنـ (نـ).

(٤) فـىـ «ـفـصـوـصـ الـحـكـمـ»، ١/٦٣ بـعـدـ الـكـلـامـ السـابـقـ مـباـشـرـةـ.

(٥) الفصوص: ماـ أـشـرـتـ بـهـ.

(٦) الفصوص: النـافـعـ بـكـلـ شـيـءـ.

(٧) الـظـاهـرـةـ: زـيـادـةـ فـىـ (بـ) فـقـطـ.

(٨) ماـ بـيـنـ الـمـعـقـوـفـيـنـ سـاقـطـ مـنـ (نـ) فـقـطـ.

غير معظم للرسول، زعم أنه تعدى حد الرسول. وهذا الضلال حدث قد يمتد إلى العباد.

ولهذا كان العارفون، كالجندى بن محمد سيد الطائفة^(١) قدس الله روحه^(٢) لما سُئل عن التوحيد قال: «التوحيد إفراد الحدوث عن القدم»^(٣) فإنه كان عارفاً، ورأى أقواماً ينتهي بهم الأمر إلى الاتحاد، فلا يميزون بين القديم والمحدث وكان أيضاً / [طائفة]^(٤) من أصحابه وقعوا في الفناء في توحيد الربوبية الذي لا يميز فيه بين المأمور والمحظور، فدعاهم الجنيد إلى الفرق الثانية، وهو توحيد الإلهية، الذي يميز فيه بين المأمور والمحظور. فمنهم من وافقه، ومنهم من خالفه، ومنهم لم يفهم كلامه.

وقد ذكر بعض ما جرى من ذلك أبو سعيد بن / الأعرابي في «طبقات

-
- (١) سيد الطائفة: ساقطة من (٥).
- (٢) ح، ب: سره. وهو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزار، أصل أبيه من نهاوند، وكان يبيع الزجاج، ولذلك يقال له القواريري. والجندى إمام الصوفية، وسمى بسيد الطائفة لضبط مذهبة بقواعد الكتاب والسنّة. توفي ببغداد سنة ٢٧٩ وقيل ٢٩٨.
- ترجمته وأقواله في: طبقات الصوفية، ص ١٥٥ - ١٦٣؛ الطبقات الكبرى ١/٧٤ - ٧٢، ٢٢٩ - ٢٣٠؛ وفيات الأعيان ١/٣٢٣ - ٣٢٥؛ شذرات الذهب صفة الصفوة ٢/٢٣٥ - ٢٤٠؛ طبقات الشافعية ٢/٢٦٥ - ٢٦٠؛ الأعلام ٢/١٣٧ - ١٣٨.
- (٣) أورد هذه العبارة ونسبها إلى الجنيد القشيري في «الرسالة القشيرية»، ١/٢٤ - ٢٥. وقال: «التوحيد إفراد القدم من الحَدَث».
- (٤) طائفة: ساقطة من (٦).

النساك»^(١) وكان من أصحاب الجنيد، ومن شيوخ^(٢) أبي طالب المكى، [كان]^(٣) من أهل العلم بالحديث وغيره، ومن أهل المعرفة بأخبار الزهاد وأهل الحقائق.

وهذا الذى ذكره الجنيد من الفرق بين القديم والمحدث، والفرق بين المأمور والمحظور، بهما يزول ما وقع فيه كثير من الصوفية من هذا الضلال. وللهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك، كابن عربى وأمثاله؛ فإن له كتابا سماه «إسراء إلى مقام الأسرى»^(٤) مضمونه حديث نفس ووساؤس^(٥) شيطان حصلت فى نفسه، جعل ذلك معراجا كمعراج الأنبياء^(٦)، وأخذ يعيّب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ما ذكروه، وعاب على الجنيد قوله: «التوحيد إفراد الحدوث عن القدم» وقال: «قلت له يا جنيد ما يميز بين الشيئين إلا من كان خارجا عنهما، وأنت إما

(١) ن: أبو سعد الأعرابى، وهو أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابى، ولد سنة ٢٤٦، وكان من أصحاب الجنيد وأبا الحسين التورى، وتوفي سنة ٣٤١. وذكر سزكين كتابه «طبقات النساك» وقال: «أنفاد منه أبو نعيم فى «حلبة الأولياء» والذهنى فى «تذكرة الحفاظ». وانظر ترجمته وأقواله فى: القشيرية ١٦٥/١؛ طبقات الصوفية، ص ٤٣٧ - ٤٣٠؛ شذرات الذهب ٢/٣٥٤ - ٣٥٥؛ حلبة الأولياء ١٠/٣٧٥ - ٣٧٦؛ لسان الميزان ١/٣٠٨ - ٣٠٩؛ الأعلام ١/١٩٩؛ سزكين م ١ - ٤ ص ١٥٦ - ١٥٥.

(٢) ن: ومن أصحاب.

(٣) كان: ساقطة من (ن).

(٤) هذا الكتاب لابن عربى ضمن مجموع رسائل ابن العربى، ط. حيدرآباد الدكن، ١٣٦٧/١٩٤٨.

(٥) و: ووسوسة.

(٦) انظر كتاب «إسراء إلى مقام الأسرى» وانظر قوله ص ٩ - ١٠: «فيبنما أنا نائم، وسر =

قديم أو محدث، فكيف تميز؟»^(١).

وهذا جهل منه؛ فإن المميز بين الشيئين هو الذي يعرف أن هذا غير هذا، ليس من شرطه أن يكون ثالثاً، بل كل إنسان يميز بين نفسه وبين غيره وليس هو ثالثاً. والرب سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره وليس هناك ثالث.

وهذا الذي ذمه الجنيد رحمة الله، وأمثاله من الشيوخ العارفين، وقع فيه خلق كثير، حتى من أهل العلم بالقرآن وتفسيره والحديث والآثار، ومن المعظمين لله ورسوله باطناً وظاهراً، المحبّين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين عنها - وقعوا في هذا غلطاً لا تعمداً، وهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد. كما ذكر ذلك صاحب «منازل السائرين»

وجودي متهجد قائم، جامنٍ رسول التوفيق، ليهدى سوء الطريق، ومعه براق الإخلاص، عليه لبد الفوز ولجام الإخلاص، فكشف عن سقف محلٍ، وأخذ في تقضي وحلٍ، وشق صدرٍ بسكين السكينة... وأسرى بي من حرم الأكون، إلى قدس الجنان، فربط البراق بحلقة بيه... واتيت بالخمر والبن، فشربت ميراث تمام البن، وتركت الخمر، حذراً أن أكشف السر بالسكر...».

(١) لم أجد هذا الكلام في الكتاب السابق، ويدو أنه في كتاب آخر لابن عربى. ووجدت نصاً من كتاب «التجليات الإنθية» لابن عربى نشره الدكتور عثمان يحيى ضمن مقالة: «نصوص تاريخية خاصة بنظرية التوحيد في التفكير الإسلامي» وهو مقال في «الكتاب التذكاري: محيى الدين بن عربى في الذكرى المئوية الثامنة لميلاده» نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٣٨٩/١٩٦٩. وهذا النص في ص ٢٦٤ وهو: «رأيت الجنيد في هذا التجلي فقلت له: يا أبا القاسم، كيف تقول في التوحيد: يتميز العبد من رب؟ وأين تكون أنت عند هذا التمييز؟ لا يصح أن تكون عبداً ولا ربًا، فلا بد أن تكون في بينونة تقضي الاستواء والعلم بالمقامين، مع تجردك عنهما حتى تراهما. فخجل وأطرق». وانظر ما بعد ذلك إلى ص ٢٦٨.

مع علمه وستته ومعرفته ودينه^(١).

وقد ذكر في كتابه «منازل السائرين» أشياء حسنة نافعة، وأشياء باطلة. ولكن هوفيه ينتهي إلى الفناء في توحيد الربوبية، ثم إلى التوحيد الذي هو حقيقة الاتحاد. ولهذا قال^(٢): «باب التوحيد. قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [سورة آل عمران: ١٨]. التوحيد: تنزيه الله عن الحدث^(٣).

قال^(٤): « وإنما نطق العلماء بما نطقوا به، وأشار المحققون^(٥) إلى ما أشاروا إليه^(٦) في هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد. وما سواه من حالٍ أو مقامٍ فكله مصحوب العلل».

(١) صاحب كتاب «منازل السائرين» هو أبو إسماعيل عبدالله بن محمد بن على الهروي الأنصاري، كان يدعى شيخ الإسلام، وكان إمام أهل السنة ببراءة ويسمي خطيب العجم ليتحرر علمه وفصاحته وبنبله، توفي سنة ٤٨١. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢٤٧ - ٢٤٨؛ الذيل لابن رجب ١/٥٠ - ٦٨؛ الأعلام ٤/٢٦٧؛ تذكرة الحفاظ ٣/١١٨٣ - ١١٩٠؛ معجم المؤلفين ٦/١٣٣ - ١٣٤. وانظر كتاب «شيخ الإسلام عبدالله الأنصاري الهروي» تأليف دكتور محمد سعيد عبدالمجيد سعيد الأفغاني، ط. دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٨٨/١٩٦٨.

(٢) ص ١١٣ - ١١٣، ط. المعهد العلمي الفرنسي، تحقيق س. د. لوبيه، القاهرة، ١٩٦٢

(٣) الحديث كما في (١)، منازل السائرين وفي سائر المسح الحدوث

(٤) بعد الكلام السابق مباشرةً

(٥) ن. وأشار العلماء المحققون

(٦) مازل السائرين بما أشاروا إليه

قال^(١): «والتوحيد على ثلاثة أوجه^(٢): الأول^(٣): توحيد العامة الذي يصح بالشواهد. والثاني^(٤): توحيد الخاصة وهو الذي يثبت بالحقائق. والوجه الثالث: توحيد قائم بالقِدَم، وهو توحيد خاصة الخاصة.

فأما التوحيد الأول فهو شهادة أن لا إله إلا الله [وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ]^(٥) الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَفُورًا أَحَدٌ. هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الظَّاهِرُ الْجَلِيلُ، الَّذِي نَفَى الشَّرْكَ الْأَعْظَمَ، وَعَلَيْهِ نُصِبَتِ الْقَبْلَةُ، وَبِهِ وَجِبَتِ الْذَّمَةُ، وَبِهِ حُقِّنَتِ الدَّمَاءُ وَالْأَمْوَالُ، وَانْفَصَلَتِ دَارُ الْإِسْلَامِ مِنْ دَارِ الْكُفَرِ، وَصَحَّتْ بِهِ الْمَلَةُ لِلْعَامَةِ، وَإِنْ لَمْ يَقُومُوا بِالْحَسْنَةِ^(٦) الْإِسْتِدَالَالُّ، بَعْدَ أَنْ سَلَمُوا^(٧) مِنَ الشَّبَهَةِ وَالْحَيْرَةِ وَالرِّيَبَةِ، بَصْلَقَ شَهَادَةَ صَحَّهَا قَبْولُ الْقَلْبِ.

هذا^(٨) توحيد العامة الذي يصح بالشواهد، والشواهد هي الرسالة، والصنائع تجب^(٩) بالسمع، وتوجد^(١٠) بتبيير الحق، وتنمو^(١١) على مشاهدة^(١٢) الشواهد».

(١) بعد الكلام السابق مباشرةً.

(٢) منازل السائرين: وجوه.

(٣) منازل السائرين: الوجه الأول.

(٤) منازل السائرين: الوجه الثاني.

(٥) عبارة «وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» في (٥)، «منازل السائرين» فقط.

(٦) منازل السائرين (ص ١١١): بحق.

(٧) سلموا: كذا في (٥)، «منازل السائرين». وفي سائر النسخ: يسلموا.

(٨) هذا: كذا في (٥)، «منازل السائرين». وفي سائر النسخ: وهذا.

(٩) منازل السائرين: يجب.

(١٠) ن: توحيد، وهو تحريف: ح، ي: وتوخذ؛ منازل السائرين: ويوجد.

(١١) ن، و، منازل السائرين: وينمو.

(١٢) و: مشاهد.

قال^(١): «وأما التوحيد الثاني الذي يثبت بالحقائق فهو توحيد الخاصة. وهو إسقاط الأسباب الظاهرة، والصعود عن^(٢) منازعات العقول^(٣)، وعن التعلق بالشهادة، وهو أن لا يشهد^(٤) في التوحيد دليلاً، ولا في التوكّل سبيباً، ولا في النجاة^(٥) وسيلة^(٦)، فيكون^(٧) مشاهداً سبق^(٨) الحق بحكمه وعلمه، ووضعه الأشياء مواضعها، وتعليقها^(٩) إياها بأحابينها، وإنفائه^(١٠) إياها في رسومها^(١١)، ويتحقق^(١٢) معرفة العلل، ويسلك^(١٣) سبيل إسقاط الحديث^(١٤). هذا توحيد^(١٥) الخاصة الذي يصبح بعلم الفناء، ويصفو في علم الجمع، ويجدب إلى توحيد أرباب الجمع». قال^(١٦): «وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه،

(١) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١١.

(٢) ح: من.

(٣) و: المعقول.

(٤) منازل السائرين: تشهد.

(٥) منازل السائرين: للنجاة.

(٦) عند كلمة «وسيلة» تعود نسخة (م) بعد الانقطاع.

(٧) منازل السائرين: ف تكون.

(٨) ن: يسبق؛ م: لسبق.

(٩) ن، م: وتعليقها.

(١٠) ب (فقط): وإنفائه.

(١١) و: شونها.

(١٢) منازل السائرين، ر، ح، ن، م: وتحقق.

(١٣) ن، منازل السائرين: وسلك.

(١٤) م، ب: الحلوث.

(١٥) ح، ب: هذا هو توحيد..

(١٦) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١٢.

واستحقَّه بقدرِه، وألاَّح منه لاتِّحاً إلى أسرار طائفةٍ من صفوته، وأخْرَسَهُم عن نعْتِه، وأعْجَزَهُم عن بُشَّهُ. والذِّي يُشارُ [بِهِ] ^(١) إِلَيْهِ عَلَى الْسِنِّ المُشَيرِينَ أَنَّهُ إِسْقاطُ الْحَدَثِ ^(٢)، وإِثْبَاتُ الْقِدْمِ، عَلَى أَنَّ هَذَا الرَّمْزُ فِي ذَلِكَ التَّوْحِيدِ عَلَّةٌ، لَا يَصْحُ [ذَلِكَ التَّوْحِيدُ] ^(٣) إِلَّا بِإِسْقاطِهَا.

هذا قطب الإشارة إليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق^(٤)، وإن
زخرفوا له نعوتاً، وفصلوه فصولاً^(٥)، فإن ذلك التوحيد تزيده العبارة
خفاءً^(٦)، والصفة نفوراً، والبسط صعوبةً. وإلى هذا / التوحيد^(٧) شخص
أهل الرياضة وأرباب الأحوال، وإليه^(٨) قصد أهل التعظيم، وإيّاه^(٩) عنى
المتكلمون في عين الجمع، وعليه تصطلح الإشارات، ثم لم ينطق
عنه^(١٠) لسان، ولم تشر إليه عبارة؛ فإن التوحيد وراء ما يشير إليه مكونُ،
أو يتعاطاه خبر^(١١)، أو يُقلّه سبب».

قال^(١٣): «وقد أجبت في سالف الدهر^(١٤) سائلاً سأله عن توحيد الصوفية

- (١) به: ساقطة من جميع النسخ، وأبتها من «منازل السائرين».

(٢) بـ، مـ: الحدوث.

(٣) عبارة «ذلك التوحيد» ساقطة من (نـ) فقط.

(٤) وـ، منازل السائرين: علماء هذا الطريق.

(٥) فصولاً: كذا في (نـ)، (مـ)، منازل السائرين. وفي سائر النسخ: تفصيلاً.

(٦) وـ: جفاء؛ نـ: حقاً.

(٧) حـ، بـ، رـ، يـ: وإلى أهل هذا التوحيد.

(٨) منازل السائرين: ولـه.

(٩) يـ، رـ: وإليه ويايـاه.

(١٠) نـ، مـ: بهـ.

(١١) منازل السائرين (ص ١١٣): حينـ.

(١٢) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١٣.

(١٣) منازل السائرين: الزمانـ.

بهذه القوافي الثلاث / :

ص ٢١١ ما وحْدَ الْواحِدَ مِنْ واحِدٍ إِذْ كُلُّ مِنْ وحْدَهُ جاحدٌ
توحِيدُهُ مِنْ ينطَقُ عَنْ نَعْتِيهِ عَارِيَهُ أَبْطَلَهَا الْواحِدَ
توحِيدُهُ إِيَاهُ توحِيدُهُ وَنَعْتُ مِنْ ينَعْتَهُ لَا حَدٌ
قلت: وقد بسطت^(١) الكلام على [هذا وأمثاله] في غير^(٢) هذا
الموضع، لكن نبه هنا على ما يليق بهذا الموضع فنقول: أما التوحيد
[الأول]^(٣) الذي ذكره فهو التوحيد الذي جاءت به الرسل، ونزلت به
الكتب، وبه بعث الله الأولين والآخرين من الرسل.

قال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ
الرَّحْمَنِ آلهَةً يُعْبُدُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٤٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبَيْأُ
الظَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [سورة
النحل: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٥].

وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل، مثل نوح وهود وصالح وشعيب
وغيرهم، أنهم قالوا لقومهم: عبدوا الله ما لكم من إله غيره. وهذا أول
دعوة الرسل وأخرها.

(١) و: بسطنا.

(٢) ن، م: عليه في غير..

(٣) الأول: ساقطة من (ن).

قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور:
 «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموها من دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(١). وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أيضاً «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢). وقال: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٣).

والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة إليه، وتعليق النجاة والفلاح، واقتضاء السعادة في الآخرة به. ومعلوم أن الناس متفضلون في تحقيقه. وحقيقة إخلاص الدين كله لله. والفناء في هذا التوحيد مcroftون بالبقاء^(٤)، وهو أن تثبت إلهية الحق في قلبك، وتنتفي إلهية ما سواه، فتجمع بين النفي والإثبات، فتقول: لا إله إلا الله، فالنفي هو الفناء، والإثبات هو البقاء. وحقيقة أن تفني بعبادته عمّا سواه، [ومحبته عن محبة ما سواه]^(٥)، وبخشتيه عن خشية ما سواه، وبطاعته عن طاعة ما سواه، وبسوااته عن موalaة ما سواه، ويسؤاله عن سؤال ما سواه، وبالاستعاذه به عن الاستعاذه^(٦) بما سواه، وبالتوكل عليه عن التوكل على

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢١/٢.

(٢) الحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه في: مسلم ١/٥٥ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات دخل الجنة قطعاً)، المستند (ط. المعارف) ١/٣٧٦.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢٢/٢.

(٤) ن، م: بالفناء.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٦) ن: وبالاستغاذه به عن الاستغاذه..

ما سواه، وبالتفويض إليه عن التفويض إلى ما سواه، وبالإنابة إليه عن الإنابة إلى ما سواه، وبالتحاكم إليه عن التحاكم إلى ما سواه، وبالنخاصم إليه عن النخاصم إلى ما سواه.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول (إذا قام يصلى من الليل، وقد رُوِيَ أنه كان يقوله^(١) بعد التكبير): «اللهم لك الحمد، أنت قِيم السَّمَاوَاتِ^(٢) والأَرْضِ وَمَن فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَن فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ^(٣) أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالجَنَّةُ الْحَقُّ، وَالنَّارُ الْحَقُّ، وَالنَّبِيُّونَ الْحَقُّ، وَمُحَمَّدٌ الْحَقُّ. اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ^(٤).»

وقال تعالى: «فَلْمَنِعْ أَغْيَرَ اللَّهُ أَتَّخَذَ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يَطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ» [سورة الأنعام: ١٤].

(١) : ما بين النجمتين ساقط من (٥).

(٢) ح، ر، م: يقول.

(٣) وَبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَن فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمُ السَّمَاوَاتِ..

(٤) عبارة «ولك الحمد» ليست في (٥).

(٥) ب: أنت الحق، وقولك حق، ووعدك حق؛ ح: أنت الحق، وقولك حق، ووعدك الحق.

(٦) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: البخاري ٤٩ - ٤٨ / ٢ (كتاب التهجد، باب التهجد من الليل) وجاء الحديث في مواضع أخرى في البخاري وهو في: مسلم ٥٣٤ - ٥٣٢ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه). والحديث في: سنن أبي داود والترمذى والنسانى وأبي ماجة والدارمى والموطا. وهو في المستند (ط. المعارف) ٤/٢٤٩ - ٢٩١، ٢٥٠، ٥/١٢٥.

وقال: ﴿أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَضِّلًا﴾ [سورة الأنعام: ١١٤].

وقال: ﴿أَفَغَيْرُ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيْهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْجُبَطَنْ عَمْلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الزمر: ٦٤ - ٦٦].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مُلَةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَإِنَا أُولُو الْمُسْلِمِينَ * قُلْ أَعْغِرُ اللَّهِ أَبْغَى رَبًا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَنْكِسْبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ [سورة الأنعام: ١٦١ - ١٦٤].

وهذا التوحيد كثير في القرآن، وهو أول الدين وأخره، وباطن الدين وظاهره، وذروة سلام هذا التوحيد لأولي العزم من الرسل، ثم للخليلين محمد وإبراهيم صلى الله عليهما وسلم تسليما. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال: «إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا»^(١).

(١) هذا جزء من حديث سبق فيما مضى ٤٧٥/١ عن جنديب بن عبد الله رضي الله عنه، وذكرت هناك مكانه في مسلم ونصه فيه: «إنى أبرا إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذنى خليلا كما اتخاذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخدلا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إنى أنهاكم عن ذلك». وجاءت الألفاظ الواردة هنا في حديث آخر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما في: سنن ابن ماجة ٥٠/١.

وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم إبراهيم؛ فإنه قد ثبت في الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية: «إنه إبراهيم»^(١). وهو الإمام الذي جعله الله إماماً، وجعله أمة. والأمة القدوة الذي يقتدي به؛ فإنه حق هذا التوحيد، وهو الحنيفة ملته.

قال تعالى: ﴿فَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَاتَلُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بِرَءَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَيَدَا بَيْنَنَا وَيَسِّنُكُمُ الْعَذَادُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ لَا سْتَغْفِرُنَّ لَكَ وَمَا أَمْلَكَ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوْكِلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [سورة الممتلكة: ٤ - ٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْهِ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَاءٌ مَمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا

(المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضل العباس ...). ونصه: «إن الله اتخذنى خليلًا كما اتخذ إبراهيم، فمترلى ومتزل إبراهيم في الجنة يوم القيمة تجاهين، والعباس يتنا مؤمن بين خليلين» إلا أن في التعليق على هذا الحديث في الزوائد ما يبين أنه ضعيف بل موضوع، وكذا قال عنه الألباني إنه موضوع في «ضعيف الجامع الصغير» ٢/٦٦.

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ٤ / ١٨٣٩ (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم) ولفظه: « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا خير البرية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذاك إبراهيم عليه السلام». والحديث في: سنن أبي داود ٤ / ٣٠٢ (كتاب السنة، باب التخيير بين الأنبياء); المسند (ط. الحلبي) ٣/١٧٨ ، ١٨٤ .

الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيْهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٦﴾

[سورة الزخرف: ٢٦ - ٢٨].

وقال عن إبراهيم أنه قال: «يَا قَوْمٌ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّي
وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
* وَحَاجَةُ قَوْمِهِ قَالَ اتَّحَاجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ
إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئاً وَسَعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ * وَكَيْفَ
أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ إِنْكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُتَّبِلْ بِهِ عَلَيْكُمْ
سُلْطَانًا فَأَئُلُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ
يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ * وَتِلْكَ حُجَّتُنَا
آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَشَاءِ إِنْ رَبُّكَ حَكِيمٌ عَلَيْهِ»

[سورة الأنعام: ٧٨ - ٨٣].

وقال: «أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ
لِلَّهِ إِلَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ» [سورة الشورى: ٧٥ - ٧٧].

والخليل هو الذي تخللت محبة خليله قلبه^(١)، فلم يكن فيه مسلك
لغيره. كما قيل:

قد تخللت مسلك الروحى منى وبذا سمي الخليل خليلا

وقد قيل: إنه [ما] خوذ من الخليل، وهو الفقير، مشتق من الخلّة
بالفتح. كما قيل:

(١) و،ى: محبة الخليل قلبه؛ ح: محبته قلب خليله.

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِيْ وَلَا حَرَمٌ^(١)
وَالصَّوَابُ أَنَّهُ^(٢) مِنَ الْأَوَّلِ، وَهُوَ مُسْتَلِمٌ لِلثَّانِي فَإِنْ كَمَالٌ^(٣) حَبَّهُ اللَّهُ هُوَ
مَحْبَةُ عَبْدِيَّةٍ وَفَتْقَارٍ، لَيْسَ كَمَحْبَةِ الرَّبِّ لِعَبْدِهِ؛ فَإِنَّهَا مَحْبَةُ اسْتِغْنَاءٍ
وَإِحْسَانٍ.

وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَى : « وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلُّ وَكَبْرَةٌ
تَكْبِيرًا » [سورة الْأَسْرَاءَ : ١١١].

فَالرَّبُّ لَا يَوَالِي عَبْدَهُ مِنْ ذَلٍ^(٤)، كَمَا يَوَالِي الْمَخْلُوقَ لِغَيْرِهِ، بَلْ يَوَالِيهِ
إِحْسَانًا إِلَيْهِ. وَالْوَلَى مِنَ الْوِلَايَةِ، وَالْوِلَايَةُ ضِدُّ الْعِدَاوَةِ. وَأَصْلُ الْوِلَايَةِ
الْحُبُّ، وَأَصْلُ الْعِدَاوَةِ الْبُغْضُ. وَإِذَا قِيلَ : هُوَ مَأْخُوذُ مِنَ الْوَلَى، وَهُوَ
الْقَرْبُ. فَهَذَا جَزءٌ مِنْهُ^(٥)، فَإِنَّ الْوَلَى يَقْرُبُ إِلَيْهِ^(٦) وَالْعِدُو يَبْعَدُ عَنِ
عَدُوِّهِ. وَلَمَّا كَانَتِ الْخُلُّةُ تَسْتَلِمُ كَمَالَ الْمَحْبَةِ وَاسْتَعْيَابَ الْقَلْبِ، لَمْ
يَصْلُحْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخَالِلَ مَخْلُوقًا^(٧). بَلْ قَالَ : « لَوْكُنْتُ
مَتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَا تَخَذِّتْ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبِكُمْ
خَلِيلُ اللَّهِ »^(٨).

(١) الْبَيْتُ مِنْ شِعْرِ زَهْرِيِّ بْنِ أَبِي سَلْمَى (دِيْوَانُهُ، ط. دَارُ الْكِتَبِ، ص ١٥٣).

(٢) وَ: أَنْهَا.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْوَقَيْنِ ساقِطٌ مِنْ (نِ).

(٤) حُ، بِ: مِنَ الذُّلُّ.

(٥) وَ: مَعْنَاهَا.

(٦) حُ، بِ: مِنْ.

(٧) نِ، مِ: أَحَدًا.

(٨) سَبَقَ الْحَدِيثَ فِيمَا مَضِيَ ١٥١٢.

ولهذا امتحن الله إبراهيم بذبح ابنه. والذبح على القول الصحيح ابنه الكبير إسماعيل، كما دلت على ذلك سورة «الصفات» وغير ذلك؛ فإنه قد كان^(١) سأله ربُّه أن يهب له من الصالحين، فبشره بالغلام الحليم إسماعيل، فلما بلغ معه السعي أمره أن يذبحه، لثلا يبقى في قلبه محبة مخلوق تراحم محبة الخالق، إذ كان قد طلبه وهو بُكْرٌ.

وكذلك في التوراة يقول: «اذبح ابنك وحيدك» وفي ترجمة أخرى «بِكُرُكَ» ولكن الحق المبدلون لفظ إسحاق، وهو باطل^(٢). فإن إسحاق هو الثاني من أولاده^(٣) باتفاق المسلمين وأهل الكتاب؛ فليس هو وحده ولا بُكْرٌ، وإنما وحده / وبكره إسماعيل.

ولهذا لما ذكر الله قصة الذبح في القرآن، قال بعد هذا: ﴿وَشَرَنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [سورة الصافات: ١١٢]. وقال في الآية الأخرى ﴿فَبَشَرَنَاهُ بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [سورة هود: ٧١]. فكيف يبشره بولد ثم يأمره بذبحه؟

والإشارة بإسحاق وقعت لسارة، وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت إسماعيل، وأمر الله إبراهيم أن يذهب بإسماعيل وأمه إلى مكة. ثم لما جاء الضيف - وهم الملائكة - لإبراهيم، بشروهما بإسحاق، فكيف يأمره بذبح إسحاق مع بقاء إسماعيل؟

وهي لم تصبر على وجود إسماعيل وحده، بل غارت أن يكون له ابن

(١) قد كان: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: كان قد.

(٢) ح، ي، ر، و: ممتنع.

(٤) ب (فقط): وبشروهما.

(٣) و: من الأولاد.

من غيرها، فكيف تصر على ذبح ابنها ويقاء ابن ضرتها؟ وكيف يأمر الله إبراهيم بذبح ابنه^(١) وأمه مبشرة به ويبن ابنه [يعقوب]^(٢)؟ وأيضاً^(٣) فالذبح إنما كان بمكة، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرنى الكبش في البيت فقال للحاجب: «إني رأيت قرنى الكبش في الكعبة، فخمرهما»^(٤)؛ فإنه لا ينبغي أن يكون في الكعبة شيء يلهي المصلى^(٥). وإبراهيم وإسماعيل هما اللذان بنانياً الكعبة بنص القرآن، وإسحاق^(٦) كان في الشام. والمقصود بالأمر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محنة لغير الله تعالى. وهذا إذا كان له ابن واحد، فإذا صار له ابنان، فالمقصود لا

(١) و: إبراهيم بذبحه.

(٢) ويبن ابنه يعقوب: كنا في (م). وفي (ن)، (ر)، (ى): ويبن ابنه. وفي (ح)، (ب): ويبنه وسقطت عبارة «ويبن ابنه» من (و).

(٣) ح، ب: أيضاً. وسقطت الكلمة من (و).

(٤) ح، ئ، ب: فخمرها. وفي هامش (ر): «يعنى: فخطاهم».

(٥) الحديث في: سنن أبي داود ٢٨٩ / ٢ - ٢٩٠ (كتاب المنساك، باب في دخول الكعبة) ونصه: «حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومسلم، قالوا: ثنا سفيان، عن منصور الحجبي، حدثني خالى، عن أمي [صفية بنت شيبة] قالت: سمعت الأسلمية تقول: قلت لعثمان: ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك؟ قال: قال: «إني نسيت أن أمرك أن تخمر القرتيين فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلى»، قال ابن السرح خالى مسافع بن شيبة. وجاء في التعليق على هذا الحديث رقم ٢٠٣٠: قد اختلف في إسناد هذا الحديث، فروى كما قاله أبو داود، وروى عن منصور عن خاله مسافع عن صفية بنت شيبة، عن امرأة من بنى سليم، وروى عنه عن خاله عن امرأة من بنى سليم، ولم يذكر أمه. وجاء الحديث - مع اختلاف في النحو - في المستند (ط. الحلبي) ٤/٦٨٠، ٥/٣٨٠. وذكر السيوطي الحديث في «الجامع الكبير» ١/٣١٦. وقال السيوطي «حم (أحمد) ض (الضياء المقدسي في الجنان) ق (البيهقي في السنن) عن امرأة من بنى سليم عن عثمان بن طلحة». (٦) ن، م: وإبراهيم، وهو خطأ.

يحصل إلا بذبحهما جمِيعاً. وكل من قال: إنه إسحاق، فإنما أخذه عن اليهود، أهل التحرير والتبديل، كما أخبر الله تعالى عنهم. [وقد بسطنا هذه المسألة في مصنف مفرد^(١).]

والمقصود هنا أن الخلilian هما أكمل خاصة الخاصة توحيداً؛ فلا يجوز أن يكون في أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هو أكمل توحيداً من نبي من الأنبياء، فضلاً عن الرسل، فضلاً عن أولي العزم، فضلاً عن الخلilian.

وكمال توحيدهما بتحقيق إفراد الألوهية، وهو أن لا يبقى في القلب شيءٌ لغير الله أصلاً، بل يبقى العبد^(٢) موالي لربه في كل شيءٍ؛ يحب ما أحب، ويبغض ما أبغض، ويرضى بما رضى^(٣)، ويُسخط بما سُخط^(٤)، ويأمر بما أمر، وينهى عما نهى.

وأما التوحيد الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة، فهو الفناء في توحيد الربوبية؛ وهو أن يشهد ربوبية^(٥) / الرب لكل ما سواه، وأنه وحده رب كل شيءٍ وملكيه. والفناء إذا كان في توحيد الألوهية: وهو^(٦) أن

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م). وفي (د) بدلاً منه: «وهذا مبسوط في موضعه». وقال ابن عبدالهادي في «العقود الدرية» ص ٤٥: «وله جواب في أن الذبيح من ولد إبراهيم عليه السلام هو إسماعيل واحتج لذلك بأدلة كثيرة». وذكره ابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية»، ص ٢٢.

(٢) ب (فقط): لغير الله أصلاً، وكمال هذا التوحيد يوجب أن يبقى العبد...

(٣) رضى: كذا في (و)، (ب). وفي سائر النسخ: يرضى.

(٤) ن، م، ي: يُسخط.

(٥) ح، ب، و: بربوبية.

(٦) ب (فقط): هو.

يستولى على القلب شهود معبوده وذكره ومحبته، حتى لا يحس بشيء آخر، مع العلم بثبوت ما أثبته الحق من الأسباب والحكم، وعباداته وحده لا شريك له بالأمر والنهي، ولكن غلب على القلب شهود الواحد، كما يقال: غاب بموجده عن وجوده، وبمعبوده عن عبادته، وبمذكوره عن ذكره، وبالمعروفه عن معرفته.

كما يُذكر أن رجلاً كان يحب آخر، فوقع المحبوب في اليم، فألقى المحب نفسه خلفه، فقال له: أنا وقعت فلماذا وقعت أنت؟ فقال: غبت بك عنى، فظلتني أن أنت^(١). فصاحب هذا الفناء إذا غلب^(٢) في ذلك فهو معذور، لعجزه عند غلبة ذكر الله على قلبه عن شعوره بشيء آخر، كما يُعذر من سمع الحق فمات أو غُشى عليه، وكما عُذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صُعق حين تجلّى ربه للجبل.

وليس هذا الحال غاية السالكين، ولا لازماً لكل سالك.

ومن الناس من يظن أنه لابد لكل سالك^(٣) منه، وليس كذلك. فنبينا صلى الله عليه وسلم، والسابقون الأولون، هم أفضل. وما أصاب أحداً منهم هذا الفناء ولا صُعق ولا موت^(٤) عند سماع القرآن. وإنما تجد^(٥) هذا الصعق في التابعين، لا سيما في عباد البصريين.

(١) ب: فظلتني أنك أنا؛ ن، م: حتى ظلتني أنك أنا.

(٢) ح، ر، ب: إذا غاب.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ح، ب: ولا صعق ولا مات.

(٥) تجد: كذا في (ي). وفي (ن): نجد. وفي (م): يجد. وفي (ح)، (ر)، (و)، (ب): تجد.

ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي يتنهى إليها سير العارفين. وهذا أضعف [من الذي قبله]^(١). وما يُذكر عن أبي يزيد البسطامي^(٢) من قوله: «ما في الجبة إلا الله» قوله: «أين أبو يزيد؟ أنا أطلب أبي يزيد منذ كذا وكذا سنة». ونحو ذلك^(٣)، فقد حملوه على أنه كان من هذا الباب. ولهذا يُقال عنه: إنه كان إذا أفاق أنكر هذا.

فهذا ونحوه كفر، لكن إذا زال العقل بسبب يُعذر فيه الإنسان، كالنوم

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) أبو يزيد طيفور بن عيسى البسطامي ويقال: بابيزيد، صوفي شهير له شطحات كثيرة. يقول الزركلى: «وفي المستشرقين من يرى أنه كان يقول بوحدة الوجود وأنه كان أول قائل بمذهب الفناء Nirvana ويعرف أتباعه بالطيفورية أو البسطامية» ولد سنة ١٨٨ وتوفي سنة ٢٦١. انظر ترجمته ومذهبة في: طبقات الصوفية، ص ٦٧ - ٧٤؛ الطبقات الكبرى ٦٥/٦٦؛ صفة الصفوة ٤/٨٩ - ٩٤؛ شذرات الذهب ٢/١٤٣ - ١٤٤؛ ميزان الاعتدال ٢/٣٤٦ - ٣٤٧؛ الرسالة القشيرية ١/٨٠ - ٨٢؛ الأعلام ٣/٣٣٩.

(٣) للدكتور عبد الرحمن بدوى كتاب «شطحات الصوفية» أورد فيه الكثير من شطحات أبي يزيد البسطامي ونشر فيه رسالة «النور من كلمات أبي طيفور» المنسوبة إلى السهلنجي (ط. النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٩) ووُجدت في هذه الرسالة النص التالي (ص ٦٥).. .
قصد أبي يزيد رجل من أصحاب ذى النون فقال له: من تطلب؟ قال: أبي يزيد. فقال:
يا بنى، أبو يزيد يطلب أبي يزيد منذ أربعين سنة. فرجع إلى ذى النون وأخبره ف נשى عليه.
وهو نص مقارب للنص الثانى الذى أورده ابن تيمية (وانظر ص ١١٠). أما النص الأول
فلم أجده، وهو ينسب في الغالب إلى الحجاج (انظر كتاب مدخل إلى التصوف الإسلامي
للدكتور أبي الوفا الغنيمي الفتازانى، ص ١٢٩، ط. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٩) على
أن البسطامي له عبارات مشابهة بل أكثر شناعة مثل قوله: «سبحانى ما أعظم سلطانى»
(شطحات ص ١١) قوله لما جاءه رجل فقرأ عنده (إن بطيش ربك لشديد) قال: وحياته
إن بطيش أشد من بطيشه» (شطحات، ص ١١١) قوله: «كنت أطوف حول بيت الله
الحرام، فلما آن وصلت إليه رأيت البيت يطوف حولي» (ص ١٠٨).

وإلا إغماء، لم يكن مَؤاخِذا بما يَصُدر عنْه في حال عدم التكليف. ولا ريب أن هذا من ضعف العقل والتمييز.

وأما الفناء الذي يذكره صاحب «المنازل» فهو الفناء في توحيد الربوبية، لا في توحيد الإلٰئالية^(١)، وهو يثبت توحيد الربوبية مع نفي الأسباب والحكم، كما هو قول القدرية المجبولة^(٢)، كالجهم / بن صفوان ومن أتّبه، والأشعري وغيره.

وشيخ الإسلام^(٣)، وإن كان رحمة الله من أشد الناس مبارة للجهمية في الصفات، وقد صنف كتابه «الفاروق في الفرق بين المثبتة والمعطلة»^(٤) وصنف كتاب «تكفير الجهمية»^(٥) وصنف كتاب «ذم الكلام وأهله»^(٦)، وزاد في هذا الباب، حتى صار يُوصَف بالغلو في الإثبات للصفات، لكنه في القدر على رأى الجهمية، نُفاة الحكم والأسباب.

(١) ن، م: الألوهية.

(٢) ح، ب: القدرية والمجبولة.

(٣) ويقصد به ابن تيمية أبو إسماعيل الهروي الأنصارى صاحب «منازل السائرين».

(٤) و: الفاروق بين المثبتة... وذكر محمد سعيد الأفغاني هذا الكتاب في كتابه عن الهروي وقال (ص ١٠٢): «ذكره ابن رجب في ص ٥١ من كتابه «الذيل على طبقات الحنابلة»، وأيضاً أشار إليه إسماعيل باشا (المجلد الأول، ص ٤٥٢) والعلامة السبكى (طبقات الشافعية ج ١ ص ٤٢٠) ..

(٥) ذكره الهروي الأنصارى في كتابه «ذم الكلام وأهله» (انظر كتاب الأفغاني ص ١٠٥).

(٦) ذكره محمد سعيد الأفغاني في كتابه (ص ٤ - ١٠٥) وأشار إلى وجود نسخ خطية منه في المكتبة الظاهرية وفي مكتبة المتحف البريطاني بلندن وفي معهد الإلهيات بانقرة كما أن منه نسخة مصورة في معهد المخطوطات بالجامعة العربية. وقد لخصه السيوطي في كتابه «صون المنطق والكلام». وقد نقل ابن تيمية نصوصاً من هذا الكتاب في « درء تعارض العقل والتقليل» ٢/٨٢ - ٨٣ / ١٨٥ .

والكلام في الصفات نوع، والكلام في القدر نوع. وهذا الفناء عنده لا يجامع البقاء؛ فإنه نفَى لـكـل ما سـوى حـكـمـ الـربـ بـإرادـتـهـ الشـاملـةـ، التـى تـخصـصـ أحـدـ المـتـمـاثـلـيـنـ بلاـ مـخـصـصـ.

ولهذا قال في «باب التوبية» في لطائف أسرار التوبية^(١): «اللطيفة»^(٢) الثالثة: أن^(٣) مشاهدة العبد الحُكْم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح سيئة، لصعوذه من جميع المعانى إلى معنى الحُكْم» أي الحكم القدري، وهو خلقه لكل شيء بقدرته وإرادته؛ فإن من لم يثبت في الوجود فرقاً بالنسبة إلى الرب، بل يقول: كل ما سواه محظوظ له مرضي له مراد له، سواء بالنسبة إليه - ليس يحب شيئاً ويبغض شيئاً؛ فإن مشاهدة هذا لا يكون معها استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة إلى الرب؛ إذ الاستحسان والاستقباح على هذا المذهب لا يكون إلا بالنسبة إلى العبد: يستحسن ما يلائمـهـ، ويستقبحـ ماـ يـنـافـيهـ.

وفي عين الفناء لا يشهد نفسه ولا غيره، بل لا يشهد إلا فعل ربّه. فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شيئاً ويستقبح آخر، على قول هؤلاء القدريـةـ الجـبـرـيـةـ، المـتـبعـينـ لـجـهـمـ بـنـ صـفـوانـ وـأـمـثالـهـ. وهـؤـلـاءـ وـافـقـواـ الـقـدـرـيـةـ فـىـ أـنـ مـشـيـةـ الـرـبـ إـرـادـتـهـ وـمـحـبـتـهـ وـرـضـاهـ سـوـاءـ. ثم قالت القدريـةـ النـفـاةـ: وـهـوـ لـاـ يـحـبـ الـكـفـرـ وـالـفـسـقـ وـالـعـصـيـانـ، فـهـوـ لـاـ يـرـيدـهـ وـلـاـ يـشـاؤـهـ، فـيـكـونـ فـيـ مـلـكـهـ مـاـ لـاـ يـشـاءـ.

(١) في كتابه «منازل السائرین»، ص ١١.

(٢) منازل السائرین: واللطيفة ..

(٣) أن: ساقطة من (ح)، (ن)، (ى).

وقالت الجهمية المجبرة: بل هو يشاء كل شيء، فهو يريده ويحبه
وغيره.

وأما السلف وأتباعهم: فيفرقون بين المشيئة والمحبة. وأما الإرادة
فتكون تارة بمعنى المشيئة، وتارة بمعنى المحبة. وقد ذكر الأشعري
القولين عن أهل السنة المثبتين للقدر: قول من فرق بين المحبة والرضا.
وقول من سُئِلَ بينهما، واختار هو التسوية. وأبو المعالي يقول: إن أبا
الحسن أول من سُئِلَ بينهما، لكنني رأيته في «الموجز» قد حكى قوله عن
سليمان بن حرب وعن ابن كثير وعن الكراibiسي وعن داود بن على.
وكذلك ابن عقيل يقول: «أجمع المسلمون على أن الله لا يحب الكفر
والفسق / والعصيان، ولم يقل: إنه يحبه، غير الأشعري».

٢١٢

وأما القاضي أبو يعلى فهو في «المعتمد» يوافق الأشعري وفي
«مختصره» ذكر القولين، وذكر في «المعتمد» قول أبي بكر العزيز أنه
يقول بالفرق، وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل^(١). لكن أهل الملل
كلهم متفقون على أن الله يتّبّع على الطاعات ويعاقب على المعا�ي،
وإن كانت المشيئة شاملة للنوعين، فهم يسلّمون الفرق بالنسبة إلى
العباد، والمدعون للمعرفة والحقيقة والفناء فيما يطلبون أن لا يكون لهم
مراد، بل يريدون ما يريد الحق تعالى، فيقولون: الكمال أن تغنى عن
إرادتك وتبقى مع إرادة ربك. وعندهم أن جميع الكائنات بالنسبة إلى

(١) أمام هذا الموضوع في هامش نسختي (ر)، (ى) كتب مايلى: «ووجد في أصل الأصل
مكتوب بخط مصنفه من عند الإشارة إلى قوله (ولكن المقصود هنا بيان قولهم). والإشارة
في النسختين عند العبارة التالية التي تبدأ هكذا: (لكن أهل الملل...)».

الرب سواء، فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة.
وهذا الذى قالوه ممتنع عقلاً محرم شرعاً، ولكن المقصود هنا بيان
قولهم. ولهذا قال شيخ الإسلام فى توحيدهم، وهو التوحيد الثانى : «إنه
إسقاط الأسباب الظاهرة» فإن عندهم لم يخلق الله شيئاً بسبب، بل يفعل
عنه لا به.

قال : «والصعود عن منازعات العقول، وعن التعلق بالشواهد، وهو أن
لا يشهد فى التوحيد دليلاً، ولا فى التوكيل سبباً، [ولا فى النجاة وسيلة]
وذلك لأن عندهم ليس فى الوجود شيء يكون سبباً^(١) لشيء أصلاً، ولا
شيء جعل لأجل شيء، ولا يكون شيء بشيء.

فالشبع عندهم لا يكون بالأكل، ولا العلم الحاصل فى القلب
بالدليل، ولا ما يحصل للمتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلاً: لا فى
نفسه، ولا فى نفس الأمر، ولا الطاعات عندهم سبب للثواب، ولا
المعاصي سبب للعقاب، فليس للنجاة وسيلة، بل محض الإرادة
الواحدة يصدر عنها كل حادث، ويصدر مع الآخر مقتتنا به اقترانا عادياً،
لا أن أحدهما / معلق بالأخر أو سبب له أو حكمة له، ولكن لأجل ما
جرت به العادة من اقتران أحدهما بالأخر يجعل أحدهما أمارة وعلما
ودليلا على الآخر، بمعنى أنه إذا وجد أحد المقتنيين عادة كان الآخر
موجوداً معه، وليس العلم الحاصل فى القلب حاصلاً بهذا الدليل، بل
هذا أيضاً من جملة الاقترانات العادية.

(١) ما بين المعقودتين ساقط من (ن)، (م).

ولهذا قال: «فيكون مشاهداً سبق الحق بحكمه وعلمه»، أى يشهد أنه علم ما سيكون وحكم به، أى أراده وقضاء وكتبه، وليس عندهم شيء إلا هذا. وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الأسباب الدنيوية، ويجعلون وجود السبب كعدمه.

ومنهم قوم يتركون الأسباب الأخروية، فيقولون: إن سبق العلم والحكم أنا سعداء فتحن سعاده، وإن سبق أنا أشقياء فتحن أشقياء، فلا فائدة في العمل.

ومنهم من يترك الدعاء بناءً على هذا الأصل الفاسد. ولا ريب أن هذا الأصل الفاسد^(١) مخالف للكتاب والسنّة، وإجماع السلف وأئمّة الدين، ومخالف لصريح المعقول، ومخالف للحسن والمشاهدة.

وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن إسقاط الأسباب نظراً إلى القدر^(٢)، فرد ذلك. كما [ثبت]^(٣) في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار». قالوا: يا رسول الله أفلأ ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ فقال: «لا، اعملوا فكل ميسّر لما خلق له»^(٤).

(١) الفاسد: ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) ح، ب: للقدر.

(٣) ثبت: زيادة في (ح)، (ب).

(٤) هذا جزء من حديث مروي - مع اختلاف في الألفاظ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في أكثر كتب السنّة وفي عدة مواضع. انظر مثلاً في: البخاري ٩٦ / ٢ (كتاب الجنائز، باب مواعظة المحدث عند القبر)، ١٧٠ / ٦ - ١٧١ (كتاب التفسير، باب سورة والليل إذا

وفي الصحيح أيضاً أنه قيل له: يارسول الله أرأيت ما يكدر الناس فيه اليوم وي عملون: أشيء قضى عليهم ومضى، أم فيما يستقبلون مما أن لهم فيه الحجة؟ فقال: «بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم» قالوا: يارسول الله أفلأ ندع العمل ونتكل على كتابنا؟ فقال: «لا، اعملوا فكل ميسراً لما خلق له»^(١).

وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له: «أرأيت أدوية نتداوي بها، ورُقى نسترقى بها، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: «هـ من قدر الله»^(٢).

وقد قال الله تعالى في كتابه: «وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّبَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَفْلَتَ سَحَابًا ثُقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيْتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ» [سورة الأعراف: ٥٧].

يفتشي)، ١٢٣/٨ - ١٢٤ (كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرًا مقدوراً)؛ مسلم ٢٠٣٩/٤ - ٢٠٤٠ (كتاب القدر، باب كيفية الخلق الأد Kami في بطن أمه . . .)؛ سنن أبي داود ٣٠٧/٤ - ٣٠٨ (كتاب السنة، باب في القرآن). وجاء الحديث في: سنن الترمذى ٣٠٢ - ٣٠١/٣ (كتاب القدر، باب ما جاء في الشقاء والسعادة)؛ سنن ابن ماجة ١/٣١ (المقدمة، باب في القدر)؛ المسند (ط. المعارف) في مواضع كثيرة. انظر الأرقام: ٦٢١، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١١١٠، ١١٨١، ١٣٤٨.

(١) جمع ابن تيمية هنا بين الحديث السابق عن على رضى الله عنه وبين جزء من الحديث عن عمران بن الحصين رضى الله عنه جاء في: مسلم ٤/٤١ - ٢٠٤٢ (الموضع السابق في التعليق السابق) وفيه: . . أو فيما يستقبلون به مما أن لهم به نبيهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: «لا، بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم». وتصديق ذلك في كتاب الله عزوجل: (وتنفس وما سواها، فالله لها فجورها وتقوها) [سورة الشمس: ٧، ٨].

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٢٣٢.

وقال: ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [سورة الجاثية: ٥].

وقال: ﴿قَاتَلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [سورة التوبه: ١٤].

وقال: ﴿وَنَحْنُ نَرِثُصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبُكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ [سورة التوبه: ٥٢].

وقال: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٦].

وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ﴾ [سورة المائدة: ١٦].

وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الشورى: ٥٢].

وقال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي﴾ [سورة الرعد: ٧] فكيف لا يشهد الدليل؟!

وقال: ﴿وَيَنْجُي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقُوا بِمَفَارِزِهِمْ﴾ [سورة الزمر: ٦١].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ [سورة يونس: ٩].

وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوهُمْ ذُرْرَتِهِمْ بِإِيمَانِ الْحَقَّنَا بِهِمْ ذُرْرَتِهِمْ وَمَا اتَّهَمُهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [سورة الطور: ٢١].

وقال: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [سورة إبراهيم: ١].

وقال: ﴿كُلُوا وَاشْرِبُوا هَنِئُوا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَّةِ﴾ [سورة الحاقة: ٢٤].

وقال : ﴿اذْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة النحل: ٣٢].

وقال : ﴿إِن تَتَقَوَّلَ اللَّهُ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [سورة الأنفال: ٢٩].

وقال : ﴿وَمَن يَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢ - ٣].

وقال : ﴿فَمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٩].

وقال : ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيَّابَاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ وَيَصْدِدُهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا * وَأَنْهَدْهُمُ الرِّبَّا وَقَدْ نَهْوَاهُنَّهُ وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [سورة النساء: ١٦١، ١٦٠].

وقال : ﴿فَأَهْلَكَنَا هُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأُنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ [سورة الأعاصيم: ٦].

وقال : ﴿فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [سورة المائدة: ٨٥].

وقال : ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [سورة الإنسان: ٤٢].

وقال : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ الْأَلْيَابِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٠].

وقال : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَيَثْ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَائِبٍ وَتَصْرِيفِ الْرَّيْاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَغْقِلُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٦٤] وأمثال ذلك في القرآن كثير.

”وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد: «عسى أن تختلف فيستفع بك أقوام ويضر بك آخرون»“ فكيف يمكن أن يشهد أن الله لم ينصب على توحيده دليلاً، ولا جعل / للنجاة من عذابه وسيلة، ولا جعل لما يفعله المتوكّل من عباده سبباً .

وهو مسبّب الأسباب، وخلق كل شيء بسبب منه، لكن الأسباب كما قال فيها ”أبو حامد وأبو الفرج [بن الجوزي]“ وغيرهما: «الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً تغيير“ في وجه العقل، والأعراض عن الأسباب بالكلية قذح في الشرع“ .
والتوكل معنى يلشم ”من معنى التوحيد“ والعقل والشرع، فالموحّد ”المتوكّل لا يلتفت إلى الأسباب، بمعنى أنه لا يطمئن إليها،

(١) : ما بين النجمتين ساقط من (٦). والحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في :
البخارى ٨١/٢ (كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة)
ونصه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجوه اشتد بي». الحديث وفيه: قلت: يا رسول الله أخلف بعد أصحابي . قال: «إنك لن تختلف قعمل عملاً صالحًا إلا أزدلت به درجة ورفعة . ثم لعلك أن تختلف حتى يستفع بك أقوام ويضر بك آخرون . اللهم أُمضي لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم . لكن البشّر سعد بن خولة يرى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمحنة». وجاء الحديث في البخارى مرة أخرى في ٦٨/٥ - ٦٩ (كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم أُمضي لأصحابي هجرتهم . . .). وجاء مرة ثالثة في كتاب الفراتض .

- (١) لكن التوحيد كما قال فيه . . . (٢) ابن الجوزي: ساقطة من (ج)، (د)، (ى).
- (٣) ب: تغيير؛ و: تغير؛ ن: تعثير . . . (٤) ح، ر: ملشم .
- (٥) ن، م: والتوكّل معنى يلشم معنى التوحيد؛ وسقطت كلمة «معنى» الثانية من (ب).
- (٦) ن، م: فالمؤمن .

ولا يثق بها، ولا يرجوها، ولا يخافها؛ فإنه ليس في الوجود سبب يستقل بحكم، بل كل سبب فهو مفتقر إلى أمور أخرى تُضم إليه، وله موانع وعوائق تمنع موجبه، وما ثم سبب مستقل بالإحداث إلا مشيئة الله وحده؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وما شاء خلقه بالأسباب التي يحدّثها ويصرف عنه الموانع، فلا يجوز التوكّل إلا عليه.

كما قال تعالى: «إِن يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلُكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» [سورة آل عمران: ١٦٠].

وما سبق من علمه وحكمه فهو حق. وقد عَلِمَ وحَكَمَ بِأَنَّ الشَّيْءَ الْفَلَانِي يَحْدُثُهُ هُوَ سُبْحَانَهُ بِالسَّبِيلِ الْفَلَانِي. فَمَنْ نَظَرَ إِلَى عِلْمِهِ وَحَكْمِهِ فَلَيَشَهِدَ الْحَدْوَثُ بِمَا أَحْدَثَهُ، وَإِذَا نَظَرَ إِلَى الْحَدْوَثِ بِلَا سَبِيلٍ مِنْهُ لَمْ يَكُنْ شَهُودُهُ مَطَابِقًا لِعِلْمِهِ وَحَكْمِهِ.

فَمَنْ شَهَدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْوَلَدَ لَا مِنْ أَبْوَابِنِ لَسْبِقَ عِلْمِهِ وَحَكْمِهِ؛ فَهَذَا شَهُودُهُ عَمِيٌّ، بَلْ يَشَهَدُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَبِقَ عِلْمِهِ وَحَكْمِهِ بِأَنَّ يَخْلُقَ الْوَلَدَ مِنَ الْأَبْوَابِنِ، وَالْأَبْوَابُ سَبِيلٌ فِي وُجُودِهِ، فَكِيفَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ سَبِقَ عِلْمَهُ وَحَكْمَهُ بِحَدْوَثَهِ بِلَا سَبِيلٍ. وَإِذَا كَانَ عِلْمَهُ وَحَكْمَهُ قَدْ أَثْبَتَ السَّبِيلَ، فَكِيفَ أَشْهَدُ الْأَمْوَالَ بِخَلَافِ مَا هِيَ [عَلَيْهِ]^(١) فِي عِلْمِهِ وَحَكْمِهِ؟ وَالْعُلُلُ الَّتِي تُنْفِي نُوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى الأَسْبَابِ وَتَتَوَكَّلَ عَلَيْهَا. وَهَذَا شَرْكٌ مُحْرَمٌ^(٢). وَالثَّانِي: أَنْ تَرْكَ مَا أُمِرْتَ بِهِ مِنَ الأَسْبَابِ،

(١) عَلَيْهِ: زِيَادَةٌ فِي (ج)، (ب)، (د).

وهذا أيضاً محرّم.

بل عليك أن تعبده بفعل ما أمرك به من الأسباب، وعليك أن تتوكّل عليه في أن يعينك على ما أمرك به، وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك^(١)، فليست العلة إلا ترك ما أمرك به الرب أمر إيجاب أو استحباب^(٢)، ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة، ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به [كما أمر به]^(٣) فيكون منه علة.

وقول القائل: «يسلك سبيلاً لإسقاط الحَدَثِ» إن أراد أنني^(٤) أعتقد نفي حدوث شيء؛ فهذا مكابرة وتکذيب بخلق الرب وجحد للصانع. وإن أراد أنني أسقط الحَدَثِ من قلبي فلا أشهد محدثاً - وهو مرادهم - فهذا خلاف ما أمرت به، وخلاف الحق.

بل قد أمرت أن أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما^(٥) خلقه من الأسباب، ولما خلقه من الحكم^(٦)، وما أمرت أن لا أشهد بقلبي حدوث شيء فقط.

وقول القائل «يفنى^(٧) من لم يكن، ويبقى^(٨) من لم يزل» إن أراد أنه

(١) ح، ر، و، ي: وأن يفعل هو ما يفعله بدون سبب منك..

(٢) و: به الرب واجباً أو مستحباً؛ ن: به الرب أمر إيجاب واستحباب؛ م: به الرب أمر إيجاب أو استحسان.

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (ب).

(٤) و: أن.

(٥) من الحكم: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: من الحكم.

(٧) و: فنى.

(٨) و: ويقى.

يبقى على الوجه المأمور [به]^(١) بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الأسباب، ولما أراده من الحكمة؛ فهذا حق. وإن أراد^(٢) أن لا أشهد قط مخلوقاً، بل لا أشهد إلا القديم فقط؛ فهذا نقص في الإيمان والتوحيد والتحقيق، وهذا من باب الجهل والضلال، وهذا إذا غلب على قلب العبد كان معذوراً. أما أن يكون هذا مما^(٣) أمر الله به ورسوله؛ فهذا خلاف الكتاب والسنة والإجماع.

ولما كان هذا مرادهم قال^(٤): «هذا توحيد الخاصة، الذي يصح بعلم الفناء / ، ويصفوفى علم الجمع ، ويجذب إلى توحيد أرباب الجمع». ظ ٢١٣
فإن المراد بالجمع أن يشهد^(٥) الأشياء كلها مجتمعة في خلق الرب ومشيئته، وأنها صادرة بيارادته، لا يرجع^(٦) مثلاً عن مثل ، فلا يفرق بين مأمور ومحظور، وحسن وقبح ، وأولياء [الله] وأعدائه^(٧).

والوقف عند هذا الجمع هو الذي أنكره الجنيد وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل الحق^(٨)؛ فإنهم أمروا بالفرق الثاني ، وهو أن يشهد^(٩) مع هذا الجمع أن الرب فرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه ، فأحب هذا ،

(١) به: زيادة في (ج)، (ن)، (ب)، (ى).

(٢) و: وإن أريد.

(٣) ح: لما.

(٤) أى الانصارى الھزوی: وهو كلامه الذى سبق من قبل.

(٥) ح، ر، ی: أن تشهد.

(٦) ح، ر، ی: بيارادة ترجع ...

(٧) ن، م، و: وأولياء وأعداء.

(٨) ب (فقط): أهل التحقيق.

(٩) ح، ر، ی: أن تشهد.

وأبغضَ هذا، وأثاب على هذا، وعاقب على هذا؛ فيحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويشهد الفرق^(١) في الجمع، والجمع في / الفرق، لا^(٢) يشهد جمعاً محضاً ولا فرقاً محضاً^(٣).

وأما قوله: «ويجذب إلى توحيد أرباب الجمع» فسيأتي. وهؤلاء شربوا من العين التي شرب منها نفاة القدر؛ فإن أولئك الذين قالوا: الأمر آنف. قالوا: إذا سبق علمه وحكمه بشيء، امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده. وفي ذلك إبطال الأمر والنهي. لكن أولئك كانوا معتظمين^(٤) للأمر والنهي؛ فظنوا أن إثبات ما سبق من العلم والحكم ينافيء، فأثبتوا الشرع ونفوا القدر.

وهؤلاء اعتقدوا ذلك أيضاً، لكن أثبتوا القدر، ونفوا عن شاهده أن يستحسن حسنة يأمر بها، أو يستتبع سيئة ينهى عنها؛ فأثبتوا القدر وأبطلوا الشرع عن شاهد القدر. وهذا القول أشدّ منافاة للدين الإسلام من قول نفاة القدر.

قال: «أما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره.. إلى آخر كلامه» وقد تقدم حكايته. وهؤلاء هم الذين أنكروا عليهم أئمة الطريق، كالجندى وغيره، حيث لم يفرقوا بين القديم والمحدث. وحقيقة قول هؤلاء الاتحاد والحلول الخاص، من جنس قول النصارى في المسيح، وهو أن يكون المُوحَّد هو المُوحَّد، ولا يوحَّد

الفرق بين
التوحيد وبين
الاتحاد والحلول

(١) و: ويشهد بهذا الفرق.

(٢) عبارة «ولا فرقاً محضاً»: ساقطة من (و).

(٣) و: معتظمين.

(٤) ح، ن، ي: ولا..

الله إلا الله، وكل من جعل غير الله يوحّد الله فهو جاحد عندهم، كما

قال:

ما وحّد الواحد من واحد (أى من واحد غيره)^{*}

إذ كل من وحْدَه جاحد

فإنَّه على قولِهم: هو المُوَحَّد والمُوَحَّد. ولهذا قال:

توحيد من ينطق عن نعمته ★ عارية أبطلها الواحد

يعنى إذا تكلم العبد بالتوحيد، وهو يرى أنه المتكلّم، فإنما ينطق عن نعمت نفسه، فيستغير ما ليس له، فيتكلّم به، وهذه عارية أبطلها الواحد، ولكن إذا فنى عن شهود نفسه، وكان الحق هو المتكلّم على لسانه، حيث فنى من لم يكن، وبقى من لم يزل، فيكون الحق هو الناطق بنعمت نفسه، لا بنعمت العبد، ويكون هو المُوَحَّد وهو المُوَحَّد. ولهذا قال: توحيد إيه توحيده - (أى توحيد الحق إيه - أى نفسه - هو^(١)) توحيده هو، لا توحيد المخلوقين له) فإنه لا يوحّده عندهم مخلوق، بمعنى أنه هو الناطق بالتوحيد على لسان خاصته، ليس الناطق هو المخلوق، كما يقوله النصارى في المسيح: إن الالاهوت تكلم بلسان الناسوت.

وحقيقة الأمر أن كل من تكلم بالتوحيد أو تصوره، وهو يشهد غير الله، فليس بموحّد^(٢) عندهم. وإذا غاب وفتى عن نفسه بالكلية، فتم له مقام توحيد الفناء^(٣)، الذي يجذبه^(٤) إلى توحيد أرباب الجمع، صار الحق هو

(١) ن، م، و: هي. (٢) ح، ر، ي: فليس يوحد..

(٣) و: تم له مقام الفناء؛ ر، ح، ي: فتم له توحيد الفناء.

(٤) ب (فقط): الذي يجذبه.

الناطق المتكلّم بالتوحيد، وكان هو الموحّد، وهو الموحّد، لا موحّد
غيره.

وحقّيّقة هذا القول لا يكون إلا بأن يصير الربّ والعبد شيئاً واحداً، وهو
الاتحاد، فيتحد اللاهوت والناسوت، كما يقول النصارى: إن المتكلّم
بما كان يسمع من المسيح هو الله. وعندهم أن الذين سمعوا منه هم
رسُل الله، وهم عندهم أفضَل من إبراهيم وموسى^(١).

ولهذا تكلّم بلفظ اللاهوت والناسوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا
في الاتحاد والحلول مطلقاً ومعيناً، فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض،
ويتحلّون بما فيها من تحقيق الاتحاد العام، ويرون كل ما في الوجود هو
مجْلٍ ومظهر، ظهر في عين الحق. وإذا رأى أحدهم منظراً حسناً^(٢)
أنشد:

يتجلّى في كل طرفة عين بلباس^(٣) من الجمال جديد
وينشد الآخر:

هيئات يشهد ناظري معكم سوى إذا أنت عين الجوارح والقوى
وينشد الثالث:

أعain في كل الوجود جمالكم وأسمع من كل الجهات نداكم^(٤)

(١) و: موسى وعيسى.

(٢) و: في لباس.

(٣-٤) : ما بين النجمتين ساقط من (٥).

(٤) بعد هذا البيت في (ن)، (م)، (إ): «وارشف» وبعدها يياض في (ن)، (م) وكتب في
(إ): ويتلوه يياض.

وتلتفت^(١) إن مررت على جسدي يدى لأنى فى التحقيق لست سواكم
ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل، لم
يمكن أصحاب هذا الاتحاد / أن / يتكلموا به كما تكلمت به
النصارى، بل صار عندهم مما يُشهد ولا يُنطق به، وهو عندهم من
الأسرار التي لا يُباح بها، ومن باح بالسر قُتل.

وقد يقول بعضهم: إن العلاج لما باح^(٢) بهذا السر وجب قتله. ولهذا
قال^(٣): «هو توحيد اختصه الحق لنفسه، واستحقه بقدره، وألاح منه
لائحاً إلى أسرار طائفة من صفوته، وأخرسهم عن نعنه، وأعجزهم عن
بته».

فيقال: أما توحيد الحق نفسه^(٤) بنفسه، وهو علمه بنفسه وكلامه الذي
يخبر به عن نفسه، كقوله: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾
[سورة آل عمران: ١٨]، وقوله: ﴿إِنَّمَا أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُنِي﴾
[سورة طه: ١٤]؛ فذاك صفتة القائمة به، كما تقوم به سائر صفاتة من حياته
وقدرتة وغير ذلك.

وذلك لا يفارق ذات الرب وينتقل إلى غيره أصلاً، كسائر صفاتة. بل
صفات المخلوق لا تفارق ذاته وتنتقل إلى غيره، فكيف بصفات
الخالق؟!

(١) م: والتلتفت.

(٢) ن، م: أباح.

(٣) ن: ولهذا قتل قال..

(٤) ح، ب: لنفسه.

ولكن هو سبحانه ينزل^(١) على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله^(٢)، كما أنزل القرآن^(٣)، وهو كلامه، على خاتم الرسول.

وقد قال سبحانه: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة آل عمران: ١٨]؛ فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية، والملائكة يشهدون، وأولو العلم من عباده يشهدون. والشهادات متطابقة متواتفة.

وقد يقال: هذه الشهادة هي هذه، بمعنى أنها نوعها، وليس نفس صفة المخلوق هي نفس صفة الخالق. ولكن كلام الله الذي أنزله على رسوله هو القرآن الذي يقرؤه المسلمون، وهو كلام سبحانه مسموعاً من المبلغين له، ليس تلاوة العباد له وسماع بعضهم من بعض، بمنزلة سمع موسى له من الله بلا واسطة؛ فإن موسى سمع نفس كلام رب، كما يسمع كلام المتكلم منه، كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه. وأما سائر الناس فسمعوا مبلغاً عن الله، كما يسمع^(٤) التابعون ومن بعدهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغاً عنه.

ولهذا قال لرسوله: ﴿بَلَّغُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، وقال: ﴿لَيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الجن: ٢٨].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بلغوا عنى [ولو آية]^(٥)». وقال:

(١) و: نزل. (٢) و، م: ما أنزل؛ و: ما نزله.

(٣) م: الفرقان.

(٤)

و: كما سمع.

(٥) ولو آية: زيادة في (٤) فقط. ونص الحديث: «بلغوا عنى ولو آية، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وهو عن عبدالله بن عمرو رضي

«نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مِنَا»^(١) حديثاً فبلغه إلى من لم يسمعه، فربُّ حامل فقه غير فقيه^(٢)، وربُّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه^(٣). وقال: «ألا رجل يحملنى إلى قومه لأبلغ كلام ربى؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربى»^(٤).

وقول القائل: «وألاح منه لائحاً إلى أسرار طائفه من صفوته، وأخرسهم عن نعته، وأعجزهم عن بشه».

فيقال: أفضل صفوته هم الأنبياء، وأفضلهم الرسل، وأفضل الرسل أولو العزم، وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم. وما ألاحه الله على أسرار هؤلاء فهو أكمل توحيد عرفه العباد. وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وبثوه، وما يقدر أحد قط أن ينقل عن النبي من الأنبياء، ولا

الله عنهمما في: البخاري ٤/١٧٠ (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل)؛ سنن الترمذى ٤/١٤٧ (كتاب العلم، باب ما جاء في الحديث عن بنى إسرائيل)؛ المسند (ط. المعارف) ٩/٢٥٠ - ١٢٧/١١، ٢٥١ - ٢٠٧ =

(١) ح، ب: مني.

(٢) ح، ب: فقه إلى غير فقيه.

(٣) ورد هذا الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن زيد بن ثابت رضى الله عنه، كما جاء باللفاظ مقاربة عن أنس بن مالك وجابر بن مطعم وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء رضى الله عنهم في: سنن الترمذى ٤/١٤١ - ١٤٢ (كتاب العلم، باب ما جاء في الحديث على تبليغ السمع) وقال الترمذى: «حديث زيد بن ثابت حديث حسن». وهو في: سنن أبي داود ٣/٤٣٨ (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم)؛ سنن ابن ماجة ١/٨٤ - ٨٦ (المقدمة، باب من بلغ علماً)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٢٢٥.

(٤) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٤/٣٢٤ (كتاب السنة، باب في القرآن)؛ سنن الترمذى ٤/٢٥٥ (كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

وارث نبى ، أنه يدعى أنه يعلم توحيداً لا يمكنه النطق به ، بل كل ما علمه القلب أمكن التعبير عنه ، لكن قد لا يفهمه إلا بعض الناس .
فاما أن يقال : إن محمدا صلى الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرّفه الله من توحيده . فهذا ليس كذلك .

ثم يقال : إن أريد بهذا اللائحة أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لاتحاده بهم أو حلوله فيهم . فهذا قول النصارى ، وهو باطل شرعاً وعقلاً .

وإن أريد أنه يعرف صفوته من توحيده ومعرفته والإيمان به ما لا يعرفه غيرهم . فهذا حق ، لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الرب [الخالق] تعالى ^(١) ، بل هو العلم به ومحبته ومعرفته وتوحيده .

وقد يسمى المثل الأعلى ، ويُفسّر به قوله تعالى : «وَلَهُ الْمَثُلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [سورة الروم : ٢٧] أي في قلوب أهل السموات والأرض ، ويقال له : المثال الحبى والمثال العلمى ^(٢) . وقد يخيل لنا قص العقل إذا أحب شخصاً محبة تامة ، بحيث فنى في حبه ، حتى لا يشهد في قلبه غيره ، أن نفس المحبوب صار ^(٣) في قلبه ، وهو غالط ^(٤) في ذلك ، بل المحبوب في موضع آخر : إما في بيته ، وإما في المسجد ^(٥) ، وإما في

(١) ن ، م : ليس هو نفس الرب تعالى ؛ ب : ليس هو نفس الخالق ؛ ح ، ر ، و ، ي : ليس هو نفس الرب الخالق .

(٢) و : المثال العلي والمثال الحسى .

(٣) ن : صارت .

(٤) ن ، م : وهذا غلط .

موضع آخر. ولكن الذي في قلبه هو مثاله.

وكثيراً ما يقول القائل: أنت في قلبي، وأنت في فؤادي. والمراد هذا المثال؛ لأنَّه قد علم أنَّه لم يعن ذاته، فإنَّ ذاته منفصلة عنه. كما يُقال: أنت بين عيني، وأنت دائمًا على لسانِي^(١). كما قال الشاعر:

٩٥ / ٣ / مثالك في عيني وذكرك في فمي ومشواك في قلبي فكيف تغيب^(٢) وقال آخر:

ساكن في القلب يعمره لست أنساه فاذكره
فجعله ساكناً عامراً للقلب لا يُنسى، ولم يرد أنَّ ذاته حصلت في قلبه
كمَا يحصل^(٣) الإنسان الساكن / في بيته، بل هذا الحاصل هو المثال
العلمي. (وقال آخر:

ومن عجب أنَّ أحَنَ إليهم وأسائل عنهم من لقيت وهم معى
وتطلُّبهم عيني وهم في سوادها ويشتاقهم قلبي وهم بين أضلعي^(٤)
ومن هذا الباب قول القائل: «القلب بيت الرب» وما يذكرونَه في
الإسائيليات من قوله: «ما وسعتني أرضي ولا سمائي، ولكن وسعني
قلب عبدِ المؤمن التقى الورع^(٥) اللين». فليس المراد أنَّ الله

(١) ح، ر: دائمًا في لسانِي.

(٢) و: قاين تغيب.

(٣) و: جعلت في قلبه كما يجعل ...

(٤) : ما بين النجمتين ساقط من (٥).

(٤) الورع: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: الوارع.

(٥) قال العجلوني في «كتشf الخفاء» ١٩٥/٢: «ذكره في «الإحياء» (أى الغزالى) بلفظ: قال الله: لم يسعنى سمائي ولا أرضي ووسعنى قلب عبدِ المؤمن اللين الوداع - قال العراقي

نفسه يكون في قلب كل عبد، بل في القلب معرفته ومحبته وعبادته.
والنائم يرى في المنام إنساناً يخاطبه ويشاهده، ويجرى معه
فصولاً^(١)، وذلك المرئى قاعد في بيته، أو ميت في قبره، وإنما رأى
مثاله. وكذلك يرى في المرأة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من
المرئيات، ويراهما تكبر بـكبير المرأة، وتصغر بـصغرها، وتستدير
باستدارتها، وتصفو بصفاتها. وتلك مثال المرئيات القائمة بالمرأة، وأما
نفس الشمس التي في السماء، فلم تصر ذاتها في المرأة.

وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في مثل هذا، وكان من يظن أن
الحلاج قال: «أنا الحق» لكونه كان في هذا التوحيد. فقال: الفرق بين
فرعون والحلاج أن فرعون قال: «أَنَا رَبُّكُمْ أَعُلَىٰ» [سورة النازعات: ٢٤]
وهو يشير إلى نفسه. وأما الحلاج فكان فانياً^(٢) عن نفسه،
والحق نطق على لسانه. فقلت له: أقصد الحق في قلب الحلاج
ينطق على لسانه، كما ينطق الجن على لسان المضروع؟!

في تخریجه: لم أر له أصلاً، ووافقه في «الدرر» تبعاً للزرکشی وذكر العجلوني كلام ابن
تیمیة فقال: «وقال ابن تیمیة: هو مذکور في الإسرائیلیات وليس له إسناد معروف عن النبي
صلی الله علیه وسلم»، ثم قال: «وقال في «المقادیر» تبعاً لشیخه في «اللائل»: ليس له
إسناد معروف عن النبي صلی الله علیه وسلم. وذكر السیوطی الحديث في «الدرر المسترة
في الأحادیث المشتهرة» ص ١٧٥، تحقيق الدكتور محمد بن لطفی الصباغ، ط.
الریاض، ١٤٠٣/١٩٨٣، وین الدكتور الصباغ في تعليقه مواضع الحديث في کتب
الأحادیث الموضعة.

(١) و: فصول.

(٢) ب (فقط): غایباً.

”**وهو سبحانه بائن عن قلب الحلاج وغيره من المخلوقات**“، فقلب^(١)
الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق؟ ثم الجنّي يدخل في جسد
الإنسان ويشغل^(٢) جميع أعضائه، ”**والإنسان المتصور لا يحس بما يقوله**
الجنّي ويفعله بأعضائه“، لا يكون الجنّي في قلبه فقط؛ فإن القلب كل
ما قام به فإنها هو عرض من الأعراض، ليس شيئاً موجوداً قائماً بنفسه،
ولهذا لا يكون الجنّي بقلبه الذي هو روحه.

وهؤلاء قد يدعون^(٣) أن ذات الحق قامت بقلبه فقط. فهذا يستحيل
في حق المخلوق^(٤)، فكيف بالخالق جل جلاله؟!

وقد يحتاج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم : ”**فإذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد**“^(٥)؛ فإن الله قال
على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: ”سمع الله لمن حمده**“^(٦).
فيقال لهم: النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أردتم من الحلول**

(١-١) : ساقط من (٥).

(٢) ن، م: فقلت؛ و: وقلت.

(٣) و: ويستعمل.

(٤-٤) : ساقط من (٥).

(٥) و: قد يزعمون.

(٦) و: المكلف.

(٧) هذا جزء من حديث طويل عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه. وأوله - وهذه رواية
 مسلم - ”**إذا صليتم فأقيموا صفوكم، ثم ليؤمكم أحدكم ..**“ الحديث. وهو في: مسلم
 ٣٠٣ - ٣٠٥ (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة)؛ سنن النسائي ٧٥/٢ - ٧٦/٢
 (كتاب الإمامة، باب مبادرة الإمام) ١٩٣ - ١٩٢/٢ (كتاب التطبيق، باب نوع آخر من
 التشهد).

والاتحاد، ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله، وأخبركم أنه يسمع^(١) دعاء من حمده فاحمدوه أنتم، وقولوا: ربنا ولد الحمد، حتى يسمع الله لكم دعاءكم؛ فإن الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء.

وهذا أمر معروف؛ يقول المرسل لرسوله: قل على لسانى كذا وكذا، ويقول الرسول لمرسله: قلت على لسانك كذا وكذا، ويقول المرسل أيضاً: قلت لكم على لسان رسولى^(٢) كذا وكذا.

وقد قال تعالى: **«وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهَ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ»** [سورة الشورى: ٥١]، فالله تعالى إذا أرسل رسولاً من الملائكة أو من البشر برسالة، كان مكلماً لعباده بواسطة رسوله، بما أرسل به رسوله، وكان مبيناً لهم بذلك.

كما قال تعالى: **«فَقَدْ نَبَأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ»** [سورة التوبة: ٩٤] أي بواسطة رسوله. وقال: **«فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبَعْ قُرْآنَهُ»** [سورة القيامة: ١٨]. وقال: **«تَتَلَوَ عَلَيْكَ مِنْ تَبَأْ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ»** [سورة القصص: ٣]. وقال: **«نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَخْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ»** [سورة يوسف: ٣].

فكانت تلك التلاوة والقراءة والقصص بواسطة جبريل؛ فإنه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول يرسله، فيوحى بإذنه ما يشاء. ولهذا جاء بلفظ

(١) ب (فقط): سمع.

(٢) ح: رسولكم.

الجمع؛ فإن ما فعله المطاع بجنبه يُقال فيه: نحن نفعل كذا. والملائكة رسول الله فيما يخلقه ويأمر به، فما خلقه وأمر به بواسطة رسle من الملائكة، قال فيه: نحن فعلنا، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبَعْنَاهُ﴾ [سورة القيمة: ١٨].

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: إن علينا أن نجمعه في قلبك، ثم أن^(١) تقرأه بلسانك، فإذا قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ^(٢). كما قال^(٣) في الآية الأخرى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [سورة ط: ١١٤]، أي لا تعجل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك، من قبل أن يقضى جبريل تلاوته، بل استمع له حتى يقضى^(٤) تلاوته، ثم

(١) أن: ساقطة من (ح)، (ر)، (ب).

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس رضى الله عنهما في ثلاثة مواضع في البخارى ١/٤ (كتاب بده الوحي، باب كيف كان بده الوحي . . .)، ١٦٣/٦ (كتاب التفسير، سورة القيمة)، ١٥٢/٩ - ١٥٣ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: لا تحرك به لسانك . . .). والحديث أيضا في: مسلم ١/٣٣٠ - ٣٣١ (كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة)؛ المسند (ط. المعارف) ٤٧٨/٣ (مختصرها)، ٦٩/٥. وأورد ابن كثير الحديث في تفسيره (ط. الشعب) ٣١٢/٥، ٣١٢/٨، ٣٠٣/٨ - ٣٠٤. ولفظ الحديث في إحدى روایاته (البخارى ١٦٣/٦): «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل جبريل بالوحي، وكان مما يحرّك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه، وكان يُعرف منه، فأنزَلَ الله الآية التي في (لا أقسم بيوم القيمة): (لا تحرك به لسانك لتعجل به * إن علينا جمعه وقرأنه) [سورة القيمة: ١٦، ١٧] قال: علينا أن نجمعه في صدرك (وقرأنه * فإذا قرأناه فاتبع قرأنه) فإذا أنزَلناه فاستمع (ثم إن علينا بيانه) علينا أن نبينه بلسانك. قال: فكان إذا أتاه جبريل أطرق، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله».

(٣) ح، ب: كما قيل.

(٤) ح، ب: تقضى.

بعد هذا أقرأ ما أنزله^(١) إليك، وعلينا أن نجمع ذلك في قلبك، وأن تقرأه بلسانك، ثم أن تبئنه^(٢) للناس بعد ذهاب جبريل عنك.

وقوله: «والذى يُشار إليه على ألسن المشيرين أنه إسقاط الحدث^(٣) وإثبات القدم».

فيقال: مرادهم بهذا نفي المحدث^(٤)، أى ليس هنا إلا القديم. وهذا على وجهين. فإن أريد به نفي المحدث^(٥) بالكلية، وأن العبد هو القديم؛ فهذا شر من قول النصارى، إلا أنه قريب إلى / قول اليعقوبية من النصارى؛ فإن اليعقوبية يقولون: إن اللاهوت والناسوت امتزجا واختلطوا فصارا جوهرا واحدا، وأقنوما واحدا، وطبيعة واحدة. ويقول بعضهم: إن اليدين اللتين سمرتا^(٦) هما اليدان اللتان خلق بهما آدم. وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت في الناسوت. والملكانية^(٧) يقولون: شخص واحد له أقنوم واحد، بطبيعتين ومشيئتين^(٨). ويشبهونه بالحديدة والنار، والنسطورية يشبهونه بالماء في الظرف، واليعقوبية يشبهونه باختلاط الماء واللبن، والماء والخمر^(٩).

(١) ب (فقط): ما أنزل.

(٢) ب، م: الحدوث.

(٣) و: الحدث.

(٤) ح: فإن أريد نفي للحدث..

(٥) ن: شمنا.

(٦) و: ونسبتين.

(٧) ح: والملكانية.

(٨) و: ونسبتين.

(٩) ب (فقط): والخمر. وانظر أقوال اليعقوبية والنسطورية والملكانية من النصارى في: الملل والنحل للشهرستاني ٢٠٣ - ٢٠٨؛ الفصل في الملل والنحل ١١٠ - ١٣٢. وانظر كتاب «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» لابن تيمية (ط. المدى، القاهرة، ١٩٥٩/١٣٧٩).

فقول القائل: «إسقاط الحدوث»^(١) إن أراد به أن المحدث عدم؛ فهذا مكابرة. وإن أراد به إسقاط المحدث من قلب العبد، وأنه لم يبق في قلبه إلا القديم. فهذا إن أريد به ذات القديم، فهو قول النسطورية من النصارى. وإن أريد به معرفته والإيمان به وتوحيده، أو قيل: مثله، أو المثل^(٢) العلمي، أو نوره، أو نحو ذلك؛ فهذا المعنى صحيح، فإن قلوب أهل التوحيد مملوءة بهذا، لكن ليس في قلوبهم ذات الرب القديم وصفاته القائمة به.

وأما أهل الاتحاد العام فيقولون: ما في الوجود إلا الوجود القديم. وهذا قول الجهمية.

وأبو اسماعيل لم يُرد هذا؛ فإنه قد صرَّح في غير موضع من كتبه بتکفير هؤلاء الجهمية الحلولية، الذين يقولون: إن الله بذاته في كل مكان. وإنما يشير إلى ما يختص به بعض الناس.

ولهذا قال: «اللاح منه لائحا إلى أسرار طائفة من صفوته».

والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من العباد والصوفية وأهل الأحوال؛ فإنه^(٣) يفجئهم ما يعجزون عن معرفته، وتضعف عقولهم عن تمييزه، فيظنونه ذات الحق. وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه. وفيهم من يحكى مخاطباته^(٤) له ومعاتباته^(٥). وذلك كله إنما هو في قلوبهم من

(١) و: المحدث.

(٢) ح: أو مثل؛ ب: أو المثال.

(٣) ح، ب: فلائهم.

(٤) ح، ب: مخاطبته.

(٥) ح، ب: ومعاتبته؛ ن، م: ومعاتبته.

المثال العلمي الذى فى قلوبهم بحسب إيمانهم به .
ومما يشبه المثال العلمى رؤية الرب تعالى^(١) فى المنام ؛ فإنه يُرى فى صور^(٢) مختلفة ، يراه كل عبد^(٣) على حسب إيمانه . ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم أعظم إيمانا من غيره رأه فى أحسن صورة ، وهى رؤية منام بالمدينة ؛ كما نطقت بذلك الأحاديث المأثورة عنه^(٤) . وأما ليلة المعراج فليس فى شيء من الأحاديث المعروفة أنه رأه ليلة المعراج ، لكن روى فى ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، رواه الخلل من طريق أبي عبيد ، وذكره القاضى أبو يعلى فى «إبطال التأويل»^(٥) . والذى نصّ عليه الإمام أحمد فى الرؤية هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه

(١) و: رؤية الحق .

(٢) ن، م، ر: صورة .

(٣) كل عبد: كذا فى (٦) . وفي سائر النسخ: يراه العبد .

(٤) روى الإمام أحمد فى مستذه (ط. المعارف) ٢٠١ / ٤ (رقم ٢٥٨٠)، ٢٢١ (رقم ٢٦٣٤) عن ابن عباس رضى الله عنهمما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت رب تبارك وتعالى» . وصحح أحمد شاكر الحديبين وقال: «وهو في مجمع الزوائد ١ / ٧٨ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح» . وعقد أبو بكر عمرو بن أبي عاصم في «كتاب السنة» فصلاً بعنوان «باب ما ذكر من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه تعالى» (ص ١٨٨ - ١٩٣) أورد فيه عدة أحاديث منها حديث ابن عباس (رقم ٤٣٣) وقد صححه الألبانى وقال: أخرجه أحمد والأجرى (ص ٤٩٤) والبيهقى في «الأسماء والصفات» (ص ٤٤٤) والضياء في «المختار» . وانظر كلام الألبانى على باقى الأحاديث . وقد علق في «صحيح الجامع الصغير» ١٦٨ / ٣ على حديث ابن عباس بقوله: «يعنى في المنام كما تدل عليه الروايات الأخرى» .

(٥) سبقت ترجمة أبي يعلى ١٤٢ / ١ . وكتابه «إبطال التأويل» ذكره بروكلمان GAL الملحق ٥٠٣ / ٣ ولم يذكر أنه موجود . على أنه ظهر مخطوطا مؤخرا ، وهو موضوع رسالة للدكتوراه (دراسة وتحقيق) مقدمة إلى قسم العقيدة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

وسلم وما قاله أصحابه، فتارة يقول: رأه بفؤاده، متبعاً لأبي ذر؛ فإنه روى بإسناده عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بفؤاده^(١).

وقد ثبت في صحيح مسلم أن أبا ذر سأله النبي صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ فقال: «نور أني أراه»^(٢). ولم ينقل هذا السؤال عن غير أبي ذر. وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال^(٣): «نعم رأيته» وأن عائشة سأله، فقال: «لم أره» فهو كذب، لم يره أحد من أهل العلم، ولا يجيز النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة واحدة بالتفى والإثبات مطلقاً، فهو متزه عن ذلك^(٤).

(١) ذكرت في تعليقي على كلام مماثل لابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل» ٤٢/٨ أني بحثت عن حديث أبي ذر رضي الله عنه في مسند الإمام أحمد (مسند أبي ذر في الجزء الخامس من طبعة الحلبي) فلم أجده. وقلت: «ولعل الإمام أحمد رواه في غير المسند». والحديث رواه ابن خزيمة في كتاب «التوحيد» (تحقيق الشيخ محمد خليل هراس رحمة الله، ط. القاهرة، ١٣٨٧/١٩٦٨) ص ٢٠٨ ونصه: «حدثنا أحمد بن منيع غير مرد، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا منصور - وهو ابن زاذان - عن الحكم، عن يزيد بن شريك الرشك، عن أبي ذر في قوله تعالى: (ولقد رأه نزلة أخرى) قال: ثنا هشيم، قال أبا منصور، عن الحكم، عن يزيد بن الرشك عن أبي ذر قال: رأه بقلبه ولم يره بعيته».

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٦٣٦ - ٦٣٧.
(٣) و: سأله فقال.

(٤) انظر كتاب «الشرعية» للأجري (بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقى رحمة الله، ط. السنة المحمدية، ١٣٦٩/١٩٥٠) ص ٤٩١ - ٤٩٧ (وانظر تعليقات الشيخ محمد حامد). وانظر كتاب التوحيد لابن خزيمة، ص ١٩٧ - ٢٣٠، وكتاب الأسماء والصفات للبيهقي، ص ٤٣٣ - ٤٤٧، تحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري، ط. السعادة، ١٣٥٨.

فلما كان أبو ذر أعلم من غيره اتبّعه أَحْمَدُ، مع ما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: رأَه بفُؤادِه مرتين^(١). وتارة يقول أَحْمَدُ: رأَه، فيطلق^(٢) اللفظ ولا يقيده بعين ولا قلب (اتباعاً للحديث)، وتارة يستحسن قول من يقول / : رأَه، ولا يقول بعين ولا قلب^(٣). ولم ينقل أحد من أصحاب أَحْمَدَ الذين باشروا عنه أنه قال رأَه بعينه، وقد ذكر ما نقلوه عن أَحْمَدَ الخَلَالَ في كتاب «السنة» وغيره^(٤).

وكذلك لم ينقل أحد ياسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال: «رأَه بعينه» بل الثابت عنه إما الأطلاق وإما التقييد بالفؤاد.

وقد ذكر طائفة من أصحاب أَحْمَدَ، كالقاضي أبي يعلى^(٥) ومن اتبّعه عن أَحْمَدَ ثلاث روايات في رؤيته تعالى: إحداها: أنه رأَه بعينه، واختاروا ذلك. وكذلك اختاره الأشعري وطائفة. ولم ينقل هؤلاء عن

(١) روى مسلم في صحيحه ١٥٩ - ١٥٨ (كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: ولقد رأَه نزله أخرى....) أثرين عن ابن عباس: الأول.. عن ابن عباس: رأَه بقلبه. والثانى... عن أبي العالية عن ابن عباس قال: (ما كذب الفؤاد ما رأى) [سورة التجم: ١١]، (ولقد رأَه نزلة أخرى) [سورة التجم: ١٣] قال: رأَه بفؤاده مرتين. وذكر الترمذى في سنته ٥/٧٠ (كتاب التفسير، سورة التجم) أثراً عن عكرمة عن ابن عباس قال: (ما كذب الفؤاد ما رأى) قال: رأَه بقلبه. قال الترمذى: «هذا حديث حسن». وجاء الأثر بنفس المعنى في المستند (ط. المعارف) ٣/٢٩٤ عن ابن عباس. وقال الشيخ أَحْمَد شاكر رحمة الله في تعليقه: «ونسبة السيوطي في الدر المتنور ٦/١٢٤ أيضاً للطبراني وابن مردويه والبيهقي في «الأسماء والصفات».

(٢) ح، ب: ويطلق.

(٣-٤) : ما بين التجمتين ساقط من (ح).

(٥) لعل كلام أَحْمَدَ وروايته لحديث أبي ذر بالإسناد رواه عنه الخلال في كتاب «السنة».

(٦) ن: القاضي أبي بكر، وهو تحريف.

أحمد لفظا صريحا بذلك، ولا عن ابن عباس. ولكن المنشول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس: إما تقييد الرؤية بالقلب، وإما إطلاقها. وأما تقييدها بالعين فلم يثبت لا عن أحمد ولا عن ابن عباس.

٢١٥ ظ / وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الإمام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد بعينه. وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت»^(١) وهذا لبسه موضع آخر.

وإنما المقصود هنا أن كثيراً من السالكين يرد عليه من الأحوال ما يصطلمه^(٢)، حتى يظن أنه هو الحق، وأن الحق فيه، أو أن الحق يتكلم على لسانه، أو أنه يرى الحق، أو نحو ذلك. وإنما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان. وفيهم من يرى عرشاً عليه نور، ويرى الملائكة

(١) في صحيح مسلم ٤/٢٤٥ (كتاب الفتنة وأشرطة الساعة، باب ذكر ابن صياد) قال ابن شهاب: وأخبرني عمر بن ثابت الأنباري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال: «إنه مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه من كره عمله، أو يقرؤه كل مؤمن». وقال: «تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه عز وجل حتى يموت». وجاء الحديث في: سنن الترمذى ٣/٤٥ (كتاب الفتنة، باب ما جاء في الدجال) وفيه: «تعلمون أنه لن يرى.. الحديث. وقال الترمذى: «هذا الحديث حسن صحيح».

(٢) قال القاشانى في كتاب «اصطلاحات الصوفية» (تحقيق د. محمد كمال جعفر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨١) ص ٣٠: «الاصطalam: هو الولة الغالب على القلب، وهو قريب من الهممان». وقال ابن عربى في رسالة «اصطلاحات الصوفية» ص ٢٤٠: «الاصطلام: نوع ولة يرد على القلب فيسكن تحت سلطانه».

حول العرش، ويكون ذلك الشيطان، وتلك الشياطين حوله. وقد جرى هذا الغير واحد.

﴿فصل﴾

وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يُحَبَّ، وأنكروا أنه يُحِبُّ غيره إلا بمعنى الإرادة العامة؛ فإن محبة المؤمنين لربهم أمر موجود في القلوب^(١) والفطر، شهد به الكتاب والسنة، واستفاض عن سلف الأمة وأهل الصفة، واتفق عليه أهل المعرفة بالله.

وقد ثبت أن التذاذ المؤمنين يوم القيمة بالنظر إلى الله أعظم لذة في الجنة. ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا دخل أهل الجنة نادى منادياً أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه. فيقولون: ما هو؟ ألم يبيض وجوهنا، ويثقل موازيننا، ويدخلنا الجنة، ويجرنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فينظرون إليه، مما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه. وهو الزيادة»^(٢).

وفي حديث آخر رواه النسائي وغيره: «أسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة»^(٣).

(١) ن: القلب.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ١٦٦/٣.

(٣) سبق الحديث والتعليق عليه فيما مضى ١١٤/٢، ١١٥/٣، ١٦٧ - ١٦٦/٣.

فقوله في الحديث الصحيح: «فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه»، يبيّن أن اللذة الحاصلة بالنظر إليه أعظم من كل لذة في الجنة. والإنسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محمّده وآله وعبادته من اللذة ما لا يجده شيء آخر.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «جعلت قرة عيني في الصلاة»^(١). وكان يقول: «أرحنَا بالصلاحة يابلال»^(٢). وفي الحديث: «إذا مررت

(١) هذا جزء من حديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه، ونصه: «حُبِّي إِلَيْيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النِّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجَعَلْتُ قُرْبَةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». وهو في: سنن النسائي ٥٨/٧، ٦٠، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء وأوله: «حُبِّي إِلَيْيَّ مِنْ الدُّنْيَا... الحديث». وهو في: المسند (ط. الحلبي) ١٢٨/٣، ١١٩، ٢٨٥. وأنصاف السيوطي في «الجامع الصغير» أن الحديث في المستدرك للحاكم وفي السنن للبيهقي. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع» ٨٧/٣ وقال في تعليقه على «مشكاة المصابيح» للتبريزى ٦٦٩/٢ (ط. المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨١/١٩٦١): «وقد اشتهرت على الألسنة زيادة أخرى وهي «ثلاث» ولا أصل لها في شيء من طرق الحديث، بل هي مفسدة للمعنى كما لا يخفى». وانظر ما ذكرته عن الحديث وعن الزيادة في «جامع الرسائل» ١١٨ - ١١٩.

(٢) ح، ر: أرحنَا بها يابلال. والحديث عن رجل من الصحابة في سنن داود ٤/٤٠٦ (كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة) ونصه... عن سالم بن أبي الجعد، قال: قال رجل - قال مساعر: أراه من خزاعة -: ليتنى صليت فاسترحت، فكان لهم عابوا عليه ذلك، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يابلال أقم الصلاة أرحنَا بها». والحديث بهذه الألفاظ في: المسند (ط. الحلبي) ٣٦٤/٥. ثم جاء الحديث في سنن أبي داود بعد الحديث السابق ونصه: عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن الحنفية، قال: انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده، فحضرت الصلاة، فقال بعض أهله: ياجارية ائذنوني بوضوء لملي أصلى فأستريح. قال: فأنكرنا ذلك عليه، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قم يابلال فارحنَا بالصلاحة». والحديث بهذه الألفاظ في المسند (ط. الحلبي) ٣٧١/٥. وصحح الألباني الحديث في

برياض الجنة فارتعوا». قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: «مجالس الذكر»^(١). ومن هذا الباب قوله: «ما بين بيتي ومنبرى روضة من رياض الجنة»^(٢) فإن هذا كان أعظم مجالس الذكر.

والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكر هذه اللذة . وقد يفسّرها من يتأول⁽³⁾ الرؤية بمزيد العلم على لذة العلم به ، كاللذة التي في الدنيا بذكرة ، لكن تلك أكمل .

وهذا قول متصوفة الفلسفه والنفاه، كالفارابي وكأبي حامد وأمثاله.
فإإن ما في كتبه من «الإحياء» وغيرها من لذة النظر إلى وجهه هو بهذا
المعنى⁽⁴⁾. [والفلاسفة ثبتت اللذة العقلية. وأبو نصر الفارابي

^{٣٩٣} وفي «صحیح الجامع الصغیر» ٦/٢٨٤.

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: سنن الترمذى ١٩٤ / ٥ (كتاب الدعوات، باب منه) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس». والحديث فى المستند (ط. الحلبى) ٣ / ١٥٠.

(٢) الحديث عن عيد الله بن زيد المازني رضي الله عنه في : البخاري ٦١ / ٢ (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل ما بين القبر والمنبر). وهو عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ٢٣ / ٣ (كتاب فضائل المدينة، باب حدثنا مسلد عن يحيى . . .) وزاد . . . ومبين على حوضي، ١٢١ / ٨ (كتاب الرقاق، باب في العوض . . .)، ١٠٥ / ٩ (كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم . . .)؛ سنن الترمذى ٥ / ٣٧٦ - ٣٧٧ (كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة). والحديث في، سنن النسائي والمورط والمسنن.

(٣) ن: من ينكر.

(٤) يتكلّم العزّالى على لذة النّظر إلى الله تعالى في «الإحياء» ٦٢/١٤ - ٧٦ فيقول ٦٢ / ١٤
 «اعلم أن اللذات تابعة للإدراكات» ويفصّل القول في هذه النقطة، ثم يقول ٦٤/١٤
 «وبهذا يتبيّن أن العلم للذيد، وأن الذ علم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله، وتدبّره في

وأمثاله^(١) من المفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسّرها بهذا المعنى^[٢].

وهذه اللذة أيضاً ثابتة بعد الموت، لكنهم مقصرون في تحقيقها وإثبات غيرها من لذات الآخرة، كما هو مبسوط في موضعه.

وأما أبو المعالى وابن عقيل ونحوهما فينكرون أن يلتذّ أحد بالنظر إليه. وقال أبو المعالى : يمكن أن يحصل^(٣) مع النظر إليه لذة بعض

ملكته من متنه عرشه إلى تخوم الأرضين . فيتبين أن يعلم أن اللذة المعرفة أقوى من سائر اللذات ، أعني لذة الشهوة والغضب . . . الخ ثم يقول ٧٠ / ١٤ : «اعلم أن المدركات تنقسم إلى ما يدخل في الخيال . . . وإلى ما لا يدخل في الخيال ، كذات الله تعالى وكل ما ليس بجسم ، كالعلم والقدرة والإرادة وغيرها . إلى أن يقول ٧١ / ١٤ : «ووافى استحقاق الجنة ، وذلك وقت مبهم . . . لأن فيه يتجلى الحق سبحانه وتعالى ، فيتجلى له تجلياً يكون اكتشاف تجليه بالإضافة إلى ما علمه كاناكتشاف تجلى المرأة بالإضافة إلى ما تخيله ، وهذه المشاهدة والتجلّى هي التي تسمى رؤية . . . ».

(١) م : الفارابي وأبي حامد وأمثاله . ويقول الدكتور إبراهيم مذكر في كتابه «في الفلسفة الإسلامية : منهج وتطبيق» ، ص ٣٥ - ٣٦ ، ط . عيسى الحليبي ، ١٣٦٧ / ١٩٤٧ : «لعل أخص خصائص النظرية الصوفية التي قال بها الفارابي إنها قائمة على أساس عقلي . فليس تصوفه بالتصوف الروحي البحث الذي يقوم على محاربة الجسم والبعد عن اللذائذ لتطهير النفس وترقى في مدارج الكمال ، بل هو تصوف نظري يعتمد على الدراسة والتأمل . . . الخ» ويقول الفارابي في «كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة» ، ص ١٦ - ١٧ ، ط . مكتبة الحسين التجارية ، الطبعة الثانية ، ١٣٦٨ / ١٩٤٨ : «وإذا كان الأول وجوده أفضل الوجود ، فجملاته فاثت لجمال كل ذي الجمال ، وكذلك زيته وبهاؤه . . . ولذة والسرور والغبطة إنما يتبع ويحصل أكثر بـأن يدرك الأجمل والأبهى والأزهى بالإدراك الأتفق والأتم ، فإذا كان هو الأجمل في النهاية والأبهى والأزهى فإذا راكه لذاته الإدراك الأتفق في النهاية وعلمه بجوهره العلم الأفضل . . . لذة لا نفهم نحن كنهها ولا ندرى مقدار عظمها إلا بالقياس بالإضافة إلى ما نجده من اللذة عندما تكون قد أدركنا ما هو عندنا أكمل وأبهى إدراكاً وأتفقاً وأتم . . . الخ».

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) فقط . (٣) و : أن نجعل .

المخلوقات من الجنة، فتكون اللذة مع النظر بذلك المخلوق^(١).

وسمع ابن عقيل رجلا يقول: أسألك لذة النظر إلى وجهك. فقال:

هب أن له وجهًا أفتلتني بالنظر إليه؟

وهذا / ونحوه مما أنكر على ابن عقيل؛ فإنه كان فاضلاً ذكياً، وكان ٩٨/٣
تتلون آراؤه في هذه الموضع. ولهذا يوجد في كلامه كثيراً مما يوافق فيه
قول المعتزلة والجهمية، وهذا من ذاك.

وكذلك أبو المعالي بنى هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه
الأشعرى ومن وافقه، كالقاضى أبي بكر والقاضى أبي يعلى وغيرهما:
أن الله لا يحب ذاته، ويزعمون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية.

وهذا القول من بقایا أقوال جهم بن صفوان. وأول من عُرف في
الإسلام أنه أنكر أن الله يُحِبَّ أو يُحَبَّ الجهم بن صفوان وشيخه العجمي
ابن درهم. وكذلك هو أول من عُرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى
وغيره. وكان جهم ينفي الصفات والأسماء، ثم انتقل بعض^(٢) ذلك إلى
المعتزلة وغيرهم، فنفوا الصفات دون الأسماء.

وليس هذا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها^(٣)، بل كلهم متفقون على
أن الله يستحق أن يُحِبَّ، وليس شيء أحق بـأن يحب من الله سبحانه،
بل لا يصلح أن يُحَبَّ غيره إلا لأجله، وكل ما يحبه المؤمن، من طعام
وشراب ولباس وغير ذلك، لا ينبغي أن يفعله إلا ليستعين به على عبادته

(١) لم أجده هذا الكلام فيما بين يدي من مؤلفات الجوزي، ولعله في كتاب من كتبه المفقودة.

(٢) ر، ب، ح، ئ: بعد.

(٣) ح، ب: وأئمتهم.

سبحانه المتضمنة لمحبته ؛ فإن الله إنما خلق الخلق لعبادته ، وخلق فيهم الشهوات ليتناولوا بها ما يستعينون به^(١) على عبادته ، ومن لم يعبد الله فإنه فاسد هالك ، والله لا يغفر أن يُشرك به فيُعبد معه غيره ، فكيف بمن عَطَّل عبادته فلم يعبده أبنته / كفرعون وأمثاله ؟ !

٢١٦

وقد قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » [سورة النساء : ٤٨] . [والتعطيل ليس دون الشرك بل أعظم منه . فالمستكبرون عن عبادته أعظم جرما من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره ، وهو لا يغفر لهم ، فأولئك أَوْلَى^(٢)] . وما من مؤمن إلا وفي قلبه حب الله^(٣) ، ولو أنكر ذلك بلسانه .

وهو لاء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام - وهم مؤمنون - لو رجعوا إلى فطرتهم التي فُطروا عليها ، واعتبروا أحوال قلوبهم عند عبادته ، لوجدوا في قلوبهم من محبته مالا يُعْبَرُ عن قدره . وهم من أكثر الناس نظراً في العلم به وبصفاته وذكره ، وذلك كله من محبته^(٤) ، وإلا فما لا يُحب لا تحرض النفوس على ذكره إلا لتعلق حاجتها به . ولهذا يقال : من أحب شيئاً أكثر من ذكره .

والمؤمن يجد نفسه محتاجة إلى الله في تحصيل مطالبه ، ويجد في قلبه محبة الله غير هذا . فهو محتاج إلى الله من جهة أنه ربه ، ومن جهة

(١) ح: بها.

(٢) و: أعظم.

(٣) ما بين المعقوقين ساقط من (ن).

(٤) و: وذلك طريق محبته.

أنه إلهه . قال تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، فلابد أن يكون العبد عابداً لله ، ولا بد أن يكون مستعيناً به . ولهذا كان هذا فرضاً على كل مسلم أن يقوله في صلاته .

وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب . وقد روى عن^(١) الحسن البصري رحمة الله أن الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب ، جمع سرها في الأربعة ، وجمع سر الأربعة في القرآن ، وجمع سر^(٢) القرآن في الفاتحة ، وجمع^(٣) سر الفاتحة في هاتين الكلمتين : [﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾]^(٤) ، ولهذا ثناها الله [في كتابه]^(٥) في غير موضع من القرآن ، كقوله : ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكُّلْ عَلَيْهِ﴾ [سورة هود: ١٢٣] وقوله : ﴿عَلَيْهِ تَوَكُّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [سورة هود: ٨٨] ، وقوله : ﴿عَلَيْهِ تَوَكُّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَاب﴾ [سورة الرعد: ٣٠] ، وقوله : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَبِرْزَقًا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ٣] وأمثال ذلك .

وهم يتأنلون محبته على محبة عبادته وطاعته .

فيقال لهم : فيمتنع في الفطرة أن يحب الإنسان طاعة مطاع وعبادته ، إلا أن يكون محبّاً لله ، وإلا فما لا يحبّ في نفسه^(٦) لا يحبّ الإنسان لا

(١) عن : ساقطة من (ح) ، (ب) .

(٢) سر : ساقطة من (و) ، (ر) .

(٣) و ، ح ، ر ، ي : يجعل .

(٤) ما بين المعقوقتين في (ح) ، (ر) ، (و) ، (ب) فقط .

(٥) في كتابه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) ح ، ب : فما لا يحب لنفسه .

طاعته ولا عبادته . ومن كان إنما يحب الطاعة والعبادة للعوض المخلوق، فهو لا يحب إلا ذلك العوض، ولا يُقال: إن هذا يحب الله .
 ألا ترى أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قد يستأجر المؤمن على عملٍ يعلمه، فيعمل المؤمن لأجل ذلك العوض، ولا يكون المؤمن محبًا للكافر ولا للظالم إذا عمل له بعوض، لأنه ليس مقصوده إلا العوض .
 فمن كان لا يريد من الله إلا العوض على عمله، فإنه لا يحبه [قط]^(١) إلا كما يحب الفاعل لمن يستأجره^(٢) ويعطيه العوض [على عمله]^(٣)؛ فإن كل محبوب إما أن يُحب لنفسه وإما أن يُحب لغيره، فما أحب لغيره فالمحبوب في نفس الأمر هو ذلك الغير، وأما هذا فإنما أحب لكونه وسيلة إلى المحبوب، والوسيلة قد / تكون مكرهة غاية الكراهة، لكن يتحملها^(٤) الإنسان لأجل المقصود، كما يتجرع المريض الدواء الكريه لأجل محبته للعافية، ولا يُقال: إنه يحب ذلك الدواء الكريه .

٩٩/٣

إِنْ كَانَ رَبُّ الْجَمِيعَ لَا يُحِبُّ إِلَّا لِمَا يَخْلُقُهُ مِنَ النَّعْمَ، فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِلَّهِ» [سورة البقرة: ١٦٥]، فأخبر أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين، وأن المشركين يحبون الأنداد كحب الله .

(١) قط: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) و: استأجره.

(٣) على عمله: زيادة في (ح)، (ب).

(٤) ن، م، و، ي: يتحملها.

ومن المعلوم أن المشركين يحبون آهتهم محبة قوية، كما قال تعالى : «وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ» [سورة البقرة: ٩٣]. وهذا وإن كان يُقال : [إنه]^(١) لما يظلونه فيهم من أنها تفعهم ؛ فلا ريب أن الشيء يُحب لهذا ولهذا ، ولكن إذا ظن فيه أنه متصل بصفات الكمال كانت محبتة^(٢) أشد ، مع قطع النظر عن نفسه .

والحديث الذي يُروى : «أحبا الله لما يغذوكم به من نعمه ، وأحبوني بحب الله ، وأحب أهل بيتي بحبى» [إسناده ضعيف^(٣)] ؛ فإن الله يُحب أن يُحب لذاته ، وإن كانت محبته واجبة لـ الإحسانه .

وقول القائل : المحبة للإحسان محبة العامة ، وتلك محبة الخاصة - ليس بشيء . بل كل مؤمن فإنه يحب الله لذاته ، ولو أنكر ذلك بلسانه . ومن لم يكن الله ورسوله أحب إليه مما سواهما لم يكن مؤمنا . ومن قال : إني لا أجده^(٤) هذه المحبة في قلبي لله ورسوله ، فأحد الأمرين لازم : إما أن يكون صادقاً في هذا الخبر ، فلا يكون مؤمنا ؛ فإن أبا جهل وأبا لهب

(١) إنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : المحبة .

(٣) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في : سنن الترمذى ٣٢٩/٣ (كتاب المناقب ، باب مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه». والحديث في : المستدرك ١٤٩/٣ - ١٥٠ (كتاب معرفة الصحابة ، باب ومن مناقب أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه». وقال الذهبي : «صحيح» وضعف الآلبانى الحديث في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٩٨/١ .

(٤) ن : لأجد ، وهو خطأ ؛ ر : لا ثم أجد .

وأمثالهما إذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر، وهم كفار أخبروا عمّا في نفوسهم من الكفر، مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله^(١) لكن مع الشرك به، فإنهم اتخذوا من دون الله أنداداً يحبنهم كحب الله، ولهذا أبغضوا الرسول وعادوه، لأنه دعاهم إلى عبادة الله وحده ورفض ما يحبنه معه، فنهاهم أن يحبوا / شيئاً كحبه^(٢)، فأبغضوه على هذا. فقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أنداداً يحبنهم كحب الله، يفضل ذلك الند على الله في أشياء. وهؤلاء قد يعلمون أن الله أجل وأعظم، لكن تهوى نفوسهم ذلك الند أكثر.

والرب تعالى إذا جعل من يحب الأنداد كحبه مشركين؛ فمن أحب الند أكثر كان أعظم شركاً وكفراً، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُسْبِّحُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيُسْبِّحُوا اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٨] فلولا تعظيمهم لآلهتهم على الله لما سبوا الله إذا سُبَّت آلهتهم.

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامَ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشَرِكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشَرِكَائِهِمْ فَلَا يَصْلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصْلُ إِلَى شَرِكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٣٦]. وقال أبو سفيان يوم أحد: أغل هبل، أغل هبل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا تجيبيه؟ فقالوا: وما نقول؟ قال: قولوا: الله أعلى وأجل. وقال أبو سفيان: إن لنا العزى ولا عزى لكم. قال: ألا تجيبيه؟ قالوا:

(١) و، ر، ي: محبة الله.

(٢) ح، ب: كحب الله.

وما نقول؟ قال: قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم^(١). ويوجد كثير من الناس يحلف بند^٢ جعله الله، وينذر له، ويوالى في محبته، ويعادي من يبغضه، ويحلف به فلا يكذب، ويوفى بما نذر له^(٣)، وهو يكذب إذا حلف بالله، ولا يوفى بما نذر له، ولا يوالى في محبة الله، ولا يعادى في الله، كما يوالى ويعادي لذلك الند. فمن قال: إنني لا أجد في قلبي أن الله أحب إلى مما سواه. فأحد الأمرين لازم: إما أن يكون صادقاً فيكون كافراً مخلداً في النار، من الذين اتخذوا من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله. وإما أن يكون غالطاً في قوله: لا أجد في قلبي هذا.

والإنسان قد يكون في قلبه معارف وإرادات، ولا يدرى أنها في قلبه. فوجود الشيء في القلب شيء، والدراءة به شيء آخر. ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك في قلبه، وهو حاصل في قلبه، فتراه يتبع تعباً كثيراً لجهله. وهذا كالموسوس^(٤) في الصلاة؛ فإن كل من فعل فعلًا باختياره، وهو يعلم ما يفعله^(٥)، فلا بد أن ينويه، ووجود ذلك بدون النية - التي هي الإرادة - ممتنع، فمن كان يعلم أنه يقوم إلى الصلاة فهو يريد الصلاة، ولا يتصور أن يصلى إلا وهو يريد الصلاة^(٦)،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢٢/٥، وانظر هذا الجزء، ص ٢١.

(٢) ن، م: بما نذر له.

(٣) ن، م: ما فعله.

(٤) و: كالموسوس.

(٥) و: مرید للصلاة.

فطلب مثل هذا التحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه .
وكذلك / من كان يعلم أن غداً من رمضان ، وهو مسلم يعتقد وجوب
الصوم ، وهو مريد للصوم^(١) ، فهذا نية الصوم . وهو حين يتعرّض يتعشى
عشاء من يريد الصوم . ولهذا يُفرّق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليالي شهر
رمضان . فليلة العيد يعلم أنه لا يصوم ، فلا يريد الصوم ولا ينويه ، ولا
يتعرّض عشاء من يريد الصوم .

وهذا مثل الذي يأكل ويشرب ويمشي ويركب ويلبس ، إذا كان يعلم
أنه يفعل هذه الأفعال ، فلا بد أن يريد لها ، وهذه نيتها . فلو قال بلسانه :
أريد أن أضع يدي في هذا الإناء لأخذ لقمة آكلها ، كان أحمق عند
الناس . فهكذا من يتكلم بمثل هذه الألفاظ في نية الصلاة والطهارة
والصيام^(٢) . ومع هذا فتجد خلقاً كثيراً من الموسسين بعلم وعبادة ،
يجتهد في تحصيل هذه النية ، أعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر
معدته من القيء ، أو من يتطلع الأدوية الكريهة .

وكذلك كثير من المعارف ، قد يكون في نفس الإنسان ضرورياً
وفطرياً ، وهو يطلب الدليل عليه ، لإعراضه عمّا في نفسه ، وعدم شعوره
 بشعوره .

فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة الله ورسوله ، وقد نظر في
كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة ، واعتقد ذلك قوله صحيحاً ، لما ظنه
من صحة شبّهاتهم ، أو تقلیداً لهم - فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد ،

(٢) ن: الصوم .

(١) ن، م، و: يريد الصوم .

وينكر ما في نفسه.

فإن نافي محبة الله يقول: المحبة لا تكون إلا لما يناسب المحبوب، ولا مناسبة بين القديم والمحدث، وبين الواجب والممکن، وبين الخالق والمخلوق.

فيقال: لفظ المناسبة لفظ مجمل؛ فإنه يُقال: لا مناسبة بين كذا وكذا، أى أحدهما أعظم من الآخر، فلا يُنسب هذا إلى هذا. كما يُقال: لا نسبة لمال فلان إلى مال فلان، ولا نسبة لعلمه أو جوده أو ملكه [إلى علم فلان وجود فلان وملك فلان،]^(١) يُراد به أن هذه النسبة حقيقة صغيرة كلاً نسبة. كما يُقال: لا نسبة للخردلة إلى الجبل، ولا نسبة للترباب إلى رب الأرباب.

فإذا أريد بأنه لا نسبة للمحدث إلى القديم هذا المعنى ونحوه، فهو صحيح. وليست المحبة مستلزمة لهذه / النسبة. وإن أريد أنه ليس في القديم معنى يحبه لأجله المحدث، فهذا رأس المسألة. فلم قلت: إنه ليس بين المحدث والقديم ما يحب المحدث القديم لأجله؟ ولم قلت: إن القديم ليس متصفاً بمحبة ما يحبه من مخلوقاته؟

والمحبة لا تستلزم نقصاً، بل هي صفة كمال، بل هي أصل الإرادة. فكل إرادة فلابد أن تستلزم محبة؛ فإن الشيء إنما يُراد لأنّه محبوب، أو لأنّه وسيلة إلى المحبوب. ولو قدر عدم المحبة لامتنعت الإرادة؛ فإن المحبة لازمة للإرادة، فإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم. وكذلك المحبة

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

مستلزمة للإرادة؛ فمن أحب شيئاً فلابد أن يتضمن حبه إياه إرادة لبعض متعلقاته.

ولهذا كان خلقه تعالى لمخلوقاته لحكمة^(١)، والحكمة مراده محبوبة. فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم. وهو سبحانه يحب عباده المؤمنين، في يريد الإحسان إليهم. وهم يحبونه في يريدون عبادته^(٢) [وطاعته].

و[قد ثبت] في الصحيحين^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٤). وما من مؤمن إلا وهو يجد في قلبه للرسول من المحبة مالا يجد^(٥) لغيره، حتى أنه إذا سمع محبوباً له - من أقاربه وأصدقائه^(٦) - يسب الرسول، هان عليه عداوته ومهاجرته، بل وقتله، لحب الرسول. وإن لم يفعل ذلك لم يكن مؤمناً.

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [سورة المجادلة: ٢٢] [بل قد]

(١) ح، ر، ب: بحكمة؛ و: بحكمته.

(٢) ن، م: ويريدون عبادته (وسقطت: وطاعته).

(٣) ن، م: وفي الصحيحين.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٤٧/٢.

(٥) مالا يوجد: كذا في (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: مالا يوجد.

(٦) ب(فقط): أو أصدقائه.

قال تعالى^(١): «قُلْ إِنَّ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْرَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ اقْرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةً تَخْشَونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنَ تَرْضُونَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَصُّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ» [سورة التوبة: ٢٤] فتوعد من كان الأهل والمال أحب إليه من الله رسوله والجهاد في سبيله.

وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ثلاث من كن فيه وجد بهن^(٢) حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء / لا يحبه إلا الله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»^(٣).

فوجود حلاوة الإيمان في القلب لا تكون من محبة العوض الذي لم يحصل بعد، بل الفاعل الذي لا يعمل إلا للكراء لا يجد حال العمل إلا التعب والمشقة وما يؤلمه، فلو كان لا معنى لمحبة الله ورسوله إلا محبة

(١) ن، م: وقال تعالى.

(٢) بهن: ساقطة من (و)، (ب).

(٣) جاء الحديث بلفظ مقارب عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٨/١ (كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان)، ٩/١ (كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر...)، ٢٠/٩ (كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب...); مسلم ٦٦/١ (كتاب الإيمان، باب بيان خصال...); سنن ابن ماجة ٢/١٣٣٨ - ١٣٣٩ (كتاب الفتنة، باب الصبر على البلاء). وجاء الحديث عن أنس أيضا ولكن بلفظ: «لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لا يحبه إلا الله، وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله، وحتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وذلك في: البخاري ١٤/٨ (كتاب الأدب، باب الحب في الله).

ما سيصير إليه العبد من الأجر، لم يكن هنا حلاوة إيمان يجدها العبد في قلبه وهو في دار التكليف والامتحان. وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي فطر الله عليها قلوب عباده.

فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة»^(١). وفي صحيح مسلم عنه أنه قال: «يقول الله تعالى: خلقت عبادي حنفاء، فاجتالتهم الشياطين، وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً»^(٢).

فإله فطر عباده على الحنيفة ملة إبراهيم، وأصلها محبة الله وحده؛ مما من فطرة لم تفسد إلا وهي تجد فيها محبة الله تعالى. لكن قد تفسد الفطرة إما لـكبير وغرض فاسد^(٣)، كما في فرعون. وإما بأن يُشرك معه غيره في المحبة.

كما قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبَّ اللَّهِ» [سورة البقرة: ١٦٥].

وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله مخلصين له الدين، فإن في

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٧ - ٣٠٨ / ٢.

(٢) الحديث عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه في: مسلم ٤/٢١٩٧ - ٢١٩٨ (كتاب الجنة وصفة نعيها وأهلها، بباب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) وأوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: «ألا إن ربى أمرني أن أعلمكم ما جهلت... وإن خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أنتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم...» الحديث. وهو مع اختلاف في اللفظ - في: المستد (ط. الحلبى) ٤/١٦٢.

(٣) وعرض آخر.

قلوبهم محبة الله، لا يماثله فيها غيره. ولهذا كان الرب محموداً حمدًا مطلقاً على كل ما فعله، وحمدًا خاصاً على إحسانه إلى الحامد. فهذا حمد الشكر، والأول حمده^(١) على كل ما فعله.

كما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [سورة الأنعام: ١]، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية [سورة فاطر: ١].

والحمد ضد الذم. والحمد خبر بمحاسن المحمود مقررون بمحبته، والذم خبر بمساوئ المذموم مقررون ببغضه، فلا يكون حمد لمحمود إلا مع محبته، ولا يكون ذم لمذموم إلا مع بغضه، وهو سبحانه له الحمد في الأولى والآخرة.

وأول ما نطق به آدم: [الحمد لله رب العالمين]^(٢)، وأول ما سمع من ربه: يرحمك ربك، وأخر دعوى أهل الجنة: أن الحمد لله رب العالمين. وأول من يُدعى إلى الجنة الحمادون. ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد، آدم فمن دونه تحت لوانه، وهو صاحب المقام المحمود، الذي يغبطه به الأولون والآخرون.

فلا تكون عبادة إلا بحب المعبد^(٣)، [ولا يكون حمد إلا بحب المحمود]^(٤). وهو سبحانه المعبد المحمود.

(١) ح: حمد.

(٢) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

(٣) ن، م، ر، ح: يحب للمعبد.

(٤) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن). وفي (م)، (ى): إلا بحب للمحمود.

وأول نصف الفاتحة الذي للرب حمده، وآخره عبادته. أولاً: «الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، وآخره: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ». كما ثبت في حديث / القسمة: «يقول الله تبارك وتعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين؛ فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأله. يقول العبد: «الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» فيقول الله: حمدني عبدي. يقول العبد: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ» فيقول الله تعالى: أثني على عبدي. يقول العبد: «مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ» فيقول الله تبارك وتعالى: مجذبني عبدي. يقول العبد: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» فيقول الله تعالى: هذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأله. يقول العبد: «اَهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» إلى آخر السورة. يقول الله تعالى: هؤلاء^(١) لعبدي ولعبدي ما سأله» رواه مسلم [في صحيحه]^(٢). وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»^(٣) فجمع بين التوحيد

(١) ب (فقط): هذا.

(٢) في صحيحه: ساقطة من (ن)، (م)، والحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: مسلم ١/٢٩٦ - ٢٩٧ (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة)؛ سنن الترمذى ٤/٢٦٩ - ٢٧٠ (كتاب التفسير، سورة الفاتحة).

(٣) ذكر السيوطى الحديث فى «الجامع الكبير» ١٢٨ فـ قال: «أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلى عشية عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». إسماعيل بن عبدالغافر الفارسي فى الأربعين عن على^(٤). وذكر العجلونى الحديث فى «كشف الخفاء» ١/١٥٣ فـ قال. «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له. رواه مالك عن طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلا، وأخرجه الترمذى وحسنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: خير

والتحميد. كما قال تعالى : ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [سورة غافر: ٦٥].

وكان ابن عباس يقول : إذا قلت : لا إله إلا الله ، فقل : الحمد لله رب
العالمين ، يتأول هذه الآية^(١).

وفي سنن ابن ماجه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
«أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله»^(٢).

الدعاء دعاء يوم عرفة ، وزاد : له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. ورواه البيهقي
عن أبي هريرة بلفظ : أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، وأفضل قولي وقول الأنبياء قبلى لا إله
إلا الله - الحديث ، وزاد بعد : وله الحمد يحيى ويميت وبيه الخير . ووجدت أن مالكا
قد أورد الحديث مرسلًا باللفظ الذي ذكره العجلوني في موضعين : ٢١٤/١ - ٢١٥ (كتاب
القرآن ، باب ما جاء في الدعاء) ، ٤٢٢/٤ - ٤٢٣ (كتاب الحج ، باب جامع الحج) . وفي
التعليق : «قال ابن عبد البر : لا خلاف عن مالك في إرساله . ولا أحفظ بهذا الإسناد مستدلا
من وجه يحتاج به ، وأحاديث الفضائل لا تحتاج إلى محتاج به ، وقد جاء مستدلا من حديث
على وابن عمرو». أما الترمذى فقد أورده باللفظ الذي ذكره العجلوني في سنته ٢٣١/٥
كتاب الدعوات ، باب في فضائل لا حول ولا قوة إلا بالله) وقال : «هذا حديث حسن
غريب من هذا الوجه . وحمد بن أبي حميد هو محمد بن أبي حميد ، وهو إبراهيم
الأنصارى المدينى ، وليس هو بالقوى عند أهل الحديث». وأشار الشيخ أحمد شاكر فى
تعليقاته فى المسند (ط. المعارف) ١٨٠/١١ إلى الحديث وقال إن الحديث ذكره
المتنرى فى «الترغيب» من رواية الترمذى ونقل عنه تحسينه . وأما رواية البيهقي للحديث
عن أبي هريرة فقد ذكرها السيوطي ، وضيقها الألبانى فى «ضعيف الجامع الصغير»
٣١٥/١.

(١) ذكر هذا الأثر مستدلا الطبرى فى تفسيره (ط. بولاق) ٢٤/٥٣ ونص كلامه فيه . عن ابن
عباس قال : من قال : لا إله إلا الله ، فليقل على أثراها : الحمد لله رب العالمين ، فذلك
قوله : (فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ). ونقل ابن كثير كلامه فى تفسيره
١٤٥/٧ .

(٢) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ٥/١٣٠ (كتاب الدعوات ،

وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم»^(١).

وقال أيضاً: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء»^(٢).

باب ما جاء أن دعوة المسلم مستحبة) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب لا نعرف إلا من حديث موسى بن إبراهيم. وقد روى على بن المدينى وغير واحد عن موسى بن إبراهيم هذا الحديث». والحديث فى: سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٤٩ (كتاب الأدب، باب فضل الحامدين). وذكر السيوطى الحديث فى «صحيف الجامع الصغير» ١ / ٣٦٢ وحسنه الألبانى.

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبي داود ٤ / ٣٦٠ (كتاب الأدب، باب الهدى فى الكلام) بلفظ: «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم» وقال أبو داود: «رواه يونس وعقيل وشعيوب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً». وروى ابن ماجة الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً فى سنته ١ / ٦١٠ (كتاب النكاح، باب خطبة النكاح) بلفظه: «كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع» وجاء فى التعليق: «قال السندى: الحديث قد حسنة ابن الصلاح والتوكى، وأخرجه ابن جحان فى صححه والحاكم فى المستدرك». وضعف الألبانى هاتين الروايتين ورواية ثالثة بآلفاظ مقاربة فى «ضعيف الجامع الصغير» ٤ / ١٤٧ - ١٤٨، وتتكلم على الحديث كلاماً مفصلاً فى «الإرواء» = إرواء الغليل فى تخریج أحاديث منار السبيل ١ / ٢٩ - ٣٢، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٩ / ١٩٧٩. والحديث صحيح السيوطى بعض روایاته وحسن التوكى بعضها، وانظر ما ذكرته عن الحديث فى «جامع الرسائل» ١ / ١٠٨، ٢ / ٦٧ وانظر «كشف الخفاء» لابن العجلونى ٢ / ١١٩؛ المقاصد الحسنة للسخاوي، ص ٣٢٢.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبي داود ٤ / ٣٦١ (كتاب الأدب، باب في الخطبة)؛ سنن الترمذى ٢ / ٣٨٦ (كتاب النكاح، باب ما جاء فى خطبة النكاح) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب»؛ المسند (ط. المعارف) ١٥ / ١٥، ١٦ / ٢١٦، ١٧٠ / ١٦، ١٧٠ / ١٥ (وصحح الشيخ أحمد شاكر الحذيفين وأشار إلى تصحيح السيوطى له). وصحح الألبانى الحديث فى «صحيف الجامع الصغير» ٤ / ١٧٢، ورسالة «الأرجوحة النافعة عن أسللة لجنة مسجد الجامعة» ص ٥٦، ط. المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، بيروت، ١٤٠٠.

فلا بد في الخطب^(١) من الحمد لله ومن توحيده. ولهذا كانت الخطب في الجمع والأعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الأصلين. وكذلك التشهد في آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان، ولا يكون الثناء إلا على محبوب، ولا التأله إلا / لمحبوب. وقد بسطنا^(٢) الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة.

وإذا كان العباد يحمدونه ويثنون عليه ويحبونه، فهو^(٣) سبحانه أحق بحمد نفسه والثناء على نفسه والمحبة لنفسه، كما قال أفضل الخلق: «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»^(٤). فلا ثناء من مثِنِ أعظم من ثناء الرب على نفسه. ولا ثناء إلا بحبِّ، ولا حب من محبوب لمحبوب أعظم من محبة الرب لنفسه. وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه، فهو يحب المقطفين والمحسنين والصابرين والمؤمنين، ويحب التوابين، ويحب المتطهرين، ويفرح بتوبة التائبين: كل ذلك تبع لمحبته لنفسه^(٥)؛ فإن المؤمن إذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله، فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لحبه لله، فكيف الرب تعالى فيما يحبه من مخلوقاته؟!

إنما يحبه تبعاً لحبه لنفسه^(٦). وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها،

(١) ح، ب: الخطبة.

(٢) ن، م: وقد بسط.

(٣) ح، ب: وهو.

(٤) سبق هذا الحديث والتعليق عليه فيما مضى ١٥٩/٢.

(٥) ح، ب: تابع لمحبة نفسه.

(٦) م: لمحبة نفسه.

فما خلق شيئاً إلا لحكمة. وهو سبحانه قد قال: ﴿أَخْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ
خَلْقَهُ﴾ [سورة السجدة: ٧]، وقال: ﴿صُنْعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقْنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [سورة
النمل: ٨٨].

وليس في أسمائه الحسنى إلا اسم يُمدح به، ولهذا كانت كلها
حسنى - والحسنى خلاف السوائى، فكلها حسنة، والحسن محبوب
ممدوح.

فالمعنى بالخلق ما يحبه ويرضاه، وذلك أمر ممدوح، ولكن قد
يكون من لوازم ذلك ما يريده، لأنه من لوازم ما يحبه ووسائله؛ فإن وجود
الملزم بدون اللازم ممتنع، كما يمتنع وجود العلم والإرادة بلا حياة،
ويمتنع وجود المولود - [مع كونه مولوداً]^(١) - بلا ولادة.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح، حديث
الاستفاح: «والخير كله^(٢) بيديك، والشر ليس إليك»^(٣). وقد قيل في
تفسيره: لا يتقرب به إليك بناء على أنه الأعمال المنهى عنها. وقد قيل:

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

(٢) كله: في (ن)، (م) فقط.

(٣) الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في: مسلم / ١ - ٥٣٤ - ٥٣٦ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وفيما) ونصه.. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهي للذى فطر السماوات والأرض..» الحديث وفيه: «ليك وسعديك، والخير كله في بيديك، والشر ليس إليك». وروى أحمد الحديث في مسنده (ط. المعارف) / ٢ - ١٣٤ - ١٣٥ (الأرقام ٨٠٣ - ٨٠٥). وانظر: مشكاة المصباح للتبريزى (ط. دمشق) / ١ - ٢٥٧ - ٢٥٥؛ الأذكار للنووى، ص ٤٣.

لا يُضاف إليك بناء على أنه المخلوق .
والشر المخلوق لا يُضاف إلى الله مجردًا عن الخير [قط]^(١)، وإنما يُذكر على أحد وجوه ثلاثة : إما مع إضافته إلى المخلوق ، كقوله : « من شرّ ما خلق » [سورة الفلق : ٢] . وإما مع حذف الفاعل ، كقول الجن : « وَإِنَّا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا » [سورة الجن : ١٠] .

ومنه في الفاتحة : « صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » [سورة الفاتحة : ٧] ، فذكر الإنعام مضافا إليه ، وذكر الغضب محدودا فاعله ، وذكر الضلال مضافا إلى العبد .
وكذلك قوله : « وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يُشْفِينِي » [سورة الشعراء : ٨٠] .

وإما أن يدخل في العموم كقوله : « خَالِقُ كُلِّ شَئِءٍ » [سورة الأنعام : ١٠٢] . ولهذا إذا ذكر باسمه الخاص قُرن بالخير ، كقوله في أسمائه الحسنى : الضار ، النافع ، المعطى ، المانع ، [الخافض ، الرافع ، المعز ، المذل . فجمع^(٢) بين الاسمين لما فيه من العموم^(٣) والشمول الدال على وحدانيته ، وأنه وحده يفعل جميع هذه الأشياء . ولهذا لا يُدعى بأحد الاسمين : كالضار والنافع ، والخافض والرافع ، بل يذكران جمعيا^(٤) . ولهذا كان كل نعمة منه فضلا ، وكل نعمة منه عدلا .

(١) قط : زيادة في (د) .

(٢) و ، م : فيجمع .

(٣) لما فيه من العموم : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : لما في العموم ..

(٤) ما بين المعقوقين ساقط من (ن) .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يمين الله ملائى لا يغيبها نفقة، سحاء الليل والنهار. أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه؟ والقسط بيده الأخرى يخفض ويرفع»^(١) فالإحسان بيده اليمنى، والعدل بيده الأخرى. وكلنا بيديه يمين مباركة.

كما [ثبت] في الصحيح^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «المقطتون عند الله يوم القيمة على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلنا بيديه يمين، الذين يعدلون في أهليهم وماولوا»^(٣) ولبسط هذا موضع آخر.

٢١٨ ص

والمقصود هنا أنه سبحانه إذا خلق ما يبغضه ويكرهه، لحكمة يحبها ويرضاها، فهو مريد لكل ما خلقه، وإن كان بعض مخلوقاته إنما خلقه لغيره، وهو يبغضه ولا يحبه.

وهذا الفرق بين المحبة والمشيئه هو مذهب السلف وأهل الحديث والفقهاء، وأكثر متكلمي أهل السنة، كالحنفية، والكرامية^(٤)،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٩ / ١.

(٢) ن، م: كما في الصحيح.

(٣) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه في: مسلم ١٤٥٨/٣ (كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل...)؛ سنن النسائي ١٩٥/٨ (كتاب آداب القضاة، باب فضل الحاكم العادل في حكمه). وأول الحديث فيهما: «إن المقطتون عند الله على منابر... الخ». والحديث أيضا في: المستند (ط. المعارف) ٢٤٩/٩، ٢٥٠، ٢٥٤.

(٤) م: والمالكية.

والمتقدمين من الحنبلية والمالكية والشافعية، كما ذكر ذلك [أبو بكر]^(١) عبد العزيز في كتاب «المقعن»، وهو أحد قولي الأشعري، وعليه اعتمد أبو الفرج بن الجوزي، ورجحه على قول من قال: لا يحب الفساد للمؤمن، أو لا يحبه ديناً.

وذكر أبو المعالى أن هذا قول السلف، وأن أول من جعلهما^(٢) سواء من أهل الإثبات هو أبو الحسن.

والذين قالوا هذا من متأخرى المالكية والشافعية والحنبلية، كأبى

١٠٣ / المعالى / والقاضى أبى يعلى وغيرهما، هم فى ذلك تبع للأشعرى. وبهذا الفرق يظهر أن الإرادة نوعان: إرادة أن يخلق، وإرادة لما أمر به. [فاما المأمور به]^(٣) فهو مراد إرادة شرعية دينية، [متضمنة]^(٤) أنه يحب ما أمر به ويرضاه.

وهذا معنى قولنا: ي يريد^(٥) من عبده، فهو يريده له كما يريد الأمر الناصح للمأمور المنصوح. يقول: هذا خير لك وأنفع [للك]^(٦)، وهو إذا فعله أحبه الله ورضيه، والمخلوقات مراده إرادة خلقية كونية. وهذه الإرادة متضمنة لما وقع دون ما لم يقع، وقد يكون الشيء مراداً له غير محبوب، بل أراده لفضائه إلى وجود ما هو محبوب له، أو لكونه شرطاً في وجود ما هو محبوب له ..

(١) أبو بكر: ساقطة من (ن).

(٢) ن، م: وأول من جعل.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) متضمنة: ساقطة من (ن).

(٥) ن، ر، و، ي: يريده.

(٦) لك: ساقطة من (ن)، (م).

فهذه الإرادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى : ﴿فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ يَسْرَحْ صَدْرَهُ لِإِلْسَلَامِ وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقَاً حَرَجاً﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥].

وفي قوله : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِى إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ [سورة هود : ٣٤].

وفي قول المسلمين : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

وفي قوله : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة : ١٣]، وأمثال ذلك.

والإرادة الأمرية هي المذكورة في قوله : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥].

وفي قوله : ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيَالًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفَفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء : ٢٧ ، ٢٨]. وفي قوله : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُظَهِّرَكُمْ وَلَيُتَسَمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة المائدة : ٦]، وأمثال ذلك.

وإذا قيل : الأمر هل يستلزم الإرادة ، أم يأمر بما لا يريد ؟
قيل : هو لا يستلزم الإرادة الأولى ، وهي ^(١) إرادة الخلق . فليس كل ما أمر الله به أراد أن يخلقها ، وأن يجعل العبد المأمور فاعلا له .
والقدرة تتفى أن يريد ذلك ، لأنه عندهم لا يجعل أحداً فاعلا ، ولا

(١) وهي : كذا في (م) ، (ب) . وفي سائر النسخ : وهو .

يخلق فعل أحد.

وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل الأبرار أبراً، وال المسلمين
مسلمين. وعندهم من أمره وجعله فاعلا للمأمور صار فاعلا له، وإن لم
 يجعله فاعلا [له]^(١) لم يصر فاعلا له^(٢). فأهل الإيمان والطاعة أراد منهم
إيمانهم وطاعتكم أمراً وخلقا، فأمرهم بذلك وأعانتهم عليه، وجعلهم
فاعلين لذلك^(٣)، ولو لا إعانته لهم على طاعته لما أطاعوه. وأهل الكفر
والمعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين، فلم يرد أن يخلق طاعتكم، لكنه
أمرهم بها، وأرادها منهم: إرادة شرعية دينية، لكونها منفعة لهم ومصلحة
إذا فعلوها، ولم يرد هو أن يخلقها لما في ذلك من الحكمة. وإذا كان
يحبها بتقدير وجودها، فقد يكون ذلك مستلزمًا لأمر يكرهه، أو لفوات ما
هو أحب إليه منه، ودفعه أحب إليه من حصول ذلك المحبوب، فيكون
ترك هذا المحبوب لدفع المكره، أحب إليه من وجوده. كما أن وجود
المكره المستلزم لوجود المحبوب، يجعله مراداً لأجله، إذا كان محبته
له أعظم من محبته لعدم المكره الذي هو الوسيلة^(٤).

وليس كل من نصحته بقولك عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته
به. فالأنبياء والصالحون دائمًا ينصحون الناس ويأمرونهم، ويدلونهم
على ما إذا فعلوه كان صلحاً لهم، ولا يعاونونهم على أفعالهم. وقد
يكونون قادرين، لكن مقتضى حكمتهم أن لا يفعلوا ذلك لأسباب
متعددة.

(١) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) (٤) و: وسيلة.

(٣) ن، م: له.

والرب تعالى على كل شيءٍ قدير، لكن ما من شيءٍ إلا وله ضد ينافيه، وله لازم لابد منه، فيمتنع وجود الضدين معاً، أو وجود المزروم بدون اللازم. كل من الضدين مقدور لله، والله قادر على أن يخلقه، لكن بشرط عدم الآخر. فاما وجود الضدين معاً فممتنع^(١) لذاته، فلا يلزم من كونه قادراً على كل منهما وجود أحدهما مع الآخر.

والعباد قد لا يعلمون التنافي أو التلازم؛ فلا يكونون عالمين بالامتناع، فيظنونه ممكناً الوجود، مع حصول المحبوب المطلوب^(٢) للرب. وفرق بين العلم بالإمكان [وعدم العلم بالامتناع، وإنما عندهم عدم العلم بالامتناع، لا العلم بالإمكان]^(٣). والعدم لا فاعل له، فأتوا من عدم / علمهم، وهو الجهل الذي هو أصل الكفر^(٤).

وهو سبحانه إذا اقتضت حكمته خلق شيءٍ، فلا بد من خلق لوازمه ونفي أضداده. فإذا قال القائل: لم لم يجعل^(٥) معه الضد المنافي؟ أو لم وجَد اللازم؟ كان لعدم علمه بالحقائق.

وهذا مثل أن يقول القائل: هللا / خلق زيداً قبل أبيه؟

فيقال له: يمتنع أن يكون ابنه ويخلق قبله، أو يخلق حتى يخلق أبوه.

والناس تظهر لهم الحكمة في كثير من تفاصيل الأمور التي يتذمرونها، كما تظهر لهم الحكمة في ملوحة ماء العين، وعدوية ماء الفم، ومراة

(١) م، ب: فيمتنع.

(٢) ن، م: المطلق.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن). وفي (ب)، (ح): وإنما عندهم عدم العلم بامتناع العلم بالإمكان، وهو تحريف.

(٤) ح، ر، ي: تجعل.

(٥) ر: أصل للकفر.

ماء الأذن، وملوحة ماء البحر. وذلك يدلهم على الحكمة فيما لم يعلموا حكمته؛ فإن من رأى إنساناً بارعاً في النحو أو الطب أو الحساب أو الفقه، وعلم أنه أعلم منه بذلك، إذاً أشكل عليه بعض كلامه فلم يفهمه، سُلِّمَ ذلك إليه.

فرب العالمين الذي بهرت العقول حكمته ورحمته، الذي أحاط بكل شيء علمًا، وأحصى كل شيء عدداً، وهو أرحم الراحمين، وأحكم الحاكمين، وأرحم بعباده من الوالدة بولدها، كيف لا يجب على العبد أن يسلِّمَ ما جهله^(١) من حكمته إلى ما علمه منها؟!

وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضوع. والمقصود هنا التنبيه على المختلفين في الكتاب، الذين يُرِدُ كل منهم قول الآخر، وفي كلام كل منهم حق وباطل. وقد ذكرنا مثالين: مثلاً في الأسماء والأحكام والوعد والوعيد، ومثلاً في الشرع والقدر.

ونذكر مثالاً ثالثاً في القرآن؛ فإن الأئمة والسلف اتفقوا على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، بل هو الذي تكلم به بقدرته ومشيئته، لم يقل أحد منهم: إنه مخلوق، ولا إنه قديم.

وصار المختلفون بعدهم على قولين: قوم^(٢) يقولون: هو مخلوق خلقه [الله] في غيره^(٣)، والله لا يقوم به كلام. ويقولون: الكلام صفة فعل لا صفة ذات. ومرادهم بالفعل ما كان منفصلاً عن الفاعل غير قائم به، وهذا لا يعقل أصلاً، ولا يُعرف متكلم لا يقوم به كلامه.

الكلام على أن
القرآن كلام الله
غير مخلوق

(١) ن، م: ما جهل.

(٢) ب: قوم.

(٣) ن، م، و: خلقه في غيره.

وَوَوْمَ يَقُولُونَ مَا هُوَ قَدِيمٌ لَمْ يَرَنْ فَائِمَا بِالذَّاتِ أَزْلًا وَأَنْدًا، لَا يَتَكَلَّمُ
لَا يَقْدِرُنَّهُ وَلَا يَشْيَئُهُ . وَلَمْ يَرَنْ نَدَاوَةً لِمُوسَى أَزْلِيَا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ:
يَا إِبْرَاهِيمَ، يَا مُوسَى، يَا عِيسَى

ثُمَّ صَارَ هُؤْلَاءِ حَرَبِينَ . حَرَبَا عَرَفُوا أَنَّ مَا كَانَ قَدِيمًا لَمْ يَزُلْ يَمْتَنَعُ أَنْ
يَكُونَ حَرَوفًا، أَوْ حَرَوفًا وَأَصْوَاتًا . فَإِنَّ الْحَرَوفَ مُتَعَاقِبَةٌ: الْبَاءُ قَبْلُ السِّينِ،
وَالصَّوْتُ لَا يَبْقَى، بَلْ يَكُونُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْئٍ، كَالْحَرْكَةِ . فَيَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ
الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعَهُ مُوسَى قَدِيمًا لَمْ يَزُلْ وَلَا يَزَالَ . فَقَالُوا: كَلَامُهُ مَعْنَى
وَاحِدٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ هُوَ الْأَمْرُ بِكُلِّ مَأْمُورٍ، وَنَهْيٌ عَنِ كُلِّ مَنْهَى عَنْهُ، وَالْخَبْرُ
بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ . إِنَّ عُبْرَتْ عَنْهُ بِالْعَرَبِيَّةِ كَانَ قُرْآنًا، وَإِنَّ عُبْرَتْ عَنْهُ بِالْعِبرَانِيَّةِ^(١)
كَانَ تُورَاةً، وَإِنَّ عُبْرَتْ عَنْهُ بِالسُّرِّيَّانِيَّةِ^(٢) كَانَ إِنْجِيلًا، وَأَنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى هُوَ
أَمْرٌ بِكُلِّ مَا أَمْرَ بِهِ، وَهُوَ نَهْيٌ عَنِ كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ، وَهُوَ خَبْرٌ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ
بِهِ . وَكَوْنُهُ أَمْرًا وَنَهْيًا وَخَبْرًا صَفَاتٌ لِهِ إِضَافِيَّةٌ، مِثْلُ قَوْلُنَا: زَيْدٌ أَبٌ وَعَمٌ
وَخَالٌ، لَيْسَ أَنْوَاعًا لَهُ . وَلَا يَنْقُسمُ الْكَلَامُ إِلَى هَذَا وَهَذَا .

قَالُوا: وَاللَّهِ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِالْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ، وَلَا بِالتُّورَاةِ الْعِبرَانِيَّةِ^(٣)، وَلَا
بِالْإِنْجِيلِ السُّرِّيَّانِيِّ، وَلَا سَمِعَ مُوسَى وَلَا غَيْرُهُ مِنْهُ بِأَذْنِهِ صَوْتًا . وَلَكِنَّ
الْقُرْآنَ الْعَرَبِيَّ خَلَقَهُ اللَّهُ فِي غَيْرِهِ، أَوْ أَحَدُهُ جَبْرِيلُ أَوْ مُحَمَّدٌ، لِيَعْبُرَ بِهِ
عَمَّا يَرَادُ إِفْهَامَهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى^(٤) الْوَاحِدِ .

(١) ن، و، ي. بالعبرية

(٢) م بالإسرائيلية: و. بالعبرية. وكلها تحريف

(٣) ن، و، ي. بالعبرية

(٤) المعنى ساقطة من (ح). (ر). (ق)

فقال لهم جمهور الناس: هذا القول مخالف لصریح المعقول
وصحیح المنسوق؛ فإنما نعلم بالاضطرار أن معنی آیة الكرسى ليس هو
معنى آیة الدين، ولا معنی: قل هو الله أحد هو معنی: تبت يدا أبي
لهب. وقد عرب الناس التوراة فوجدوا فيها معانی ليست هي المعانی
التي في القرآن. ونحن نعلم قطعاً أن المعانی التي أخبر الله بها في
القرآن في قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك، لم ينزلها الله على موسى
ابن عمران، كما لم ينزل على محمد تحريم السبت، ولا الأمر بقتال عباد
العجل، فكيف يكون كل كلام الله معنی واحداً؟^(١)

ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانیه وحرفوه تنقسم إلى خبر
وإنشاء. والإنشاء منه الطلب، والطلب ينقسم إلى أمر ونهی. وحقيقة
الطلب غير حقيقة الخبر. فكيف لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه، بل
هو موصوف بها كلها؟!

* وأيضاً فالله تعالى يخبر أنه [لما]^(٢) أتى موسى الشجرة ناداه، فناداه
في ذلك الوقت، لم يناده في الأزل. وكذلك قال: «ولقد خلقناكم ثمَّ
صُورناكم ثمَّ قلنا للملائكة اسْجُدُوا لآدم» [سورة الأعراف: ١١].
وقال: «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ
كُنْ فَيَكُونُ» [سورة آل عمران: ٥٩].
وقال: «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ» [سورة البقرة: ٣٠] إلى مواضع كثيرة من

(١) ن: معنی واحد.

•••: ما بين النجمتين ساقطة من (م).

(٢) لما: ساقطة من (ن).

القرآن تبين أنه / نكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت، فكيف يكون أزلياً ١٠٥ / ٣
 أبداً، مازال ولا يزال؟ وكيف يكون لم يزل ولا يزال قاتلاً: ﴿يَأْتُوكُمْ أَفْبِطُ
 بِسْلَامٍ مُّنَاهًا﴾ [سورة هود: ٤٨]، ﴿يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَأَفِعُكَ إِلَيَّ﴾ [سورة آل عمران: ٥٥]، ياموسى : ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [سورة طه: ١٤]،
 ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَمِّلُ * قُمِ الظَّلَلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة العزم، آية ١ ، ٢].
 وقال هؤلاء: هذا القرآن العربي ليس هو كلام الله . وقال هؤلاء: كلام
 الله لا يتعدد ولا يتبعض.

فقال لهم الناس : موسى لما كلمه الله أفهمه كلامه كله أو بعضه؟ إن
 قلتم: كله؛ فقد صار موسى يعلم علم الله . وإن قلتم: بعضه؛ فقد
 تتبعض، وهو عندكم واحد لا يتبعض.

وكذلك هذا القرآن العربي هو عندكم ليس كلام الله ، ولكنه عبارة
 عنه . أفهموا عبارة عن كله؟ فهذا ممتنع . أم عن بعضه؟ فهذا ممتنع أيضاً،
 إلى كلام آخر يطول ذكره هنا .

وقال الحزب الثاني لما رأوا فساد هذا القول: بل نقول: إن القرآن
 قديم ، وإن حروف ، أو حروف وأصوات ، وإن هذا القرآن العربي كلام
 الله ، كما دل على ذلك القرآن والسنة وإجماع المسلمين .
 وفي القرآن مواضع كثيرة تبين أن هذا المترئ هو القرآن ، وهو كلام
 الله ، وأنه عربي .

وأخذوا يشنعون على أولئك إنكارهم^(١) أن يكون هذا كلام الله ؛ فإن

(١) ن، م، ب: يإنكارهم.

أولئك أثبتوا قرآنين: قرآناً قديماً، وقرآناً مخلوقاً. فأخذ هؤلاء يشنّعون على أولئك بآيات قرآنين.

فقال لهم أولئك: فأنتم إذا جعلتم القرآن العربي - وهو قديم - كلام الله، لزم أن يكون مخلوقاً، وكتتم موافقين للمعتزلة؛ فإن قولكم: إن القرآن العربي قديم، ممتنع في صرائح العقول. ولم يقل ذلك أحد من السلف. ونحن وجميع الطوائف ننكر عليكم هذا القول، ونقول: إنكم ابتدعتموه وخالفتم به المعقول والمنقول. وإلا فكيف تكون السين المعينة المسبوقة بالباء المعينة قديمة أزلية^(١)، وتكون الحروف المتعاقبة قديمة، والصوت^(٢) الذي كان في هذا الوقت قديماً؟

ولم يقل هذا أحد من الأئمة الأربعـة ولا غيرهم، وإن كان بعض المتأخرـين من أصحاب مالـك والشافـعـي وأـحمد يقولونـه، ويـقولـه ابن سـالم وأـصحابـه^(٣)، وطائفة من أـهلـ الـكلـامـ والـحدـيـثـ؛ فـليـسـ فيـ هـؤـلـاءـ أحدـ منـ السـلـفـ. وإنـ كانـ الشـهـرـسـتـانـيـ ذـكـرـ فـيـ «ـنـهاـيـةـ الإـقـدـامـ»ـ أنـ هـذـاـ قولـ السـلـفـ والـحـنـابـةـ، فـليـسـ هوـ قولـ السـلـفـ، ولاـ قولـ أـحمدـ بنـ حـنـبلـ، ولاـ أـصـحـابـهـ الـقـدـماءـ، ولاـ جـمـهـورـهـ.

فصارـ كثيرـ منـ هـؤـلـاءـ المـوـافـقـينـ لـالـسـالـمـيـةـ، وأـولـئـكـ المـوـافـقـينـ لـالـكـلـامـيـةـ، بينـهـمـ منـازـعـاتـ وـمـخـاصـمـاتـ، بلـ وـقـنـ. وأـصـلـ ذـلـكـ قولـهـمـ جـمـيـعاـ: إنـ

(١) نـ: قـدـيمـةـ وـأـزلـيـةـ.

(٢) وـ، رـ، يـ: أـوـ الصـوتـ.

(٣) سـبـقـ الـكـلـامـ عـنـ السـالـمـيـةـ ١/١٥٦ـ.

القرآن قديم. وهي أيضاً بدعة لم يقلها أحد من السلف. وإنما السلف كانوا يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود^(١). وكان قولهم أولاً: إنه كلام الله، كافياً^(٢) عندهم. فإن ما كان كلاماً لمتكلم لا يجوز أن يكون منفصلاً عنه؛ فإن هذا مخالف للمعقول والمنقول في الكلام. وفي جميع الصفات يمتنع أن يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به، بل لا تكون إلا بائته عنه.

وما يزعمه الجهمية والمعتزلة من أن كلامه وإرادته، ومحبته وكراحته، ورضاه وغضبه، وغير ذلك - كل ذلك مخلوقات له منفصلة عنه؛ هو مما أنكره السلف عليهم وجمهور الخلف. بل قالوا: إن هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسول^(٣)، وجحود ما يستحقه الله من صفاته.

وكلام السلف في رد هذا القول ، بل^(٤) وإطلاق الكفر عليه، كثير منتشر. وكذلك لم يقل السلف: [إن]^(٥) غضبه على فرعون وقومه قديم، ولا أن فرجه بتوبة التائب قديم.

وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء لعباده على الطاعة والمعصية، من رضاه وغضبه، لم يقل أحد منهم: إنه قديم؛ فإن الجزاء لا يكون قبل العمل.

(١) في هامش (د)، (ى) كتب مailyi: «قال الإمام أحمد: بدأ منه تزيلاً، ويعود إليه حكماً».

(٢) كافياً: كذلك في (ب) فقط، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: كاف.

(٣) و: الرسل.

(٤) بل: ساقطة من (ح)، (د)، (ب).

(٥) إن: زيادة في (ب) فقط.

والقرآن صريح بأن أعمالهم كانت سبباً لذلك قوله : «فَلَمَّا آسَفُونَا
أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ» [سورة الزخرف : ٥٥] قوله : «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَتَبْعَوْا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ
وَكَرِهُوا رَضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ» [سورة محمد : ٢٨] ، قوله : «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ
تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ» [سورة آل عمران : ٣١] ، وأمثال ذلك .

بل قد ثبت في الصحيحين^(١) من حديث الشفاعة أن كلاً من الرسل يقول : «إِنَّ رَبِّيْ قد غضب الْيَوْمَ غَضِبَ لِمَ يَغْضِبُ قَبْلَهُ مَثْلِهِ، وَلَنْ يَغْضِبْ
بَعْدَهُ مَثْلِهِ»^(٢) .

وفي الصحيحين عن زيد بن خالد قال صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في إثر سماء كانت من / الليل ، فلما انتقتل من
صلاته قال^(٣) : «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ الْلَّيْلَةِ؟» قلنا : الله ورسوله أعلم .
قال : «فَإِنَّهُ قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا بِي وَكَافِرًا بِي . فَمَنْ قَالَ : مُطْرَنَا^(٤)
بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ . وَمَنْ قَالَ : مُطْرَنَا بِنَوْءِ
كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(٥) .

(١) ن، م : بل وفي الصحيحين .

(٢) سبق الكلام على حديث الشفاعة فيما مضى ٤٠١/٢ - ٤٠٢ .

(٣) و : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إثر سماء كانت من الليل فقال ..

(٤) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه في :

البخاري ١٦٥ / ١ (كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم)؛ مسلم

١/٨٣ - ٨٤ (كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرانا بالنحو)؛ سنن أبي داود ٢١/٤

(كتاب الطه، باب في النجوم)؛ الموطا ١٩٢/١ (كتاب الاستسقاء، باب الاستمطار
بالنحو) .

وفي الصحيح^(١) عنه صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى : « ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالتوافق حتى أحبه »^(٢).

وفي القرآن والحديث من هذا ما يطول ذكره . وقد بسطنا هذا في كتاب « درء^(٣) تعارض العقل والنقل » وغيره .

وقد أخبر الله تعالى في القرآن بندائه لعباده في أكثر من / عشرة مواضع . والنداء لا يكون إلا صوتاً باتفاق أهل اللغة وسائر الناس . والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة ، فقال : « فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » [سورة النمل : ٨] ، « فَلَمَّا آتَاهَا نُودِيَ يَامُوسَى * إِنِّي أَنَا رَبُّكَ » [سورة طه : ١٢، ١١] ، « فَلَمَّا آتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ » [سورة القصص : ٣٠] ، « وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ اثْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » [سورة الشعراء : ١٠] ، « وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ » [سورة مريم : ٥٢] ، « هَلْ أَنَّكَ حَدِيثُ مُوسَى * إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُورِيِّ » [سورة النازعات : ١٦، ١٥] ، « وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا » [سورة القصص : ٤٦] ، « وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَرْعَمُونَ » [سورة القصص : ٧٤، ٦٢] ،

(١) بـ (فقط) : وفي الصحيحين .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ١٠٥/٨ (كتاب الرفاق ، باب التواضع) وأوله فيه : « إن الله قال : من عادى لي ولها فقد آذنه بالحرب ، وما تقرب إلى عبدى بشيء أحب إلى مما افترضت عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إلى بالتوافق ... الحديث . وهو عن عائشة رضي الله عنها في : المستند (ط. الحلبي) ٢٥٦/٦ .

(٣) ن ، م : وقد بسطناه في درء . . . ؛ و : وهذا مبسط في غير هذا الموضع .

[فِي مَوْضِعَيْنِ] ^(١) ﴿وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [سورة القصص: ٦٥]، ﴿وَيَأْدَاهُمَا رَبِّهِمَا﴾ [سورة الأعراف: ٢٢].

فمن قال: إنه لم يزل منادياً من الأزل إلى الأبد؛ فقد خالف القرآن والعقل. ومن قال: إنه بنفسه ^(٢) لم يناد، ولكن خلق نداء في شجرة أو غيرها؛ لزم أن تكون الشجرة هي القائلة: إني أنا الله. وليس هذا كقول الناس: نادى الأمير، إذ أمر منادياً. فإن المنادى عن الأمير يقول: أمر الأمير بكتذا، ورسم السلطان بكتذا. لا يقول: أنا أمرتكم. ولو قال ذلك لأهانه الناس. والمنادي قال لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [سورة طه: ١٤]، ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة القصص: ٣٠]. وهذا لا يجوز أن يقوله ملك إلا إذا بلغه عن الله، كما نقرأ نحن القرآن. والملك إذا أمره الله بالنداء قال. كما [ثبت] في الصحيح ^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل: إني أحب فلاناً فأحبه، ثم ينادي جبريل في السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبه» ^(٤). فجبريل إذا

(١) في موضعين: ساقطة من (ن)، (م). (٢) ر، ح، ي، و: نفسه.

(٣) ن، م: كما في الصحيح.

(٤) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٤/١١١ (كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة) وبيهقي الحديث: «... فاحبوا، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض». والحديث أيضاً في: البخاري ٨/٤ (كتاب الأدب، باب الملة من الله تعالى)، ٩/٤٢ (كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة)؛ مسلم ٤/٢٠٣٠ (كتاب البر والصلة والأدب، باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده)؛ سنن الترمذى ٤/٣٧٨ (كتاب تفسير القرآن، سورة مرثيم)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/٥١٤، ١٨/٢٠٩، ٨٢-٨١، (ط. الحلبي).

نادى في السماء قال: إن الله يحب فلانا فأحبوه، والله إذا نادى جبريل يقول: يا جبريل إني أحب فلانا.

ولهذا لما نادت الملائكة زكريا قال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصْلِي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُسْرُكَ بِيَحْيَى﴾ [سورة آل عمران: ٢٩]، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٢].

ولا يجوز قط لمحظوق أن يقول: إني أنا الله رب العالمين ، ولا يقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟ والله تعالى إذا خلق صفة في محل ، كان المحل متصف بها . فإذا خلق في محل علما أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعا أو بصرا - كان ذلك المحل هو العالم به ، القادر ، المتحرك ، الحى ، المتلون ، السميع ، البصير ؛ فإن الرب لا يتصرف بما يخلقه في مخلوقاته ، وإنما يتصرف بصفاته القائمة به ، بل كل موصوف لا يوصف إلا بما يقوم به ، لا بما يقوم بغيره ولم يقم به .

فلو كان النداء مخلوقاً في الشجرة ، لكانـت هي القائلة: إني أنا الله . وإذا كان ما خلقه الرب^(١) في غيره كلاماً له ، وليس له كلام إلا ما خلقه ، لزم أن يكون إنطاقه لأعضاء الإنسان يوم القيمة كلاماً له ، وتسبیح الحصى كلاماً له ، وتسليم الحجر على الرسول كلاماً له . بل يلزم أن يكون كل كلام في الوجود كلامه ، لأنـه قد ثبت أنه خالق كل شيء .

(١) ن: الله .

وهكذا طرد قول الحلولية الاتحادية، كابن عربى ؛ فإنه قال : وكل كلام فى الوجود كلامه سواه علينا نثره ونظامه^(١) ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمى^(٢) : من قال إن قوله : ﴿إِنَّى أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُنِي﴾ [سورة طه : ١٤] مخلوق، فقوله من جنس قول فرعون الذى قال : ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [سورة النازعات : ٤٢] ؛ فإن هذا مخلوق وهذا مخلوق. يقول : إن هذا يوجب أن يكون ما خلق فيه هذا القول هو القائل له، كما كان فرعون هو القائل لما قام به.

قالوا / وقولهم : إن الكلام صفة فعل ، فيه تلبيس . فيقال لهم : أتريدون به أنه مفعول منفصل عن المتكلم؟ أم تريدون به أنه قائم به^(٣) ؟

فإن قلت بالأول فهو باطل ؛ فلا يعرف قط متكلم بكلام ، وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه . والفعل أيضا لا بد أن يكون قائما بالفاعل ، كما قال السلف والأئثرون ، وإنما المفعول هو الذى يكون بائنا عنه .

(١) البيت لابن عربى ، وقد ذكره فى «الفتوحات المكية» (ط. دار الكتب العربية الكبرى ، القاهرة ، ١٤١٤ / ١٣٢٩) ونصه هنالك :

الأكل قول فى الوجود كلامه .. سواه علينا نثره ونظامه
والبيت الذى يتلوه :

يعم به أسماع كل مكون .. فمنه إليه بذاته وختامه
(٢) سليمان بن داود بن على الهاشمى ، أبو أيوب . روى عن الشافعى وأبن عبيدة وروى
عنه البخارى فى كتاب «خلق الأفعال» وأبو حاتم وأحمد بن حنبل وغيرهم ، ثقة صدوق ،
توفى ببغداد سنة ٢١٩ (وقييل ٢٢٠). انظر ترجمته فى : تهذيب التهذيب
٤ / ١٨٧ - ١٨٨ ؛ شذرات الذهب ٤٥ / ٢ ؛ العبر ١ / ٣٧٦ - ٣٧٧ .

(٣) ن : إنه متكلم قائم به ؛ م ، ر : إنه قائم .

والملحق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه إياه، بل خلقه للسموات^(١) والأرض ليس هو نفس السموات والأرض. والذين قالوا: الخلق هو المخلوق، فروا من أمور ظنوها محدودة، وكان ما فروا إليه شرًّا مما فروا منه؛ فإنهم قالوا: لو كان الخلق غير المخلوق لكان إما قد يما وإن حادثا، فإن كان قد يما لزم قدم المخلوق، وإن كان حادثا فلا بد له من خلق آخر، فيلزم التسلسل.

فقال لهم الناس: بل هذا منقوص على أصلكم^(٢)؛ فإنكم تقولون: إنه يريد بإرادة قديمة، والمرادات كلها حادثة. فإن كان هذا جائزًا فلماذا لا يجوز أن يكون الخلق قد يما والمخلوق حادثا؟ وإن كان هذا / غير ص ٤٢٠ جائز، بل بالإرادة تقارن المراد، لزم جواز قيام الحوادث به. وحينئذ فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق. فلزم فساد قولكم على التقديرين.

وكذلك إذا قيل: إن الخلق حادث. فلم قلتم: إنه يحتاج إلى خلق آخر. فإنكم تقولون: المخلوقات كلها حادثة، ولا تحتاج إلى خلق حادث. فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة بخلق حادث؟ وهو لا يحتاج إلى خلق آخر.

ومعلوم أن حدوثها بخلق حادث أقرب إلى العقول من حدوثها كلها بلا خلق أصلاً. فإن كان كل حادث يفتقر إلى خلق بطل قولكم، وإن

(١) ح، ب: السموات.

(٢) ن: فيقال لهم: بل هذا منقوص على أصلكم؛ م: فيقال لهم: خالفهم الناس: بل .. .

كان فيها ما لا يفتقر إلى خلق ، جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر إلى خلق آخر.

وهذه الموضع مبسوطة في غير هذا الموضع . والمقصود التمثيل بكلام المختلفين في الكتاب ، الذين في قول كل واحد منهم حق وباطل ، وأن الصواب ما دلّ عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان .

والناس لهم في طلب العلم والدين طريقان مبتدعان وطريق شرعي . فالطريق الشرعي هو النظر فيما جاء به الرسول ، والاستدلال بأدله ، والعمل بموجها . فلابد من علم بما جاء به^(١) وعمل به ، لا يكفي أحدهما .

وهذا الطريق متضمن للأدلة العقلية والبراهين اليقينية ؛ فإن الرسول يَبْيَن بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه . والرسُل يَبْيَنُوا للناس العقليات التي يحتاجون إليها ، كما ضرب الله في القرآن من كل مثل . وهذا هو الصراط المستقيم ، الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته .

وأما الطريقان المبتدعان : فأحدهما : طريق أهل الكلام البدعى والرأى البدعى ؛ فإن هذا فيه باطل كثير ، وكثير من أهله يفرطون فيما أمر الله به ورسوله من الأعمال ، فيقعى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل . وهوئاء منحرفون إلى اليهودية الباطلة .

والثاني : طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية . وهوئاء

(١) ح: من علم ما جاء به .

منحرفون إلى الصرانة الباطلة. فإن هؤلاء يقولون: إذا صفتُ الإنسان نفسه على الوجه الذي يذكرون، فاضت عليه العلوم بلا تعلم. وكثير من هؤلاء تكون عبادته^(١) مبتدعة، بل مخالفة لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فيبقون^(٢) في فساد من جهة العمل، وفساد من نقص العلم، حيث لم يعرفوا ما جاء به الرسول، وكثيراً ما يقع من^(٣) هؤلاء وهؤلاء، وتقدح كل طائفة في الأخرى، ويتحل كل منهم أتباع الرسول.

والرسول ليس ما جاء به موافقاً لما قال هؤلاء ولا هؤلاء: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٦٧] وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأي، ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتتصوف، بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة.

وكثير من أهل النظر يزعمون أنه بمجرد النظر يحصل العلم، بلا عبادة ولا دين ولا تزكية للنفس. وكثير من أهل الإرادة يزعمون أن طريق الرياضة بمجرده تحصل المعرفة^(٤)، بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث.

(١) ح، ب، ر: عباداته.

(٢) ح، ب: فيبقون.

(٣) من: كذا في (و) فقط. وفي سائر النسخ: بين.

(٤) ن، م: طريق الرياضة المجردة تحصل المعرفة، و: طريق الرياضة بمجرد تحصيل المعرفة؛ ح، ب: طريق الرياضة بمجردها تحصل المعرفة..

وكلا الفريقين غالط. بل لتركية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير
١٠٨ / ٣ عظيم في حصول العلم. لكن مجرد العمل / لا يفيد ذلك إلا بنظر وتدبر
وفهم لما بعث الله به الرسول. ولو تعبد الإنسان ما عسى أن يتعبد، لم
يعرف ما خص الله به محمداً صلى الله عليه وسلم، إن لم يعرف ذلك
من جهته.

وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب إلا
بالتعلم من جهته. ولا يحصل التعلم المطابق^(١) النافع إلا مع العمل به.
وإلا فقد قال الله تعالى : ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَرَأَغَ اللَّهُ قُلُوبُهُم﴾ [سورة الصاف : ٥].
وقال : ﴿وَمَا يُشَرِّكُمْ إِنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَنَقْلُبُ أَفْئَدَهُمْ
وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّة﴾ [سورة الأنعام : ١٠٩ ، ١١٠].
وقال تعالى : ﴿وَقُولُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بَكْفُرُهُم﴾ [سورة
النساء : ١٥٥]. وقال تعالى : ﴿وَكَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
[سورة المطففين : ١٤].

وقال : ﴿أَوْ لَمْ يَهِدِ لِلَّذِينَ يَرْثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ
أَصْبَنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبِعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [سورة الأعراف :
١٠٠].

وقال : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدُّ تَبْيَاتًا * وَإِذَا
لَا تَبَيَّنُهُمْ مَنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهُدَيَّنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [سورة النساء :
٦٨ - ٦٦].

(١) ح، ب: اللائق.

وقال: ﴿فَقَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَّكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مِنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ وَيَخْرُجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة المائدة: ١٥، ١٦].

وقال: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٢٣٨].

وقال: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رِبَّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢].
وكذلك لوجاع وسهر وخلا وصمت و فعل ماذا عسى أن يفعل لا يكون
مهتميا إن لم يتبع بالعبادات الشرعية، وإن لم يتلق علم الغيب من جهة
الرسول.

قال تعالى لأفضل الخلق / ، الذي كان أزكي الناس نفساً وأكملهم ظ ٢٢٠
عقلًا قبل الوحي: ﴿وَكَذِلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [سورة الشورى: ٥٢].

وقال: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنْ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سورة سبا: ٥٠].

وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِينَكُم مِّنْ هُدًى فَمِنْ أَتَّبَعَ هُدَىٰ فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبُّ لَمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذِلِكَ أَتُّكَ آتَيْنَا فَنَسِيَتَهَا وَكَذِلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى﴾ [سورة طه: ١٢٣ - ١٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِيَضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ﴾

فَرِينٌ [سورة الزخرف: ٣٦]. أى عن الذكر الذى أنزلته. قال المفسرون: يعش عنه فلا يلتفت إلى كلامه ولا يخاف عقابه.

ومنه قوله: **وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ** [سورة الأنبياء: ٥٠]، قوله: **مَا يُلَيْهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُؤْخَذٌ** [سورة الأنبياء: ٢] وشاهده فى الآية الأخرى: **وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ الْذِكْرِ** [سورة طه: ١٢٤] ثم قال: **كَذَلِكَ اتَّكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى** [سورة طه: ١٢٦] فكل من عشا عن القرآن فإنه يُقيض له شيطان يضله ، ولو تعبد بما تعبد.

«يعش» روى عن ابن عباس: «يعمى». وكذلك قال عطاء وابن زيد ابن أسلم ، وكذلك أبو عبيدة قال: **تُظْلِمُ عِيْنَهُ**^(١). واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال: «يعرض». والعشا ضعف فى البصر. ولهذا قيل فيه يعش . وقالت طائفة: يعرض ، وهو رواية الضحاك عن ابن عباس ، وقاله قتادة ، واختاره الفراء والزجاج^(٢). وهذا صحيح من جهة المعنى ؛ فإن قوله: «يعش» ضمن معنى «يعرض» ولهذا عدى بحرف الجار^(٣) «عن» كما يقال: أنت أعمى عن محسن فلان ، إذا أعرضت فلم تنظر إليها . فقوله «يعش» أى يكن^(٤) أعشى عنها^(٥) ، وهو دون العمى^(٦) ، فلم ينظر إليها إلا نظراً ضعيفاً.

(١) ن، ر: عبيه.

(٢) انظر «زاد المسير» لابن الجوزى ٣١٤/٧ - ٣١٥.

(٣) ب (فقط): الجر.

(٤) يكن: كذا فى (ب) فقط. وفي سائر النسخ: يكون.

(٥) ح: منها. (٦) العمى: كذا فى (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: الأعمى.

وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن؛ فإنهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم، لأنهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود، وهم الذين عشوا عنه فقيضت لهم الشياطين، تقتربن بهم وتصدّهم عن السبيل، وهم يحسبون أنهم مهتدون.

ولهذا لا تجده في كلام من لم يتعالج الكتاب والسنة بيان الحق علماً وعملاً أبداً، لكثرة ما في كلامه من وساوس الشياطين^(١).

وحديثي غير مرأة رجل، وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين، أنه كان قد قرأ على شخص سماه لى، وهو من أكابر أهل الكلام والنظر، دروساً من «المحصّل» لابن الخطيب، وأشياء من «إشارات» ابن سينا. قال: فرأيت حالى قد تغير. وكان له نور وهدى، ورؤيت له منامات سيئة، فرأاه صاحب النسخة بحال سيئة، فقصّ عليه الرؤيا، فقال: هي من كتابك.

وإشارات ابن سينا يعرف جمهور المسلمين الذين يعرفون دين الإسلام أن فيها إلحاداً كثيراً، بخلاف «المحصّل» يظن كثير من الناس أن فيه بحوثاً تحصّل المقصود.

قال فكتبت عليه:

محصّل في أصول الدين حاصله : . من بعد تحصيله أصل بلا دين
أصل الضلالات والشك المبين فما : . فيه فأكثره وحى الشياطين
قلت: وقد سئلت أن أكتب على «المحصّل» ما يعرف به الحق فيما

(١) ح، ب: الشيطان.

ذكره، فكتبت من ذلك ما ليس هذا موضعه^(١). وكذلك تكلمت على ما في «الإشارات» في موضع آخر^(٢).

والمقصود هنا التنبيه على الجمل، فما^(٣) في «المحصّل» وسائر كتب الكلام المختلف أهله: كتب^(٤) الرازى وأمثاله من الكلابية ومن حذا حذوهم، وكتب المعتزلة والشيعة والفلسفه ونحو هؤلاء، لا يوجد فيها ما بعث الله به رسلاه فى أصول الدين، بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل.

ويكفيك نفس مسألة خلق الرب مخلوقاته لا تجد فيها إلا قول القدريه والجهمية والدهريه: إما العلة التي تثبتها الفلاسفة الدهريه، أو القادر الذى تبته المعتزلة والجهمية . ثم إن كان من الكلابية أثبت تلك الإرادة الكلابية^(٥). ومن عرف حقائق هذه الأقوال تبين له أنها مع مخالفتها للكتاب والسنة وإجماع السلف مخالفة لصرائح العقول^(٦).

وكذلك قولهم فى النبوات . فالمنطقية تثبت النبوة على أصلهم

(١) ذكر ابن عبد الهادى فى «العقود الدرية» ص ٣٧: «وله كتاب شرح أول المحصل، مجلد». وذكره ابن القيم فى «أسماء مؤلفات ابن تيمية» ص ١٩ . والمقصود كتاب «محضل أفكار المقدمين والمؤخرین» للرازى.

(٢) قال ابن تيمية فى كتاب «الصدقية» ٢/٢٨١: «كما قد كتبنا بعض كلام النظار فى ذلك فى غير هذا الموضع، فى الكلام «المحصّل» وعلى «منطق الإشارات» وعلى «المنطق اليونانى»: مصنف كبير ومصنف مختصر، وغير ذلك».

(٣) ن، م: كما.

(٤) ح، ب: وكتب؛ ر: ككتب.

(٥) ح، ب: ثم إن كان من الكلابية من أثبت تلك الإرادات الكلية؛ ي، ر: ثم إن كان من الكلابية من أثبت تلك الإرادة الكلية.

(٦) ح، ب: لصرير المعقول.

ال fasid: أنها قوة قدسية تختص بها بعض النقوس^(١)، لكونها أقوى نيلا للعلم، وأقوى تأثيرا في العالم، وأقوى تخيلا لما تعقله^(٢) في صور متخيلة وأصوات متخيلة. وهذه الثلاثة هي عندهم خاصة النبي، ومن اتصف بها فهو نبى: القوة القدسية العلمية، والتأثير في الهيولى، وما يتخيله في نفسه من أصوات هي كلام الله، ومن صور هي عندهم ملائكة [الله]^(٣).
 ومعلوم عند من اعتبر العالم أن هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس، / وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة. ولهذا طمع كثير من هؤلاء ^{٢٢١} فى أن يصير نبىا. ولهذا قال هؤلاء: إن النبوة مكتسبة. وإنما قالوا هذا لأنهم لم يثبتوا الله علما بالجزئيات، ولا قدرة ولا كلاما يتكلم به تنزل به ملائكته^(٤).

ثم إن الجهمية والمعتزلة يردون عليهم تارة رداً مقارباً، وتارة ردًا ضعيفاً، لكونهم جعلوا صانع العالم يرجع أحد المتماثلين بلا مردج، وجعلوا القادر المختار يرجع بلا مردج. وزعم أكثرهم^(٥) أنه مع وجود القدرة والداعى التام لا يجب وجود الفعل، ففرعوا بين الموجب بالذات. ولفظ الموجب بالذات مجمل، فالذى ادعته المتكلفة باطل؛

(١) ح، ب: يختص بها بعض الناس.

(٢) ب (فقط): يعقله.

(٣) ن، ب: هي عندهم ملائكة؛ ح، ي: عندهم هي ملائكة الله؛ ر: هي عندهم هي ملائكة الله؛ و: هي ملائكة الله.

(٤) ب: ينزل به ملائكته؛ و: ينزل ملائكة.

(٥) ن: بعضهم.

(٦) ن، م، ب: فقرعوا.

فإنهم أثبتوا موجباً بذات مجردة عن الصفات يستلزم مفعولاته، حتى لا يتآخر عنه شيء. وأثبتوا له من الوحدة ما يضمنونه نفي صفاته وأفعاله القائمة به. وقالوا: الواحد لا يصدر عنه إلا واحد. والواحد الذي ادعوه لا حقيقة له إلا في الأذهان لا في الأعيان.

والكلام على مذاهبهم وإبطالها مبسط في موضع آخر. وقد بينا أنهم أكثر الناس تناقضاً وأضطرباً، وأن دعواهم أنه علة موجبة للمعلول^(١) أزلأ وأبداً فاسدة من وجوه كثيرة.

وأما إذا قيل: هو موجب بالذات بمعنى أنه يجب بمشيئته وقدرته ما يريد أن يفعله؛ فهذا هو الفاعل بقدرته ومشيئته، فتسمية المسمى له موجباً بذاته نزاع لفظي.

وأكثر الجهمية والقدريّة لا يقولون: إنه بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدوره، بل قد يحصل وقد لا يحصل، فيرجح^(٢) إن حصل بلا مرجح.

وهذه الأمور مبسطة في موضع آخر. والمقصود هنا أن الجهمية ثبتت نسبة لا تستلزم فضل صاحبها ولا كماله، ولا اختصاصه قط بشيء من صفات الكمال، بل يجوز أن يجعل من هو من أجهل^(٣) الناس نبياً.

ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاماً في غيره فينزل به الملك. وأما الكلأبية فعندهم النبوة تعلق المعنى القائم بالذات بالنبي، بمعنى: أنت عبدى ورسولى. فيقولون في النبوة من جنس ما قالوه في

(١) ن، م: للمفعول.

(٢) و: فرجع.

(٣) ح، م، ب: من هو أجهل..

أحكام أفعال العباد: إنه ليس للحكم معنى إلا تعلق المعنى القائم بالذات به. والمعنى القائم بالذات المتعلق به لا يثبتون^(١) في الإيمان والتقوى والأعمال الصالحة خاصة تميزت به^(٢) عن السيئات، حتى أمر بها لأجلها. وكذلك في النبوة.

١١٠ / ٣

والمعتزلة ومن وافقهم يثبتون الله شريعة بالقياس على عباده؛ فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم، ويحرّمون عليه من جنس ما يحرّم^(٣) عليهم، ولا يجعلون أمره ونفيه، وحبه وبغضه، ورضاه وسخطه - له تأثير في الأفعال، بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب، والخطاب مجرد كاشف، بمنزلة الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي متصفه به. والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسولًا ومن الناس. والاصطفاء افتعال من التصفية، كما أن الاختيار افتعال من الخبرة، فيختار من يكون مصطفى. وقد قال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حِيثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤]^(٤) فهو أعلم بمن يجعله رسولاً ممن لم يجعله رسولاً، ولو كان كل الناس يصلح للرسالة^(٥) لامتنع هذا.

وهو عالم بتعيين الرسول، وأنه أحق من غيره بالرسالة، كما دل القرآن على ذلك. وقد قالت خديجة رضي الله عنها لما فجأ الوحي النبي^(٦)

(١) ح: لا يثبتونه.

(٢) ب: بها.

(٤) ن، م، و: حيث يجعل رسالته.

(٥) ح، ر: يصل إلى الرسالة؛ ي: يصل للرسالة.

(٦) فجأ الوحي النبي: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: بالنبي.

صلى الله عليه وسلم وخفف من ذلك فقالت له: «كلا والله لا يخزيك الله أبدا، إنك لتصيل الرحيم، وتُصْدِقُ الحديث، وتحمل الكل، وتُكَسِّبُ المعدوم، وتُقرِّي الضيف، وتعين على نوائب الحق»^(١). وكانت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أعلم وأعقل وأعلم من الجهمية، حيث رأت أن من جعله الله على هذه الأخلاق الشريفة، المتضمنة لعدله وإحسانه، لا يخزيه الله، فإن حكمة رب تأبى ذلك.

وهؤلاء عندهم هذا لا يعلم، بل قد يخزى من يكون كذلك، وقد يُنْبَأُ شر الناس، كأبي جهل وغيره. ولهذا أنكر المازري^(٢) وغيره على خديجة، كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدل به في حديث أبي سفيان المشهور لما سأله عن صفات النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤١٩/٢ - ٤٢٠.

(٢) ح، روى المازري. وهو أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، محدث ومن فقهاء المالكية، ينسب إلى مازر بجزيرة صقلية، ولد سنة ٤٥٣هـ وتوفي سنة ٥٣٦هـ، وله كتاب «الكشف والإنباء في الرد على الإحياء للغزالى» انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٤١٣/٣؛ الديباج المنذهب لابن فرحون، ص ٢٧٩ - ٢٨١؛ شذرات الذهب ١١٤/٤؛ العبر ١٠١ - ١٠٠/٤؛ الأعلام ١٦٤/٧؛ وانظر: سيرة الغزالى ص ٧٢ - ٧٣، ٧٩ - ٨١، ١١٠ - ١١٢، ١٢١ - ١٢٢.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٣٤/٤. وقد جاء حديث هرقل مع أبي سفيان رضي الله عنه عن ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنهما في عدة مواضع في البخاري منها: ٤/١ - ٦ (كتاب بدء الوحى، باب حدثنا أبو اليمان...) - انظر المواقع الأخرى في طبعة د. البقا في الأرقام ٥١، ٢٥٣٥، ٢٦٥٠، ٢٧٣٨، ٢٧٧٨... الخ. والحديث في: مسلم ١٣٩٣/٣ - ١٣٩٧ (كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل...)؛ المسند (ط. المعارف) ٤/١١٤ - ١١٠. وقال أحمد شاكر رحمة الله (ص ١١٠): «ورواه مسلم في المغازى وأبو داود في الأدب والترمذى في الاستئذان =

والله سبحانه إذا اتَّخَذَ رَسُولًا فَضْلَهُ بِصَفَاتٍ أُخْرَى لَمْ تَكُونْ مَوْجُودَةً فِيهِ قَبْلَ إِرْسَالِهِ، كَمَا كَانَ يَظْهُرُ لِكُلِّ مَنْ رَأَى مُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدًا مِنْ أَهْوَالِهِمْ وَصَفَاتِهِمْ بَعْدَ النَّبُوَّةِ. وَتَلِكَ الصَّفَاتُ غَيْرُ الْوَحْىِ الَّذِى يَنْزَلُ عَلَيْهِمْ، فَلَا يُقَالُ: إِنَّ النَّبُوَّةَ مَجْرُدَ صَفَةٍ إِضَافِيَّةٍ كَأَحْكَامِ الْأَفْعَالِ، كَمَا تَقُولُهُ الْجَهَمِيَّةُ.

وَلَهُذَا [لَمَا]^(١) صَارَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ النَّظرِ - كَالرَّازِى وَآمَثَالَهُ - لِيُسَعِّدُهُمْ إِلَّا قَوْلُ الْجَهَمِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالْفَلَاسِفَةِ، تَجَدُّهُمْ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَفِي سَائِرِ كِتَابِهِمْ، يَذَكُّرُونَ أَقْوَالًا كَثِيرَةً مُتَعَدِّدةً كُلُّهَا باطِلَةً، لَا يَذَكُّرُونَ الْحَقَّ، مُثْلَ تَفْسِيرِهِ لِلْهَلَالِ^(٢)، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٨٩] فَذَكَرَ قَوْلَ أَهْلِ الْحِسَابِ فِيهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَقْوَالِ الْفَلَاسِفَةِ، وَذَكَرَ قَوْلَ الْجَهَمِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقَادِرَ الْمُخْتَارَ يَحْدُثُ فِي الْفِضَّوِيِّ بِلَا سَبَبٍ أَصْلًا وَلَا لِحُكْمَةٍ^(٣).

٢٢١ / وَكَذَلِكَ إِذَا تَكَلَّمَ فِي الْمَطْرِ يَذَكُّرُ قَوْلَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَهُ حَاصِلًا عَنْ مَجْرِدِ الْبَخَارِ الْمُتَصَاعِدِ وَالْمُنْعَقَدِ فِي الْجَوِّ، وَقَوْلَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ أَحَدُهُهُ الْفَاعِلُ الْمُخْتَارُ بِلَا سَبَبٍ، وَيَذَكُّرُ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ نَزَلَ مِنْ

وَالنَّسَائِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، وَلَمْ يَخْرُجْ أَبْنَى مَاجَةَ، كَمَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي شَرْحِ الْبَخَارِ
٧٠١.

(١) لَمَا: سَاقَتْهُ مِنْ (نَ)، (مَ)، (حَ)، (رَ)، (ىَ).

(٢) أَى الرَّازِى.

(٣) انظُرْ مَا ذَكَرَهُ الرَّازِى فِي تَفْسِيرِهِ «الْتَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» أَوْ «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ». (ط. عَبْدُ الرَّحْمَنِ مُحَمَّد، الْقَاهِرَةُ ١٣٥٧/٥ ١٣٢٤ - ١٣٦٥) وَانظُرْ قَوْلَهُ (ص ١٣٢): «وَأَمَّا السَّنَةُ فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الزَّمَانِ الْحَاصِلِ مِنْ حَرْكَةِ الشَّمْسِ مِنْ نَقْطَةٍ مُعَيْنَةٍ مِنَ الْفَلَكِ بِحَرْكَتِهِ الْحَاصِلَةِ

الأفلاك. وقد يرجح^(١) هذا القول في تفسيره^(٢)، ويجزم بفساده في موضع آخر.

وهذا القول لم يقله أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أئمة المسلمين، [بل سائر أهل العلم من المسلمين]^(٣) من السلف والخلف يقولون: إن المطر نزل من السحاب.

ولفظ «السماء» في اللغة والقرآن اسم لكل ما علا، فهو اسم جنس للعالى، لا يتعين في شيء إلا بما يضاف إلى ذلك.

وقد قال: ﴿فَلَيْمَدُّ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [سورة الحج: ١٥]، وقال: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [سورة الأنعام: ٩٩]، وقال: ﴿أَمْتَمَّ مِنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة تبارك: ١٦] والمراد بالجميع العلو، ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه، وهنا^(٤) بالسحاب، وهناك بما فوق العالم كله.

فقوله: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [سورة الأنعام: ٩٩]، أي من العلو، مع قطع النظر عن جسم معين. لكن قد صرّح في موضع آخر بنزوله من السحاب، كما في قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرِبُونَ * أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزَلُونَ﴾ [سورة الواقعة: ٦٨، ٦٩] والمزن: السحاب.

عن خلاف حركة الفلك، إلى أن تعود إلى تلك النقطة بعينها، إلا أن (ال القوم) اصطلحوا على أن تلك النقطة... الخ.

(١) ن، م: رجح.

(٢) انظر مثلاً تفسير الرازي ٤/٢٢٣.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٤) ب: وهناك.

وقوله : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزِّجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤْلِفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [سورة النور: ٤٣] والودق: المطر. وقال تعالى : ﴿الَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فُتَشِّيرُ سَحَابًا فَيَسْطُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [سورة الروم: ٤٨] فأخبر سبحانه أنه يسط السحاب في السماء.

وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسماء هنا الأفلاك؛ فإن السحاب / لا يُبسط في الأفلاك، بل الناس يشاهدون السحاب يُبسط في الجو. وقد يكون الرجل في موضع عالٍ : إما على جبل أو على غيره ، والسحاب يُبسط أسفل منه، وينزل منه المطر، والشمس فوقه .
والرازي^(١) لا يثبت على قول [واحد]^(٢)، بل هو دائمًا ينصر هنا قولًا وهناك ما ينافقه لأسباب تقتضي ذلك .

وكثير من الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه . وهو معنى فاسد، ويجعلون ذلك يعارض العقل . وقد بينا في مصنف مفرد «درء تعارض العقل والنقل» وذكرنا فيه عامة ما يذكرون من العقليات في معارضة الكتاب والسنة ، وبيننا أن التعارض لا يقع إلا إذا كان ما سمي معقولاً فاسداً، وهذا هو الغالب على كلام أهل البدع ، أو أن يكون^(٣) ما أضيف

(١) ر، و، ي: والرازي رحمه الله .

(٢) واحد: ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) و: في مصنف كثير (لعل الصواب: كبير) مفرد منع تعارض . . .

(٤) ح، ر، ب، ي: أو يكون .

إلى الشرع ليس منه: إما حديث موضوع، وإما فهم فاسد من نصٍ لا يدل عليه، وإما نقل إجماع باطل.

ومن هذا كثير من الناس ذم الأحكام النجومية، ولا ريب أنها مذمومة بالشرع مع العقل، وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب، وأن من اعتمد عليها في تصرفاته، وأعرض عمّا أمر الله به ورسوله، خسر الدنيا والآخرة.

لكن قد^(١) يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بأن يدعوا أنه لا أثر لشيء من العلويات في السفليات أصلاً: إما على طريقة^(٢) الجهمية، لكن تلك لا تنفي العادات الاقترانية، وإن لم تثبت سبباً ومسبياً وحكمة، وإنما بناءً على نفي العادة^(٣) في ذلك.

ثم قد ينazuون^(٤) في استدارة الأفلاك، ويذعون شكلاً آخر. وقد بينا في جواب المسائل التي سئلت عنها في ذلك أن الأفلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، كما ثبت ذلك عنهم بالأسانيد المذكورة في موضوعها، بل قد نقل إجماع المسلمين على ذلك غير واحدٍ من علماء المسلمين^(٥)، الذين هم من أخبر الناس بالمنقولات، كأبي الحسين بن المنادى، أحد أكابر الطبقية الثانية من

(١) قد: ساقطة من (٦).

(٢) ن، م، و: الطريقة.

(٣) و: العادة؛ ب: العادات.

(٤) ن، و: تنازعوا.

(٥) انظر ما ذكره ابن تيمية في «المسألة العرشية» في فتاوى الرياض ٥٤٥/٦ - ٥٨٣ و خاصة ٥٥٧ وانظر إجابته لمسئلة سئل عنها ٦/٥٨٦ - ٥٩١.

أصحاب الإمام أحمد، وله نحو أربعين مصنف^(١). وأبي محمد بن حزم الأندلسي، وأبي الفرج بن الجوزي.

وقد دلَّ على ذلك الكتاب والسنَّة، كما قد بسط في «الإحاطة»^(٢)

وغيرها.

وكذلك المطر معروض عند السلف والخلف بأن الله تعالى يخلق من الهواء ومن البخار المتتصاعد، لكن خلقه للمطر من هذا، كخلق الإنسان من نطفة، وخلقه للشجر والزرع من الحب والنوى. فهذا معرفة^(٣) بالمادة التي خلق منها، ونفس المادة لا توجب ما خلق منها باتفاق العقلاء، بل لابد مما به يخلق تلك الصورة^(٤) على ذلك الوجه، وهذا هو الدليل على القادر المختار الحكيم، الذي يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة إليه. **والبلد الجُرْزُ**^(٥) يسوق إليه^(٦) الماء من حيث أمطر. كما قال:

(١) أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن المنادى، ولد سنة ٢٥٦ وتوفي سنة ٣٣٦ عالم بالتفسير والحديث ومن كبار فقهاء الحنابلة، من أهل بغداد. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/٢ - ٦؛ البداية والنهاية ١١/٢١٩؛ المنهج الأحمدى في تراجم أصحاب الإمام أحمد لعبد الرحمن بن محمد العليمى ٢/٣٧ - ٣٩ (ط. المدى)، بتحقيق الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، ١٣٨٣/١٩٦٣؛ مناقب الإمام أحمد (تحقيق الدكتور عبدالله التركى)، ص ٦١٧؛ تاريخ بغداد ٤/٦٩ - ٧٠؛ الأعلام ١/١٠٣.

(٢) ذكر ابن عبدالهادى في كتابه «العقود الدرية» ص ٥١ من مؤلفات ابن تيمية «الإحاطة الكبرى». وفي ص ٥٢ «والإحاطة الصغرى». (٣) ح، ر، ب، ئ: معرفته.

(٤) ح: بل لابد من مادة يخلق تلك الصور؛ ر: بل لابد من مادة تخلق تلك الصورة؛ ئ: بل لابد من ماء به تخلق تلك الصورة؛ م: بل لابد من مائه يخلق تلك الصورة.

(٥) في «اللسان»: «وارضٌ مجريزة وجُرْزٌ وجُرْزٌ لا تنبت، لأنها تأكل النبت أكلًا. وقيل: هي التي قد أكل نباتها. وقيل: هي الأرض التي لم يصبها مطر».

(٦) ح، ب: إليها.

لَمْ يَرَوْا أَنَا نُسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنَخْرُجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبَصِّرُونَ ﴿٢٧﴾ [سورة السجدة: ٢٧] ، فالأرض الجرذ لا^(١) تمطر ما يكفيها، كأرض مصر: لو أمطرت المطر المعتاد لم يكفيها؛ فإنها أرض إيليز^(٢). وإن أمطرت مطراً كثيراً مثل مطر شهر خربت^(٣) المساكن، فكان من حكمة الباري ورحمته أن أمطر أرضاً بعيدة، ثم ساق ذلك الماء إلى أرض مصر.

فهذه الآيات^(٤) يستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيئته وحكمته. وإثبات المادة التي خلق منها المطر والشجر والإنسان والحيوان مما يدل على حكمته^(٥).

ونحن لا نعرف شيئاً قط خلق إلا / من مادة، ولا أخبر الله في كتابه ص ٢٢٢ بمخلوق إلا من مادة.

وكذلك كون كسوف الشمس وغيرها سبباً لبعض الحوادث هو مما دلت عليه النصوص الصحيحة. ففي الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا

(١) ح، ر: ما.

(٢) ح، ر: تلين؛ إ: أبلين. وفي «المعجم الوسيط»: «إيليز: الطين الذي يخلفه نهر النيل على وجه الأرض بعد ذهابه».

(٣) ح: أخررت.

(٤) ح، ب: الآية.

(٥) ح، ر، و، إ: الحكمة.

لحياته، ولكنهما آيات الله عز وجل يخوّف [الله] بهما^(١) عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة^(٢).

وقد ثبت عنه في الصحاح أنه صلى صلاة الكسوف برکوع زائد في كل ركعة، وأنه طولها تطويلا لم يطوله في شيء من صلوات الجماعات، وأمر عند الكسوف بالصلاحة والذكرة والدعاة والعتاقة والصدقة والاستغفار^(٣).

وقوله: «يخوّف الله بهما عباده» كقوله تعالى: ﴿وَمَا نُرِسِلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [سورة الإسراء: ٥٩]. ولهذا كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموماً، / مثل تناثر الكواكب والزلزلة وغير ذلك. والتخييف إنما يكون بما هو سبب للشر المخوف، كالزلزلة والريح العاصف. وإلا فما وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف.

فعلم أن الكسوف سبب للشر. ثم قد يكون^(٤) عنه شر، ثم القول فيه كالقول فيسائر الأسباب: هل هو سبب؟ كما عليه جمهور الأمة. أو هو مجرد اقتران عادة؟ كما يقوله الجهمية.

وهو صلى الله عليه وسلم أخبر عند^(٥) أسباب الشر بما يدفعها من

(١) ن، ح، ر: يخوّف بهما..

(٢) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٢٩٩.

(٣) انظر «إرواء الغليل» ١٢٦ - ١٣٢ وانظر الأحاديث الواردة في ذلك وتعليق الألباني عليها.

(٤) بـ: ثم قد لا يكون؛ وـ: ثم هل هو قد يكون... .

(٥) بـ (فقط): عن.

العبدات، التي تقوى ما انعقد^(١) سببه من الخير، وتدفع أو تضعف ما انعقد سببه من الشر. كما قال: «إن الدعاء والبلاء ليلتقيان فيتعلجان بين السماء والأرض»^(٢).

والفلاسفة تعرف^(٣) بهذا، لكن هل ذلك بناءً^(٤) على أن الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته، أو بناء على أن القوى النفسانية تؤثر؟ هذا مبني على أصولهم في هذا الباب.

ويُحكي عن بطليموس^(٥) أنه قال: «ضجيج الأصوات، في هيكل العبدات، بفنون اللغات، تحلل^(٦) ما عقدته الأفلاك الدائرات». وعن

(١) ن: ما اعتقد.

(٢) لم أجده الحديث بهذا النطْق ولكن روى المتنرى في «الترغيب والترهيب» ١٤٢/٣ (ط. مصطفى محمد عمار، ١٣٥٢/١٩٣٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يعنى حذر عن قدر، والداعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيلقاه الداعاء فيتعلجان إلى يوم القيمة». قال المتنرى: «رواه البزار والطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد. يتعلجان: أى يتصارعان ويتدافعان».

(٣) و: تعرف.

(٤) ن، م: لكن هو بناء..

(٥) بطليموس القلوذى العالم المشهور صاحب كتاب الماجستي فى الفلك إمام فى الرياضة. كان فى أيام أنطرياسيوس وفي أيام أنطيميوس من ملوك الروم وبعد أيرقىس بمائتين وثمانين سنة، فاما كتاب الماجستي فهو ثلاثة عشرة مقالة. وأول من عنى بتفسيره وإخراجه إلى العربية يحيى بن خالد بن برمك.

انظر عنه: تاريخ الحكماء ص ٩٥ - ٩٨؛ طبقات الأطباء ص ٣٥ - ٣٨؛ الفهرست لابن النديم ص ٢٦٧ - ٢٦٨؛ خطط المقريزى ١٥٤/١.

(٦) ح، د: تحل.

أبقراط^(١) أنه قال: «واعلم أن طبنا بالنسبة إلى طب أرباب الهياكل، كطب العجائز بالنسبة إلى طبنا».

فالقوم كانوا معرفين بما وراء القوى الطبيعية والفلكلورية. وليس ذلك مجرد القوى الفسانية، كما يقوله ابن سينا وطائفة^(٢). بل ملائكة ملء^(٣) العالم العلوى والسفلى ، والجن أيضا لا يحصى عددهم إلا الله . والله قد وكل الملائكة بتدبير هذا العالم بمشيئته وقدرته ، كما دلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة ، وكما يُستدل على ذلك أيضا بأدلة عقلية .

والملائكة أحيا ناطقون ، ليسوا أعراضا قائمة بغيرها ، كما يزعمه كثير من المتكلمين . ولا هي مجرد العقول العشرة والنفوس التسعة ، بل هذه^(٤) باطلة بأدلة كثيرة^(٥) .

(١) أبقراط Hippocrates طبيب ماهر عاش خمسا وسبعين سنة ، تلمذ في الطب على استقليميوس ، تكلم عنه مبشر بن فاتك في كتابه : (مختر الحكم) وحنين بن إسحاق في كتابه : (نوادر الفلسفه) توفي سنة ٣٥٧ ق . م .

انظر: عيون الأنباء في طبقات الأطباء ص ٢٤ ؛ طبقات الأطباء والحكماء لابن جلجل ص ١٦ - ١٩ ؛ تاريخ الحكام للقطنطي ص ٩٠ ؛ الفهرست لابن النديم ص ٢٨٧ - ٢٨٨ .

(٢) ح ، ب : وطائفه .

(٣) بل ملائكة ملء : كذا في (٤) وهو الصواب . وفي سائر النسخ : بل بملكه بل .

(٤) ن ، م : هي .

(٥) انظر ما ذكرته في كتابي «مقارنة بين الغزالى وابن تيمية» (ط . دار القلم ، الكويت ، ١٣٩٥ / ١٩٧٥) ص ٨٩ - ٩٢ من رد ابن تيمية على الفلسفه في قوله إن الملائكة هي العقول والنفوس ومواضع كلام ابن تيمية في ذلك . وانظر: الرد على المنطقين ، ص ٤٩٣ - ٤٩٩ ؛ الصفدية ١ / ١٩٣ - ٢٠٢ .

وم يشوهه من المجردات المعرفات لا حصر معهم منه غير نفس الناطقة، فإنها تعارف مدتها وما سوى ذلك فلا تنت معهم على طريقتهم إلا المجردات المعقوله في الأدھار. وهي الکليات المعقوله ولکنھم يظنون ثبوت ذلك في الخارج، كما يظن شيعة أفلاطون^(١) ثبوت المثل الأفلاطونية في الخارج، فثبت^(٢) كليات قديمة أزلية أبدية معارفة^(٣) كإنسان كل

وهذا هو غلطهم^(٤)؛ حيث ظنوا ما هو في الأدھار موجودا في الأعيان وكذلك ما يثبتونه من الجوادر العقلية. وهي أربعة العقل، والنفس، والمادة ، والصورة وطاقة منهم كشيعة أفلاطون^(٥) ثبت جوهرًا عقليا هو الدهر، وجوهرًا عقليا هو الحير، وثبتت جوهرًا عقليا هو المادة الأولى المعارضة للصورة.

وكل هذه العقليات التي يثبتونها إذا حققت غاية التحقيق تبين أنها أمور معقوله في النفس، فيتصورها في نفسه، فهو معقولات في قلبه، وهي مجردة عن جزئياتها الموجدة في الخارج؛ فإن العقل دائمًا يتربع من الأعيان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية، كما يتصور ريداً وعمرأً ويكراً، ثم يتصور إنسانا مشتركا كليا ينطبق على ريد وعمرو وبيكر،

(١) م، ر، و: أفلاطن

(٢) ن، و: فيثبت

(٣) ن، م: مقارنة، وهو خطأ

(٤) ح، ر: وعلى هذا من غلطهم

(٥) .. م، و، ر: أفلاطن

ولكن هذا المشترك إنما هو في قلبه وذهنه، يعقله بقلبه، ليس في الخارج إنسان مشترك كلّي يشتراك^(١) فيه هذا وهذا، بل كل إنسان يختص بذاته وصفاته، لا يشاركه غيره في شيء مما قام به فقط.

وإذا قيل: الإنسانية مشتركة أو الحيوانية. فالمراد أن في هذا حيوانية وإنسانية تشبه ما في هذا من الحيوانية والإنسانية، ويشتراكان في مسمى الإنسانية والحيوانية. وذلك المسمى إذا أخذ مشتركا كلّيا لم يكن إلا في الذهن. وهو تارة يوجد^(٢) مطلقا بشرط الإطلاق، فلا يكون إلا في الذهن عند عامة العقلاة، إلا من ثبتت المثل الأفلاطونية في الخارج. وتارة يوجد^(٣) مطلقا لا بشرط الإطلاق بحيث يتناول المعينات. وهذا قد يقال: إنه موجود في الخارج. وهو موجود في الخارج معينا مقيدا مخصوصا. فيقال: هذا الإنسان، وهذا الحيوان، وهذا الفرس. وأما وجوده في الخارج [مع]^(٤) كونه مشتركا في الخارج فهذا باطل.

ولهذا كان من المعروف عندهم أن الكليات / ثابتة في الأذهان لا في الأعيان. ومن قال: إن الكلّي الطبيعي موجود في الخارج، فمعنى ذلك الصحيح أن ما هو كلّي إذا كان في الذهن يوجد / في الخارج، لكن لا يوجد في الخارج كلّيا. وهذا كما يقال^(٥): ما يتصوره الذهن قد يوجد في

(١) ن، م: مشترك.

(٢) ح، ر: يؤخذ.

(٣) مع: ساقطة من (ن).

(٤) ح: كما يقول.

الخارج وقد لا يوجد. ولا يُراد بذلك أن^(١) نفس الصورة الذهنية تكون
بعينها في الخارج، ولكن يراد به أن ما يُتصور في الذهن قد يوجد في
الخارج، كما يوجد أمثاله في الخارج.

كما يتصور الإنسان^(٢) داراً بينها وعملاً يعمله، ويقول الرجل لغيره:
جئت بما كان في نفسي، وفعلت هذا كما كان في نفسي. وقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه: «زورت في نفسي مقالة، فجاء أبو بكر في بديهته
بأحسن منها». وهذا كله معروف عند الناس؛ فإن الشيء له وجود في
نفسه، وله مثال مطابق [له]^(٣) في العلم، ولفظ يدل على ذلك المثال
العلمي، وخط يطابق ذلك اللفظ. ويقال: له وجود في الأعيان، وجود
في الأذهان، وجود في اللسان، وجود في البناء^(٤). وجود عيني،
وعلمي، ولفظي، ورسمي. كالشمس الموجودة، والكعبة الموجودة. ثم
إذا رأى الإنسان الشمس يمثلها في نفسه، ثم يقول بلسانه: شمس،
وکعبه. ثم يكتب بخطه: شمس، وکعبه. فإذا كتب وقيل: هذه الشمس
التي في السماء، وهذه الكعبة التي يصلى إليها المسلمين، لم يرد بذلك
أن الخط هو الشمس والکعبه، ولكن المعنى معروف.

كما إذا قال^(٥): يازيد؛ فالمنادى لا ينادي الصوت. وإذا قال: ضربتُ

(١) أن: كذا في (م)، (ب). وفي سائر النسخ: أنه.

(٢) و: الرجل.

(٣) له: ساقطة من (ن).

(٤) ح، م: البيان.

(٥) ب: قيل.

زيداً، لم يرد أنه ضرب الحروف. لكن قد عُرف أنه إذا أطلق الأسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الأسماء دالةً عليها، وإذا كُتبت الأسماء فالمراد بالخط ما يراد باللفظ. فإذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من الحجاز، فالمراد المسمى^(١) بالاسم اللفظي الذي طابقه الخط.

ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد. فإذا قيل لما في النفس: ليس بعينه هو الموجود في الخارج؛ فهو بهذا الاعتبار، أى ما تصورته [في]^(٢) النفس موجود في الخارج، لكن يطابقه مطابقة المعلوم للعلم.

إذا قيل: الكلى الطبيعي في الخارج؛ فهو بهذا الاعتبار. أى يوجد في الخارج ما يطابقه الكلى^(٣) الطبيعي؛ فإنه المطلق لا بشرط، فيطابق المعينات بخلاف المطلق بشرط الإطلاق؛ فإن هذا لا يطابق المعينات.

وأما أن يقال: [إن]^(٤) في الخارج أمراً كلياً مشتركاً فيه بعينه، هو في هذا المعين وهذا المعين، فهذا^(٥) باطل قطعاً. وإن كان قد قاله طائفه، وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج عن المعينات، وقالوا: إن تلك الماهية غشيتها غواش غريبة، وإن أسباب الماهية غير أسباب الوجود. وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى «الإشارات» وغير ذلك، وبين أن الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الأذهان ليس هو الموجود في

(١) ح: بالمسمى.

(٢) في: ساقطة من (ن).

(٣) ح: بالكلى.

(٤) إن: ساقطة من (ن)، (ح)، (ب)، (ن).

(٥) ن: وهذا، وهو تحريف.

الأعيان، فمن عنى بالماهية ما في الذهن، وبالوجود ما في الخارج، فهو مصيبة في قوله: الوجود مغاير للماهية. وأما إذا عنى بالماهية ما في الخارج، وبالوجود ما في الخارج، وبالماهية ما في الذهن، وبالوجود ما في الذهن، وادعى أن في الذهن شيئاً، وأن في الخارج شيئاً: وجود وماهية؛ فهذا يتخيل^(١) خيالاً لا حقيقة له. وبهذا التفصيل يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضوع.

ولفظ «الماهية» مأخوذ من قول السائل: ما هو؟ وما هو سؤال عما يتصوره المسئول ليجيب عنه، وتلك هي الماهية للشيء في نفسه. والمعنى المدلول عليه باللفظ لابد أن يكون مطابقاً للفظ، فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة، ودلالة اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن، ودلالته على لازم ذلك المعنى بالالتزام^(٢).

وليس دلالة المطابقة دلالة اللفظ. على ما وضع له، كما يظنه بعض الناس، ولا دلالة^(٣) التضمن استعمال اللفظ في جزء معناه، ولا دلالة^(٤) الالتزام استعمال اللفظ في لازم معناه.

بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين معناه المتكلم باللفظ، وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ. فالمتكلم إذا استعمل اللفظ في

(١) و: تخيل.

(٢) في هامش (ر) كتب ما يلى: «كلام في أقسام الدلالات الثلاث: المطابقة والتضمن والالتزام».

(٣) ح، ب، و: دلالة.

معنى ذلك المعنى هو الذى عناه باللفظ، وسمى «معنى»^(١) لأنه عنى به^(٢) أى قصد وأ يريد بذلك، فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه.

ثم قد يكون اللفظ مستعملاً [فيما وضع له، وهو الحقيقة. وقد يكون مستعملاً]^(٣) في غير ما وضع له، وهو المجاز. وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في البعض، ومن باب استعمال الملزم في اللازم. وقد / يكون في غير ذلك.

١١٤ / ٣

وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى، وهي دلالة المطابقة، سواء كانت الدلالة حقيقة أو مجازية^(٤) أو غير ذلك. ثم ذلك المعنى المدلول عليه بالفظ: إذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن؛ لأن اللفظ تضمن^(٥) ذلك الجزء. ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلالة الملزم، وكل لفظ استعمل في معنى فدلاته / عليه مطابقة؛ لأن اللفظ طابق المعنى بأى لغة كان، سواء سمى ذلك حقيقة أو مجازاً.

فالماهية التي يعنيها المتكلم بلفظه دلالة لفظه عليها [دلالة]^(٦) مطابقة، ودلاته على ما دخل فيها دلالة تضمن، ودلاته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة الالتزام.

(١) و: معناه.

(٢) به: زيادة في (ن).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٤) ح، ر: حقيقة أو مجازية؛ و: حقيقته أو مجازته.

(٥) ح، ر: يضمن.

(٦) دلالة: زيادة في (ب) فقط.

فإذا قيل: الصفات الذاتية الداخلة في الماهية والخارجة عن الماهية، وعُنى بالداخل ما دلّ عليه اللفظ بالتضمن، وبالخارج مادّ عليه بالالتزام^(١)؛ فهذا صحيح.

وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصوره المتكلم؛ فمن تصور حيواناً ناطقاً فقال: إنسان؛ كانت دلالته على المجموع مطابقة، وعلى أحدهما تضمن، وعلى اللازم - مثل كونه ضاحكاً - التزام^(٢). وإذا تصور إنساناً ضاحكاً كانت دلالته إنسان على المجموع مطابقة، وعلى أحدهما تضمن، وعلى اللازم مثل كونه^(٣) ناطقاً التزاماً.

وأما أن تكون الصفات اللاحقة للموصوف في الخارج: بعضها داخل في حقيقته وماهيته، [وبعضها خارج عن حقيقته وماهيته]^(٤)، والداخل هو الذاتي، والخارج ينقسم إلى لازم للماهية^(٥) والوجود، وإلى لازم للوجود دون الماهية؛ فهذا كلّه مما قد يُسطّح الكلام عليه [في مواضع]^(٦)، وبينما ما في المنطق اليوناني من الأغالطيط، التي بعضها من معلمهم الأول، وبعضها من تغيير المتأخرین.

وتكلمنا على ما ذكره أئمّتهم في ذلك [واحداً واحداً]^(٧)، كابن سينا

(١) و: بالإلزام.

(٢) ح، ي، ر: وعلى كونه ضاحكاً التزام؛ و: وعلى كونه ضاحكاً إلزاماً؛ ن، م: مثل كونه ناطقاً التزاماً.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٤) ن: إلى لازم للماهية؛ ح، ي: إلى لازم الماهية.

(٥) في مواضع: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) واحداً واحداً: ساقطة من (ن)، (م).

وأبى البركات وغيرهما، وأنه^(١) يوجد من كلامهم أنفسهم^(٢)، ومن رد بعضهم على بعض، ما يبيّن أن ما ذكروه من تقسيم الصفات الازمة لل موضوع إلى هذه الأقسام الثلاثة تقسيم باطل. إلا إذا جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهية، لا باعتبار ماهية موجودة في الخارج. وكذلك ما فرعوه على هذا من أن الإنسان مركب من الجنس والفصل؛ فإن هذا التركيب^(٣) ذهنی لا حقيقة له في الخارج. وتركبـه من الحيوان والناطق من جنس تركـبـه من الحيوان والضاحك، إذا جعل كلـ من الصفتين^(٤) لازماً ملزوماً، وأريد الضاحك بالقوة والناطق بالقوة^(٥). وأما إذا قيل: [في الخارج]^(٦) الإنسان مركب من هذا وهذا. فإن أريد به أن الإنسان موضوع بهذا وهذا؛ فهذا^(٧) صحيح. وكذلك^(٨) إذا فرقـ بين الصفات الازمة للإنسان، التي لا يكون إنساناً إلا بها، كالحيوانية والناطقية والضاحكية، وبين ما يعرض لبعض الناس، كالسوداد والبياض والعربيـة والعجمـية؛ فهذا صحيح.

أما إذا قيل: هو مركبـ من صفاتـه الازمةـ لهـ، وهـيـ أجزاءـ لهـ، وهـيـ

(١) نـ: فإنهـ.

(٢) حـ، بـ: بأنفسـهمـ.

(٣) وـ: المركـبـ.

(٤) حـ، رـ، وـ: الصـفـتينـ.

(٥) نـ: وبالنـاطـقـ بالـقوـةـ، وهو تـحـرـيفـ. وـسـقطـتـ العـبـارـةـ منـ (مـ).

(٦) فيـ الـخـارـجـ: سـاقـطـةـ منـ (نـ).

(٧) نـ: فهوـ.

(٨) حـ، رـ، بـ، يـ: ومـكـذـاـ.

متقدمة عليه تقدماً ذاتياً - فإن الجزء قبل الكل ، والمفرد قبل المركب - وأريد بذلك التركيب في الخارج ؛ فهذا كله تخلط . فإن الصفة تابعة للموصوف ، فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه ؟

وإذا قيل : هو مركب من الحيوانية والناطقية ، أو من الحيوان والناطق ؛ فإن أريد أنه مركب من جوهرين قائمين بأنفسهما ، لزم أن يكون في كل موصوف جواهر كثيرة بعدد صفاتيه ؛ فيكون في الإنسان جواهر هو جسم ، وجواهر هو حساس ، وجواهر هو نام ، وجواهر هو متحرك بالإرادة ، وجواهر هو ناطق .

ومعلوم أن هذا خطأ؛ بل الإنسان جواهر قائم بنفسه موصوف بهذه الصفات . فيقال : جسم حساس^(١) نام متحرك بالإرادة ناطق .

وإن أريد [به]^(٢) أنه مركب من عرضين ؛ فالإنسان جواهر ، والجواهر لا يترکب من أعراض لاحقة له ، فضلاً عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه . وهذا كله قد بسطناه في مواضع . وإنما كان المقصود هنا أن هؤلاء الفلاسفة كثيراً ما يغلطون في جعل الأمور الذهنية المعقولة في النفس ، فيجعلون ذلك بعينه أموراً موجودة في الخارج . فأصحاب فيثاغورس القائلون بالأعداد المجردة في الخارج من هنا كان غلطهم^(٣) ، وأصحاب

(١) ن : جسم جواهر حساس ، وهو خطأ .

(٢) به : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٣) فيثاغورس Pythagoras - فيلسوف ورياضي شهير . عرف حوالي منتصف القرن السادس قبل الميلاد . قال : إن العالم أشبه بعالم الأعداد منه بعالم الماء أو النار أو التراب ، وقال : إن الموجودات أعداد وأن العالم عدد ونغم ، وقال بالتأسخ . انظر عنه : الملل والنحل

أفلاطون الذين أثبتو المثل الأفلاطونية من / هنا كان غلطهم^(١)، ١١٥ / ٣ وأصحاب صاحبه أرسطو الذين أثبتو جواهر معقولة مجردة في الخارج مقارنة للجواهر الموجودة المحسوسة، كالمادة والصورة والماهية الزائدة على الوجود في الخارج، من هنا كان غلطهم^(٢).

وهم إذا أثبتو هذه الماهية، قيل لهم: أهى في الذهن أم في الخارج؟ ففى أيهما أثبتوها ظهر غلطهم. وإذا قالوا: ثبتها مطلقة، مع قطع النظر

٧٨/٢ - ٧٩؛ تاريخ الحكماء للفقطى، ص ٢٥٨ - ٢٥٩؛ طبقات الأطباء لابن أبي أصيحة ٦٠ - ٦٨؛ تاريخ ابن العبرى ص ٥٠؛ تاريخ الفلسفة اليونانية لكرم، ص ٣٨ - ٤٠؛ فجر الفلسفة اليونانية، ص ٩٢ - ٧٠؛ نشأة الفكر الفلسفى، ٣٨ - ٤٠؛ ربىع الفكر اليونانى، ص ١١٦ - ١٠٦؛ الفلسفة عند اليونان، ص ٦٩ - ٤٢ Greek Philosophy, PP. 36 - 40.

(١) أفلاطون (وجه فى (ن)، (ر)، (د)؛ أفلاطون) Plato : هو الفيلسوف اليونانى الشهير. ولد ٤٢٨ ق. م. وتوفى سنة ٣٤٨ ق. م. انظر عنه وعن آرائه: الملل والنحل ٢ - ٩٤/٤؛ تاريخ الحكماء للفقطى، ص ١٧ - ٢٧؛ طبقات الأطباء لابن أبي أصيحة ٧٨ - ٨٤؛ أفلاطون للدكتور عبد الرحمن بدوى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٤؛ الفلسفة عند اليونان، ص ١٦٥ - ٢٤٣؛ تاريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم، ص ٦٢ - ١١١؛ تاريخ الفلسفة الغربية لبرتراندرسل ترجمة د. زكى نجيب محمود، ص ١٧٦ - ٢٥٧ Greek Philosophy, PP. 58-255; A.E. Taylor: Plato, London, 1963

(٢) أرسطو الذى عرف بالمعلم الأول وهو أشهر فلاسفة اليونان على الإطلاق، ولد سنة ٣٨٤ ق. م. وتوفى سنة ٣٢٢ ق. م. انظر عنه وعن آرائه: الملل والنحل ١٢٨/٢ - ١٤٥؛ تاريخ الحكماء، ص ٢٧ - ٥٣؛ طبقات الأطباء، ص ٨٤ - ١٠٥؛ تاريخ الفلسفة اليونانية، ص ١١٢ - ٢٠٩؛ تاريخ الفلسفة الغربية، ص ٢٥٨ - ٣٣١؛ الفلسفة عند اليونان، ص ٣٦٤ - ٢٤٥؛ أرسطو للدكتور عبد الرحمن بدوى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٤؛

Greek Philosophy. pp. 257-380; D. Ross, Aristotle, London, 1974

عن هذا وهذا أو أعم^(١) من هذا وهذا. قيل: عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هي عليه في نفس الأمر: إما في الذهن وإما في الخارج. وما كان أعم منها فهو أيضا في الذهن؛ فإنك إذا قدرت ماهية لا في الذهن ولا في الخارج لم تكن مقدرة^(٢) إلا في الذهن. ومعنى ذلك أن هذا التقدير في الذهن، لأن الماهية التي قيل عنها: ليست في الذهن - هي في الذهن / ، بل الماهية التي تصورها الإنسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه، مع أن تقديرها ليست في ذهنه هو في ذهنه، وإن كان تقديرها ممتنعا.

بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها في الذهن، وبين الماهية المطلقة التي لا تقدر بذهن ولا خارج، مع العلم بأن هذه الماهية المطلقة لا تكون أيضا إلا في الذهن، وإن أعرض الذهن عن كونها في الذهن. فكونها في الذهن شيء، والعلم بكونها في الذهن شيء آخر.

وهؤلاء يتصورون^(٣) أشياء ويقدرونها، وذلك لا يكون إلا في الذهن. لكن حال ما يتصور الإنسان [شيئاً]^(٤) في ذهنه ويقدرها، قد لا يشعر بكونه في الذهن، كمن رأى الشيء في الخارج، فاشتغل بالمرئي عن كونه رائيا له. وهذا يشبه ما يسميه بعضهم الفباء، الذي يفني بمذكوره عن ذكره،

(١) م، ب: وأعم.

(٢) ن، م: لم تكن مقدرة.

(٣) ن، م: وهؤلاء يتصورون؛ ح، ر: وهم لا يتصورون.

(٤) شيئاً: في (ب) وسقطت من سائر النسخ.

وبمحبوبه عن محبته، وبمعبوده عن عبادته، وينحو ذلك. كما يقدر الشيء بخلاف ما هو عليه، كما إذا قدر أن الجبل من ياقوت، والبحر من زئبق. فتقدير الأمور على خلاف ما هي عليه هو تقدير اعتقادات باطلة.

والاعتقادات الباطلة لا^(١) تكون إلا في الأذهان. فمن قدر ماهية لا في الذهن ولا في الخارج، فهو مثل من قدر موجوداً لا واجباً ولا ممكناً، ولا قدি�ماً ولا محدثاً، ولا قائماً بنفسه ولا قائماً بغيره. وهذا التقدير في الذهن.

وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل النظر بالتقديرات الذهنية على الإمكانيات الخارجية، كما يقوله الرازي وغيره: إننا يمكننا أن نقول: الموجود إما داخل العالم وإما خارج العالم، وإما لا داخل العالم ولا خارجه. وكل^(٢) موجود إما مبادر لغيره وإما محايث له، وإما لا مبادر ولا محايث. فهذا يدل على إمكان القسم الثالث.
وكذلك إذا قلنا: الموجود إما متخيّز وإما قائم بالمتخيّز، وإما لا متخيّز ولا قائم بالمتخيّز. وهذا يدل على إمكان القسم [الثالث]^(٣). وهذا غلط؛ فإن هذا كقول القائل: الموجود إما قائم بنفسه وإما قائم بغيره، وإما لا قائم بنفسه ولا بغيره، فدل على إمكان القسم الثالث؛ فإن هذا غلط.

(١) والاعتقادات الباطلة لا: عند هذا الموضع تنتهي نسخة (د)= الولايات المتحدة الأمريكية في ص ٢٨٢ منها، كما يبيّن ذلك في المقدمة.

(٢) د، ي: أو كل.

وكذلك إذا قيل: إما قديم وإما محدث، وإما لا قديم ولا محدث، وإما واجب وإما ممكّن، وإما لا واجب ولا ممكّن. وكذلك ما أشبه هذا. ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضي إمكان ذلك في الخارج. وليس كذلك، بل الذهن يفرض أموراً ممتنعة لا يجوز وجودها في الخارج، ولا تكون تلك التقديرات إلا في الذهن لا في الخارج.

وهذه الأمور مبسوطة في موضع آخر، ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الزم والعقاب، وبيننا أن الحال يرجع إلى أصلين: أحدهما: أن كل ما تنازع فيه الناس: هل يمكن [كل]^(١) أحد اجتهاد يُعرف به الحق؟ أم^(٢) الناس ينقسمون إلى قادر على ذلك وغير قادر؟

والأصل الثاني: المجتهد العاجز عن معرفة الصواب: هل يعاقبه الله أم لا يعاقب من اتقى الله ما استطاع وعجز عن معرفة بعض الصواب؟ وإذا عُرف هذان الأصولان؛ فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [جميع]^(٣) ما يُطعن به فيهم أكثره كذب. والصدق منه غايته أن يكون ذنبأ أو خطأ، والخطأ مغفور، والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة، ولا يمكن أحد^(٤) أن يقطع بأن واحداً منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار

(١) كل: ساقطة من (ن).

(٢) ن: بل.

(٣) جميع: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ر، ب، ي: أحدا.

لا محالة. وكثير مما يطعن به على أحدهم / يكون من محسنه ١١٦ / ٣
وفضائله. فهذا^(١) جواب مجمل^(٢).

ثم نحن نتكلّم على ما ذكرته الرافضة من المطاعن على وجه التفصيل، كما ذكره أفضلي الرافضة في زمانه^(٣) صاحب هذا الكتاب، لما ذكر أن الكلبي صنف كتاباً في «المثالب»^(٤).

عود إلى مناقشة ابن المظفر بعد الاستطراد الطويل: كلام ابن المظفر عن بعض مثالب أبي بكر رضي الله عنه - في زعمه

قال الرافض^(٥) «وقد ذكر غيره منها^(٦) أشياء كثيرة، ونحن^(٧) نذكر منها شيئاً يسيراً. منها مارووه^(٨) عن أبي بكر أنه قال على المنبر: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم^(٩) بالوحى، وإن لى شيطاناً يعترينى، فإن استقمت فأعينونى، وإن زغت فقومونى، وكيف يجوز^(١٠) إماماً من يستعين بالرعية على تقويمه، مع أن الرعية تحتاج إليه؟».

(١) ر، ح، ي: وهذا.

(٢) هنا ينتهي الاستطراد الطويل الذي بدأه ابن تيمية ٢٩ / ٣ (ب) ويعود فيما يلى إلى مناقشة كلام ابن المظفر.

(٣) ح، ب: في زمانه.

(٤) بعد كلمة «المثالب» في (ي): الفصل الرابع عشر. وفي (ن)، (م): ثم قال: بسم الله الرحمن الرحيم. زادت (م): فصل.

(٥) عبارة «قال الرافض»: ساقطة من (م). والكلام التالي في (ك) ص ١٣٢ (م).

(٦) ك: منهم.

(٧) ونحن: كذا في (م)، (ك). وفي ماثر النسخ: نحن.

(٨) ح، ب: رواه.

(٩) ن، م: كان يعصم.

(١٠) يجوز: كذا في (ي)، (ك)؛ وفي (ح)، (ر)، (ب): تجوز.

والجواب أن يقال: هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضي الله عنه وأدلها على أنه لم يكن [يريد علواً في الأرض ولا فساداً ، فلم يكن]^(١) طالب رئاسة ، ولا كان ظالماً ، وإنما كان يأمر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم : إن استقمت على طاعة الله فأعينوني عليها ، وإن رغت عنها فقوموني . كما قال أيضاً : [أيها الناس]^(٢) أطعوني ما أطعت الله ، فإذا اعصيت الله فلا طاعة لي عليكم .

والشيطان الذي يعتريه يعتري جميع بنى آدم^(٣)؛ فإنه ما من أحد إلا [وقد]^(٤) وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن .

والشيطان يجري من ابن آدم^(٥) مجرى الدم ، كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ما من أحد إلا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه / من الجن». قيل : وأنت يا رسول الله ؟ قال : «وأنا إلا أن الله أعاذني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير»^(٦).

وفي الصحيح عنه قال : لما مرّ به بعض الأنصار وهو يتحدث مع

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) ، (م).

(٢) أيها الناس : ساقطة من (ن) ، (م).

(٣) ن : جميع الناس.

(٤) وقد ساقطة من (ن) ، (م).

(٥) ر : من بنى آدم.

(٦) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ : ما منكم من أحد .. الخ في : مسلم ٢١٦٧ - ٢١٦٨ (كتاب صفات المتناففين وأحكامهم ، باب تحريش الشيطان ويعث سراياه...) ؛ سنن الدارمي ٣٠٦/٢ (كتاب الرقاق ، باب ما من أحد إلا ومعه قرينه من الجن) ؛ المسند (ط. المعارف) ٢٩٤ - ٢٩٣ ، ٢٣٦ - ٢٣٥/٥ ، ٣٠٦ ، ١٨٢/٦ (بلطفة : ما من أحد...).

صفية ليلاً، قال: «على رسليكم، إنها صافية»^(١) [بنت حبي]^(٢). ثم قال: «إنى خشيت أن يقذف الشيطان فى قلوبكم شيئاً؛ إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم»^(٣).

ومقصود الصديق بذلك: إنى لست معصوماً كالرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا حق.

وقول القائل: كيف تجوز إمامية من يستعين على تقويمه بالرعية؟ كلام جاهل بحقيقة الإمامة. فإن الإمام ليس هو رياً لرعايته^(٤) حتى يستغنى عنهم، ولا هو رسول الله إليهم حتى يكون هو الواسطة بينهم وبين الله. وإنما هو والرعية شركاء يتعاونون هم وهو على مصلحة الدين والدنيا؛ فلابد له من إعانتهم، ولابد لهم من إعانته، كأمير القافلة الذي يسير بهم في الطريق: إن سلك بهم الطريق أتبوعه، وإن أخطأ عن الطريق^(٥) نبهوه وأرشدوه، وإن خرج عليهم صائق يصلو عليهم تعاون هو وهم على دفعه. لكن إذا كان أكملهم علماً وقدرة ورحمة كان ذلك أصلح لأحوالهم.

(١) ح، ب: لصفية.

(٢) بنت حبي: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) الحديث عن صافية بنت حبي أم المؤمنين رضي الله عنها في: البخاري ١٢٤ / ٤ (كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده). وجاء الحديث أيضاً في: البخاري ٥٠ / ٣ (كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه)، ٧٠ / ٩ (كتاب الأحكام، باب الشهادة تكون عند الحاكم...). والحديث في سنن أبي داود وسنن ابن ماجة والدارمي ومستند أحمد.

(٤) ح، ب: رب الرعية.

(٥) ح، ر: في الطريق.

وكذلك إمام الصلاة إن استقام صلوا بصلاته، وإن سها سبّحوا به فقوموه إذا زاغ.

وكذلك دليل الحاج إن مشى بهم في الطريق مشوا خلفه، وإن غلط قوموه.

والناس بعد الرسول لا يتعلمون الدين من الإمام^(١)، بل الأئمة والأمة كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنّة.

ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الأمر إلى الأئمة، بل قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» الآية [سورة النساء: ٥٩]، فأمر بالرد عند التنازع إلى الله والرسول^(٢) لا إلى الأئمة وولاة الأمور، وإنما أمر بطاعة ولاة الأمور تبعاً لطاعة الرسول.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الطاعة في المعروف»^(٣). وقال: «لا طاعة لمحلوق في معصية الخالق»^(٤). وقال: «من أمركم بمعصية الله فلا تطعوه»^(٥).

(١) ن: لا يتعلمون الدين إلا من الإمام..

(٢) ساقطة من (ح)، (ر).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ١/٥٦٢، ٣٨٨/٣ (ت ١).

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٣٨٨/٣ (ت ٣).

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٣٨٨/٣ (ت ٤).

وقول القائل: كيف تجوز إمامية من يستعين بالرعاية على تقويمه، مع أن الرعاية تحتاج إليه؟

وارد في كل متعاونين ومتشاركيين يحتاج كل منها إلى الآخر، حتى الشركاء في التجارات والصناعات. وإمام الصلاة هو بهذه المنزلة؟ فإن المأمومين يحتاجون إليه، وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند الجمهور، وهو يستعين بهم إذا سها فينبهونه على سهوه ويقومونه، ولو زاغ في الصلاة^(١) فخرج عن الصلاة الشرعية لم يتبعوه فيها. ونظائره متعددة.

ثم يقال: استعانا على برعيته وحاجته إليهم كانت أكثر من استعانا أبي بكر، وكان تقويم أبي بكر لرعايته وطاعتهم له أعظم من تقويم على لرعايته وطاعتهم له. / فإن أبابكر كانوا إذا نازعوه أقام عليهم الحجة حتى يرجعوا إليه، كما أقام الحجة على عمر في قتال ما نهى الزكاة وغير ذلك. وكانوا إذا أمرهم أطاعوه. وعلى رضي الله عنه أنه لما ذكر قوله في أمهات الأولاد وأنه^(٢) اتفق رأيه ورأى عمر على أن لا يُبَعَّن، ثم رأى أن يُبَعَّن، فقال له قاضيه عبيدة السلماني: رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة.

وكان يقول: اقضوا كما كتم تقضون؛ فإني أكره الخلاف، حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي.

وكانت رعيته كثيرة المعصية له، وكانوا يشيرون عليه بالرأي الذي

(١) ح، ب: عن الصلاة.

(٢) ح، ر، ب: الأولاد أنه..

يخالفهم فيه، ثم يتبيّن له أن الصواب كان معهم. كما أشار عليه الحسن بأمور، مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعة، وأن لا يخرج إلى الكوفة، وأن لا يقاتل بصفتين، وأشار عليه أن لا يعزل معاوية، وغير ذلك من الأمور.

وفي الجملة فلا يشك عاقل أن السياسة انتظمت لأبي بكر وعمر وعثمان ما لم تتنظم لعلى رضى الله عنهم. فإن كان هذا لكمال المتأول وكمال الرعية، كانوا هم ورعايتهم أفضل. وإن كان لكمال المتأول وحده، فهو أبلغ في فضلهم. وإن كان ذلك لفطر نقص رعية علىٰ، كان رعية علىٰ أنقص من رعية أبي بكر رضى الله عنه وعمر وعثمان.

ورعيته هم الذين قاتلوا معه، وأقرُّوا بإمامته . ورعاية ثلاثة كانوا مقرّين بإمامتهم . فإذا كان المقرّرون بإماممة الثلاثة أفضل من المقرّرين بإماممة على ، لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل منه .

وأيضاً فقد انتظمت السياسة لمعاوية^(١) ما لم تنتظم لعلى، فيلزم أن تكون رعية معاوية خيراً من رعية على، ورعاية معاوية شيعة عثمان، وفيهم النواصب المبغضون لعلى، فتكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة على، فيلزم على كل تقدير: إما أن يكون الثلاثة أفضل من على، وإما أن تكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة على والرافض. وأيهمما كان لزم فساد مذهب الرافضة؛ فإنهم / يدعون أن علياً أكمل

(١) ن، م: انتظمت الأمور لمعاوية.

من الثلاثة، وأن شيعته الذين قاتلوا معه أفضل من الذين بايعوا الثلاثة،
فضلاً عن أصحاب معاوية.

والمعلوم باتفاق الناس أن الأمر انتظم للثلاثة ولمعاوية ما لم ينتظم
على. فكيف يكون الإمام الكامل والرعاية الكاملة - على رأيهما - أعظم
اضطراباً وأقل انتظاماً من الإمام الناقص والرعاية الناقصة؟ بل من الكافرة
والفاشية على رأيهما؟

ولم يكن في أصحاب على من العلم والدين والشجاعة والكرم، إلا
ما هو دون ما في رعاية الثلاثة. فلم يكونوا أصلح في الدنيا ولا في الدين.
ومع هذا فلم يكن للشيعة إمام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من
على، فإذا لم يستقيموا معه كانوا أن لا يستقيموا مع من هو دونه أولى
وأحرى. فعلم أنهم شر وأنقاص^(١) من غيرهم.

وهم يقولون: المعصوم إنما وجبت عصمتها لما في ذلك من اللطف
بالمكلفين والمصلحة لهم. فإذا علم أن مصلحة غير الشيعة في كل زمان
خير من مصلحة الشيعة، واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعة، علم
أن ما ذكروه^(٢) من إثبات العصمة باطل.

وتبيّن حينئذ حاجة الأئمة إلى الأمة، وأن الصديق هو الذي قال الحق
وأقام العدل أكثر^(٣) من غيره.

(١) ح، ر، ب، ي: أنهم أنقص..

(٢) ح: أن ما ذكره.

(٣) ح، ر، ي: أعظم.

سابع كلام
لراافقى عل
لى بكر رضى
الله عنه

﴿فصل﴾^(١)

قال الراافقى:^(٢) «وقال : أقيلونى فلست^(٣) بخيركم ، وعلى^(٤) فيكم^(٥)». فإن كانت إمامته حقاً كانت استقالته منها معصية ، وإن كانت باطلة لزم الطعن».

والجواب: أن هذا كذب ، ليس فى شيء من كتب الحديث ، ولا له إسناد معلوم . فإنه لم يقل : «وعلى فيكم» بل الذى ثبت^(٦) عنه فى الصحيح أنه قال يوم السقيفة : بايعوا أحد هذين الرجلين : عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح . فقال له عمر : بل أنت سيدنا وخيرنا^(٧) وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عمر : كنت^(٨) والله لأن أقدم فتضرب عنقى ، لا يقربنى ذلك إلى إثم ، أحب إلى من تأمرى^(٩) على قوم فيهم أبو بكر^(١٠).

ثم لو قال : «وعلى فيكم» لاستخلفه مكان عمر ، فإن أمره كان مطاعاً.

(١) يـ: الفصل الخامس عشر: وسقطت كلمة «فصل» من (ح)، (د).

(٢) فى (ك) ١٣٢ (م) - ١٣٣ (م).

(٣) نـ: ليس؛ كـ: لست.

(٤) كـبت عبارة «وعلى فيكم» فى (ك) بين السطرين.

(٥) بـ(فقط): بل الحديث الذى ثبت...

(٦) نـ، مـ: خيرنا وسيـدنا.

(٧) بـ(فقط): كان...

(٨) نـ، مـ: من آن تـأمرـى.

(٩) سبق حديث السقيفة فيما مضى ١/٥١٨، ٥٠، ٥١.

وأما قوله: «إن كانت إمامته حقاً كانت استقالته منها معصية».

فيقال: إن ثبت أنه قال ذلك، فإن كونها حقاً إما بمعنى كونها جائزة، والجائزة يجوز تركه. / وإنما بمعنى كونها واجبة إذا لم يولوا غيره ولم يقلوا. وأما إذا أقالوه وولوا غيره لم تكن واجبة عليه.

والإنسان قد يعقد بيعاً أو إجارة، ويكون العقد حقاً، ثم يتطلب الإقالة، وهو لتواضعه ونقل الحمل عليه قد يتطلب الإقالة، وإن لم يكن هناك من هو أحق بها منه. وتواضع الإنسان لا يسقط حقه.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «وقال عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله المسلمين^(٢) شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه. ولو كانت إمامته صحيحة لم يستحق فاعلها القتل، فيلزم تطرق الطعن إلى عمر. وإن كانت باطلة، لزم الطعن عليهم معاً»^(٣).

والجواب: أن لفظ الحديث سيأتي. قال فيه: «فلا يغترن أمرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت. ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن وقى الله شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر»^(٤). ومعناه أن بيعة أبي بكر بود إليها من غير تريث ولا انتظار، لكونه

(١) سقطت الكلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل السادس عشر.

(٢) في (ك) ص ١٣٣ (م).

(٣) المسلمين: ساقطة من (ح)، (ر)، (ى)، (ب).

(٤) ح، ر، ي، ب: جميعاً. (٥) سيرد هذا الحديث كاملاً بعد قليل إن شاء الله.

كان متعينا لهذا الأمر. كما قال عمر: «ليس فيكم من تقطع إليه الاعناق مثل أبي بكر». ^(١)

وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه، وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له على سائر الصحابة أمراً ظاهراً معلوماً. فكانت دلالة النصوص على تعينه تُغنى عن مشاورة وانتظار وتريرث، بخلاف غيره؛ فإنه لا تجوز مبaitته إلا بعد المشاورة والانتظار والتريرث. فمن بايع غير أبي بكر عن غير انتظار وتشاور لم يكن له ذلك.

وهذا قد جاء مفسراً في حديث عمر هذا في خطبته المشهورة الثابتة في الصحيح، التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره. وهذه الخطبة معروفة عند أهل العلم، وقد رواها البخاري في صحيحه^(٢) عن ابن عباس، قال^(٣): «كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين: منهم عبد الرحمن بن عوف، في بينما^(٤) أنا في منزله^(٥) بمني، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها، إذ رجع إلى عبد الرحمن بن عوف^(٦)،

(١) ن، م: في الصحيح.

(٢) سبق الإشارة إلى هذا الحديث ٣٨٦/٣ (ت ٦). والمحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: البخاري ١٦٨/٨ ١٧٠ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الجبلى من الزنا إذا زنت) وسائل النص الثاني عليه إن شاء الله. وجاءت قطع من هذا الحديث في مواضع مختلفة في البخاري (انظر ط. دار القلم، تحقيق د. مصطفى البغا، دمشق وبيروت، ١٩٨١/١٤٠١ الأرقام ٢٢٣٠، ٣٢٦١، ٣٧١٣، ٣٧٩٦، ٦٤٤١، ٦٨٩٢).

(٣) ن، م، ر، ي: فيينا؛ ح: فيتنا، وهو تحريف.

(٤) ح: في متزلي، وهو خطأ.

(٥) بن عوف: ليست في «البخاري».

فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان يقول: لو قد مات عمر لقد^(١) بایع فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت؟ فغضب عمر ثم قال^(٢): إنما إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمرورهم. فقال^(٣) عبدالرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل؛ فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، وإنهم^(٤) هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا^(٥) أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فامهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والستنة، فتخلصن بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول مقالتك^(٦) متمكنًا^(٧)، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها^(٨) على مواضعها. فقال^(٩) عمر: أما والله إن شاء الله لأقوم بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: / فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح^(١٠) حين زاغت

(١) لقد: ساقطة من (ح)، (ر)، (ى).

(٢) ح: فقال.

(٣) البخاري: قال.

(٤) البخاري: فإنهم.

(٥) وأنا: كذا في (ب) والبخاري. وفي سائر النسخ: فأنا.

(٦) البخاري: ما قلت.

(٧) ح: مستمكتنا.

(٨) ح: ويضعوها.

(٩) ن، م، ر، ي: قال.

(١٠) البخاري: عجلنا الرواح (وفي نسخة منه: عجلت بالرواح).

الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنسَب أن خرج عمر بن الخطاب^(١)، فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد [بن عمرو بن نفيل]^(٢):

ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف. فأنكر علىي، وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله؟ فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون^(٣) قام فأثنى على الله بما هو أهل، ثم قال: أمّا بعد فإنّي قاتل لكم مقالة قد قُدرَ لي أن أقولها، لا أدرى لعلها بين يديّ أجي، فمن عقلها ووعاها فليحذث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحلّ لأحد أن يكذب علىي. إن الله بعث محمداً صلّى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما^(٤) أنزل عليه آية^(٥) الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها. رجم رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وترجمنا بعده. فأنخشى إن طال الناس زمان أن يقول قاتل: [والله]^(٦) ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. والرجم في كتاب الله حق على من زنى [إذا أحصن]^(٧) من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الجبل أو الاعتراف. ثم إنّا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب

(١) ح، ب: عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) بن عمرو بن نفيل: في (ر)، (ى)، البخاري فقط.

(٣) ح، م، ب: المؤذن.

(٤) البخاري: مما (وفي قراءة فيه: فيما).

(٥) البخاري: أنزل الله آية ..

(٦) والله: في البخاري، (ب) فقط.

(٧) إذا أحصن: في (ب) والبخاري فقط.

الله : [أن]^(١) لا ترغبوا عن آبائكم ؛ فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم^(٢).
 ألا / إن^(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لا تطروني كما أطرت
 النصارى عيسى^(٤) بن مريم ، وقولوا : عبدالله ورسوله ». ثم إنه بلغنى أن
 قائلًا منكم^(٥) يقول : والله لو مات عمر لبأيـعـت^(٦) فلانا ، فلا يغترن أمرؤ
 أن يقول : إنما كانت بيعة أبي بكر فلتـهـ^(٧) فـتـمـتـ^(٨) ، ألا وإنها قد كانت
 كذلك ، ولكن الله وقـىـ شـرـهـاـ ، وليس فيـكـمـ^(٩) من تقطع الأعنـاقـ إـلـيـهـ مـثـلـ

(١) أن : في (ب) والبخارى فقط.

(٢) البخارى : عن آبائكم أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم.

(٣) ب : ألا وإن ؛ البخارى : ألا ثم إن .

(٤) البخارى : كما أطـرـىـ عـيـسـىـ ؛ مـ: لا تطـرـوـنـىـ إـطـرـاءـ النـصـارـىـ عـيـسـىـ .

(٥) أن قائلًا منك : كذا في (ب) والبخارى . وفي (ح) ، (ر) ، (ى) : أن قائلًا فيـكـمـ . وفي (ن) ،
 (م) : أن فلانا فيـكـمـ . وفي هامش (ى) كتب ما يلى : «وقال بعض العلماء : إن آية الرجم التي
 نسخت : قوله تعالى : والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجومهما البتة . وقد أبقى الله في كتابه نظيرها
 وهو قوله تعالى : **﴿وَيَنْهَا عَنْهَا الْعَذَاب﴾** [سورة النور : ٨] .

(٦) البخارى : بـأـيـعـتـ .

(٧) قال ابن حجر في شرحه للحديث (فتح البارى ١٤٧ / ١٢) : «أـىـ فـجـاهـ : وزـنـهـ وـمـعـنـاهـ» ثم قال
 (فتح البارى ١٤٩ / ١٢) : «الفـلـتـةـ الـلـيـلـةـ التـيـ يـشـكـ فـيـهـاـ : هلـ هـىـ مـنـ رـجـبـ أوـ شـعـبـانـ ،
 وـهـلـ مـنـ الـمـحـرـمـ أوـ صـفـرـ ؟ كـانـ الـعـرـبـ لـاـ يـشـهـرـونـ السـلـاحـ فـيـ الـأـشـهـرـ الـحـرـمـ ، فـكـانـ مـنـ لـهـ ثـارـ
 تـرـيـصـ ، فـإـذـاـ جـاءـتـ تـلـكـ الـلـيـلـةـ اـنـتـهـزـ الفـرـصـةـ مـنـ قـبـلـ أـنـ يـتـحـقـقـ اـنـسـلـاخـ الشـهـرـ فـيـتـمـكـنـ مـنـ
 يـرـيدـ إـيقـاعـ الشـرـبـ وـهـوـ آـمـنـ فـيـتـرـبـ عـلـىـ ذـلـكـ الشـرـ الـكـثـيرـ ، فـشـبـهـ عمرـ الـحـيـاةـ الـنـبـوـيـةـ بـالـشـهـرـ
 الـحـرـامـ ، وـالـفـلـتـةـ بـيـاـ وـقـعـ مـنـ أـهـلـ الـرـدـةـ ، وـوـقـىـ اللهـ شـرـ ذـلـكـ بـيـعـةـ أـبـيـ بـكـرـ لـاـ وـقـعـ مـنـهـ مـنـ
 الـنـبـوـسـ فـيـ تـقـالـمـ وـإـخـادـ شـوـكـتـهـمـ . كـذاـ قـالـ (ابـنـ الـأـعـرـابـيـ)ـ وـالـأـوـلـيـ أـنـ يـقـالـ :ـ الجـامـعـ بـيـنـهـاـ
 اـنـهـازـ الـفـرـصـةـ ،ـ لـكـ كـانـ يـنـشـأـ عـنـ أـخـذـ الـثـارـ الشـرـ الـكـثـيرـ فـوـقـ اللهـ الـمـسـلـمـينـ شـرـ ذـلـكـ» .

(٨) البخارى : وـتـمـتـ .

(٩) البخارى : منـكـ (وـفـيـ قـرـاءـةـ فـيـهـ :ـ فـيـكـ)ـ .

أبى بكر^(١)). من باياع رجلا من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذى باياعه تغرةً أن يقتلا^(٢)، وإنه قد كان من خيرنا^(٣) حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن^(٤) الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم فى سقيفة بنى ساعدة، وخالفت عنا على^(٥) والزبير ومن معهما^(٦)، واجتمع المهاجرون إلى أبى بكر. فقلت لأبى بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار. فانطلقتنا نريدتهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تمالأ عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء^(٧) من الأنصار. فقالا: لا عليكم أن [لا]^(٨) تقربوهم. اقضوا أمركم. فقلت: والله لنأتيهم. فانطلقتنا حتى أتيناهم فى سقيفة بنى ساعدة. فإذا رجل مزمل^(٩) بين ظهارانيهم. فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة. فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك^(١٠).

(١) قال ابن حجر: «قال الخطابي: يزيد أن السابق منكم الذى لا يلحق فى الفضل لا يصل إلى منزلة أبى بكر، فلا يطمع أحد أن يقع له مثلما وقع لأبى بكر من البايعة له أولا فى الملا اليسير، ثم اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه».

(٢) انظر ما سبق أن ذكرته فى معنى هذه العبارة ٣٨٦/٣.

(٣) فى نسخة من البخارى: من خيرنا. (والمعنى أن أبا بكر كان من خير المسلمين حين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم).

(٤) البخارى: إلا أن ..

(٥) ن، م: ومن بعهما.

(٦) ح، ر، إ: نريد هؤلاء إخواننا.

(٧) لا: ساقطة من (ن).

(٨) قال ابن حجر: «مزمل بشدید العيم المفتوجة - أى: مختلف».

(٩) قال ابن حجر: «يوعك بضم أوله وفتح المهملة، أى يحصل له الوعك - وهو الحمى بنافص - ولذلك زمل».

فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأشنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فتحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معاشر^(١) المهاجرين رهط. وقد دفت دافة^(٢) من قومكم، [إذا هم]^(٣) يريدون أن يختزلونا^(٤) من أصلنا وأن يحضنونا^(٥) من الأمر، فلما سكت أردت^(٦) أن أتكلم، وكنت زورت^(٧) مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحدّ، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسيلك^(٨) ، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني وأوقر. والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بيته مثلها أو أفضل منها، حتى سكت. فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأئتم له أهل، ولن يعرف^(٩) هذا الأمر إلا لهذا الحق من قريش، هم أوسط العرب

(١) ح، ر، ي، ب: معاشر.

(٢) قال ابن حجر: «وقد دفت دافة من قومكم: بالدار المهملة والفاء: أى عدد قليل، وأصله من الدف، وهو السير البطيء في جماعة».

(٣) فإذا هم: في (ب) والبخارى فقط.

(٤) قال ابن حجر: «يختزلونا: بخاء معجمة وزاي: أى يقطعنونا عن الأمر وينفردوا به دوننا. وقال أبو زيد: خزلته عن حاجته: عوقته عنها، والمراد هنا بالأصل: ما يستحقونه من الأمر».

(٥) ح، ر، ي: أى يجتنبنا. والكلمة غير منقوطة في (ن)، (م). قال ابن حجر: «وأن يحضنونا: بخاء مهملة وضاء معجمة - ووقع في رواية المستملى: أى يخرجونا، قاله أبو عبيد - وهو كما يقال: حضنه واحتضنه عن الأمر: أخرجه في ناحية عنه واستبد به أو حبسه عنه».

(٦) ح، ر، ي، ن، م: وأردت.

(٧) قال ابن حجر: «قد زورت: بزاي ثم راء: أى هيأت وحست، وفي رواية مالك: رويت؛ . . . من الروية ضد البديهة».

(٨) قال ابن حجر: على رسيلك: بكسر الراء وسكون المهملة ويجوز الفتح - أى على مهلك: بفتحتين».

(٩) ن، ح، ر، ي: ولن نعرف.

نسيا وداراً. وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبایعوا أيهما شتم.
فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا. فلم أكره مما
قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقى لا يقربنى ذلك من إثم
أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسؤل لى^(١)
نفسى عند الموت شيئاً لا أجده^(٢) الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا
جذيلها المحك وعذيقها المرجب^(٣). منا أمير ومنكم أمير يامعشر
قريش. فكثر اللغط، وارتقت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف.
فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر. فبسط يده، فبایعه المهاجرون،
ثم بایعته^(٤) الأنصار، وزرزا^(٥) على سعد بن عبادة، فقال قائل [منهم]^(٦):
قتلتم سعد بن عبادة. فقلت: قتل الله سعد بن عبادة. قال عمر: وإنما والله

(١) البخاري: إلى (وفي قراءة: لى).

(٢) ر: إلا أجده..

(٣) في هامش (ر)، (ح) كتب ما يلى: «قاله (ح): القائل هو الحباب بن منذر، ذكره أحمد (ر: الإمام أحمد) في المستند. وفي هامش (ى): «وذكر الإمام أحمد في مسنده أنه الحباب بن المنذر» وقال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله في شرح الحديث: «والجذيل: تصغير جذل، بكسر الجيم وسكون الذال، وهو العود الذي ينصب للإبل الجربى لتحتكاك به، وهو تصغير تعظيم، أى أنا من يستثنى برأيه، كما تشتفي الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود. وقيل: أراد أنه شديد البأس صلب المكسر. العذيق: تصغير العنق، بفتح العين وسكون الذال، وهو النخلة، وهو تصغير تعظيم أيضاً. المرجب: من الترجيب، وهو أن تعمد النخلة الكريمة ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها أن تقع».

(٤) ح، ر، ي، ن: ثم بایعه.

(٥) قال ابن حجر: «وزرزا: بنون وزاى مفتوحة: أى وثبتنا».

(٦) منهم: في (بـ) والبخاري فقط.

ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبادعة أبي بكر؛ خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة، أن يبايعوا رجلاً منهم بعدها، فلما بايعناهم^(١) على مالاً نرضى^(٢)، وإما أن نخالفهم^(٣) فيكون فساد، فمن بايع رجلاً على غير^(٤) مشورة من المسلمين فلا يتتابع^(٥) هو ولا الذي^(٦) بايده تغرة أن يقتلا^(٧). قال مالك^(٨): وأخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن الرجلين اللذين لقياهما^(٩): عويم^(١٠) بن ساعدة ومحن بن عدى - وهما ممن شهد بدرا^(١١) - قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب: أن

(١) ح، ر: فلما أن نبايعهم؛ إى: فلما أن نبايعهم بايدهم . (٢) ت: على ما لا يرضي الله.

(٣) البخاري: وإنما نخالفهم.

(٤) ح، ب: رجلاً من غير؛ ر: رجلاً غير.

(٥) ح، إى، ن: فلا يبايع.

(٦) ح، ب: هو والذى.

(٧) جاء هذا الحديث في البخاري في الموضع التي أشرت إليها. وجاءت قطعة من هذا الحديث الطويل عن عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في: مسلم ١٣١٧/٣ (كتاب الحدود، باب رجم الشيب في الزنى)؛ سنن أبي داود ٤/٢٠٣ - ٢٠٤ (كتاب الحدود، باب في الرجم)؛ سنن الترمذى ٤٤٢/٢ - ٤٤٣ (كتاب الحدود، باب ما جاء في تحقيق الرجم)؛ سنن ابن ماجة ٨٥٣/٢ (كتاب الحدود، باب الرجم)؛ الموطأ ٨٢٣/٢ (كتاب الحدود، باب ما جاء في الرجم)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٢٣/١ (وجاء الحديث في المسند مطولاً). وقال الشيخ أحمد شاكر في شرحه للحديث: «وكان هذا الحديث في سنة ٢٣ قبل مقتل عمر».

(٨) وهو مالك بن أنس راوي الحديث وإن لم يورده في الموطأ كاملاً بل أورد قطعة مختصرة منه، والزيادة التالية في المسند (ط. المعارف) ٣٢٧/١.

(٩) إى: اللذين لقياهما..

(١٠) عويم: كذلك في «المسند». وفي جميع النسخ: عويم.

(١١) عبارة «وهما ممن شهد بدرا»، إيضاح من ابن تيمية. ولم يذكر في «المسند» ولا في (م).

الذى قال : أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب : **الحباب** بن المنذر .
وفى صحيح البخارى^(١) عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبوبكر بالسنح^(٢) ، فقام عمر يقول : والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال^(٣) : وقال عمر : والله ما كان يقع فى قلبي^(٤) إلا ذاك - ولبيعته الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم . فجاء أبو بكر [رضى الله عنه]^(٥) فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظ ٢٢٥ [فقبله]^(٦) ، فقال^(٧) / : بأبى وأمى^(٨) ، طبت حيًّا وميتا ، والذى نفسي بيده : لا يذيقك الله الموتى أبدا ، ثم خرج فقال : أيها الحالف على رسٍلك . فلما تكلم أبو بكر جلس عمر ، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه ، وقال^(٩) : ألا من كان يعبد محمدًا^(١٠) فإن محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت . وقال الله تعالى^(١١) : ﴿إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ﴾

(١) ن ، م : مسلم . والحديث فى : البخارى ٦ / ٥ - ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب لو كنت متخذًا خليلًا) .

(٢) فى البخارى بعد ذلك : قال إسماعيل : بالعالية . وقال ابن حجر (فتح البارى) ٢٩ / ٧ : «تقديم ضبطة فى أول الجنائز وأنه يسكنون النون ، وضبطة أبو عبيد البكري بضمها وقال : إنه منازل بنى الحارث من الخروج بالعلوى ، وبينه وبين المسجد النبوى ميل» .

(٣) فى البخارى : قالت .

(٤) البخارى : فى نفسى .

(٥) رضى الله عنه : زيادة فى (ن) ، (م) ، (ح) ، (ب) ، (ى) .

(٦) فقبله : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) البخارى : قال .

(٨) البخارى : بأبى أنت وأمى .

(٩) ح ، ب : فقال .

(١٠) البخارى : محمدا صلى الله عليه وسلم . (١١) ن : وقال الله ; البخارى : وقال .

[سورة الزمر: ٣٠]، وقال: / ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤] قال: فتشجع الناس ييكون، واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة. فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأمسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أنى هيأت كلاما قد أعجبنى، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن النساء وأنتم الوزراء. فقال حباب ابن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لا، ولكن النساء وأنتم الوزراء. هم أوسط العرب داراً، وأعربيهم^(١) أحساباً، فباعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح. فقال عمر: بل نباعيك أنت، فأنت سيدنا وخينا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فباعه، وباعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة^(٢). فقال عمر: قتله الله^(٣).

وفي صحيح البخاري عن عائشة في هذه القصة قالت^(٤): «ما كان^(٥) من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوف عمر الناس وإن فيهم

(١) ن، م، ب: وأرفعهم.

(٢) ر، ح، إ: قتلتم سعدا، ب: قتلتم والله سعدا.

(٣) جاء خبر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في البخاري في عدة أحاديث في: ٧١/٢ - ٧٢/٢ (كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت....).

(٤) البخاري ٥/٧ (بعد الحديث السابق مباشرة). (٥) البخاري: فما كانت.

لتفاقا، فردهم الله بذلك، ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى، وعرفهم الحق الذى عليهم.

وفي صحيح البخارى عن أنس بن مالك^(١): أنه سمع خطبة عمر الآخرة^(٢) حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتشهد أبو بكر صامت لا يتكلّم، قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يذبّرنا، ي يريد بذلك أن يكون آخرهم؛ فإن يكن^(٣) محمد^(٤) قد مات فإن الله^(٥) قد جعل بين أظهركم^(٦) نورا تهتدون به، به هدى الله محمدا^(٧)، وإن أبو بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين، وإنـه^(٨) أولى المسلمين بأموركم، فقوموا فبـأيـعـوهـ. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قيل ذلك في سقيفة بنى ساعدة، وكانت بيعة^(٩) العامة على المنبر.

وعنه^(١٠): «قال سمعت^(١١) عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل به حتى صعد [المنبر]^(١٢)، فبـأيـعـهـ الناس عـامـةـ».

(١) البخارى ٨١/٩ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).

(٢) ح، ر، ب، إ: الأخيرة.

(٣) البخارى: فإن يك. (٤) م، ح، ر: محمداً.

(٥) البخارى: فإن الله تعالى.

(٦) ر، إ: قد جعل لكم بين أظهركم.

(٧) البخارى: محمداً صلى الله عليه وسلم.

(٨) البخارى: فإنه (وفي قراءة: وإنـهـ).

(٩) ب (فقط): بيعته.

(١٠) في: البخارى ٨١/٩ (الحديث التالى مباشرة).

(١١) البخارى: قال الزهرى عن أنس بن مالك: سمعت. (١٢) المنبر: ساقطة من (ن)، (م).

وفي طريق^(١) أخرى لهذه الخطبة^(٢) : «أما بعد فاختار الله لرسوله الذي
عنه على الذي عندكم، وهذا الكتاب الذي^(٣) هدى الله به رسوله^(٤) ،
فخذلوا به تهتدوا، لما هدى الله^(٥) به رسوله صلى الله عليه وسلم^(٦) ». .

﴿فصل﴾^(٧)

قال الرافضي^(٨) : «وقال أبو بكر عند موته : ليتنى كنت سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للأنصار في هذا الأمر حق ؟
وهذا يدل على أنه في شك من إمامته ولم تقع صوابا». .

والجواب : أن هذا كذب^(٩) على أبي بكر رضي الله عنه، وهو لم يذكر
له إسنادا. ومعلوم أن من احتاج في أي مسألة كانت بشيء من النقل،
فلا بد أن يذكر إسنادا تقوم به الحجة. فكيف بمن يطعن في السابقين
الأوليين بمجرد حكاية لا إسناد لها ؟

ثم يقال : هذا يقبح فيما تدعونه^(١٠) من النص على على^(١١) ؛ فإنه لو كان قد

(١) ن : طريقة.

(٢) في : البخاري ٩١/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، أول الكتاب) والحديث عن
أنس رضي الله عنه أنه سمع عمر... .

(٣) ح، ب : وهذا كتاب الله الذي... .

(٤) البخاري : رسولكم.

(٥) البخاري : وإنما هدى الله (وفي قراءة أخرى : لما هدى الله...).

(٦) صلى الله عليه وسلم : ليست في البخاري.

(٧) ي : الفصل السابع عشر. وسقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر).

(٨) في (ك) ص ١٣٣ (م).

(٩) ح : كذاب.

(١٠) ن، م : يدعوه.

نصَّ علىٰ علىٰ لم يكن للأنصار فيه حقٌ، ولم يكن في ذلك شكٌ.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «وقال عند احتضاره: ليت أمي لم تلدني ! ياليتنى^(٢) كنت تبنة في لبنة. مع أنهم [قد]^(٣) نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما من متحضر يحضر إلا ويري مقعده من الجنة والنار^(٤).»

والباب: أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف، بل هو باطل بلا ريب. بل الثابت عنه أنه لما احْتُضِرَ، وتمثّلت عنده عائشة بقول الشاعر:-

لُمُّوكَ مَا يَغْنِيَ الثَّرَاءَ عَنِ الْفَتْنَىِ إِذَا حَسْرَجَتِ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ
فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: لِيَسْ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ قَوْلِي: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ
الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحْيِدُ﴾ [سورة ق: ١٩].

(١) يـ: الفصل الثامن عشر: وسقطت كلمة «فصل» من (نـ)، (مـ)، (رـ)، (حـ).

(٢) في (كـ) ص ١٣٣ (مـ). (٣) حـ، بـ: ليتنىـ. (٤) قدـ: ليست في (كـ).

(٥) كـ: أو النار. ولم أجـد حـديثـاً بهذا اللفـظـ، ولكن وجدـتـ حـديثـاً بـمعناـهـ وـنصـهـ فـيـ: البخارـيـ
٩٩ - ١٠٠ (كتـابـ الجنـائزـ، بـابـ المـيـتـ يـعرضـ عـلـيـهـ مـقـعـدـهـ بـالـغـدـاءـ وـالـعـشـ) عـنـ
عبدـالـلهـ بنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ أـنـ رـسـولـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ: «إـنـ أحـدـكمـ إـذا
مـاتـ عـرـضـ عـلـيـهـ مـقـعـدـهـ بـالـغـدـاءـ وـالـعـشـ، إـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ فـمـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ، وـإـنـ كـانـ
مـنـ أـهـلـ النـاسـ فـمـنـ أـهـلـ النـارـ، فـيـقـالـ: هـذـا مـقـعـدـكـ حـتـىـ يـعـثـكـ اللـهـ يـوـمـ الـقيـامـةـ). وـتـكـرـرـ
الـحـديثـ فـيـ: البخارـيـ ١١٧/٤ (كتـابـ الـخـلـقـ، بـابـ مـا جـاءـ فـيـ صـفـةـ الـجـنـةـ وـأـنـهاـ
مـخـلـوقـةـ)، ٨/١٠٧ (كتـابـ الرـقـاقـ، بـابـ سـكـرـاتـ الـمـوـتـ). وـالـحـديثـ أـيـضاـ فـيـ: مـسـلـمـ
٤/٢٩٩ (كتـابـ الـجـنـةـ وـصـفـةـ نـعـيمـهـاـ وـأـهـلـهـاـ، بـابـ عـرـضـ مـقـعـدـ الـمـيـتـ مـنـ الـجـنـةـ أوـ الـنـارـ
عـلـيـهـ...).

ولكن نقل عنه أنه قال في صحته: ليت أمي لم تلدنني ! ونحو هذا قاله خوفاً - إن صح النقل عنه . ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم قالوه خوفاً وهيبة من أهوال يوم القيمة ، حتى قال بعضهم : لو خيرت بين أن أحاسب وأدخل الجنة ، وبين أن أصير ترابا ، لاخترت أن أصير ترابا .

وروى / الإمام أحمد عن أبي ذر أنه قال : والله لو ددت أني شجرة ١٢١ / ٣ تعضد . وقد روى أبو نعيم في «حلية الأولياء»^(١) قال : حدثنا سليمان بن أحمد^(٢) ، حدثنا محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا السري بن يحيى . قال^(٣) : قال عبدالله بن مسعود : «لو وقفت بين الجنة والنار ، فقيل لي : اختر في أيهما تكون ، أو تكون رمادا ؛ لأنك أكون رمادا»^(٤) .

وروى الإمام أحمد بن حنبل^(٥) : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن / مسروق . قال : قال رجل عند عبدالله بن مسعود : ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين ، أكون من المقربين أحب إلى . فقال عبدالله بن مسعود : لكن ها هنا رجل ودَّ أنه إذا مات لم يبعث ، يعني نفسه .

والكلام في مثل هذا^(٦) : هل هو مشروع أم لا ؟ له موضع آخر . لكن

(١) ح ، ر ، ب ، ي : في الحلية . وهذا الأثر في «حلية الأولياء» ١ / ١٣٣ .

(٢) ح ، ر ، ي : حدثنا سليمان بن أحمد . والمثبت هو ما في «الحلية» .

(٣) في «الحلية» : ... بن يحيى عن الحسن قال

(٤) الحلية : ... اختر نخيرك من أيهما تكون أحب إليك أو تكون رمادا لأحيطت أن أكون رمادا .

(٥) بن حنبل : ساقطة من (ح) .

(٦) ح ، ر ، ي : في مثل هذا الكلام .

الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على إيمانه بالله ، وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريره وتذرية نصفه في البر ونصفه في البحر، مع أنه لم يعمل خيراً قط . وقال : والله لئن قدر الله على ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين . فأمر الله البر فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه . وقال : ما حملك على ما صنعت؟ قال : من خشيتك يارب ، فغفر له . أخرجاه في الصحيحين^(١) .

فإذا كان مع شكه في القدرة والمعاد ، إذا فعل ذلك غُفر له بخوفه من الله ، عُلم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للأمور الحقيقة ، إذا قُدِرَ أنها ذنوب .

﴿فصل﴾^(٢)

تابع كلام
الراهن

قال الراهن^(٣) : «وقال أبو بكر: ليتني في ظلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد^(٤) أحد الرجلين، فكان^(٥) هو الأمير وكنت

(١) الحديث باللفاظ مقاربة عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ١٤٥/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى : يريدون أن يبدلوا كلام الله)؛ مسلم ٢١٠٩/٤ - ٢١١٠ - ٢١١١ (كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى). وجاءت أحاديث فيها نفس الخبر مع اختلاف في الألفاظ عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهم في : البخاري ٤/١٧٦ (كتاب الأنبياء، الباب الأخير: حدثنا أبو اليمان) عن أبي هريرة وأبي سعيد، الرقاق، باب الخوف من الله) عن حذيفة وأبي سعيد؛ مسلم ٤/٢١١١، ٢١١٠ (كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله) حدث ٢٥ ، ٢٧ . والحديث أيضا في : سنن ابن ماجة ٢/١٤٢١ (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة)؛ المستند (ط. الحلبين) ٣/٣، ٧٨ - ٧٧ ، ٤/٥ ، ٣٨٣ ، ٤٠٧ - ٤٠٨ .

(٢) سقطت كلمة فصل من (ح)، (ر). وفي (ى) : الفصل التاسع عشر.

(٣) في (ك) ص ١٣٣ (م). (٤) يد: ساقطة من (ح). (٥) ك: وكان.

الوزير». قال^(١): «وهو يدل على أنه لم يكن صالحًا يرتضى لنفسه الإمامة»^(٢).

والجواب: أن هذا إن كان قاله^(٣) فهو أدل دليل^(٤) على أن عليًا لم يكن هو الإمام؛ وذلك أن قائل هذا إنما يقوله خوفاً من الله أن يضيع حق الولاية، وأنه إذا ولَّ غيره، وكان وزيرا له، كان أبراً لذمته. فلو كان عليًّا هو الإمام، لكان توليته لأحد الرجلين إضاعة للإمامية أيضاً، وكان يكون وزيراً ظالماً غيره، وكان قد باع آخرته بدنيا غيره. وهذا لا يفعله من يخاف الله، ويطلب براءة ذمته.

وهذا كما لو كان الميت قد وصَّى بديون، فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص، فأرسلها إليه مع رسوله، ثم قال: ياليتني^(٥) أرسلتها مع من هو أدينُ منه؛ خوفاً أن يكون الرسول الأول مقصراً في الوفاء، تفريطأ أو خيانة. وهناك شخص حاضر يدعى أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب، فلو علم الوارث أنه المستحق، لكان يعطيه ولا يحتاج إلى الإرسال به إلى ذلك الغائب.

﴿فصل﴾^(٦)

قال الرافضي^(٧): «وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في نابع كلام الرافضي

(١) بعد الكلام السابق مباشرة. (٢) ك: يرتضى نفسه للإمامية. (٣) ح: أنه إن كان هذا قاله..

(٤) ح، ر، ي: فهو من أدل دليل. (٥) ح، ب: قال ليتنى.

(٦) سقطت كلمة فصل من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل العشرون.

(٧) في (ك) ص ١٣٣ (م).

الرد عليه

مرض موته، مرة بعد أخرى، مكرراً لذلك: انفذوا^(١) جيش أسامة، لعن الله المختلف عن جيش أسامة. وكان الثلاثة معه، ومنع أبو بكر عمر من ذلك».

والجواب: أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السيرة^(٢)، ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبو بكر أو عثمان في جيش أسامة. وإنما روى ذلك في عمر. وكيف يرسل أبو بكر في جيش أسامة، وقد استخلفه يصلّى بال المسلمين مدة مرضه. وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس إلى الخميس إلى يوم الإثنين،اثني عشر يوماً، ولم يقدّم في الصلاة بال المسلمين إلا أبو بكر بالنقل المتواتر، ولم تكن الصلاة التي صلّاها أبو بكر بال المسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين، ولا صلاة يوم ولا يومين، حتى يُظَنَ ما تدعيه الرافضة من التلبيس، وأن عائشة قدمته بغير أمره، بل كان يصلّى بهم مدة مرضه؛ فإن الناس متفقون^(٣) على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته إلا أبو بكر، وعلى أنه صلى بهم عدة^(٤) أيام. وأقل ما قيل: إنه صلى بهم سبع عشرة صلاة؛ صلى بهم صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة، وخطب بهم يوم الجمعة.

(١) انفذوا: كما في (ب)، (ك). وفي مائر النسخ: ثقليوا.

(٢) ح، ب: السير.

(٣) في هامش (ر)، (ى) كتب ما يلى: «ووجد في أصل الأصل مكتوب بخط مصنفه من هنا إلى قوله: لكن خرج النبي». .

(٤) ح، ب: مدة.

هذا مما تواترت به الأحاديث الصحيحة، ولم يزل يصلى بهم إلى فجر يوم الاثنين: صلى بهم صلاة الفجر، وكشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة، فرأهم يصلون خلف أبي بكر، فلما رأوه كادوا / يفتنون في صلاتهم، ثم أرخى الستارة. وكان ذلك آخر عهدهم به، وتوفي يوم الاثنين حين اشتد الضحى قريباً من الزوال.

وقد قيل: إنه صلى بهم أكثر من ذلك من^(١) الجمعة التي قبل^(٢)؛ فيكون قد صلى بهم مدة مرضه كلها، لكن^(٣) خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحدة لما وجد خفةً في نفسه، فتقدّم وجعل أبي بكر عن يمينه، فكان أبو بكر يأتُّ بالنبي صلى الله عليه وسلم^(٤)، والناس يأتُّون بأبي بكر، وقد كَشَفَ الستارة يوم الاثنين، صلاة الفجر، وهم يصلون خلف أبي بكر، ووجهه صلى الله عليه وسلم كأنه ورقة مصحف، فَسُرَّ بذلك لما رأى اجتماع الناس في الصلاة خلف أبي بكر، ولم يرُوه بعدها.

وقد قيل: إن آخر صلاة صلَّاها كانت خلف أبي بكر. وقيل: صلى خلفه غيرها.

فكيف يتصور أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاحة بالناس؟!

(١) من: ساقطة من (ج)، (ب).

(٢) ح، ب: التي قيل. وبعد «قبل» يوجد بياض بمقدار كلمة في (ى):

(٣) في هامش (ر) أمام هذا الموضع كتب: «كتب إلى هنا دون بخط المصنف في أصل الأصل».

(٤) عند عبارة «صلى الله عليه وسلم» تنتهي ص ٢٤١ في نسخة (ى) وكتب في أسفل الصفحة ما يلي: «اعلم أن الذي يلى ربط آخر هذه الورقة، وهو قوله: «والناس» أول الورقة السادسة بهذه فتيبة». ووُجِدَتْ هذه الصفحة في غير مكانها في نسخة (ى) إذا جاءت في ص ٢٥٢.

وأيضاً فإنه جهز جيش أسامة قبل أن يمرض؛ فإنه أمره على جيش عامتهم المهاجرون؛ منهم عمر بن الخطاب في آخر عهده صلى الله عليه وسلم، وكانوا^(١) ثلاثة آلاف، وأمره أن يغير على أهل موتة، وعلى جانب فلسطين، حيث أصيب أبوه، وجعفر، وابن رواحة. فتجهز أسامة ابن زيد للغزو، وخرج في ثقله إلى الجرف، وأقام بها أياماً لشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال: «اغد على بركة الله والنصر والعافية / ثم أغر^(٢) حيث أمرتك أن تغير». قال أسامة: يا رسول الله قد أصبحت ضعيفاً، وأرجو أن يكون الله قد عافاك، فأذن لي فماك حتى يشفيك الله، فإني إن خرجت وأنت على هذه الحالة خرجت وفي نفسى منك قرحة، وأكره أن أسأل عنك الناس» فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام، فلما جلس أبو بكر للخلافة أنفذه مع ذلك الجيش، غير أنه استاذنه في^(٣) أن يأذن لعمراً بن الخطاب في الإقامة؛ لأنه ذو رأي ناصح للإسلام، فأذن له، وسار أسامة لوجهه الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصاب في ذلك^(٤) العدو مصيبة عظيمة، وعُنِم هو وأصحابه، وقتل قاتل أبيه، وردهم الله سالمين إلى المدينة.

(١) ح، ب: وكان.

(٢) ن، م: ثم أغر.

(٣) في: ساقطة من (ح)، (ر).

(٤) ذلك: ساقطة من (ح)، (ر)، (ى).

وإنما أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: لا أحُل راية عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأشار عليه غير واحد أن يردد الجيش خوفاً عليهم؛ فإنهم خافوا أن يطمع الناس في الجيش بممات النبي صلى الله عليه وسلم، فامتنع أبو بكر من رد الجيش وأمر بإيقافه. فلما رأهم الناس يغزون عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم، كان ذلك مما أيدَ الله به الدين، وشدَّ به قلوب المؤمنين، وأذْلَّ به الكفار والمنافقين، وكان ذلك من كمال معرفة أبي بكر الصديق وإيمانه ويقينه وتدبيره [ورأيه]^(١).

﴿فصل﴾^(٢)

قال الراخص^(٣): «وأيضا لم يُولِّ النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أبنته عملاً في وقته، بل ولَّ عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرى. ولما أنفذه^(٤) بسورة «براءة» ردَّه بعد ثلاثة أيام بوحى من الله، وكيف يرتضى^(٥) العاقل إماماً من لا يرتضيه النبي^(٦) صلى الله عليه وسلم بوحى من الله لأداء عشر آيات من «براءة»؟!».

(١) ورأيه: ساقطة من (ن).

(٢) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل الحادى والعشرون.

(٣) في (ك) ص ١٣٤ (م).

(٤) أنفذه: كما في (ب)، (ك). وفي سائر النسخ: نفذه.

(٥) ح، م، ر، ي، ب: يرضى.

(٦) ح، ب، ي، ر: رسول الله.

والجواب : أن هذا من أثنين الكذب؛ فإنه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمعازى والسير والحديث والفقه وغيرهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع، وهو أول حج كان في الإسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن قبله حج في الإسلام، إلا الحجحة التي أقامها عتاب بن أبي سعيد بن أبي العاص بن أمية من مكة؛ فإن مكة فتحت سنة ثمان، وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أبي سعيد، الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أهل مكة، ثم أمر أبا بكر سنة تسع للحج، بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك، وفيها أمر أبا بكر بالمناداة في الموسم: أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. ولم يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية؛ فولاية أبي بكر كانت من خصائصه، فإن النبي صلى الله عليه / وسلم لم يؤمر على الحج أحدا كـأمير أبي بكر، ولم يستخلف على الصلاة أحدا كـاستخلاف أبي بكر، وكان على من رعيته في هذه الحجحة؛ فإنه لحقه فقال: أمير أو^(١) مأمور؟ فقال على: بل مأمور. وكان على يصلى خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية، ويأتمر لأمره كما يأتمر له سائر من معه، ونادي على مع الناس^(٢) في هذه الحجحة بأمر أبي بكر.

وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره، كولاية على

(١) ب (فقط): أم.

(٢) بعد كلمة «الناس» في أسلف نسخة (ي) كتب ما يلى: «اعلم أن ربط هذه الورقة وهو قوله: في هذه الحجحة، في الورقة الخامسة قبل هذه الورقة». ووجدت الكلام التالي في ص ٢٤٤.

وغيره؛ فلم يكن لعلى ولاية إلا ولغيرة مثلها، بخلاف ولاية أبي بكر، فإنها من خصائصه، ولم يول النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر لا أسامي بن زيد ولا عمرو بن العاص.

فاما تأمير أسامي عليه فمن^(١) الكذب المتفق على كذبه.

وأما قصة عمرو بن العاص، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمراً في سرية، وهي غزوة ذات السلاسل^(٢)، وكانت إلى بني عدرة، وهم أحوال عمرو، فأمر عمراً ليكون ذلك سبباً لإسلامهم، للقرابة التي له منهم. ثم أردفه بأبي عبيدة، ومعه أبو بكر وعمر وغيرهما من المهاجرين. وقال: «تطاوعاً ولا تختلفاً» فلما لحق عمراً قال: أصلى باصحابي وتصلى باصحابك. قال: بل أنا أصلى بكم؛ فإنما أنت مدد لي. فقال له أبو عبيدة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أطأوعك، فإن عصيتني أطعتك. قال: فإني أعصيك. فأراد عمرو أن ينزعه في ذلك، فأشار عليه أبو بكر أن لا يفعل^(٣). ورأى أبو بكر أن ذلك أصلح للأمر، فكانوا يصلون خلف عمرو، مع علم كل أحد^(٤) أن أبا بكر وعمر وأبا عبيدة أفضل من عمرو^(٥).

(١) ح، ب: فهو من..

(٢) قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٣٨٦/٣: «وهي وراء وادي القرى بضم السين الأولى وفتحها لغتان، وبينها وبين المدينة عشرة أيام، وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان» ثم قال ٣٨٧/٣: «وذكر ابن إسحاق نزولهم على ماء لجذام يقال له: السلسلي، وبذلك سميت ذات السلاسل».

(٣) ح، ب: أبو بكر لا تفعل؛ ر، ئ: أبو بكر أن لا تفعل. (٤) ح، ب: كل واحد.

(٥) عبارة «تطاوعاً ولا تختلفاً» من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لم ترد في هذا الحديث وإنما جاءت في حديث آخر عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه

وكان ذلك لفضلهم^(١) وصلاحهم؛ لأن عمراً كانت إمارته قد تقدمت لأجل ما في ذلك من تألف^(٢) قومه الذين أرسل إليهم لكونهم أقاربه. ويجوز تولية المفضول لمصلحة راجحة، كما أمر أسامة بن زيد، ليأخذ بثار أبيه زيد بن حارثة، لما قُتل في غزوة مؤتة. فكيف والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على أبي بكر أحداً في شيء من الأمور؟ بل قد علم بالنقل العام المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب إليه^(٣) ولا أخص به، ولا أكثر اجتماعاً به ليلاً ونهاراً، سراً وعلانية، من أبي بكر،

وسلم بعث معاذ وأبا موسى الأشعري إلى اليمن وقال لهما: «سراً ولا تعسراً، وبشراً ولا تنفراً، وتطاوعاً ولا تختلفاً». وهذا الحديث في البخاري في كتاب الأحكام والجهاد والأدب والمعازى (في طبعة د. البعا في الأرقام: ٢٨٧٣، ٤٠٨٦، ٤٠٨٨، ٥٧٧٣، ٦٧٥١) وهو في سلم ١٣٥٨/٣ - ١٣٥٩ (كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتسخير وترك التنفيذ) وهو في المستند (ط. الحلبي) ٤١٢/٤، ٤١٧. وأما حديث غزوة السلاسل فهو عن عامر (الشعبي) في: المستند (ط. المعارف) ١٥١/٣ ونصه: قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش ذات السلاسل، فاستعمل أبو عبيدة على المهاجرين، واستعمل عمرو بن العاص على الأعراب، فقال لها: تطاؤعاً. قال: وكانوا يؤمرون أن يغروا على بكر، فانطلق عمرو فأغار على قضاة، لأن بكر أخوه، فانطلق المغيرة بن شعبة إلى أبي عبيدة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعملك علينا، وإن ابن فلان قد أربى أمر القوم، وليس لك معه أمر. فقال أبو عبيدة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتطاوع، فلما أطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن عصاه عمرو. قال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله: «إسناده ضعيف لإرساله. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي، وهو إمام كبير تابعي ثقة حجة: ولكنه لم يدرك عمراً... فأولى أن لم يدرك أبو عبيدة... ارتبع أمر القوم: أي انتظر أن يؤمر عليهم». وانتظر خبر الغزوة في «زاد المغاد» ٣٥٤ - ٣٨٦؛ سيرة ابن هشام ٤/٢٧٢ - ٢٧٤؛ إمتناع الأسماع، ص ٣٥٢.

(١) ح، ب، ئ: من فضلهم. (٢) ح، ب: من تأليف.

(٣) إليه: ساقطة من (ح)، (ر)، (ئ).

ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضور النبي صلى الله عليه وسلم قبله، فيأمر وينهى، ويخطب ويفتى، ويقرُّ النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك راضياً بما يفعل.

ولم يكن ذلك تقدماً بين يديه، بل بإذن منه قد علِمه، وكان ذلك معونة للنبي صلى الله عليه وسلم، وتبلغا عنه، وتنفيذ الأمر؛ لأنَّه كان أعلمهم / بالرسول وأحْبَّهم^(١) إلى الرسول واتبعهم له.

وأما قول الراضي: إنه لما أنفذه ببراءة رَدَّه بعد ثلاثة أيام؛ فهذا من الكذب المعلوم أنه كذب. فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما أمرَ أبي بكر على الحج، ذهب كما أمره، وأقام الحج في ذلك العام، عام تسع، للناس، ولم يرجع إلى المدينة حتى قضى الحج، وأنفذ فيه ما أمره به النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنَّ المشركين كانوا يحجون البيت، وكانوا يطوفون بالبيت عرابة، وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهود مطلقة، فبعث أبي بكر وأمره أن ينادي: أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان. فنادى بذلك من أمره أبو بكر بالنداء ذلك العام، وكان على بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك في الموسم بأمر أبي بكر، ولكن لما خرج أبو بكر أردفه النبي صلى الله عليه وسلم بعلى بن أبي طالب لينبذ إلى المشركين العهود.

قالوا: وكان من عادة العرب أن لا يعقد العهود ولا يفسخها إلا المطاع، أو رجل من أهل بيته. فبعث على لأجل فسخ العهود التي كانت مع المشركين خاصة، لم يبعثه لشيء آخر. ولهذا كان على يصلّى خلف

(١) ح، د، هـ: وأحصهم.

أبي بكر، ويدفع بدفعه في الحج، كسائر رعية أبي بكر الذين كانوا معه في الموسم.

وكان هذا بعد غزوة تبوك، واستخلافه له فيها على من تركه بالمدينة، قوله له: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟

ثم بعد هذا أمر أبو بكر على الموسم، وأردهه على مأموراً عليه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه. وكان هذا مما دل على أن علياً لم يكن خليفة له، إلا مدة مغيبته عن المدينة فقط. ثم أمر أبو بكر عليه عام تسع ثم إنه بعد هذا بعث علياً وأبا موسى الأشعري ومعاذًا إلى اليمن، فرجع على / وأبو موسى إليه، وهو بمكة في حجة الوداع، وكل منهما قد أهل بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم. فأما معاذ فلم يرجع إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

١٢٤ / ٣

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضي^(٢): «قطع يسار سارق^(٣)»، ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى^(٤).

والجواب: أن قول القائل: إن أبو بكر يجهل هذا، من أظهر الكذب. ولو قُدر أن أبو بكر كان يجيئ ذلك، لكان ذلك^(٥) قولًا سائغاً.

تابع كلام
الرافضي على
أبي بكر رضي
له عنه
الرد عليه

(١) سقطت الكلمة «فصل» من (ح)، (ن). وفي (إ): الفصل الثاني والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٤ (م).

(٣) ح، ر، ن، م، إ: يد سارق؛ ب: يد السارق. والمثبت من (ك).

(٤) ر، م: اليمن.

لأن القرآن ليس في ظاهره ما يعيّن اليمين، لكن تعين^(١) اليمين في قراءة ابن مسعود: «فاقتعوا أيمانهما» وبذلك مضت السنة. ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قطع اليسرى؟ وأين الإسناد الثابت بذلك؟ وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة ليس فيها ذلك، ولا نقل أهل العلم بالاختلاف ذلك^(٢) قوله، مع تعظيمهم لأبي بكر رضي الله عنه.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٣): «وأحرق الفجاءة السلمى بالنار، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن^(٤) الإحراق بالنار».

الجواب: أن الإحراق بالنار عن على أشهر وأظهر منه عن أبي بكر. [وأنه قد ثبت] في الصحيح^(٥) أن علياً أتى بقوم زنادقة من غلة الشيعة، فحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم بالنار، لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُعذَّب بعد ذاب الله، ولضررت أعناقهم، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من بدّل دينه فاقتلوه»^(٦).

(١) ر: تعين.

(٢) ن، م: بالاختلاف في ذلك.

(٣) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل الثالث والعشرون.

(٤) في (ك) ص ١٣٤ (م).

(٥) ك: من.

(٦) إ: فإنه قد ثبت في الصحيح؛ ن، م: ففي الصحيح.
سبق الحديث فيما مضى ٣٠٧/١. وفي هامش (ر)، (ى) أمام هذا الموضع كتب: «ومما قال في ذلك على:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً .. أحيجت ناري ودعوت قسيراً

بلغ ذلك علياً، فقال: ويح ابن أم الفضل ما أسلقه على الهنات.
فعلى حرق جماعة بالنار. فإن كان ما فعله أبو بكر منكراً، ففعل على
أنكر منه، وإن كان فعل على مما لا ينكر مثله على الأئمة، فأبو بكر أولى
أن لا ينكر عليه.

﴿فصل﴾^(١)

تابع كلام الرافضي قال الرافضي^(٢): «وخفى عليه أكثر أحكام الشريعة، فلم^(٣)
يعرف حكم الكلالة، وقال: أقول فيها برأيي، فإن يك^(٤) صوابا
فمن الله، وإن يك^(٥) خطأ فمني ومن الشيطان. وقضى في الجد
بسبعين قضية. وهو يدل على قصوره في العلم».

والجواب : أن هذا من أعظم البهتان. كيف^(٦) يخفى عليه أكثر
أحكام الشريعة، ولم يكن بحضرته النبي صلى الله عليه وسلم من يقضى
ويقتنى إلا هو؟! ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لأحدٍ
من أصحابه^(٧) منه له ولعمر. ولم يكن أحدُ أعظم اختصاصاً بالنبي صلى
الله عليه وسلم منه ثم عمر.

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل الرابع والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٤ (م).

(٣) ح، ب، ن، م: ولم.

(٤) ح، ب: يكن؛ ك: كان.

(٥) ك: كان.

(٦) ب: وكيف.

(٧) ن، م: من الصحابة.

وقد ذكر غير واحد، مثل منصور بن عبد الجبار السمعانى وغيره، إجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الأمة. وهذا بين، فإن الأمة لم تختلف في ولاته في مسألة إلا فصلها هو بعلم يبيّنه لهم، وحجّة يذكرها لهم من الكتاب والسنّة. كما بين لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم، وتشييتمهم على الإيمان، وقراءته عليهم الآية^(١)، ثم بين لهم موضع دفنه، وبين لهم قتال مانع الزكاة [لما استرب فيه عمر]^(٢)، وبين لهم أن الخلافة في قريش في سقيفة بنى ساعدة، لما ظن من أنها تكون في غير قريش.

وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول حجّة حجّت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم. وعلمُ المنساك أدق ما^(٣) في العبادات، ولو لا سعة علمه بها لم يستعمله. وكذلك الصلاة استخلفه فيها، ولو لا علمه بها لم يستخلفه. ولم يستخلف غيره لا في حج ولا في صلاة.

وكتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه أنس من أبي بكر. وهو أصلح ما روى فيها، وعليه اعتمد الفقهاء.

وفي الجملة لا يُعرف لأبي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها، وقد / عرف لغيره مسائل كثيرة، كما بسط في موضعه.

وقد تنازع الصحابة بعده في مسائل: مثل الجد والإخوة، ومثل

(١) في هامش (ر)، (ى) كتب أمّا هذا الموضع: «وما محمد إلا رسول.. الآية».

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٣) ما: ساقطة من (ح)، (ن)، (ى).

العمريتين، ومثل العَوْلُ^(١)، وغير ذلك من مسائل الفرائض. وتنازعوا في مسألة^(٢) الحرام، والطلاق الثلاث بكلمة، والخلية^(٣)، والبرية^(٤)، والبَتَّة^(٥)، وغير ذلك من مسائل الطلاق.

وكذلك تنازعوا في مسائل^(٦) صارت مسائل نزاع بين الأمة إلى اليوم. وكان تنازعهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد محض: كل منهم يقرُّ صاحبه على اجتهاده، كتنازع^(٧) الفقهاء أهل العلم والدين.

وأما في خلافة عثمان فقوى النزاع في بعض الأمور، حتى صار يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض. ولكن لم يقاتل / بعضهم ببعض باليد^(٨) ولا بسيف ولا غيره.

وأما في خلافة علىٰ فتغلظ النزاع، حتى تقاتلوا بالسيوف.

(١) ن: العزل، وهو تحريف. وفي «التعريفات» للجرجاني: «العزل إلى الجور والرفع». وفي الشرع: زيادة السهام على الفريضة، فتعول المسألة إلى سهام الفريضة، فيدخل التقصان عليهم بقدر حصصهم. وفي «المعجم الوسيط»: «والعول (في علم الفرائض): زيادة الأنصباء على الفريضة فتنقص قيمتها بقدر الحصص».

(٢) ن: مسائل.

(٣) في «المعجم الوسيط»: «والخلية كلمة من كنایات الطلاق. يقال للمرأة: أنت خلية: إذا نوى القائل بها الطلاق وقع».

(٤) في «المحلّي» لابن حزم ١٨٦/١٠ (ط. المنيرية، ١٣٥٢): «وما عدا هذه الألفاظ فلا يقع بها طلاق البَتَّة، نوى بها طلاقًا أو لم ينو، لا في قُتبا ولا في قضاء، مثل الخلية والبرية، وأنت مبرأة، وقد بارأتك، وحبلك على غاربك، والحرج، وقد وهبتك لأهلك، أو لمن يذكر غير الأهل...».

(٥) في «المعجم الوسيط»: «بت طلاق امرأته: جعله بتًا، لا رجعة فيه». وانظر المحلّي ١٨٧/١٠ - ١٩٤.

(٦) ب (فقط): بيد.

(٧) ن، م: كسائر.

وأما في خلافة أبي بكر فلم يعلم أنه استقر بينهم نزاع في مسألة واحدة من مسائل الدين . وذلك لكمال علم الصديق وعدله ومعرفته بالأدلة التي تزيل النزاع ، فلم يكن يقع بينهم نزاع إلا أظهر الصديق من الحجة التي تفصل النزاع ما يزول معها^(١) النزاع . وكان عامة الحجاج الفاصلة للنزاع يأتي بها الصديق ابتداء ، وقليل من ذلك يقوله عمر أو غيره ، فيقرئه أبو بكر الصديق .

وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته أفضل من عمر ورعيته ، وعثمان ورعيته ، وعلى ورعيته ؛ فإن أبي بكر ورعيته أفضل الأئمة والأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم الأقوال التي خولف فيها الصديق بعد موته ، قوله فيها أرجح من قول من خالفه بعد موته . وطرد ذلك الجد والإخوة ؛ فإن قول الصديق وجمهور الصحابة وأكابرهم أنه يُسقط الإخوة ، وهو قول طوائف^(٢) من العلماء ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وطائفة من أصحاب الشافعى وأحمد ، كأبي العباس بن سریع من الشافعية ، وأبى حفص البرمکي من الحنابلة ، ويدرك ذلك رواية عن أحمد .

والذين قالوا بتوريث الإخوة مع الجد ، كعلى وزيد وابن مسعود ، اختلفوا اختلافاً معروفاً ، وكل منهم قال قولًا خالفه فيه الآخر ، وانفرد بقوله عن سائر الصحابة . وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع

(١) ب: ما يزول به؛ ح: ما يزيل معه .

(٢) ن، ر: طائفة .

(٣) ح، ر، ي: وانتفقوا .

في مصنف مفرد، وبيننا أن قول الصديق وجمهور الصحابة هو الصواب، وهو القول الراجح الذي تدل عليه الأدلة الشرعية من وجوه كثيرة، [ليس هذا موضع بسطها]^(١).

وكذلك ما كان عليه الأمر في زمن صديق الأمة رضي الله عنه من جواز فسخ الحج إلى العمرة بالتمتع، وأن من طلق ثلثا بكلمة واحدة لا يلزمه إلا طلاقة واحدة هو الراجح، دون من يحرّم الفسخ ويلزم بالثلاث؛ فإن الكتاب والسنّة إنما يدل على ما كان عليه الأمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلافة أبي بكر، دون القول المخالف لذلك.

ومما يدل على كمال حال الصديق، وأنه أفضل من كل من ولَى الأمة، بل ومن ولَى غيرها من الأمم بعد الأنبياء، أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين، وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين.

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبئ خلفه نبئ، وإنه لا نبئ بعدي، وسيكون خلفاء ويكترون». قالوا: يارسول الله بما تأمرنا؟ قال: «فوا»^(٢) بيعة الأول فال الأول»^(٣).

ومن المعلوم أنه^(٤) من تولى بعد الفاضل إذا كان فيه نقص كثير عن

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م). وذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٥٩ من مؤلفات ابن تيمية: «وله مسألة في أن الجد يسقط الإخوة»، وهذه مسألة مفردة لم تنشر فيما أعلم. وقد أجاب ابن تيمية عن هذا المقالة ضمن إجابته عن سؤال آخر في ص ٣٤٢ - ٣٤٣ من مجلد ٣١ من فتاوى الرياض. (٢) ح، ب: أوفوا.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ١١٧/١. (٤) ب (فقط): أن.

سياسة الأول، ظهر ذلك^(١) النقص ظهوراً بينا. وهذا معلوم من حال الولاة إذا تولى ملك بعد ملك، أو قاضٍ بعد قاضٍ، أو شيخ بعد شيخ، أو غير ذلك؛ فإن الثاني إذا كان ناقص الولاية نقصاً بينا ظهر ذلك فيه، وتغيرت الأمور التي كان الأول قد نظمها وألفها. ثم الصديق تولى بعد أكمل الخلق سياسة، فلم يظهر في الإسلام نقص بوجه من الوجوه، بل قاتل المرتدين حتى عاد الأمر إلى ما كان [عليه]^(٢)، وأدخل الناس في الباب الذي خرجوا منه، ثم شرع في قتال الكفار من أهل الكتاب، وعلم الأمة ما خفي عليهم، وقاهم لما ضعفوا، وشجعهم لما جنوا، وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودنياهם، فأصلاح الله بسيبه الأمة في علمهم وقدرتهم ودينهم، وكان ذلك مما حفظ الله به على الأمة دينها، وهذا مما يحقق أنه أحق الناس بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما قول الرافضي: «لم يعرف حكم الكلالة حتى قال فيها برأيه».

فالجواب: أن هذا من أعظم علمه. فإن هذا الرأي الذي رأه في الكلالة قد اتفق عليه جماهير العلماء بعده؛ فإنهم أخذوا في الكلالة بقول أبي بكر، وهو من لا ولد له ولا والد، والقول بالرأي هو معروف عن سائر الصحابة، كأبي بكر وعمرو وعثمان وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل، لكن الرأي الموافق للحق هو الذي يكون لصاحبـه

(١) ح، ب: ظهر ذلك.

(٢) عليه: ساقطة من (ن)، (ح)، (ر)، (ى)

أجران، كرأى الصديق، فإن هذا خير من الرأي الذي غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد.

وقد قال قيس بن عباد لعلى: أرأيت مسيرك / هذا: العهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم رأى رأيته؟ فقال: بل رأى رأيته. رواه أبو داود وغيره^(١).

فإذا كان مثل هذا الرأي الذي حصل به من سفك الدماء ما حصل، لا يمنع صاحبه أن يكون إماماً، فكيف بذلك الرأي / الذي اتفق جماهير العلماء على حسنـه.

وأما ما ذكره من قضائه في الجد^(٢) بسبعين قضية، فهذا كذب. وليس هو قول أبي بكر، ولا نُقل هذا عن [أبي بكر]^(٣)، بل نَقْلٌ هذا عن أبي

(١) جاء هذا الحديث عن قيس بن عباد مرتين في: مسلم ٤/٢١٤٣ - ٢١٤٤ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، أول الكتاب الحديثان رقم ٩، ١٠) ونص الرواية الأولى.. قلت لعمار: أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر على، أرأيأ رأيتموه أو شيئاً عهده إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يجهده إلى الناس كافة، ولكن حذيفة أخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «في أصحابي اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يبلغ الجمل في سُمّ الخياط، ثمانية منهم تكفيتهم الدُّبِيلَةُ وَأَرْبَعَةُ» لم أحفظ ما قال شعبة فيهم. قال النووي في شرحه على مسلم ١٧/١٢٥: «أما قوله صلى الله عليه وسلم في أصحابي» فمعناه الذين ينسبون إلى صحبتي، كما قال في الرواية الثانية: «في أمتي» وسم الخطيب بفتح السين وضمنها وكسرها، الفتح أشهر، وبه قرأ القراء السبعة، وهو نقـب الأبرة... وأما الدبـيلـةـ فبدالـ مهمـلةـ ثمـ باـهـ موـحدـةـ، وقد فـسـرـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ بـسـراجـ مـنـ نـارـ...». وجـاءـ الـحـدـيـثـ مـخـصـرـاـ كـمـاـ ذـكـرـهـ ابنـ تـيمـيـةـ هـنـاـ فـيـ: سنـنـ أـبـيـ دـاـودـ ٤/٣٠٠ـ (كتاب السنة، بـابـ ماـ يـدلـ عـلـىـ تـرـكـ الـكـلـامـ فـيـ الـفـتـةـ).

(٢) نـ: الـحـدـيـثـ، وـهـوـ تـحـرـيفـ.

(٣) نـ، مـ: عـنـهـ.

بكر يدل على غاية جهل هؤلاء الروافض وكذبهم، ولكن نقل بعض الناس عن عمر أنه قضى في الجد بسبعين قضية، ومع هذا هو باطل^(١) عن عمر؛ فإنه لم يتمت في خلافته سبعون جداً كلًّا منهم كان لابن أخيه، وكانت تلك الواقائع تحتمل سبعين قولًا مختلفة، بل هذا الاختلاف لا يحتمله كل جد في العالم^(٢)، فعلم أن هذا كذب.

وأما مذهب أبي بكر في الجد؛ فإنه جعله أبيًّا، وهو قول بضعة عشر من الصحابة، وهو مذهب كثير من الفقهاء [كأبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعى وأحمد، وأبي حفص البرمكى]، ويذكر رواية عن أحمد^(٣) كما تقدم^(٤)، وهو أظهر القولين في الدليل.

ولهذا يقال: لا يُعرف لأبي بكر خطأ في الفتيا، بخلاف غيره من الصحابة؛ فإن قوله^(٥) في الجد أظهر القولين. والذين ورثوا الإخوة مع الجد، وهم على زيد وابن مسعود وعمر، في إحدى الروايتين عنه، تفرقوا في ذلك. وجمهور الفقهاء على قول زيد، وهو قول مالك والشافعى وأحمد، فالفقهاء في الجد: إما على قول أبي بكر، وإما على قول زيد الذي أمضاه عمر. ولم يذهب أحد من أئمة الفتيا إلى قول على في الجد. وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبي بكر وعمر؛ فإن زيداً قاضى عمر، مع أن قول أبي بكر أرجح من قول زيد.

(١) ن، م، ي: مع أن هذا باطل؛ ر: مع هذا باطل.

(٢) ن، م: في العلم.

(٣) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن)، (م)، (ب).

(٤) عبارة «كما تقدم» في (ن)، (م)، (ب) فقط.

(٥) ح: قولهم، وهو خطأ.

وعمر كان متوقعاً في الجد، وقال: «ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُبَيِّنَ لَنَا: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا»^(١). وذلك لأن الله تعالى سمي الجد أباً في غير موضع من كتابه، كما قال تعالى: «أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مَّنِ الْجَنَّةِ» [سورة الأعراف: ٢٧]، قوله: «مُمْلَةٌ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ» [سورة الحج: ٧٨]. وقد قال: «يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ» «يَا بَنِي آدَمَ» في غير موضع.

وإذا كان ابن الابن ابناً، كان أبو الأب أباً، ولأن الجد يقوم مقام الأب في غير مورد النزاع، فإنه يسقط ولد الأم كالاب، ويقدم على جميع العصبات سوى البنين كالأب، ويأخذ مع الولد السادس والأب، ويُجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالاب.

وأما في العمريتين زوج وأبوبين، وزوجة^(٢) وأبوبين؛ فإن الأم تأخذ ثلث الباقي، والباقي للأب^(٣)، ولو كان معها^(٤) جد لأخذت الثالث كله عند جمهور الصحابة والعلماء، إلا ابن مسعود، لأن الأم أقرب من الجد،

(١) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنه في: البخاري ١٠٦/٧ (كتاب الأشربة، باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب) ونصه: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء الحديث وفيه «ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً: الجد والكلالة وأبواب من الربا... الحديث، وهو - مع اختلاف في اللفظ - في مسلم ٤٢٢٢/٤ (كتاب التفسير، باب في نزول تحريم الخمر)، سنن أبي داود ٤٤٤/٣ (كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر).

(٢) ب (فقط): أو زوجة.

(٣) ن، م: للجد.

(٤) ح، ر، ئ: معها.

وإنما الجدة نظير الجد، والأم تأخذ مع الأب الثالث، والجدة لا تأخذ مع الجد إلا السدس، وهذا مما يقوى به الجد، ولأن الإخوة مع الجد الأدنى ، كالأعمام مع الجد الأعلى .

وقد اتفق المسلمون على أن الجد الأعلى يقدم على الأعمام ، فكذلك الجد الأدنى يقدم على الإخوة ، لأن نسبة الإخوة إلى الجد الأدنى ، كنسبة الأعمام إلى الجد الأعلى ، ولأن الإخوة لو كانوا لكونهم بنى الأب^(١) يشاركون الجد ، لكان بنو الإخوة كذلك ، كما يقوم بنو البنين مقام آبائهم . ولما كان بنو الإخوة لا يشاركون الجد ، كان آباءهم الإخوة كذلك ، وعكسه البنون : لما كان الجد يُفرض له مع البنين ، فُرض له مع بنى البنين^(٢) .

وأما الحجة التي تُورن عن على^٣ وزيد في أن الإخوة يشاركون الجد ، حيث شبّهوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع ، خرج منه غصنان ، فأحد الغصرين أقرب إلى الآخر منه إلى الأصل ، وبينه خرج منه نهر آخر ، ومنه جدولان ، فأحدهما إلى الآخر أقرب^(٤) من الجدول إلى النهر الأول . فمضمون هذه الحجة أن الإخوة أقرب إلى الميت من الجد .

ومن تدبّر أصول الشريعة علم أن حجة أبي بكر وجمهور الصحابة لا تعارضها هذه الحجة ؛ فإن هذه لو كانت صحيحة لكان بنو الأخ أولى من الجد ، ولكن العم أولى من جد الأب . فإن نسبة الإخوة من الأب إلى

(١) ن ، م : لكونهم من الآب .

(٢) ح : مع ابن البنين .

(٣) ر : فأحدهما أقرب إلى الآخر .

الجد أبي الأب، كنسبة الأعمام بنى الجد إلى الجد الأعلى جد الأب، فلما أجمع المسلمون على أن الجد الأعلى أولى من الأعمام، كان الجد الأدنى أولى من الإخوة.

وهذه حجة مستقلة تقتضي ترجيح الجد على الإخوة.

١٢٧ / ٣ وأيضا فالقائلون بمشاركة الإخوة للجد لهم أقوال / متعارضة متناقضة، لا دليل على شيء منها، كما يُعرف ذلك من يُعرف الفرائض، فعلم أن قول أبي بكر في الجد أصح الأقوال، كما أن قوله دائمًا أصح الأقوال.

﴿فصل﴾^(١)

قال الراافي^(٢)، «فأى نسبة له بمن قال^(٣): سلونى قبل أن تفقدوني، سلونى عن طرق السماء فإنى أعرف بها من طرق الأرض^(٤). قال أبو البخترى: رأيت عليا صعد المنبر بالكوفة وعليه مدربعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، متقدلا بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، «متعمما» بعمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي إصبعه^(٥) خاتم رسول الله صلى

تابع كلام
الراافي وفيه
الكلام على علم
على رضى الله عنه

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل الخامس والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٤ (م) - ١٣٥ (م).

(٣) ك: إلى من قال.

(٤) ك: ... الأرض، سلونى عما دون العرش.

(٥) * ما بين النجمتين ساقط من (ح)، (ر).

(٦) ن، م، ب: معتما.

(٧) ن، م، ب: وفي يده.

الله عليه وسلم^١ فقعد على المنبر، وكشف^٢ عن بطنه، فقال:
 سلوني [من]^٣ قبل أن تفقدوني، فإنما بين الجوانح مني علم
 جم، هذا سقط^٤ العلم، هذا لعب رسول الله صلى الله عليه وسلم،
 هذا ما زقني^٥ رسول الله صلى الله عليه وسلم زقا^٦ من
 غير وحي إلى^٧ ، فوالله لو ثنيت^٨ لى وسادة فجلست / عليها
 لأفتيت أهل^٩ التوراة بتوراتهم، وأهل^{١٠} الإنجيل بإنجيلهم،
 حتى يُنطِّقَ الله التوراة والإنجيل فتقول^{١١} : صدق علىَّ ، قد
 أفتاكُم بما أنزل الله فيَّ ، وأنتم تتلوون الكتاب، أفلا تعقلون».

الرد عليه

والجواب: أما قول علىَّ : «سلوني» فإنما كان يخاطب بهذا^{١٢} أهل الكوفة ليعلّمهم العلم والدين؛ فإن غالبيهم كانوا جهالاً لم يدركوا النبي صلى الله عليه وسلم. وأما أبو بكر فكان الذين^{١٣} حول منبره هم أكابر

(١) ح، ر، ب: فكشف.

(٢) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: ضغط، وهو تحريف.

(٤) ح، ب، م: رزقني، وهو تحريف. وفي (ك): زقني به.

(٥) ح، ب، م: رزقا.

(٦) ح، ب، ن، م، ي: من غير وحي أو حي إلىَّ .

(٧) لو ثنيت: كذا في (م)، (ك). وفي (ح)، (ر)، (ن)، (ي): بنيت. وفي (ب)، بيت.

(٨) ك: لأهل.

(٩) ك: ولأهل.

(١٠) ك: فيقول. وكتب بين السطور عبارة غير واضحة كأنها: «أى كل ورقة من التوراة والإنجيل».

(١١) ر، ح، ي: بها.

(١٢) ح، م: الذي.

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، الذين تعلّموا من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين، فكانت رعية أبي بكر أعلم الأمة وأدّينها. وأما الذين كان على يخاطبهم فهم من جملة عوام الناس التابعين، وكان كثير منهم من شرار التابعين. ولهذا كان على رضي الله عنه يذمّهم ويدعو عليهم، وكان التابعون بمكة والمدينة والشام والبصرة خيراً منهم.

وقد جمع الناس الأقضية والفتاوی المنقوله عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلى ، فوجدوا أصواتها وأدلّتها على علم صاحبها أمور أبي بكر ثم عمر. ولهذا كان ما يوجد من الأمور التي وُجد نصٌ يخالفها عن عمر أقل مما وُجد عن على ، وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نصٌ يخالفه ، وكان هو الذي يفصل الأمور المشتبهة عليهم ، ولم يكن يُعرف منهم اختلاف على عهده . وعامة ما تنازعوا فيه من الأحكام كان بعد أبي بكر.

والحديث المذكور عن على كذب ظاهر لا تجوز نسبة مثله إلى على ؛ فإن [علياً^(١)] أعلم بالله وبدين الله من أن يحكم بالتوراة والإنجيل، إذ كان المسلمون متلقين على أنه لا يجوز لمسلم أن يحكم بين أحد إلا بما أنزل الله في القرآن. «ولَا تَحَاكِمِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى إِلَى الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَجِزْ لَهُمْ أَنْ يَحْكُمُوا [بَيْنَهُمْ]^(٢) إِلَّا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ»، كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَخْرُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِآنَّوَاهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾

(١) ن، م : قلنه.

(٢) : ما بين النجمتين ساقط من (ج).

(٣) بَيْنَهُمْ : في (ب) فقط.

سَمَّا عُونَ لِقَوْمَ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ» [سورة المائدة: ٤١] إلى قوله: «فَإِنْ جَاءَكُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [سورة المائدة: ٤٢] إلى قوله: «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَلْوُكُمْ فِيمَا آتَكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا» [سورة المائدة: ٤٨] إلى قوله: «وَإِنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوَلُّوْ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ» [سورة المائدة: ٤٩].

وإذا كان من المعلوم بالكتاب والسنّة والإجماع، أنّ الحاكم بين اليهود والنصارى لا يجوز أن يحكم بينهم إلا بما أنزل الله على محمد، سواء وافق ما بأيديهم^(١) من التوراة والإنجيل أو لم يوافقه، كان من نسب علیاً إلى أنه^(٢) يحكم بالتوراة والإنجيل بين اليهود والنصارى، أو يفتتهم بذلك، ويمدحه بذلك: إما أن يكون من أجهل^(٣) الناس بالدين، وبما يمدح به صاحبه، وإما أن يكون / زنديقا ملحداً أراد القدح في على بمثل هذا لكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب، دون المدح والثواب.

(١) ن، م: .. لفاسقون.. الآية.

(٢) ن، م: ما بين أيديهم.

(٣) ح، ر، هـ، بـ: إلى أن..

تابع كلام
الرافضى على
فضائل على
رضى الله عنه

التعليق على
كلامه من وجوه
الوجه الأول

الوجه الثاني

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢): «وروى البيهقى^(٣) بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه^(٤) قال: من أراد أن ينظر إلى آدم^(٥) في علمه، وإلى نوح^(٦) في تقواه، وإلى إبراهيم^(٧) في حلمه^(٨)، وإلى موسى^(٩) في هيبته، وإلى عيسى^(١٠) في عبادته، فلينظر إلى على بن أبي طالب^(١١)، فأثبت له^(١٢) ما تفرق فيهم».

والجواب: أن يقال: أولاً: أين إسناد هذا الحديث؟ والبيهقى يروى في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة، بل موضوعة، كما جرت عادة أمثاله من أهل العلم.

ويقال: ثانياً: هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ن). وفي (ى): الفصل السادس والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٥ (م).

(٣) ن، م: روى البيهقى؛ ك: وعن البيهقى في كتابه.

(٤) أنه: ليست في (ك).

(٥) ك: آدم عليه السلام.

(٦) ك: نوح عليه السلام.

(٧) ك: إبراهيم عليه السلام.

(٨) ك: في خلته.

(٩) ك: موسى عليه السلام.

(١٠) ك: عيسى عليه السلام.

(١١) بن أبي طالب: ساقطة من (ن).

(١٢) ك: بن أبي طالب عليه السلام، فأثبت له عليه السلام....

عليه وسلم بلا ريب عند أهل العلم بالحديث،^(١) ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث، وإن كانوا حراصاً على جمع فضائل على، كالنسائي؛ فإنه قصد أن يجمع فضائل على في كتاب سماه «الخصائص»، والترمذى قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله، وفيها^(٢) ما هو ضعيف بل موضوع، ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه.

﴿فصل﴾^(٣)

تابع كلام
الرافضى عل
علم على رضى
الله عنه

قال الرافضى^(٤) : « قال أبو عمر الزاهد : قال أبو العباس^(٥) : لا نعلم أحداً قال بعد نبيه : «سلوني» من شيث^(٦) إلى محمدٍ إلا على ، فسأله الأكابر: أبو بكر وعمر وأشياهم^(٧) ، حتى انقطع

(١) ذكر ابن الجوزى هذا الحديث الموضوع - مع اختلاف في بعض الألفاظ - في كتابه «الموضوعات» ١ / ٣٧٠ وقال: «هذا حديث موضوع، وأبو عمر متروك». وذكر الحديث وقال إنه موضوع كل من: السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١ / ٣٥٥ - ٣٥٦ الشوكانى في «الفوائد المجموعة» ص ٣٦٧ - ٣٦٨ (وانظر تعليق المحقق)؛ وابن عراق الكتانى في «تنزية الشريعة» ١ / ٣٨٥ .

(٢) ب: ومنها.

(٣) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل السابع والعشرون.

(٤) في (ك) ص ١٣٥ (م).

(٥) ك: أبو العباس ثعلب. والصواب: أبو العباس ثعلب، وهو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار النحوي المعروف بثعلب. قال ابن خلكان: كان إمام الكوفيين في النحو واللغة، سمع ابن الأعرابي والزبير بن بكار، وروى عنه الأخفش الأصغر وأبو بكر الأباري وأبو عمر الزاهد وغيرهم، وقد توفي سنة ٢٩١. انظر: وفيات الأعيان ١ / ٨٤ - ٨٧.

(٦) : من شئت، وهو تحريف.

(٧) وأشياهم: ساقطة من (ك).

السؤال . ثم قال بعد هذا^(١) : يا كُمِيلُ ابن زِيَادَ ، إِنْ هُنَّا عُلَمَاءٌ
جَمَالًا أَصْبَتَ^(٢) لَهُ حَمْلَةً» .

والجواب: أن هذا النقل إن صح عن ثعلب؛ فثعلب لم يذكر له إسنادا
حتى يُحتج به . وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من
سقيمه، حتى يُقال: قد صح عنده . كما إذا قال ذلك أَحْمَدُ أو يَحْيَى بْنُ
مَعْنَى أو الْبَخَارِي ونحوهم . بل من هو أعلم من ثعلب؟! وهو قد سمع هذا
يذكرون أحاديث كثيرة لا أصل لها، فكيف ثعلب؟! وهو قد سمع هذا
من بعض الناس الذين لا يذكرون^(٤) ما يقولون عن أحد .

وعلى رضي الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة، لا في خلافة أبي
بكر ولا عمر ولا عثمان، وإنما كان يقول هذا في خلافته في الكوفة،
ليعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغي لهم علمه . وكان^(٥) هذا
لتقصيرهم في طلب العلم، وكان على رضي الله عنه يأمرهم بطلب العلم
والسؤال .

٢٢٩ ص وحديث / كُمِيلُ بْنُ زِيَادَ^(٣) يدلُّ عَلَى هَذَا؛ فَإِنْ كَمِيلًا مِنَ النَّابِعِينَ لَمْ

(١) ك: بعد هذا كله.

(٢) ح، ر، ي: علما.

(٣) ك: لو وجدت.

(٤) ن، م: الذين لا يدركون.

(٥) ن: وقد كان.

(٦) كُمِيلُ بْنُ زِيَادَ بْنُ نَهْيَكَ النَّخْعَنِي ، تَابِعٌ ثَقَةٌ ، مِنْ أَصْحَابِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، شَهَدَ صَفَّيْنَ مَعَ عَلَى ، وَقُتِلَّ بِالْحَجَاجِ سَنَةُ ٨٢ هـ . قَالَ ابْنُ حِجْرٍ: كَانَ ثَقَةً قَلِيلًا
الْحَدِيثَ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: فِي الْفَضْلَاءِ لَا يَحْتَجُ بِهِ . انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ
٤٤٧ - ٤٤٨ ، الْأَعْلَامُ ٩٣/٨ .

يُصْبِحُهُ إِلَى الْكُوفَةِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُرَى تَقْصِيرًا مِنْ أُولَئِكَ عَنْ كُوْنِهِمْ حَمْلَةً لِلْعِلْمِ، وَلَمْ يَكُنْ يَقُولُ هَذَا فِي الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، بَلْ كَانَ عَظِيمُ النَّسَاءِ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا أَبُو بَكْرَ فَلَمْ يَسْأَلْ عَلَيْهِ قَطْ عَنْ شَيْءٍ. وَأَمَّا عُمَرُ فَكَانَ يَشَاءُ الرَّضَا: عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَابْنَ مُسْعُودٍ وَزَيْدَ بْنَ ثَابَتَ وَغَيْرِهِمْ. فَكَانَ عَلَى مِنْ أَهْلِ الشَّوْرِيِّ، كَعْثَمَانَ وَابْنَ مُسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا، وَلَمْ يَكُنْ^(١) أَبُو بَكْرٌ وَلَا عُمَرٌ وَلَا غَيْرِهِمَا مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ يَخْصَانُ عَلَيْهِ بِسُؤَالٍ. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ عَلَيْهِ أَخْذَ الْعِلْمَ عَنْ أَبِيهِ بَكْرٍ، كَمَا فِي السِّنَنِ عَنْ عَلَى، قَالَ: كُنْتَ إِذَا سَمِعْتَ مِنْ^(٢) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفْعَنِي اللَّهُ بِهِ مَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَثَنِي غَيْرُهُ حَدِيثًا اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدْقَتُهُ. وَحَدَثَنِي أَبُو بَكْرٌ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٌ، قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَذْنُبُ ذَنْبًا فَيَحْسِنُ الظَّهُورَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصْلَى^(٣)، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ إِلَّا^(٤) غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»^(٥).

(١) ح: ولا كان.

(٢) ح، ب، ر: عن.

(٣) ح، ر، ي: ثم يستغفر إلا . . .

(٤) الْحَدِيثُ عَنْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي: سِنَنِ أَبِي دَاوُدِ ١١٤ - ١١٥ (كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الْاسْتَغْفَارِ) وَنَصْهُ: كُنْتَ رِجَالًا إِذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفْعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَثَنِي أَحَدُ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ إِذَا حَلَفَ لِي صَدْقَتُهُ، قَالَ: وَحَدَثَنِي أَبُو بَكْرٌ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَذْنُبُ ذَنْبًا فَيَحْسِنُ الظَّهُورَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصْلَى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» ثُمَّ قَرَا هَذِهِ الْآيَةَ: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ» إِلَى آخرِ الْآيَةِ. وَالْحَدِيثُ

عبد الرافضي
لكلام على أبي
بكر رضي الله
عنه

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وأهمل حدود الله فلم يقتض من خالد بن الوليد ولا حَدَّه حيث^(٣) قتل مالك بن نويرة، وكان مسلماً»، وتزوج امرأته [في]^(٤) ليلة قتله وضاجعها. وأشار عليه^(٥) عمر بقتله فلم يفعل^(٦).

والجواب: أن يقال: أولاً: إن كان ترك قتل قاتل المعصوم مما يُنكر على الأئمة، كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على على ؟ فإن عثمان خير من ملء الأرض من مثل مالك بن نويرة، وهو خليفة المسلمين، وقد قُتل مظلوماً شهيداً بلا تأويل مسوغ لقتله. وعلى لم يقتل قاتله، وكان هذا من أعظم ما امتنعت به شيعة عثمان عن مبايعة على ،

في سنن الترمذى ١ / ٢٥٢ - ٢٥٣ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة) وقال الترمذى: «حديث على حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه» (كتاب التفسير، سورة آل عمران)؛ سنن ابن ماجة ١ / ٤٤٦ (كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة)؛ المستند (ط. المعارف) ١ / ١٥٤، ١٧٤، ١٧٨. وصحح أحمد شاكر هذه الروايات.

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل الثامن والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٥ (م).

(٣) ك: حين.

(٤) عبارة «وكان مسلماً»: ساقطة من (ح)، (ر)، (ى).

(٥) في: ساقطة من (ن)، (م)، (ب). وفي (ك): من.

(٦) ك: إليه.

فإن كان على له عذر شرعى فى ترك قتل قتلة عثمان، / فعذر أبي بكر
فى ترك قتل قاتل مالك بن نويرة أقوى، وإن لم يكن لأبي بكر عذر فى
ذلك فعلى أولى أن لا يكون له عذر فى ترك قتل قتلة عثمان.

وأما ما تفعله الرافضة من الإنكار على أبي بكر فى هذه القضية
الصغيرة، وترك إنكار ما هو أعظم منها على على ، فهذا من فرط جهلهم
وتناقضهم.

وكذلك إنكارهم على عثمان كونه لم يقتل عبيد الله بن عمر
بالهرمزان، هو من هذا الباب^(١).

وإذا قال القائل: على كان معدورا فى ترك قتل قتلة عثمان، لأن
شروط الاستيفاء لم توجد: إما لعدم العلم بأعيان القتلة، وإما لعجزه عن
ال القوم لكونهم ذوى شوكة ، ونحو ذلك .

قيل: فشروط الاستيفاء لم توجد فى قتل قاتل مالك بن نويرة ، وقتل
قاتل الهرمزان ، لوجود الشبهة فى ذلك . والحدود تدرأ بالشبهات .

(١) انظر ما ذكره ابن العربي في «العواصم من القواسم» ص ١٠٦ - ١٠٨ (ط. السلفية ، ١٣٧١ بتحقيق أستاذ الأستاذ محب الدين الخطيب رحمة الله حيث قال: «واما امتناعه عن قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بالهرمزان ، فإن ذلك باطل ، فإن كان لم يفعل فالصحابي متوفرون ، والأمر في أوله . وقد قيل : إن الهرمزان سعى في قتل عمر ، وحمل الخنجر وظهر تحت ثيابه ، وكان قتل عبيد الله له وعثمان لم يل بعد ، ولعل عثمان كان لا يرى على عبيد الله حقا ، لما ثبت عنه من حال الهرمزان و فعله . . . ». وانظر تعليقات الأستاذ محب الدين وما نقله عن الطبرى من خبر القماذبان بن الهرمزان الذى قال إن عثمان مكته من عبيد الله بن عمر بن الخطاب وقال له : «يابني هذا قاتل أبيك ، وأنت أولى به منا ، فاذذهب فاقته». وكيف عفا عنه القماذبان . . . الخ . وانظر أيضا «العواصم من القواسم» ص ١٤٦ .

وإذا قالوا: عمر أشار على أبي بكر بقتل خالد بن الوليد^(١)، وعلى
أشار على عثمان بقتل عبيد الله بن عمر.

قيل: وطلحة والزبير وغيرهما أشاروا على على بقتل قتلة عثمان، مع
أن الذين أشاروا على أبي بكر بالعقود، أقام عليهم حجة سلموا لها^(٢): إما
لظهور الحق معه، وإما لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد.

وعلى لما لم يوافق الذين أشاروا عليه بالعقود، جرى بينه وبينهم من
الحروب ما قد علم. وقتل قتلة عثمان فهو مما جرى بالجمل وصفين^(٣)
إذا كان في هذا اجتهد سائغ، ففي ذلك أولى.

وإن قالوا: عثمان كان مباح الدم.

قيل لهم: فلا يشك أحد في أن إباحة دم مالك بن نوريرة أظهر من
إباحة دم عثمان، بل مالك بن نوريرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم^(٤)،

(١) ن، م، ي: بقتل الهرمزان، وهو خطأ. (وفي هامش يصححت بقوله: لعله: بقتل خالد
بن الوليد).

(٢) ن، م: سلموها.

(٣) ن: وصفين.

(٤) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/٣٢١ - ٣٢٢ عن مالك بن نوريرة اليربوعي التميمي
(انظر ترجمته في الأعلام ٦/١٤٥): «كان قد صانع سجاح حين قدمت من أرض
الجزيرة، فلما اتصلت بمسيلمة - لعنهم الله - ثم ترحلت إلى بلادها، فلما كان ذلك ندم
مالك بن نوريرة على ما كان من أمره، وتلوم في شأنه، وهو نازل بمكان يقال له البطاح،
فقصدها خالد بجنوده . . . فلما وصل البطاح وعليها مالك بن نوريرة، فبعث خالد السرايا
في البطاح يدعون الناس، فاستقبله أمراء بنى تميم بالسمع والطاعة، وبذلوا الزكوات، إلا
ما كان من مالك بن نوريرة فإنه متغير في أمره، متぬج عن الناس، فجاءته السرايا فأسروه
وأسروا معه أصحابه، واختلفت السرية فيهم، فشهد أبو قتادة - الحارث بن ربيع
الأنصارى - أنهم أقاموا الصلاة، وقال آخرون: إنهم لم يؤذنوا ولا صلوا. فيقال: إن

ولم يثبت ذلك عندنا. وأما عثمان فقد ثبت بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم. وبين عثمان ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى.

ومن قال: إن عثمان كان مباح الدم، لم يمكنه أن يجعل علياً معصوم الدم، ولا الحسين؛ فإن عصمة دم عثمان أظهر من عصمة دم على والحسين. وعثمان أبعد عن^(١) موجبات القتل من على والحسين. وشبهة قتلة عثمان أضعف بكثير من شبهة قتلة على والحسين؛ فإن عثمان لم يقتل مسلماً، ولا قاتل أحداً على ولايته [ولم يطلب قتال أحد على ولايته]^(٢)؛ وإن وجب أن يُقال: من قتل خلقاً من المسلمين على ولايته [إنه]^(٣) معصوم الدم، وإن مجتهد فيما فعله، فلأن^(٤) يُقال: عثمان معصوم الدم، [وإنه مجتهد فيما فعله من الأموال والولايات^(٥)] بطريق الأولى والأخرى.

الأسرى باتوا في كبرتهم في ليلة شديدة البرد، فنادي منادٍ خالد: أن أدفعوا أسراكم، فظن القوم أنه أراد القتل، فقتلواهم، وقتل ضرار بن الأزور مالك بن نويرة... . ويقال: بل استدعى خالد مالك بن نويرة فأتبه على ما صدر منه من متابعة سجاح وعلى منعه الزكاة، وقال: ألم تعلم أنها قربة الصلاة؟ فقال مالك: إن صاحبكم كان يزعم ذلك، فقال: أهو صاحبنا وليس بصاحبكم؟ ياضرار أضرب عنقه، فضررت عنقه... . الخ وانظر إلى ص ٣٢٣. وقد أسلمت سجاح بعد مقتل مسلمة. انظر: الأعلام ١١٢/٣.

(١) ح، ر، ي: من.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٣) أصلاً: ساقطة من (ر).

(٤) أنه: ساقطة من (ن)، (م)، (ب).

(٥) ح، ب: الولاية.

ثم يُقال: غاية ما يُقال في قصة مالك ابن نويرة: إنه كان معصوم الدم^(١) وإن خالدا قتله بتأويل، وهذا لا يبيح قتل خالد، كما أن أساميَّة ابن زيد لما قتل الرجل الذي قال: لا إله إلا الله. وقال له النبي صلَّى الله عليه وسلم: «يا أساميَّة: أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ يا أساميَّة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ [يا أساميَّة]^(٢) أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟^(٣)» فانكر عليه قتله، ولم يوجب عليه قوْدًا ولا دِيَة ولا كُفَّارَة.

وقد روى محمد بن جرير الطبرى وغيره عن ابن عباس وقتادة أن هذه الآية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَنْتُمْ إِلَيْكُمُ السَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ الآية [سورة النساء: ٩٤] نزلت في شأن مرداس، رجل من غطفان، بعث النبي صلَّى الله عليه وسلم جيشاً إلى قومه، عليهم غالب الليشى، ففرَّ أصحابه ولم يفرَّ. قال: إنِّي مؤمن، فصَبَّحته الخيل، فسلم عليهم، فقتلوه وأخذوا عنَّهم، فأنزل الله هذه الآية، وأمر رسول الله صلَّى الله عليه وسلم بردَّ أمواله إلى أهله وبِدِيَتِه إليهم، ونهى المؤمنين عن مثل ذلك^(٤). وكذلك خالد بن الوليد قد قتل بنى جذيمة متأولاً، ورفع النبي صلَّى الله عليه وسلم يديه وقال: «اللهم إنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مَا صنَعْ / خالد»^(٥).

مع هذا فلم يقتله النبي صلَّى الله عليه وسلم لأنَّه كان متأولاً.
فإذا كان النبي صلَّى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله^(٦) غير واحد من

(١) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن).

(٢) عبارة «يا أساميَّة»: ساقطة من (ر)، (ى).

(٣) ما بين المعقوقتين ساقط من (ن) وسبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٠/١.

(٤) انظر تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٧٦/٩ - ٧٨.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٧/٤. (٦) ح: مع قتل.

ال المسلمين من بنى جذيمة للتأويل^(١) ، فلأن لا يقتله أبو بكر لقتله مالك ابن نويرة بطريق الأولى والآخرى .

وقد تقدم ما ذكره هذا الرافضى من فعل خالد بنى جذيمة ، وهو يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله ، فكيف لم يجعل ذلك حجة لأبى بكر فى أن لا يقتله ؟ ! لكن من كان متبعا لهواه أعماء عن اتباع الهدى .
وقوله : إن عمر أشار بقتله .

فيقال : غاية هذا أن / تكون مسألة اجتهاد ، كان رأى أبى بكر فيها أن لا يقتل خالداً ، وكان رأى عمر فيها قتله ، وليس عمر بأعلم من أبى بكر : لا عند السنة^(٢) ولا عند الشيعة ، ولا يجب على أبى بكر ترك رأيه لرأى عمر ، ولم يظهر بدليل شرعى أن قول عمر هو الراجح ، فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لأبى بكر إلا من هو من أقل الناس علمًا ودينًا ؟
وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بأن الأمر جرى على وجه يوجب قتل خالد .

وأما ما ذكره من تزوجه بامرأته ليلة قتله ؛ فهذا مما لم يُعرف ثبوته . ولو ثبت لكان هناك تأويل يمنع الرجم . والفقهاء مختلفون في عدة الوفاة : هل تجب للكافر ؟ على قولين . وكذلك تنازعوا : هل يجب على الذمية عدة وفاة ؟ على قولين مشهورين للمسلمين^(٣) . بخلاف عدة الطلاق ؛ فإن تلك سببها^(٤) الوطء ، فلا بد من براءة الرحم . وأما عدة الوفاة فتجب

(١) ن، م: مع التأويل . (٢) ب: السنة .

(٣) ح، ر، ي: في المسلمين .

(٤) ح، ب: بسب .

بمجرد العقد، فإذا مات قبل الدخول بها فهل تعتد من الكافر أم لا؟ فيه نزاع. وكذلك إن كان دخل بها، وقد حاضت بعد الدخول بحصة.

هذا إذا كان الكافر أصلياً. وأما المرتد إذا قُتل، أو مات على رَدْتِهِ، ففي مذهب الشافعى وأحمد وأبى يوسف ومحمد ليس عليها عَدَّةٌ وفاة بل عَدَّةٌ فرقَةٌ بائنة، لأن النكاح بطل بردَّةِ الزوج. وهذه الفرقَةُ ليست طلاقاً عند الشافعى وأحمد، وهى طلاق عند مالك وأبى حنيفة، ولهذا لم يوجبوا عليها عَدَّةٌ وفاة، بل عَدَّةٌ فرقَةٌ بائنة، فإن كان لم يدخل بها فلا عَدَّةٌ عليها، كما ليس عليها عَدَّةٌ من الطلاق.

وعلمون أن خالداً قُتل مالك بن نوبير لأنَّه رأَه مرتداً، فإذا^(١) كان لم يدخل بامرأته فلا عَدَّةٌ عليها عند عامة العلماء^(٢)، وإن كان قد دخل بها فإنه يجب عليها استبراء بحصة لا بعَدَّةٍ كاملةٍ في أحد قوليهما، وفي الآخر بثلاث حِيسٍ. وإن كان كافراً أصلياً فليس على امرأته عَدَّةٌ وفاة في أحد قوليهما. وإذا كان الواجب استبراء بحصة فقد تكون حاضت. ومن الفقهاء من يجعل بعض الحِيسَة استبراء، فإذا كانت في آخر الحِيسَة جعل ذلك استبراءً لدلالة على براءة الرحم.

وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والطعن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم، وهذا مما حرمَه الله ورسوله.

(١) ن، م: فإن:

(٢) ح، ب: الفقهاء؛ ر، ي: الفقهاء العلماء.

﴿فصل﴾^(١)

تابع كلام الرافضي علّى بكر رضي الله عنه
قال الرافضي^(٢): «وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم^(٣)
في توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنتها فدكاً»^(٤)،
وتسمى ب الخليفة^(٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن
يستخلفه».

والجواب: أما الميراث فجميع المسلمين مع أبي بكر في ذلك، ما
خلا بعض الشيعة، وقد تقدم الكلام في ذلك، وبيننا أن هذا من العلم
الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأن قول الرافضة باطل قطعاً.
وكذلك ما ذكر من فدك، والخلافاء بعد أبي بكر على هذا القول. وأبو
بكر وعمر لم يتعلقا من فدك ولا غيرها من العقار بشيء ولا أعطيا أهلهما
من ذلك شيئاً. وقد أعطيابن هاشم أضعاف أضعاف ذلك.
ثم لو احتاج محتاج بأن علياً كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بنى
هاشم، حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب له. لم يكن
الجواب عن علي إلا بأنه إمام عادل قاصد للحق، لا يتهم في ذلك.
وهذا الجواب هو في حق أبي بكر بطريق الأولى والأخرى. وأبو بكر

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى): الفصل التاسع والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٦ (م).

(٣) ك: أمر الله.

(٤) ح، ب: فدك.

(٥) ك: ويسمى خليفة.

أعظم محبة لفاطمة ومراعاة لها من على ابن عباس. وابن عباس بعلى
أشبه من فاطمة بأبي بكر؛ فإن فضل أبي بكر على فاطمة أعظم من فضل
على على ابن عباس.

وليس تبرئة^(١) الإنسان لفاطمة من الظن والهوى بأولى من تبرئة^(٢) أبي
بكر؛ فإن أبو بكر إمام لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين، والممال لم يأخذ
لنفسه بل للمسلمين. وفاطمة تطلب لنفسها، وبالضرورة نعلم^(٣) أن بعد
الحاكم عن اتباع الهوى أعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه؛ فإن علم
أبي بكر وغيره بمثل^(٤) هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبي صلى الله عليه
وسلم أعظم من علم فاطمة.

وإذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل^(٥) ذلك، وأولى بالعدل، فمن جعل
فاطمة أعلم^(٦) منه في ذلك وأعدل، كان من أجهل الناس، لا سيما
وجميع المسلمين الذين لا غرض لهم هم^(٧) مع أبي بكر في هذه /
١٣١ المسألة، فجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الأنبياء لا يورثون مالاً، وكلهم
يحب فاطمة ويعظم قدرها رضى الله عنها، لكن لا يترك ما علّمه من قول
النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس، ولم يأمرهم الله ورسوله
أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم: لا عن أقاربه، ولا
عن غير أقاربه، وإنما أمرهم الله بطاعة الرسول واتباعه.

(١) ح، ر، ي، م: تبرئة.

(٢) ح، ب: تعلم.

(٣) ح، ب: لمثل.

(٤) مثل: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي).

(٥) ح، ب: أعظم.

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «لا»^(١) أفلح قوم ولُوا أمرهم امرأة^(٢) فكيف يسوغ للأمة أن تعدل عما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم / لما يُحكى عن فاطمة في كونها طلبت الميراث، تظن أنها ترث^(٣).

﴿فصل﴾

الكلام على
تسمية أبي بكر
رضي الله عنه
بخليفة رسول
الله صلى الله
عليه وسلم

وأما تسميتها ب الخليفة رسول الله؛ فإن المسلمين سموه بذلك. فإن كان الخليفة هو المستخلف، كما أدعاه هذا، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه، كما يقول ذلك من ي قوله من أهل السنة. وإن كان

(١) ح، ب: ما.

(٢) هذا جزء من حديث عن أبي بكرة رضي الله عنه ونصه في: البخاري ٨/٦ (كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيص): عن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل بعد ما كدت الحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولُوا أمرهم امرأة». وجاء الحديث مختصرا في: البخاري ٩/٥٥ (كتاب الفتن، باب حدثنا عثمان بن الهيثم...). والحديث أيضا في: سنن الترمذى ٣٦٠/٣ (كتاب الفتن، باب ٦٠ حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكلنـى...); سنن النسائي ٨/٢٠٠ (كتاب آداب القضاة، باب النهى عن استعمال النساء). والحديث في المسند (ط. الحلبي) مع اختلاف في اللفظ (تملكهم امرأة، استدوا...). انظر ٥٤٧، ٤٣، ٥٠، ٣٨/٥.

(٣) ذكر الأستاذ إحسان الهـى ظهير في كتابه «الشيعة وأهل البيت» أن من الشيعة من قال بموافقة فاطمة رضي الله عنها على ما فعله أبو بكر الصديق رضي الله عنه. يقول الأستاذ إحسان (ص ٨٤ - ٨٥، ط. باكستان، ١٤٠٣/١٩٨٣): «بل وفي بعض الروايات الشيعية أنها رضيت على ذلك كما يرويه ابن المیثم في شرح نهج البلاغة: «إن أبي بكر قال

الخليفة هو الذي خَلَفَ غيره - وإن كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور - لم يتحج في هذا الاسم إلى الاستخلاف.

[والاستعمال الموجود في الكتاب والسنّة يدل على أن هذا الاسم يتناول كل من خَلَفَ غيره: سواء استخلفه^(١) أو لم يستخلفه، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِتَنْتَظِرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة يونس: ١٤]، قوله [تعالى]: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ [سورة الأنعام: ١٦٥]، وقال: [٢] ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٦٠]، قوله: ﴿وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمٍ نُوحٍ﴾ [سورة الأعراف: ٦٩]، وفي القصة الأخرى: ﴿خَلَائِفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ﴾ [سورة الأعراف: ٧٤]، ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَرُونَ أَخْلُقْنِي فِي قَوْمِي﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢] فهذا استخلاف.

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خَلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَكَّرَ﴾ [سورة الفرقان: ٦٢] وقال: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [سورة يونس: ٦]: أى هذا يَخْلُفُ هذا، وهذا يَخْلُفُ هذا، فهما يتعاقبان. وقال موسى:

﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهَلِّكَ عَدُوكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيُنَظِّرَ كَيْفَ

لها: إن لك ما لا يليك، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يأخذ من فدك قوتكم، ويقسم الباقى ويحمل منه فى سبيل الله، ولك على الله أن أصنع بها كما كان يصنع، فرضيت بذلك وأخذت العهد عليه به (شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرياني ٥٥٣، ط. طهران) ومثل ذلك ذكر الدنبلي فى شرحه «الدرة النجفية» (ص ٣٣١، ٣٣٢، ط. إيران). وانظر «الشيعة وأهل البيت» ص ٨٤-٩٢.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

تَعْمَلُونَ» [سورة الأعراف: ١٢٩] وقال تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيُسْتَخْلَفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» [سورة التور: ٥٥]، وقال للملائكة: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» [سورة البقرة: ٣٠]، وقال: «يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ» [سورة ص: ٢٦].

فالغالب هذه الموضع ليكون الثاني خليفة عن الأول، وإن كان الأول لم يستخلفه.

وسُمِّيَ الخليفة خليفة لأنَّه يختلف من قبله، والله تعالى جعله يخلفه، كما جعل الليل يخلف النهار، والنهار يخلف الليل. ليس المراد أنه خليفة عن الله، كما ظنه بعض الناس، كما قد بسطناه في موضع آخر. والناس يسمُّون ولاة أمور المسلمين الخلفاء. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «عَلَيْكُمْ بِسْتَنِي وَسْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»^(١).

ويمعلوم أنَّ عثمان لم يستخلف علياً، وعمر لم يستخلف واحداً معيناً، وكان يقول: «إِنَّ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرَ أَسْتَخْلِفُ، وَإِنَّ لَمْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ». وكان مع هذا يقول لأبي بكر: يا خليفة رسول الله.

وكذلك خلفاء بنى أمية وبنى العباس، كثير منهم لم يستخلفه من قبله. فعلم أنَّ الاسم عام فيمن خلف غيره.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/١٦٤.

وفي الحديث - [إن صح] -^(١): «وددت أنني رأيت» أو قال: «رحمة الله على خلفائي». قالوا: ومن خلفاؤك يارسول الله؟ قال: «الذين يُحيون سنتي ويعلمونها الناس»^(٢).

وهذا إن صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسألة، وإن لم يكن من قوله فهو يدل على أن الذي وضعه كان من عادتهم استعمال لفظ «ال الخليفة» فيمن خلف غيره وإن لم يستخلفه، فإذا قام مقامه وسد مسده في بعض الأمور فهو خليفة عنه في ذلك الأمر.

تم بحمد الله الجزء الخامس من كتاب «منهج السنة النبوية» لأبن تيمية، ويتلوه - إن شاء الله -
الجزء السادس وأوله : فصل قال الرافضى : ومنها ما
رووه عن عمر... الخ

(١) إن صح : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ذكر السيوطي الحديث في «الجامع الكبير» ٥٣٥ / ١ وأوله : «رحمة الله على خلفائي... . و قال في آخره : «أبو النصر السجزي في الإبانة كر (ابن عساكر في تاريخه) عن الحسن بن علي».

فهرس موضوعات الجزء الخامس
من كتاب «منهج السنة النبوية»

الصفحة	الموضوع
	الفصل الثاني: كلام الرافضي على فضائل على رضى الله عنه ٦ - ٥
	الرد عليه ٦ - ١٥
	فصل: الكلام على حديث الكسائ ١٣ - ١٥
	الفصل الثالث: كلام الرافضي عن قوله تعالى: فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ١٥
	الرد عليه ١٦ - ١٧
	الفصل الرابع: تابع كلام الرافضي عن فضائل على رضى الله عنه ١٨
	الرد عليه ١٨ - ٢٢
	الفصل الخامس: نسب الرافضي حديثا موضوعا إلى الإمام أحمد: أن على هو الوصي ٢٢
	الرد عليه ٢٣
	الفصل السادس: تابع كلام الرافضي

عن فضائل على رضى الله عنه ٢٥ - ٢٤	الفصل السابع: حديث موضوع آخر يذكره الرافضى في فضائل على رضى الله عنه ٢٧ - ٢٦
الرد عليه ٢٦ - ٢٥	الفصل الثامن: حديث آخر صحيح يذكره الرافضى: قال لعلى: أنت مني وأنا منك ٢٨ - ٢٧
التعليق على كلامه ٣٠ - ٢٩	الفصل التاسع: تابع كلام الرافضى عن فضائل على رضى الله عنه: قال عمرو بن ميمون: لعلى عشر فضائل ليست لغيره ٣٣ - ٣٠
الرد عليه ٣٦ - ٣٣	الفصل العاشر: تابع كلام الرافضى عن فضائل على رضى الله عنه: كلام أخطب خوارزم ٤١ - ٣٦
الرد عليه ٥٠ - ٤١	

الفصل الحادى عشر: تابع كلام الرافضى

٥٩ - ٥٠	عن فضائل على رضى الله عنه
٦٦ - ٥٩	الرد عليه
٦٩ - ٦٦	فصل
٧١ - ٦٩	فصل
٧٢	فصل

فصل: تابع كلام الرافضى عن فضائل

٧٣ - ٧٢	على رضى الله عنه
٧٨ - ٧٣	الرد عليه

فصل: تابع كلام الرافضى عن فضائل

٧٨	على رضى الله عنه
٨٠ - ٧٩	الرد عليه

فصل: قال الرافضى: المطاعن في الصحابة
كثيرة حتى صنف الكلبى كتاب «مثالب
الصحابة» ولم يذكر فيه منقصة واحدة

٨١	لأهل البيت
٨٣ - ٨١	الرد عليه

يرتفع عقاب الذنب في الآخرة

٨٣	بأسباب متعددة
----	-------	---------------

الموضوع

الصفحة

استطراد طويل: قاعدة جامدة في هذا الباب	٤٦١ - ٨٣
الكلام في تصويب المجتهدين وتخطئهم وتأثيدهم في مسائل الفروع والأصول	١٢٥ - ٨٤
فصل زعم الرافضة أن إجماعهم هو إجماع العترة وأن إجماع العترة معصوم الحق لا يخرج عن أهل السنة لأن كل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول إجماع الصحابة يعني عن دعوى أي إجماع آخر أهل الكتاب معهم حق ويباطل أقوال الرافضة التي انفردوا بها عن الجماعة في غاية الفساد الأقوال التي انفرد بها الطوائف المتسبة إلى السنة من أهل الكلام والرأي لا تكون صوابا إلا إذا وافقت السنة وأقوال الصحابة استطراد لبيان أن الحق دائمًا مع السنة والآثار الصحيحة فصل التعليق على كلام بعض الصوفية الذي	٢٣٣ - ١٢٦ ١٦٦ - ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ - ١٦٦ ١٧٣ - ١٦٧ ١٧٧ - ١٧٣ ١٨١ - ١٧٨ ٢٣٣ - ١٨٢ ٣٨٨ - ٢٣٤

الموضوع

الصفحة

يتضمن الاتحاد والحلول ووحدة الوجود	
والقول باكتساب النبات ٣٣١ - ٣٨٣	
الكلام على رؤية الله تعالى ٣٨٣ - ٣٨٨	
فصل ٣٨٨ - ٤٦١	
الكلام على محبة الله ٣٨٨ - ٤١٦	
الكلام على أن القرآن كلام الله ٤١٦ - ٤٢٩	
غير مخلوق ٤٢٩ - ٤٢٩	
الرد على أهل النظر وأهل الرياضة ٤٢٩ - ٤٦١	
عود إلى مناقشة ابن المطهر	
بعد الاستطراد الطويل: كلام ابن المطهر	
عن بعض مثالب أبي بكر رضي الله	
عنه - في زعمه ٤٦١	
الرد عليه ٤٦١ - ٤٦٧	
فصل ٤٦٨ - ٤٦٩	
تابع كلام الرافضي على أبي بكر	
رضي الله عنه ٤٦٨	
الرد عليه ٤٦٩	
فصل ٤٦٩ - ٤٨١	
تابع كلام الرافضي ٤٦٩	
الرد عليه ٤٦٩ - ٤٨١	

الموضوع

الصفحة

٤٨٢ - ٤٨١	فصل
	تابع كلام الرافضى على أبي بكر	
٤٨١	الصديق رضى الله عنه
٤٨٢ - ٤٨١	الرد عليه
٤٨٤ - ٤٨٢	فصل
٤٨٢	تابع كلام الرافضى
٤٨٤ - ٤٨٢	الرد عليه
٤٨٥ - ٤٨٤	فصل
٤٨٤ - ٤٨٤	تابع كلام الرافضى
٤٨٥	الرد عليه
٤٨٩ - ٤٨٥	فصل
٤٨٦ - ٤٨٥	تابع كلام الرافضى
٤٨٩ - ٤٨٦	الرد عليه
٤٩٤ - ٤٨٩	فصل
	تابع كلام الرافضى على أبي بكر	
٤٨٩	الصديق رضى الله عنه
٤٩٤ - ٤٨٩	الرد عليه
٤٩٥ - ٤٩٤	فصل
	تابع كلام الرافضى على أبي بكر	
٤٩٤	رضى الله عنه

الموضوع

الصفحة

٤٩٥ - ٤٩٤	رد عليه
٤٩٦ - ٤٩٥	فصل
٤٩٥	تابع كلام الرافضى
٤٩٦ - ٤٩٥	رد عليه
٥٠٦ - ٤٩٦	فصل
٤٩٦	تابع كلام الرافضى
٥٠٦ - ٤٩٦	رد عليه
٥٠٩ - ٥٠٦	فصل
٥٠٧ - ٥٠٦	تابع كلام الرافضى وفيه الكلام على علم على رضى الله عنه
٥٠٩ - ٥٠٧	رد عليه
٥١١ - ٥١٠	فصل
٥١٠	تابع كلام الرافضى على فضائل على رضى الله عنه
٥١١ - ٥١٠	التعليق على كلامه من وجوه
٥١١ - ٥١٠	الوجه الأول
٥١١ - ٥١٠	الوجه الثاني
٥١٣ - ٥١١	فصل
٥١٢ - ٥١١	تابع كلام الرافضى على علم على رضى الله عنه

الموضوع

الصفحة

٥١٣ - ٥١٢	التعليق على كلامه
٥٢٠ - ٥١٤	فصل
٥١٤	عود الرافضي للكلام على أبى بكر رضى الله عنه
٥٢٠ - ٥١٤	الرد عليه
٥٢٣ - ٥٢١	فصل
٥٢١	تابع كلام الرافضي على أبى بكر رضى الله عنه
٥٢٣ - ٥٢١	الرد عليه
٥٢٦ - ٥٢٣	فصل
٥٢٦ - ٥٢٣	الكلام على تسمية أبى بكر رضى الله عنه بخليفة رسول الله
٥٣٤ - ٥٢٧	صلى الله عليه وسلم
	فهرس موضوعات الجزء الخامس

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة محمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببلاط .
٤ - ع = نسخة عشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ى = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - كـ = كتاب « منهاج الكرامة في إثبات الإمامة » لابن المظفر
الحلبي .